

الترغيب والترهيب

من الحديث الشريف

تأليف

الإمام الحافظ

زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري

المتوفى سنة ٦٥٦ هـ

ضبطه وخرج آياته وأحاديثه

إبراهيم شمس الدين

الجزء الثاني

منشورات

محمد علي بيضون

لنشر كتب السنة والجماعة

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

الطبعة الثالثة
٢٠٠٣ م - ١٤٢٤ هـ

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحتري - بناية ملكارت
الإدارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية
هاتف وفاكس: ٨٠٤٨١٠/١١/١٢/١٣ (٥ ٩٦١+)
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Raml Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor
Head office
Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kutub Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Raml Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage
Administration général
Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-0524-8



http://www.al-ilmiyah.com/

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الترغيب في الصدقة والحث عليها وما جاء في جهد المقل ومن تصدق بما لا يجب

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلاَ يَقْبَلُ اللَّهُ إِلاَّ الطَّيِّبَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فلُوَّه حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ»(١). رواه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لاِبْنِ خُزَيْمَةَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَصَدَّقَ مِنْ طَيِّبٍ تَقَبَّلَهَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَخَذَهَا بِيَمِينِهِ فَرَبَّاهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ أَوْ فَصِيلَهُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَصَدَّقُ بِاللُّقْمَةِ فَتَرْبُو فِي يَدِ اللَّهِ، أَوْ قَالَ: فِي كَفِّ اللَّهِ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ فَتَصَدَّقُوا»(٢).

٣ - وَفِي رِوَايَةٍ صَحِيحَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ الصَّدَقَةَ، وَيَأْخُذُهَا بِيَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا لأَحَدِكُمْ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ مُهْرَهُ حَتَّى إِنَّ اللُّقْمَةَ لَتَصِيرُ مِثْلَ أُحُدٍ، وَتَصْدِيقُ ذٰلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، ﴿وَيَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ﴾» [البقرة: ٢٧٦]. ورواه مالك بنحو رواية الترمذي هذه عن سعيد بن يسار مرسلاً، لم يذكر أبا هريرة.

٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لأَحَدِكُمُ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه الطبراني وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد باب ٢٣، والزكاة باب ٨، ومسلم في الزكاة حديث ٦٣، والترمذي في الزكاة باب ٢٨، والنسائي في الزكاة باب ٢٧ و٤٨، وابن ماجه في الزكاة باب ٢٨، والدارمي في الزكاة باب ٣٥، ومالك في الصدقة حديث ١، وأحمد في المسند (٢/٢٦٨، ٣٣١، ٣٨١، ٤١٨، ٤٣١، ٥٣٨، ٥٤١، ٦/٢٣، ٢٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/٢٦٨.

«الفلوّ»: بفتح الفاء، وضم اللام، وتشديد الواو: هو المهر أول ما يولد.

«والفصيل»: ولد الناقة إلى أن يفصل عن أمه.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَصَدَّقُ بِالْكِسْرَةِ تَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه الطبرلني في الكبير.

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُدْخِلُ بِاللُّقْمَةِ الْخُبْزِ، وَقَبْضَةِ التَّمْرِ، وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْتَفِعُ بِهِ الْمِسْكِينُ ثَلاَثَةً الْجَنَّةَ: رَبَّ الْبَيْتِ الآمِرَ بِهِ، وَالزَّوْجَةَ تُصْلِحُهُ، وَالْخَادِمَ الَّذِي يُنَاوِلُ الْمِسْكِينَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْسَ خَدَمَنَا». رواه الحاكم والطبراني في الأوسط، واللفظ له في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله.

«القبضة»: بفتح القاف وضمها، وإسكان الباء، وبالصاد المهملة: هو ما يتناوله الآخذ برؤوس أنامله الثلاث.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْداً بِعَفْوٍ إِلاَّ عِزّاً، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلاَّ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»[1]. رواه مسلم والترمذي، ورواه مالك مرسلاً.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَرْفَعُهُ قَالَ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا مَدَّ عَبْدٌ يَدَهُ بِصَدَقَةٍ إِلاَّ أُلْقِيَتْ فِي يَدِ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ فِي يَدِ السَّائِلِ، وَلاَ فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ لَهُ عَنْهَا غِنًى إِلاَّ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَ فَقْرٍ». رواه الطبراني.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ تَمُوتُوا، وَبَادِرُوا بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ أَنْ تُشْغَلُوا، وَصِلُوا الَّذِي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ رَبِّكُمْ بِكَثْرَةِ ذِكْرِكُمْ لَهُ، وَكَثْرَةِ الصَّدَقَةِ فِي السِّرِّ وَالْعَلاَنِيَةِ تُرْزَقُوا وَتُنْصَرُوا وَتُجْبَرُوا». رواه ابن ماجه في حديث تقدم في الجمعة.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَقِيَ

---

(١) أخرجه مسلم في البر حديث ٦٩، والترمذي في البر باب ٨٢، ومالك في الصدقة حديث ١٢.

مِنْهَا؟» قَالَت: مَا بَقِيَ مِنْهَا إلاَّ كَتِفُهَا. قَالَ: «بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا». رواه الترمذي(١)، وقال: حديث حسن صحيح، ومعناه: أنهم تصدقوا بها إلا كتفها.

١١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الْعَبْدُ مَالِي مَالِي، وَإِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلاَثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَىٰ، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَىٰ، أَوْ أَعْطَىٰ فَاقْتَنَىٰ مَا سِوَىٰ ذٰلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ». رواه مسلم(٢).

١٢ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلاَّ مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ. قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ وَمَالَ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ»(٣). رواه البخاري والنسائي.

١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا رَجُلٌ فِي فَلاَةٍ مِنَ الأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتاً فِي سَحَابَةٍ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ، فَتَنَحَّىٰ ذٰلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشِّرَاجِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذٰلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَتَبَّعَ الْمَاءَ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَةٍ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْحَاتِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ: فُلاَنٌ لِلاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ سَأَلْتَنِي عَنِ اسْمِي. قَالَ: سَمِعْتُ فِي السَّحَابِ الَّذِي هٰذَا مَاؤُهُ يَقُولُ: اسْقِ حَدِيقَةَ فُلاَنٍ لاِسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا؟ قَالَ: أَمَّا إِذْ قُلْتَ هٰذَا، فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِهِ وَآكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثَهُ، وَأَرُدُّ ثُلُثَهُ». رواه مسلم(٤).

«الحديقة»: البستان إذا كان عليه حائط.

«الحرّة» : بفتح الحاء المهملة، وتشديد الراء: الأرض التي بها حجارة سود.

«والشرجة»: بفتح الشين المعجمة، وإسكان الراء بعدها جيم، وتاء تأنيث: مسيل الماء إلى الأرض السهلة. والمسحاة: بالسين والحاء المهملتين: هي المجرفة من الحديد.

١٤ - وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ

---

(١) كتاب القيامة باب ٣٣.
(٢) كتاب اللعان حديث ٥، والزهد حديث ٣و ٤.
(٣) أخرجه البخاري في الرقاق باب ١٢، والنسائي في الوصايا باب ١.
(٤) أخرجه مسلم في الزهد حديث ٤٥.

مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ سَيُكَلِّمُهُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ فَلاَ يَرَىٰ إِلاَّ مَا قَدَّمَ، فَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلاَ يَرَىٰ إِلاَّ مَا قَدَّمَ، فَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلاَ يَرَىٰ إِلاَّ النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَتِرَ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ»[1]. رواه البخاري ومسلم.

١٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ النَّارَ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ». رواه أحمد[2] بإسناد صحيح.

١٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ ٱسْتَتِرِي مِنَ النَّارِ، وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّهَا تَسُدُّ مِنَ الْجَائِعِ مَسَدَّهَا مِنَ الشَّبْعَانِ». رواه أحمد بإسناد حسن.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَعْوَادِ الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «ٱتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنَّهَا تُقِيمُ الْعِوَجَ، وَتَدْفَعُ مِيتَةَ السُّوءِ، وَتَقَعُ مِنَ الْجَائِعِ مَوْقِعَهَا مِنَ الشَّبْعَانِ». رواه أبو يعلى والبزار، وقد روي هذا الحديث عن أنس وأبي هريرة، وأبي أمامة، والنعمان بن بشير، وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم.

١٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ: «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ: الصَّلاَةُ قُرْبَانٌ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ الْمَاءُ النَّارَ، يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ: النَّاسُ غَادِيَانِ فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُوثِقٌ رَقَبَتَهُ، وَمُبْتَاعٌ نَفْسَهُ فِي عِتْقِ رَقَبَتِهِ». رواه أبو يعلى بإسناد صحيح.

١٩ ـ وَعَنْ كعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ: إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدَمٌ نَبَتَا عَلَى سُحْتٍ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ. يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ النَّاسُ غَادِيَانِ، فَغَادٍ فِي فَكَاكِ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُهَا، وَغَادٍ فَمُوثِقُهَا. يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ: الصَّلاَةُ قُرْبَانٌ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يَذْهَبُ الْجَلِيدُ عَلَى الصَّفَا». رواه ابن حبان في صحيحه.

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب باب ٣٤، والزكاة باب ١٠، والرقاق باب ٥١، والتوحيد باب ٣٦، ومسلم في الزكاة حديث ٦٦ و٦٧ و٦٨ و٧٠.

(٢) المسند ١/٣٨٨، ٤٤٦، ٤/٢٥٦، ٢٥٨، ٢٥٩، ٣٧٧، ٦/٧٩، ١٣٨.

٢٠ - وَعَنْ معاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟». قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ الْمَاءُ النَّارَ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث حسن صحيح، ويأتي بتمامه في الصمت وهو عند ابن حبان من حديث جابر في حديث يأتي في كتاب القضاء إن شاء الله تعالى.

٢١ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ وَتَدْفَعَ مِيتَةَ السُّوءِ». رواه الترمذي[2] وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وروى ابن المبارك في كتاب البرّ شطره الأخير، ولفظه:

«إِنَّ اللَّهَ لَيَدْرَأُ بِالْصَّدَقَةِ سَبْعِينَ بَاباً مِنْ مِيتَةِ السُّوءِ».

«يدرأ»: بالدال المهملة: أي يدفع، وزنه ومعناه.

٢٢ - وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ الأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلاَثٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ، قَالَ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلاَ ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلاَّ زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلاَ فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلاَّ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثاً فَاحْفَظُوهُ. قَالَ: إِنَّمَا الدُّنْيَا لأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَعِلْماً فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهٰذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْماً وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالاً فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالاً وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْماً يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَلاَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلاَ يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلاَ يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا فَهٰذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٌ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالاً وَلاَ عِلْماً فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالاً لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلاَنٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ». رواه الترمذي[3] وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَثَلَ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ قَدِ اضْطُرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى ثُدَيِّهِمَا وَتَرَاقِيهِمَا،

---

(١) كتاب الصيام باب ٧٩، والصوم باب ٥٤، والإيمان باب ٨.
(٢) كتاب الزكاة باب ٢٨.
(٣) كتاب الزهد باب ١٧.

فَجعَلَ الْمُتَصَدِّقُ كُلَّمَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ انْبَسَطَتْ عَنْهُ حَتَّى تَغْشَىٰ أَنَامِلَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، وَجَعَلَ الْبَخِيلُ كُلَّمَا هَمَّ بِصَدَقَةٍ قَلَصَتْ، وَأَخَذَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ بِمَكَانِهَا». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِأُصْبُعَيْهِ هٰكَذَا فِي جَيْبِهِ يُوَسِّعُهَا وَلاَ تَتَوَسَّعُ[1]. رواه البخاري ومسلم، والنسائي، ولفظه:

«مَثَلُ الْمُنْفِقِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ، أَوْ جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ لَدُنِ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ أَنْ يُنْفِقَ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ الدِّرْعُ، أَوْ مَرَّتْ حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ، فَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا حَتَّى أَخَذَتْ بِتَرْقُوتِهِ، أَوْ بِرَقَبَتِهِ». يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ رَأَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُوَسِّعُهَا، وَلاَ تَتَّسِعُ.

«الجُنَّة»: بضم الجيم، وتشديد النون: كل ما وقى الإنسان ويضاف إلى ما يكون منه.

«التَّرَاقِي»: جمع ترقوة بفتح التاء، وضمُّها لحن: وهو العظم الذي يكون بين ثغرة نحر الإنسان وعاتقه.

«وقَلَصت»: بفتح القاف واللام: أي انجمعت وتشمرت، وهو ضد استرخت وانبسطت.

«والجيب»: هو الخرق الذي يخرج الإنسان منه رأسه في الثوب ونحوه.

٢٤ ـ وَعَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ مِسْكِيناً سَأَلَهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ، وَلَيْسَ فِي بَيْتِهَا إِلاَّ رَغِيفٌ، فَقَالَتْ لِمَوْلاَةٍ لَهَا: أَعْطِيهَا إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: لَيْسَ لَكِ مَا تُفْطِرِينَ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَعْطِيهَا إِيَّاهُ. قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا أَمْسَيْنَا أَهْدَىٰ لَهَا أَهْلُ بَيْتٍ، أَوْ إِنْسَانٌ مَا كَانَ يُهْدِي لَهَا شَاةً وَكَفَنَهَا فَدَعَتْهَا عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: كُلِي مِنْ هٰذَا خَيْرٌ مِنْ قُرْصِكِ[2].

٢٥ ـ قَالَ مَالِكٌ: وَبَلَغَنِي أَنَّ مِسْكِيناً اسْتَطْعَمَ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَبَيْنَ

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٨٩، واللباس باب ٩، ومسلم في الزكاة حديث ٧٦ و٧٧، والنسائي في الزكاة باب ٦١.
(٢) أخرجه مالك في الصدقة حديث ٥.

يدَيْهَا عِنَبٌ ، فَقَالَتْ لإِنْسَانٍ خُذْ حَبَّةً فَأَعْطِهِ إِيَّاهَا فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَيَعْجَبُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَتَعْجَبُ كَمْ تَرَىٰ فِي هٰذِهِ الْحَبَّةِ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ؟ ذكره في الموطأ هكذا بلاغاً بغير سند .

قوله : «وكفنها» : أي ما يسترها من طعام وغيره .

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ. قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ. قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ وَزَانِيَةٍ وَغَنِيٍّ فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ عَلَى سَارِقٍ: فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ: فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ عَنْ زِنَاهَا، وَأَمَّا الْغَنِيُّ: فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ»[١] . رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وقالا فيه :

«فَأُتِيَ، فَقِيلَ لَهُ: أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ»، ثم ذكر الحديث.

٢٧ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ امْرِىءٍ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ». قَالَ يَزِيدُ: فَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ مَرْثَدٌ لاَ يُخْطِئُهُ يَوْمٌ إِلاَّ تَصَدَّقَ فِيهِ بِشَيْءٍ، وَلَوْ بِكَعْكَةٍ أَوْ بَصَلَةٍ. رواه أحمد[٢] وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٨ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ أَيْضاً عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مَرْثَدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ: أَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ أَهْلِ مِصْرَ يَرُوحُ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَمَا رَأَيْتُهُ دَاخِلاً الْمَسْجِدَ قَطُّ إِلاَّ وَفِي كُمِّهِ صَدَقَةٌ: إِمَّا فُلُوسٌ، وَإِمَّا خُبْزٌ، وَإِمَّا قَمْحٌ. قَالَ: حَتَّى رُبَّمَا رَأَيْتُ الْبَصَلَ يَحْمِلُهُ قَالَ: فَأَقُولُ يَا أَبَا الْخَيْرِ إِنَّ هٰذَا يُنْتِنُ ثِيَابَكَ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا ابْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَمَا إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِي الْبَيْتِ شَيْئاً أَتَصَدَّقُ بِهِ غَيْرَهُ، إِنَّهُ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ظِلُّ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَدَقَتُهُ».

٢٩ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَتُطْفِىءُ عَنْ أَهْلِهَا حَرَّ

---

(١) أخرجه مسلم في الزكاة حديث ٧٨، والنسائي في الزكاة باب ٤٧ .

(٢) المسند ٤/ ١٤٨ .

الْقُبُورِ، وَإِنَّمَا يَسْتَظِلُّ الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ». رواه الطبراني في الكبير والبيهقي، وفيه ابن لهيعة.

٣٠ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ يَقُولُ: «يَا ابْنَ آدَمَ أَفْرِغْ مِنْ كَنْزِكَ عِنْدِي وَلاَ حَرَقَ، وَلاَ غَرَقَ، وَلاَ سَرَقَ أُوفِيكَهُ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ». رواه الطبراني والبيهقي، وقال: هذا مرسل، وقد روينا عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا ٱسْتَوْدَعَ شَيْئاً حَفِظَهُ».

٣١ ـ وَرُوِيَ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا عَنِ الصَّدَقَةِ؟ فَقَالَ: «إِنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ لِمَنِ ٱحْتَسَبَهَا يَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني.

٣٢ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُخْرِجُ رَجُلٌ شَيْئاً مِنَ الصَّدَقَةِ حَتَّى يَفُكَّ عَنْهَا لَحْيَـيْ سَبْعِينَ شَيْطَاناً». رواه أحمد[1] والبزار والطبراني وابن خزيمة في صحيحه، وتردّد في سماع الأعمش من بريدة، والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، ورواه البيهقي أيضاً عن أبي ذرّ موقوفاً عليه قال:

«مَا خَرَجَتْ صَدَقَةٌ حَتَّى يُفَكَّ عَنْهَا لَحْيَا سَبْعِينَ شَيْطَاناً كُلُّهُمْ يَنْهَىٰ عَنْهَا».

٣٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِٱلْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. قَال أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ، ذٰلِكَ مَالٌ رَابِـحٌ، ذٰلِكَ مَالٌ رَابِـحٌ»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي مختصراً.

---

(١) المسند ٥/ ٢٥٠.

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٤٤، والوصايا باب ١٧ و٢٦، والوكالة باب ١٥، والتفسير، سورة ٣ باب ٥، والأشربة باب ١٣، ومسلم في الزكاة حديث ٤٣. والدارمي في الزكاة باب ٢٣، وأحمد في المسند ٣/ ١٤١، ٢٥٦، ٢٨٥.

«بيرحاء»: بكسر الباء وفتحها ممدوداً: اسم لحديقة نخل كانت لأبي طلحة رضي الله عنه وقال بعض مشايخنا: صوابه بَيْرَحَىٰ: بفتح الباء الموحدة، والراء مقصوراً، وإنما صحفه الناس.

وقوله: «رابح»: روي بالباء الموحدة، وبالياء المثناة تحت.

٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «تَمَامُ الْعَمَلِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْتُ أَفْضَلَ عَمَلٍ فِي نَفْسِي أَوْ خَيْرَهُ؟ قَالَ: «مَا هُوَ؟» قُلْتُ: الصَّوْمُ. قَالَ: «خَيْرٌ وَلَيْسَ هُنَاكَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَيُّ الصَّدَقَةِ وَذَكَرَ كَلِمَةً. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَقْدِرْ؟ قَالَ: «بِفَضْلِ طَعَامِكَ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «بِشِقِّ تَمْرَةٍ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «دَعِ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ؟ قَالَ: «تُرِيدُ أَنْ لاَ تَدَعَ فِيكَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً». رواه البزار، واللفظ له وابن حبان في صحيحه أطول منه بنحوه، والحاكم، ويأتي لفظه إن شاء الله.

٣٥ ـ وَرَوَىٰ الْبَيْهَقِيُّ، وَلَفْظُهُ فِي إِحْدَىٰ رِوَايَاتِهِ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُنْجِي الْعَبْدَ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِاللَّهِ». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَعَ الإِيمَانِ عَمَلٌ؟ قَالَ: «أَنْ تَرْضَخَ مِمَّا خَوَّلَكَ اللَّهُ، وَتَرْضَخَ مِمَّا رَزَقَكَ اللَّهُ». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَإِنْ كَانَ فَقِيراً لاَ يَجِدُ مَا يَرْضَخُ؟ قَالَ: «يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ». قُلْتُ: إِنْ كَانَ لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَأْمُرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَلاَ يَنْهَىٰ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ: «فَلْيُعِنِ الأَخْرَقَ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ لاَ يُحْسِنُ أَنْ يَصْنَعَ؟ قَالَ: «فَلْيُعِنْ مَظْلُوماً». قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ضَعِيفاً لاَ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُعِينَ مَظْلُوماً؟ قَالَ: «مَا تُرِيدُ أَنْ تَتْرُكَ لِصَاحِبِكَ مِنْ خَيْرٍ، لِيُمْسِكْ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ فَعَلَ هٰذَا يُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ يُصِيبُ خَصْلَةً مِنْ هٰذِهِ الْخِصَالِ إِلاَّ أَخَذَتْ بِيَدِهِ حَتَّى تُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ».

٣٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّدَقَةُ تَسُدُّ سَبْعِينَ بَاباً مِنَ السُّوءِ». رواه الطبراني في الكبير.

٣٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَاكِرُوا بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلاَءَ لاَ يَتَخَطَّىٰ الصَّدَقَةَ». رواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً على أنس، ولعله أشبه.

٣٨ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقُوا، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ فِكَاكُكُمْ مِنَ النَّارِ». رواه البيهقي من طريق الحارث بن عمير عن حميد عنه.

٣٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَاكِرُوا بِٱلصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الْبَلاَءَ لاَ يَتَخَطَّاهَا». رواه الطبراني، وذكره رزين في جامعه وليس في شيء من الأصول.

٤٠ ـ وَعَنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَى يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا عَلَيْهِمَا الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ فِيهِ: «وَآمُرُكُمْ بِٱلصَّدَقَةِ، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ، فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ، وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَىٰ نَفْسَهُ»[1]. الحديث رواه الترمذي وصححه، وابن خزيمة، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، وتقدم بتمامه في الالتفات في الصلاة.

٤١ ـ وَعَنْ رافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الْحُدَيْبِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ وَالْبِرُّ زِيَادَةٌ فِي الْعُمُرِ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ، وَتَقِي مِيتَةَ السُّوءِ». رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسمّ، وروى أبو داود بعضه.

٤٢ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صَدَقَةَ الْمُسْلِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ، وَتَمْنَعُ مِيتَةَ السُّوءِ، وَيُذْهِبُ اللَّهُ بِهَا الْكِبْرَ وَالْفَخْرَ». رواه الطبراني من طريق كثير بن عبد اللَّه عن أبيه عن جده عمرو بن عوف، وقد حسنها الترمذي، وصححها ابن خزيمة لغير هذا المتن.

٤٣ ـ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ لِي أَنَّ الأَعْمَالَ تَبَاهَىٰ فَتَقُولُ الصَّدَقَةُ: أَنَا أَفْضَلُكُمْ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٤٤ ـ وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِيَدِهِ عَصاً، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنْوَ حَشَفٍ، فَجَعَلَ يَطْعُنُ فِي ذٰلِكَ الْقِنْوِ، فَقَالَ: «لَوْ شَاءَ رَبُّ هٰذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ

---

(١) أخرجه الترمذي في الأدب حديث ٧٨، ٨٨، وأحمد في المسند ٤/ ١٣٠.

بِأَطْيَبَ مِنْ هٰذَا، إِنَّ رَبَّ هٰذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[١]. رواه النسائي واللفظ له وأبو داود، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما في حديث.

٤٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَمَعَ مَالاً حَرَاماً، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ، وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ» رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم، كلهم من رواية دراج عن ابن حجيرة عنه.

٤٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا أَبْقَتْ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ تَقُولُ امْرَأَتُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ طَلِّقْنِي. وَيَقُولُ مَمْلُوكُكَ: أَنْفِقْ عَلَيَّ أَوْ بِعْنِي، وَيَقُولُ وَلَدُكَ إِلَى مَنْ تَكِلُنَا؟» رواه ابن خزيمة في صحيحه، ولعلّ قوله: تَقُولُ امْرَأَتُكَ، إلى آخره من كلام أبي هريرة مُدرَج.

٤٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جَهْدُ الْمُقِلِّ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ». رواه أبو داود[٢]، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ أَخَذَ مِنْ عُرْضِهِ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ تَصَدَّقَ بِهَا، وَرَجُلٌ لَيْسَ لَهُ إِلاَّ دِرْهَمَانِ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا فَتَصَدَّقَ بِهِ». رواه النسائي[٣]، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

قوله: «من عرضه»، بضم العين المهملة، وبالضاد المعجمة: أي من جانبه.

٤٩ ـ وَعَنْ أُمِّ بَجِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئاً أُعْطِيهِ إِيَّاهُ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَجِدِي إِلاَّ ظِلْفاً مُحْرَقاً فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ فِي يَدِهِ». رواه الترمذي[٤] وابن خزيمة.

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ١٧، والنسائي في الزكاة باب ٢٧، وابن ماجه في الزكاة باب ١٩، وأحمد في المسند ٦/ ٢٣، ٢٨.
(٢) كتاب الوتر باب ١٢، والزكاة باب ٤٠.
(٣) كتاب الزكاة باب ٤٩.
(٤) كتاب الزكاة باب ٢٩.

وزاد في رواية: «لاَ تَرُدِّي سَائِلَكِ وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرَقٍ». وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

«الظلف»، بكسر الظاء المعجمة للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس.

٥٠ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَبَّدَ عَابِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَةٍ سِتِينَ عَاماً، فَأُمْطِرَتِ الأَرْضُ فَاَخْضَرَّتْ، فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ، فَقَالَ: لَوْ نَزَلْتُ فَذَكَرْتُ اللَّهَ، فَاَزْدَدْتُ خَيْراً، فَنَزَلَ وَمَعَهُ رَغِيفٌ، أَوْ رَغِيفَانِ فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الأَرْضِ لَقِيَتْهُ اَمْرَأَةٌ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ حَتَّى غَشِيَهَا، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَنَزَلَ الْغَدِيرَ يَسْتَحِمُّ، فَجَاءَ سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ، ثُمَّ مَاتَ فَوُزِنَتْ عِبَادَةُ سِتِّينَ سَنَةً بِتِلْكَ الزَّنْيَةِ فَرَجَحَتِ الزَّنْيَةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ أَوِ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ، فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فَغُفِرَ لَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه البيهقي عن ابن مسعود موقوفاً عليه، ولفظه:

«إِنَّ رَاهِباً عَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ سَنَةً، فَجَاءَتِ اَمْرَأَةٌ فَنَزَلَتْ إِلَى جَنْبِهِ، فَنَزَلَ إِلَيْهَا فَوَاقَعَهَا سِتَّ لَيَالٍ، ثُمَّ سُقِطَ فِي يَدِهِ فَهَرَبَ فَأَتَىٰ مَسْجِداً فَأَوَىٰ فِيهِ ثَلاَثاً لاَ يَطْعَمُ شَيْئاً، فَأُتِيَ بِرَغِيفٍ فَكَسَرَهُ فَأَعْطَىٰ رَجُلاً عَنْ يَمِينِهِ نِصْفَهُ، وَأَعْطَىٰ آخَرَ عَنْ يَسَارِهِ نِصْفَهُ فَبَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكَ الْمَوْتِ فَقَبَضَ رُوحَهُ فَوُضِعَتِ السِّتُّونَ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتِ السِّتَّةُ فِي كِفَّةٍ فَرَجَحَتْ، يَعْنِي السِّتَّةَ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ، فَرَجَحَ، يَعْنِي رَجَحَ الرَّغِيفُ السِّتَّةَ».

٥١ ـ وَعَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُقَالُ لَهُ خَصَفَةُ بْنُ خَصَفَةَ: فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ سَمِينٍ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا تَنْظُرُ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ: ذَكَرْتُ حَدِيثاً سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الشَّدِيدُ؟» قُلْنَا: الرَّجُلُ يَصْرَعُ الرَّجُلَ. قَالَ: «إِنَّ الشَّدِيدَ كُلَّ الشَّدِيدِ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ، تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قُلْنَا: الرَّجُلُ الَّذِي لاَ يُولَدُ لَهُ. قَالَ: «إِنَّ الرَّقُوبَ الرَّجُلُ الَّذِي لَهُ الْوَلَدُ، لَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُمْ شَيْئاً»، ثُمَّ قَالَ: «تَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟» قَالَ قُلْنَا: الرَّجُلُ الَّذِي لاَ مَالَ لَهُ؟ قَالَ: «إِنَّ الصُّعْلُوكَ كُلَّ الصُّعْلُوكِ الَّذِي لَهُ الْمَالُ لَمْ يُقَدِّمْ مِنْهُ شَيْئاً». رواه البيهقي وينظر سنده.

قال الحافظ: ويأتي إن شاء الله تعالى في كتاب الملبس: باب في الصدقة على الفقير بما يلبسه.

الترغيب في صدقة السر

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَى ذٰلِكَ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّه، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمُ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّه خَالِياً فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(١). رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة هكذا، ورويناه أيضاً، ومالك والترمذي عن أبي هريرة، أو أبي سعيد على الشك.

٢ - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الأَرْضَ جَعَلَتْ تَمِيدُ وَتَكَفَّأُ فَأَرْسَاهَا بِالْجِبَالِ فَاسْتَقَرَّتْ فَعَجِبَتِ الْمَلاَئِكَةُ مِنْ شِدَّةِ الْجِبَالِ، فَقَالَتْ: يَا رَبَّنَا! هَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الْجِبَالِ؟ قَالَ: نَعَمْ الْحَدِيدَ قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الْحَدِيدِ؟ قَالَ: النَّارَ. قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: الْمَاءَ. قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الْمَاءِ؟ قَالَ: الرِّيحَ قَالُوا: فَهَلْ خَلَقْتَ خَلْقاً أَشَدَّ مِنَ الرِّيحِ؟ قَالَ: ابْنَ آدَمَ إِذَا تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ بِيَمِينِهِ فَأَخْفَاهَا مِنْ شِمَالِهِ»(٢)، رواه الترمذي واللفظ له، والبيهقي وغيرهما، وقال الترمذي: حديث غريب.

٣ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَدَقَةَ السِّرِّ تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه الطبراني في الكبير، وفيه: صدقة بن عبد اللّه السمين، ولا بأس به في الشواهد.

٤ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان باب ٣٦، والرقاق باب ٢٤، والزكاة باب ١٦، والحدود باب ١٩، ومالك في الشعر حديث ١٤، والترمذي في الزهد باب ٥٣، والنسائي في القضاة باب ٢.

(٢) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ١١٣. وأحمد في المسند ٣/ ١٢٤.

٥ ـ وَرُوِيَ عنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ، وَالصَّدَقَةُ خَفِيًّا تُطْفِىءُ غَضَبَ الرَّبِّ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ تَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الآخِرَةِ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ». رواه الطبراني في الأوسط.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: «أَضْعَافٌ مُضَاعَفَةٌ، وَعِنْدَ اللَّهِ الْمَزِيدُ»، ثُمَّ قَرَأَ: «﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافاً كَثِيرَةً﴾» [البقرة: ٢٤٥] قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سِرٌّ إِلَى فَقِيرٍ أَوْ جَهْدٌ مِنْ مُقِلٍّ»، ثُمَّ قَرَأَ: «﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾» [البقرة: ٢٧١] الآية. رواه أحمد[1] مطولاً والطبراني واللفظ له، وفي إسنادهما عليّ بن يزيد.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلاثَةٌ يَبْغَضُهُمُ اللَّهُ، فَأَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمْ: فَرَجُلٌ أَتَىٰ قَوْماً فَسَأَلَهُمْ بِاللَّهِ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ فَمَنَعُوهُ فَتَخَلَّفَ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ فَأَعْطَاهُ سِرًّا لاَ يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إلاَّ اللَّهُ وَالَّذِي أَعْطَاهُ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ فَوَضَعُوا رُؤُوسَهُمْ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ فَهُزِمُوا، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ، أَوْ يُفْتَحَ لَهُ. وَالثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يَبْغَضُهُمُ اللَّهُ الشَّيْخُ الزَّانِي وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ»[2]. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه، واللفظ لهما إلا أن ابن خزيمة لم يقل فمنعوه. والنسائيّ، والترمذي ذكره في باب كلام الحور العين وصححه، وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال في آخره:

«وَيَبْغَضُ الشَّيْخَ الزَّانِيَ، وَالْبَخِيلَ، وَالْمُتَكَبِّرَ». والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

الترغيب في الصدقة على الزوج والأقارب وتقديمهم على غيرهم

١ ـ عَنْ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) المسند ٢/٣٥٨، ٣/٤١٢، ٥/١٧٨، ١٧٩، ٢٦٥.

(٢) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢٥، والنسائي في قيام الليل باب ٧، والزكاة باب ٧٥، وأحمد في المسند ٥/١٥٣.

اللَّهِ ﷺ: «تَصَدَّقْنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ»، قَالَتْ: فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأْتِهِ فَاسْأَلْهُ، فَإِنْ كَانَ ذٰلِكَ يُجْزِىءُ عَنِّي وَإِلاَّ صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بَلِ ائْتِهِ أَنْتِ، فَانْطَلَقْتُ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِبَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلُ حَاجَتِهَا حَاجَتِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُلْقِيَتْ عَلَيْهِ الْمَهَابَةُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلاَلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْنَا لَهُ: ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ يَسْأَلاَنِكَ أَتُجْزِىءُ الصَّدَقَةُ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي حُجُورِهِمَا وَلاَ تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ. قَالَتْ: فَدَخَلَ بِلاَلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هُمَا؟» فَقَالَ: امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَزَيْنَبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّ الزَّيَانِبِ؟» قَالَ: امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَهُمَا أَجْرَانِ: أَجْرُ الْقَرَابَةِ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ»(١). رواه البخاري ومسلم، واللفظ له.

٢ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى ذَوِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ»(٢). رواه النسائي والترمذي وحسنه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، ولفظ ابن خزيمة قال:

«الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَعَلَى الْقَرِيبِ صَدَقَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ».

٣ ـ وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّدَقَاتِ أَيُّهَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ». رواه أحمد(٣) والطبراني، وإسناد أحمد حسن.

«الكاشح»: بالشين المعجمة: هو الذي يضمر عداوته في كشحه، وهو خصره، يعني: أَنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْقَاطِعِ الْمُضْمِرِ الْعَدَاوَةَ فِي بَاطِنِهِ.

٤ ـ وَعَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ الصَّدَقَةُ

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٤٤، والحيض باب ٦، ومسلم في الإيمان حديث ١٣٢، والعيدين حديث ٤، والزكاة حديث ٤٦، ٤٧.

(٢) أخرجه الترمذي في الزكاة باب ٢٦، والنسائي في الزكاة باب ٨٢.

(٣) المسند ٣/ ٤٠٢، ٥/ ٤١٦.

عَلَى ذِي الرَّحِمِ الْكَاشِحِ». رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي قَرَابَةٍ يُضَعَّفُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ». رواه الطبراني في الكبير من طريق عبد اللّه بن زحر.

الترهيب من أن يسأل الإنسان مولاه أو قريبه من فضل ماله فيبخل عليه، أو يصرف صدقته إلى الأجانب وأقرباؤه محتاجون

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لاَ يُعَذِّبُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ رَحِمَ الْيَتِيمَ، وَلاَنَ لَهُ فِي الْكَلاَمِ، وَرَحِمَ يُتْمَهُ وَضَعْفَهُ، وَلَمْ يَتَطَاوَلْ عَلَى جَارِهِ بِفَضْلِ مَا آتَاهُ اللَّهُ. وَقَالَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ صَدَقَةَ مِنْ رَجُلٍ، وَلَهُ قَرَابَةٌ مُحْتَاجُونَ إِلَى صِلَتِهِ. وَيَصْرِفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني، ورواته ثقات، وعبد اللّه بن عامر الأسلمي، قال أبو حاتم: ليس بالمتروك.

٢ ـ وَعَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ: «أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أُمَّكَ، ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَسْأَلُ رَجُلٌ مَوْلاَهُ مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فَيَمْنَعُهُ إِيَّاهُ إِلاَّ دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَضْلُهُ الَّذِي مَنَعَهُ شُجَاعاً أَقْرَعَ»[1]. رواه أبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي وقال: حديث حسن. قال أبو داود: الأقرع الذي ذهب شعر رأسه من السمّ.

٣ ـ وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذِي رَحِمٍ يَأْتِي ذَا رَحِمِهِ، فَيَسْأَلُهُ فَضْلاً أَعْطَاهُ اللَّهُ إِيَّاهُ فَيَبْخَلُ عَلَيْهِ إِلاَّ أَخْرَجَ اللَّهُ لَهُ مِنْ جَهَنَّمَ حَيَّةً يُقَالُ لَهَا شُجَاعٌ يَتَلَمَّظُ فَيُطَوَّقُ بِهِ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد جيد.

«التلمظ»: تطّعم ما يبقى في الفم من آثار الطعام.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَتَاهُ

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ١٢٠.

ابْنُ عَمِّهِ يَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلِهِ فَمَنَعَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ فَضْلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وهو غريب.

الترغيب في القرض، وما جاء في فضله

١ ـ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أَوْ وَرِقٍ، أَوْ هَدَىٰ زُقَاقاً كَانَ لَهُ مِثْلَ عِتْقِ رَقَبَةٍ»[1]. رواه أحمد والترمذي، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، ومعنى قوله: مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ. إنما يعني به قرض الدرهم، وقوله: أَوْ هَدَىٰ زُقَاقاً: إنما يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل، انتهى.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ». رواه الطبراني بإسناد حسن والبيهقي.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فَرَأَىٰ مَكْتُوباً عَلَى بَابِهَا: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ». رواه الطبراني والبيهقي، كلاهما من رواية عتبة بن حميد.

ورواه ابن ماجه والبيهقي أيضاً كلاهما عن خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أنس قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ مَكْتُوباً: الصَّدَقَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَالْقَرْضُ بِثَمَانِيَةَ عَشَرَ». الحديث، وعتبة بن حميد عندي أصلح حالاً من خالد.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُقْرِضُ مُسْلِماً قَرْضاً مَرَّةً إِلاَّ كَانَ كَصَدَقَتِهَا مَرَّتَيْنِ». رواه ابن ماجه[2]، وابن حبان في صحيحه والبيهقي مرفوعاً وموقوفاً.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ

---

(١) أخرجه الترمذي في الحج باب ١١١، والبر باب ٣٧، والنسائي في الجهاد باب ٢٦، وأحمد في المسند ٢/ ٩٥، ٤/ ٢٩٦، ٣٠٠، ٦/ ٢٩٨.

(٢) كتاب الصدقات باب ١٩.

يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»[١]. رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه مسلم والترمذي، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه في حديث يأتي إن شاء الله تعالى.

الترغيب في التيسير على المعسر وإنظاره والوضع عنه

١ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ طَلَبَ غَرِيماً لَهُ فَتَوَارَىٰ عَنْهُ، ثُمَّ وَجَدَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مُعْسِرٌ؟ قَالَ: آللَّهُ؟ قَالَ: آللَّهُ. قَالَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلْيُنَفِّسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ». رواه مسلم[٢] وغيره، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد صحيح، وقال فيه:

«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَنْ يُظِلَّهُ تَحتَ عَرْشِهِ فَلْيُنْظِرْ مُعْسِراً».

٢ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَلَقَّتِ الْمَلاَئِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: عَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً؟ قَالَ: لاَ. قَالُوا: تَذَكَّرْ. قَالَ: كُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ فَآمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظِرُوا الْمُعْسِرَ، وَيَتَجَوَّزُوا عَنِ الْمُوسِرِ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: تَجَاوَزُوا عَنْهُ»[٣]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، وَابْنُ مَاجَه عَنْ حُذَيْفَةَ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلاً مَاتَ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا كُنْتَ تَعْمَلُ؟ قَالَ: فَإِمَّا ذَكَرَ، وَإِمَّا ذُكِّرَ؟ فَقَالَ: كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فَكُنْتُ أُنْظِرُ الْمُعْسِرَ، وَأَتَجَوَّزُ فِي السِّكَّةِ، أَوْ فِي النَّقْدِ فَغُفِرَ لَهُ»[٤].

٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَتَاهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ، فَقَالَ: هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: مَا أَعْلَمُ. قِيلَ لَهُ: اُنْظُرْ! قَالَ: مَا أَعْلَمُ شَيْئاً غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا فَأُنْظِرُ الْمُوسِرَ،

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٣٨، وأبو داود في الأدب باب ٦٠، والترمذي في البر باب ١٩، والقرآن باب ١٠، وابن ماجه في المقدمة باب ١٧، والصدقات باب ١٤، وأحمد في المسند ٢/ ٢٥٢.

(٢) كتاب المساقاة حديث ٣٢.

(٣) أخرجه البخاري في البيوع باب ١٧، ومسلم في المساقاة حديث ٢٦.

(٤) أخرجه مسلم في المساقاة حديث ٢٩، وابن ماجه في الصدقات باب ١٤.

وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ، فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»[١]، فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذٰلِكَ.

٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُتِيَ اللَّهُ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: ﴿وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّه حَدِيثاً﴾ [النساء: ٤٢]؟ قَالَ: يَا رَبِّ آتَيْتَنِي مَالاً فَكُنْتُ أُبَايِعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ فَكُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ فَقَالَ اللَّه تَعَالَى: أَنَا أَحَقُّ بِذٰلِكَ مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي». فقال عقبة بن عامر، وأبو مسعود الأنصاري: هكذا سمعناه من في رسول الله ﷺ، رواه مسلم[٢] هكذا موقوفاً على حذيفة، ومرفوعاً عن عقبة وأبي مسعود.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ، وَكَانَ يَقُولُ لِفَتَاهُ: إِذَا أَتَيْتَ مُعْسِراً، فَتَجَاوَزْ عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَقِيَ اللَّهَ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ»[٣]. رواه البخاري ومسلم والنسائي، ولفظه: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ رَجُلاً لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ، وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ، فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ خُذْ مَا تَيَسَّرَ، وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، فَلَمَّا هَلَكَ. قَالَ اللَّهُ لَهُ: هَلْ عَمِلْتَ خَيْراً قَطُّ؟ قَالَ: لاَ، إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ لِي غُلاَمٌ وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ يَتَقَاضَىٰ. قُلْتُ لَهُ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ، وَتَجَاوَزْ لَعَلَّ اللَّهُ يَتَجَاوَزُ عَنَّا. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ».

٧ ـ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ إِلاَّ أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ، وَكَانَ مُوسِراً، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: نَحْنُ أَحَقُّ بِذٰلِكَ تَجَاوَزُوا عَنْهُ»[٤] رواه مسلم والترمذي.

٨ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً

---

(١) أخرجه البخاري في الأنبياء باب ٥٠ و٥٤، والبيوع ١٧ و١٨، ومسلم في المساقاة حديث ٢٧ و٣١.

(٢) كتاب المساقاة حديث ٢٧ و٢٩.

(٣) أخرجه مسلم في الأنبياء باب ٥٤، والبيوع باب ١٨، ومسلم في المساقاة حديث ٣١ والنسائي في البيوع باب ١٠٤.

(٤) أخرجه مسلم في المساقاة حديث ٣٠، والترمذي في البيوع باب ٦٥.

فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ». ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ، ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ؟ قَالَ لَهُ: «كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَهُ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ». رواه الحاكم، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضاً، وَابْنُ مَاجه وَالحَاكِم مُخْتَصراً: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ بَعْدَ ذٰلِكَ فَلَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ»[1]. وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ فِي الدُّنْيَا يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَى مُسْلِمٍ فِي الدُّنْيَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»[2]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي وحسنه والنسائي، وابن ماجه مختصراً والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كَرْبَةً جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُعْبَتَيْنِ مِنْ نُورٍ عَلَى الصِّرَاطِ يَسْتَضِيءُ بِضَوْءَيْهِمَا عَالَمٌ لاَ يُحْصِيهِمْ إِلاَّ رَبُّ الْعِزَّةِ». رواه الطبراني في الأوسط، وهو غريب.

١١ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ». رواه الترمذي[3]، وقال: حديث حسن صحيح، ومعنى وضع له: أي ترك له شيئاً مما له عليه.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الصدقات باب ١٤، وأحمد في المسند ١/٣٢٧، ٢/٣٥٩، ٣/٤٢٧، ٥/٣٥١، ٣٦٠.

(٢) أخرجه البخاري في المظالم باب ٣، ومسلم في البر حديث ٥٩، والذكر حديث ٣٨، وأبو داود في الأدب باب ٦٠، والترمذي في الحدود باب ٣، والبر باب ١٩، والقرآن باب ١٩، وابن ماجه في المقدمة باب ١٧.

(٣) كتاب البيوع باب ٦٧.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي الْيُسْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَبْصَرَتْ عَيْنَايَ هَاتَانِ وَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَسَمِعَتْ أُذُنَايَ هَاتَانِ وَوَضَعَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، وَوَعَاهُ قَلْبِي هٰذَا ـ وَأَشَارَ إِلَى نِيَاطِ قَلْبِهِ ـ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ». رواه ابن ماجه[1] والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، ولفظه قال:

أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يَسْتَظِلُّ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ أَنْظَرَ مُعْسِراً حَتَّى يَجِدَ شَيْئاً، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ بِمَا يَطْلُبُهُ يَقُولُ: مَالِي عَلَيْكَ صَدَقَةٌ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَيُخَرِّقُ صَحِيفَتَهُ».

قوله: «ويخرق صحيفته»: أي يقطع العهدة التي عليه.

١٣ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ تُسْتَجَابَ دَعْوَتُهُ، وَأَنْ تُكْشَفَ كُرْبَتُهُ فَلْيُفَرِّجْ عَنْ مُعْسِرٍ». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف.

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً إِلَى مَيْسَرَتِهِ أَنْظَرَهُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ إِلَى تَوْبَتِهِ». رواه ابن أبي الدنيا والطبراني في الكبير والأوسط.

١٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ وَهُوَ يَقُولُ: هٰكَذَا، وَأَوْمَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بِيَدِهِ إِلَى الأَرْضِ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً أَوْ وَضَعَ لَهُ، وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». رواه أحمد[2] بإسناد جيد، وابن أبي الدنيا في اصطناع المعروف، ولفظه قال:

دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْجِدَ وَهُوَ يَقُولُ: «أَيُّكُمْ يَسُرُّهُ أَنْ يَقِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ؟» قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا يَسُرُّهُ. قَالَ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ وَضَعَ لَهُ وَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ

---

(١) كتاب الصدقات باب ١٤.

(٢) المسند ١/٢٢٧، ٢/٣٥٩، ٥/٣٥١، ٣٦٠.

غَرِيمِهِ، أَوْ مَحَىٰ عَنْهُ كَانَ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البغويّ في شرح السنة، وقال: هذا حديث حسن، وتقدم في أوّل الباب بنحوه.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَظَلَّ اللَّهُ عَبْداً فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ تَرَكَ لِغَارِمٍ». رواه عبد اللَّه بن أحمد في زوائد المسند.

١٨ ـ وَرُوِيَ عنْ أَسْعَدَ بْنِ زُرَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُظِلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ فَلْيُيَسِّرْ عَلَى مُعْسِرٍ، أَوْ لِيَضَعْ عَنْهُ». رواه الطبراني في الكبير، وله شواهد.

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِراً، أَوْ تَصَدَّقَ عَلَيْهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط.

الترغيب في الإنفاق في وجوه الخير كرماً والترهيب من الإمساك والادّخار شحاً

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلاَّ مَلَكَانِ يَنْزِلاَنِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً»[١]. رواه البخاري ومسلم، وابن حبان في صحيحه ولفظه:

«إِنَّ مَلَكاً بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ: مَنْ يُقْرِضِ الْيَوْمَ يُجْزَ غَداً، وَمَلَكٌ بِبَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَأَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً». ورواه الطبراني مثل ابن حبان إلا أنه قال: «بِبَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ».

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا عَبْدِي أَنْفِقْ أُنْفِقْ عَلَيْكَ». وَقَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلأَىٰ لاَ يَغِيضُهَا نَفَقَةٌ سَحَاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا بِيَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ»[٢]. رواه البخاري ومسلم.

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٢٧، ومسلم في الزكاة حديث ٥٧.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، سورة ١١ باب ٢، والنفقات باب ١، والتوحيد باب ٣٥، =

«لا يغيضها»: بفتح أوّله: أي لا ينقصها.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ إِنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ تُمْسِكْهُ شَرٌّ لَكَ، وَلاَ تُلاَمُ عَلَى كَفَافٍ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَىٰ»[١]. رواه مسلم والترمذي.

«الكفاف»: بفتح الكاف: ما كفّ عن الحاجة إلى الناس مع القناعة لا يزيد على قدر الحاجة.

«والفضل»: ما زاد على قدر الحاجة.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ وَبِجَنْبَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ اللَّهُمَّ مَنْ أَنْفَقَ فَأَعْقِبْهُ خَلَفاً، وَمَنْ أَمْسَكَ فَأَعْقِبْهُ تَلَفاً». رواه أحمد[٢] وابن حبان في صحيحه، والحاكم بنحوه، وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي من طريق الحاكم، ولفظه في إحدى رواياته: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ طَلَعَتْ شَمْسُهُ إِلاَّ وَبِجَنْبَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، إِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَىٰ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ، وَلاَ آبَتِ الشَّمْسُ إِلاَّ وَكَانَ بِجَنْبَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ نِدَاءً يَسْمَعُهُ خَلْقُ اللَّهِ كُلُّهُمْ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً وَأَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً، وَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذٰلِكَ قُرْآناً فِي قَوْلِ الْمَلَكَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فِي سُورَةِ يُونُسَ: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلاَمِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [يونس: ٢٥] وَأَنْزَلَ فِي قَوْلِهِمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَأَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالأُنْثَىٰ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿لِلْعُسْرَىٰ﴾» [الليل: ١ ـ ١٠].

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ مِنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ فَلاَ يُنْفِقُ إِلاَّ سَبَغَتْ، أَوْ وَفَرَتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بَنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلاَ يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئاً إِلاَّ لَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا فَهُوَ يُوَسِّعُهَا فَلاَ تَتَّسِعُ»[٣]. رواه البخاري ومسلم.

= ومسلم في الزكاة حديث ٣٦، ٣٧.

(١) أخرجه مسلم في الزكاة حديث ٩٧، والترمذي في الزكاة باب ٣٢.

(٢) المسند ٢/٣٠٦، ٣٤٧، ٥/١٩٧.

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٢٨، والطلاق باب ٢٤، ومسلم في الزكاة حديث ٧٤.

«الجنة»: بضم الجيم: ما أجنّ المرء وستره، والمراد به هٰهنا: الدرع، ومعنى الحديث أن المنفق كلما أنفق طالت عليه، وسبغت حتى تستر بنان رجليه ويديه، والبخيل كلما أراد أن ينفق لزمت كل حلقة مكانها فهو يوسعها ولا تتسع، شبّه ﷺ نعم الله تعالى ورزقه بالجُنة، وفي رواية: بالجبة، فالمنفق كلما أنفق اتسعت عليه النعم وسبغت، ووفرت حتى تستره ستراً كاملاً شاملاً. والبخيل كلما أراد أن ينفق منعه الشح، والحرص، وخوف النقص؛ فهو بمنعه يطلب أن يزيد ما عنده، وأن تتسع عليه النعم فلا تتسع ولا تستر منه ما يروم ستره، والله سبحانه أعلم.

٦ ـ وَعَنْ قَيسِ بْنِ سِلَعٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ إِخْوَتَهُ شَكَوْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: إِنَّهُ يُبَذِّرُ مَالَهُ، وَيَنْبَسِطُ فِيهِ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آخُذُ نَصِيبِي مِنَ التَّمْرَةِ فَأُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَلَى مَنْ صَحِبَنِي، فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدْرَهُ وَقَالَ: «أَنْفِقْ يُنْفِقِ اللَّهُ عَلَيْكَ»، ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذٰلِكَ خَرَجْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَعِي رَاحِلَةٌ، وَأَنَا أَكْثَرُ أَهْلِ بَيْتِي الْيَوْمَ وَأَيْسَرُهُ. رواه الطبراني في الأوسط، وقال: تفرّد به سعيد بن زياد أبو عاصم.

٧ ـ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَخِلاَّءُ ثَلاثَةٌ: فَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَتَّى تَأْتِيَ قَبْرَكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: لَكَ مَا أَعْطَيْتَ وَمَا أَمْسَكْتَ فَلَيْسَ لَكَ فَذٰلِكَ مَالُكَ، وَأَمَّا خَلِيلٌ فَيَقُولُ: أَنَا مَعَكَ حَيْثُ دَخَلْتَ، وَحَيْثُ خَرَجْتَ، فَذٰلِكَ عَمَلُهُ، فَيَقُولُ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتَ مِنْ أَهْوَنِ الثَّلاثَةِ عَلَيَّ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له.

٨ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنَّا مَا أَحَدٌ إِلاَّ مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ؟ قَالَ: «فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالَ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ»[١]. رواه البخاري والنسائي.

٩ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بِلالٍ وَعِنْدَهُ صُبَرٌ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هٰذَا يَا بِلالُ؟» قَالَ: أُعِدُّ ذٰلِكَ لأَضْيَافِكَ. قَالَ: «أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يَكُونَ لَكَ دُخَانٌ فِي نَارِ

---

(١) أخرجه البخاري في الرقاق باب ١٢، والنسائي في الوصايا باب ١.

جَهَنَّمَ، أَنْفِقْ يَا بِلاَلُ، وَلاَ تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلاَلاً». رواه البزار بإسناد حسن، والطبراني في الكبير، وقال: «أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يَفُورَ لَهُ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ».

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ بِلاَلاً، فَأَخْرَجَ لَهُ صُبَراً مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: «مَا هٰذَا يَا بِلاَلُ؟» قَالَ: ٱدَّخَرْتُهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَمَا تَخْشَىٰ أَنْ يُجْعَلَ لَكَ بُخَارٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، أَنْفِقْ يَا بِلاَلُ، وَلاَ تَخْشَ مِنْ ذِي الْعَرْشِ إِقْلاَلاً». رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير، والأوسط بإسناد حسن.

١١ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تُوكِي فَيُوكَأَ عَلَيْكِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنْفِقِي، أَوِ ٱنْفَحِي أَوِ ٱنْضَحِي، وَلاَ تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ، وَلاَ تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ»(١). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود.

«انفحي»: بالحاء المهملة، «وانضحي، وأنفقي»: الثلاثة معنى واحد، وقوله: «لا توكي»: قال الخطابي: لا تدّخري، والإيكاء: شدّ رأس الوعاء بالوكاء، وهو الرباط الذي يربط به، يقول: لا تمنعي ما في يدك فتنقطع مادة بركة الرزق عنك انتهى.

١٢ ـ وَعَنْ بِلاَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلاَلُ مُتْ فَقِيراً وَلاَ تَمُتْ غَنِيًّا». قُلْتُ: وَكَيْفَ لِي بِذٰلِكَ؟ قَالَ: «مَا رُزِقْتَ فَلاَ تَخْبَأْ، وَمَا سُئِلْتَ فَلاَ تَمْنَعْ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ لِي بِذٰلِكَ؟ قَالَ: «هُوَ ذَاكَ أَوِ النَّارُ». رواه الطبراني في الكبير، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وعنده: قال لي: «ٱلْقَ اللَّهَ فَقِيراً، وَلاَ تَلْقَهُ غَنِيًّا». والباقي بنحوه.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي ٱثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي ٱثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ، فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ،

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٢١ و٢٢، والهبة باب ١٥، ومسلم في الزكاة حديث ٨٨ و٨٩، وأبو داود في الزكاة باب ٤٦.

وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُنْفِقُهُ آنَاءَ اللَّيْلِ، وَآنَاءَ النَّهَارِ»[1]. رواه البخاري ومسلم، والمراد بالحسد هنا: الغبطة، وهو تمني مثل ما للمغبط، وهذا لا بأس به، وله نيته، فإن تمنى زوالها عنه فذلك حرام، وهو الحسد المذموم.

١٤ ـ وَعَنْ طَلْحَةَ بنِ يَحْيَىٰ عَنْ جَدَّتِهِ سُعْدَىٰ قَالَتْ: دَخَلْتُ يَوْماً عَلَى طَلْحَةَ تَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ فَرَأَيْتُ مِنْهُ ثِقَلاً، فَقُلْتُ لَهُ: مَا لَكَ؟ لَعَلَّهُ رَابَكَ مِنَّا شَيْءٌ فَنُعْتِبَكَ؟ قَالَ: لاَ، وَلَنِعْمَ حَلِيلَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْتِ، وَلَكِنِ اجْتَمَعَ عِنْدِي مَالٌ، وَلاَ أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهِ. قَالَتْ: وَمَا يَغُمُّكَ مِنْهُ، ادْعُ قَوْمَكَ فَاقْسِمْهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ عَلَيَّ بِقَوْمِي، فَسَأَلْتُ الْخَازِنَ كَمْ قَسَمَ؟ قَالَ: أَرْبَعَمِائَةِ أَلْفٍ. رواه الطبراني بإسناد حسن.

١٥ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَشَرَ اللَّهُ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِهِ أَكْثَرَ لَهُمَا مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ، فَقَالَ لأَحَدِهِمَا: أَيْ فُلاَنُ ابْنَ فُلاَنٍ؟ قَالَ: لَبَّيْكَ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: أَلَمْ أُكْثِرْ لَكَ مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ؟ قَالَ: بَلَىٰ أَيْ رَبِّ. قَالَ: وَكَيْفَ صَنَعْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ قَالَ: تَرَكْتُهُ لِوَلَدِي مَخَافَةَ الْعَيْلَةِ. قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ تَعْلَمُ الْعِلْمَ لَضَحِكْتَ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتَ كَثِيراً، أَمَا إِنَّ الَّذِي تَخَوَّفْتَ عَلَيْهِمْ قَدْ أَنْزَلْتُ بِهِمْ، وَيَقُولُ لِلآخَرِ: أَيْ فُلاَنُ ابْنَ فُلاَنٍ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ أَيْ رَبِّ وَسَعْدَيْكَ؟ قَالَ لَهُ: أَلَمْ أُكْثِرْ لَكَ مِنَ الْمَالِ وَالْوَلَدِ؟ قَالَ: بَلَىٰ أَيْ رَبِّ. قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعْتَ فِيمَا آتَيْتُكَ؟ فَقَالَ: أَنْفَقْتُ فِي طَاعَتِكَ، وَوَثِقْتُ لِوَلَدِي مِنْ بَعْدِي بِحُسْنِ طَوْلِكَ. قَالَ: أَمَا إِنَّكَ لَوْ تَعْلَمُ الْعِلْمَ لَضَحِكْتَ كَثِيراً، وَلَبَكَيْتَ قَلِيلاً، أَمَا إِنَّ الَّذِي قَدْ وَثِقْتَ بِهِ أَنْزَلْتُ بِهِمْ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط.

«العيلة»: بفتح العين المهملة، وسكون الياء: هو الفقر.

«والطول»: بفتح الطاء: هو الفضل والقدرة والغنى.

١٦ ـ وَعَنْ مَالِكِ الدَّارِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخَذَ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ فَجَعَلَهَا فِي صُرَّةٍ، فَقَالَ لِلْغُلاَمِ: اذْهَبْ بِهَا إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، ثُمَّ تَلَهَّ فِي الْبَيْتِ سَاعَةً حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ فَذَهَبَ بِهَا الْغُلاَمُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ اجْعَلْ هٰذِهِ فِي بَعْضِ

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٢٠، والتوحيد باب ٤٥، ومسلم في المسافرين حديث ٢٦٦ و٢٦٧.

حَاجَتِكَ، فَقَالَ: وَصَلَهُ اللَّهُ وَرَحِمَهُ، ثُمَّ قَالَ: تَعَالَيْ يَا جَارِيَةُ اذْهَبِي بِهٰذِهِ السَّبْعَةِ إِلَى فُلَانٍ، وَبِهٰذِهِ الْخَمْسَةِ إِلَى فُلَانٍ، وَبِهٰذِهِ الْخَمْسَةِ إِلَى فُلَانٍ حَتَّى أَنْفَذَهَا، وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَوَجَدَهُ قَدْ أَعَدَّ مِثْلَهَا لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ بِهَا إِلَى مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَتَلَهَّ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَنْظُرَ مَا يَصْنَعُ فَذَهَبَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ اجْعَلْ هٰذِهِ فِي بَعْضِ حَاجَتِكَ، فَقَالَ: رَحِمَهُ اللَّهُ وَوَصَلَهُ، تَعَالَيْ يَا جَارِيَةُ اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا، اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا، اذْهَبِي إِلَى بَيْتِ فُلَانٍ بِكَذَا فَاطَّلَعَتِ امْرَأَةُ مُعَاذٍ وَقَالَتْ: نَحْنُ وَاللَّهِ مَسَاكِينُ فَأَعْطِنَا فَلَمْ يَبْقَ فِي الْخِرْقَةِ إِلاَّ دِينَارَانِ فَدَحَىٰ بِهِمَا إِلَيْهَا، وَرَجَعَ الْغُلَامُ إِلَى عُمَرَ فَأَخْبَرَهُ فَسُرَّ بِذٰلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ إِخْوَةٌ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. رواه الطبراني في الكبير، ورواته إلى مالك الدار ثقات مشهورون، ومالك الدار لا أعرفه.

«تلهّ»: هو بفتح التاء المثناة فوق واللام أيضاً وتشديد الهاء: أي تشاغل.

«فدحى بهما»: بالحاء المهملة: أي رمى بهما.

١٧ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعَةُ دَنَانِيرَ وَضَعَهَا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ مَرَضِهِ، قَالَ: «يَا عَائِشَةُ ابْعَثِي بِالذَّهَبِ إِلَى عَلِيٍّ»، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ. وَشَغَلَ عَائِشَةَ مَا بِهِ حَتَّى قَالَ ذٰلِكَ مِرَاراً، كُلُّ ذٰلِكَ يُغْمَىٰ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَيَشْغَلُ عَائِشَةَ مَا بِهِ فَبَعَثَ إِلَى عَلِيٍّ فَتَصَدَّقَ بِهَا وَأَمْسَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيدِ الْمَوْتِ لَيْلَةَ الاِثْنَيْنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ بِمِصْبَاحٍ لَهَا إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهَا، فَقَالَتْ: أَهْدِي لَنَا فِي مِصْبَاحِنَا مِنْ عُكَّتِكِ السَّمْنِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمْسَىٰ فِي حَدِيدِ الْمَوْتِ. رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات محتجّ بهم في الصحيح، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة بمعناه.

١٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَخَرَجَ عَطَاؤُهُ، وَمَعَهُ جَارِيَةٌ لَهُ. قَالَ: فَجَعَلَتْ تَقْضِي حَوَائِجَهُ فَفَضَلَ مَعَهَا سَبْعَةٌ فَأَمَرَهَا أَنْ تَشْتَرِيَ بِهِ فُلُوساً. قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَخَّرْتَهُ لِلْحَاجَةِ تَنُوبُكَ أَوْ لِلضَّيْفِ يَنْزِلُ بِكَ. قَالَ: إِنَّ خَلِيلِي عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّ أَيُّمَا ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ أُوكِيءَ عَلَيْهِ، فَهُوَ جَمْرٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يُفْرِغَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. رواه أحمد[1] ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) المسند ٥/١٥٦، ١٧٦.

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ أَيضاً وَالطَّبَرَانِيّ بِاخْتِصَارِ الْقِصَّةِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَوْكَىٰ عَلَى ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، وَلَمْ يُنْفِقْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ جَمْراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُكْوَىٰ بِهِ». هذا لفظ الطبراني، ورجاله أيضاً رجال الصحيح.

١٩ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ ثَلاَثُ طَوَائِرَ فَأَطْعَمَ خَادِمَهُ طَائِراً. فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَتَتْهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ أَنْهَكِ أَنْ تَرْفَعِي شَيْئاً لِغَدٍ. فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِرِزْقِ غَدٍ». رواه أبو يعلى والبيهقي، ورواة أبي يعلى ثقات.

٢٠ ـ وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاَ يَدَّخِرُ شَيْئاً لِغَدٍ. رواه ابن حبان في صحيحه، والبيهقي كلاهما من رواية جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت عنه.

٢١ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنِّي لأَلِجُ هٰذِهِ الْغُرْفَةَ مَا أَلِجُهَا إِلاَّ خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ فِيهَا مَالٌ فَأَتَوَفَّى، وَلَمْ أُنْفِقْهُ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

«لألج»: أي لأدخل.

«والغرفة»: بضم الغين المعجمة: هي العلية.

٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُداً ذَهَباً أَبْقَىٰ صُبْحَ ثَالِثَةٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلاَّ شَيْئاً أُعِدُّهُ لِدَيْنٍ». رواه البزار من رواية عطية عن أبي سعيد، وهو إسناد حسن، وله شواهد كثيرة.

٢٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي أَبُو ذَرٍّ يَا ابْنَ أَخِي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ آخِذاً بِيَدِهِ، فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ! مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي أُحُداً ذَهَباً وَفِضَّةً أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ قِيرَاطاً». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قِنْطَاراً. قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَذْهَبُ إِلَى الأَقَلِّ وَتَذْهَبُ إِلَى الأَكْثَرِ، أُرِيدُ الآخِرَةَ، وَتُرِيدُ الدُّنْيَا، قِيرَاطاً فَأَعَادَهَا عَلَيَّ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ». رواه البزار بإسناد حسن.

٢٤ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ الْتَفَتَ إِلَى أُحُدٍ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَسُرُّنِي أَنَّ أُحُداً تَحَوَّلَ لآلِ مُحَمَّدٍ ذَهَباً أُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتُ يَوْمَ أَمُوتُ أَدَعُ مِنْهُ دِينَارَيْنِ إِلاَّ دِينَارَيْنِ أُعِدُّهُمَا لِلدَّيْنِ إِنْ كَانَ». رواه أحمد وأبو يعلى، وإسناد أحمد جيِّد قويّ.

٢٥ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ مَسْعُودٍ نَعُودُهُ فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا يَقُولُونَ، وَلَكِنْ لَيْتَ مَا فِي تَابُوتِي هٰذَا جَمْرٌ، فَلَمَّا مَاتَ نَظَرُوا، فَإِذَا فِيهِ أَلْفٌ أَوْ أَلْفَانِ. رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُوجَدْ لَهُ كَفَنٌ، فَأَتَىٰ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «انْظُرُوا إِلَى دَاخِلَةِ إِزَارِهِ»، فَأُصِيبَ دِينَارٌ، أَوْ دِينَارَانِ، فَقَالَ: «كَيَّتَانِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَوُجِدَ فِي مِئْزَرِهِ دِينَارٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيَّةٌ»، ثُمَّ تُوُفِّيَ آخَرُ فَوُجِدَ فِي مِئْزَرِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيَّتَانِ». رواه أحمد(١) والطبراني من طرق، ورواة بعضها ثقات أثبات غير شهر بن حوشب.

٢٧ ـ وَعَنْ عبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ فَوَجَدُوا فِي شَمْلَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَذَكَرُوا ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «كَيَّتَانِ». رواه أحمد(٢) وابن حبان في صحيحه.

قال الحافظ: وإنما كان كذلك لأنه ادَّخر مع تلبسه بالفقر ظاهراً، ومشاركته الفقراء فيما يأتيهم من الصدقة، والله أعلم.

٢٨ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ جَالِساً عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُتِيَ بِجَنَازَةٍ، ثُمَّ أُتِيَ بِأُخْرَىٰ، فَقَالَ: «هَلْ تَرَكَ مِنْ دَيْنٍ؟» قَالُوا: لاَ. قَالَ: «فَهَلْ تَرَكَ شَيْئاً؟» قَالُوا: نَعَمْ ثَلاَثَةَ دَنَانِيرَ، فَقَالَ بِأَصَابِعِهِ: «ثَلاَثُ كَيَّاتٍ»، الحديث. رواه أحمد بإسناد حسن جيد، واللفظ له، والبخاري بنحوه، وابن حبان في صحيحه.

٢٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًّا غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ، فَأَصَابَهُ مِنْ سَهْمِهِ دِينَارَانِ فَأَخَذَهُمَا الأَعْرَابِيُّ فَجَعَلَهُمَا فِي عَبَاءَةٍ فَخَيَّطَ عَلَيْهِمَا وَلَفَّ عَلَيْهِمَا فَمَاتَ الأَعْرَابِيُّ فَوُجِدَ الدِّينَارَانِ، فَذُكِرَ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «كَيَّتَانِ»(٣). رواه أحمد، وإسناده حسن لا بأس به في المتابعات.

---

(١) المسند ١/ ١٠١، ١٣٧، ١٣٨، ٤١٢، ٤١٥، ٤٥٧، ٢/ ٣٥٦، ٤٩٣.
(٢) المسند ٤/ ٤٧، ٥٠.
(٣) المسند ١/ ١٠١، ١٣٧، ١٣٨، ٤١٢، ٤١٥، ٤٥٧، ٢/ ٣٥٦، ٤٩٣.

ترغيب المرأة في الصدقة من مال زوجها إذا أذن وترهيبها منها ما لم يأذن

١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا اكْتَسَبَ، وَلِلْخَادِمِ مِثْلُ ذٰلِكَ، لاَ يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ مِنْ أَجْرِ بَعْضٍ شَيْئاً»(١). رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وأبو داود وابن ماجه والترمذي والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وعند بعضهم: إذا تصدَّقَتْ بدل: أنفقت.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ، وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إلاَّ بِإِذْنِهِ»(٢). رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنِ الْمَرْأَةِ هَلْ تَتَصَدَّقُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا؟ قَالَ: لاَ إلاَّ مِنْ قُوتِهَا، وَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا، وَلاَ يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَتَصَدَّقَ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا إلاَّ بِإِذْنِهِ.

زاد رزين العبدريّ في جامعه: فَإِنْ أَذِنَ لَهَا فَالأَجْرُ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ فَعَلَتْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَالأَجْرُ لَهُ، وَالإِثْمُ عَلَيْهَا.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَجُوزُ لاِمْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا»(٣). رواه أبو داود والنسائيّ من طريق عمرو بن شعيب.

٥ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ إلاَّ مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ أَفَأَتَصَدَّقُ؟ قَالَ: «تَصَدَّقِي، وَلاَ تُوعِي فَيُوعَىٰ عَلَيْكِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إلاَّ مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ، وَلاَ تُوعِي

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٦٢، ومسلم في الزكاة حديث ٧٩ و٨٠، وأبو داود في الزكاة باب ٤٤، والترمذي في الزكاة باب ٣٤، والنسائي في الزكاة باب ٥٧، وابن ماجه في التجارات باب ٦٥، وأحمد في المسند ٦/ ٤٤.

(٢) أخرجه البخاري في النكاح باب ٨٤ و٨٦، ومسلم في الزكاة حديث ٨٤، وأبو داود في الصوم باب ٧٣.

(٣) أخرجه أبو داود في البيوع باب ٨٤، والنسائي في الزكاة باب ٥٨، والعمرى باب ٥.

فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ»[١]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي.

٦ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا كَانَ لَهَا أَجْرُهَا، وَلِزَوْجِهَا مِثْلُ ذٰلِكَ، لاَ يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ شَيْئاً، لَهُ بِمَا كَسَبَ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «لاَ تُنْفِقُ امْرَأَةٌ شَيْئاً مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلاَّ بِإِذْنِ زَوْجِهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ الطَّعَامَ؟ قَالَ: «ذٰلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا». رواه الترمذي[٣]، وقال: حديث حسن.

الترغيب في إطعام الطعام وسقي الماء والترهيب من منعه

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الإِسْلاَمِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلاَمَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[٤]. رواه البخاري ومسلم والنسائي.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي إِذَا رَأَيْتُكَ طَابَتْ نَفْسِي، وَقَرَّتْ عَيْنِي، أَنْبِئْنِي عَنْ كُلِّ شَيْءٍ؟ قَالَ: «كُلُّ شَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ». فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «أَطْعِمِ الطَّعَامَ، وَأَفْشِ السَّلاَمَ، وَصِلِ الأَرْحَامَ، وَصَلِّ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلِ الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ». رواه أحمد[٥]، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) أخرجه البخاري في الزكاة باب ٢٢، ومسلم في الزكاة حديث ٨٨ و٨٩ و٩٠، والنسائي في الزكاة باب ٦٢.

(٢) كتاب الزكاة باب ٣٤.

(٣) كتاب الزكاة باب ٣٤.

(٤) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٦ و٢٠، والاستئذان باب ٩، ومسلم في الإيمان حديث ٦٣، وأبو داود في الأدب باب ١٣١، والنسائي في الإيمان باب ١٢.

(٥) المسند ٥/ ٤٥١.

٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْبُدُوا الرَّحْمٰنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلاَمَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث حسن صحيح.

٤ ـ وَعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرَىٰ ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا»، فَقَالَ أَبُو مَالِكَ الأَشْعَرِيُّ: لِمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هِيَ لِمَنْ أَطَابَ الْكَلاَمَ، وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَبَاتَ قَائِماً وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ غُرَفاً يُرَىٰ ظَاهِرُهَا مِنْ بَاطِنِهَا، وَبَاطِنُهَا مِنْ ظَاهِرِهَا أَعَدَّهَا اللَّهُ تَعَالَىٰ لِمَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ، وَأَفْشَىٰ السَّلاَمَ، وَصَلَّىٰ بِٱللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٦ ـ وَعَنْ حَمْزَةَ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِصُهَيْبٍ: فِيكَ سَرَفٌ فِي الطَّعَامِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ». رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، وفي إسناده عبد اللَّه بن محمد بن عقيل، ومن لا يحضرني الآن حاله.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَفَّارَاتُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ، وَالصَّلاَةُ بِٱللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال المملي رضي الله عنه: كيف، وعبد اللَّه بن أبي حميد متروك.

٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلاَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوَّلُ مَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ٱنْجَفَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ فَكُنْتُ فِيمَنْ جَاءَهُ، فَلَمَّا تَأَمَّلْتُ وَجْهَهُ وَٱسْتَبَنْتُهُ عَلِمْتُ أَنَّ وَجْهَهُ لَيْسَ بِوَجْهِ كَذَّابٍ. قَالَ: وَكَانَ أَوَّلَ مَا سَمِعْتُ مِنْ كَلاَمِهِ أَنْ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلاَمَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا بِٱللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلاَمٍ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

---

(١) كتاب الأطعمة باب ٤٥.

(٢) كتاب الأطعمة باب ٤٥.

«انجفل الناس»: بالجيم: أي أسرعوا، ومضوا كلهم.

«استثبته»: أي تحققته وتبينته، وتقدمت أحاديث من هذا الباب في الوضوء والصلاة وغيرهما، ويأتي أحاديث أخر في السلام وطلاقة الوجه إن شاء الله تعالى.

٩ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ مُوجِبَاتِ الرَّحْمَةِ إِطْعَامُ الْمُسْلِمِ الْمِسْكِينِ». رواه الحاكم وصححه، والبيهقي متصلاً ومرسلاً من طريقه أيضاً إلا أنه قال:

«إِنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الْمَغْفِرَةِ إِطْعَامَ الْمُسْلِمِ السَّغْبَانِ»، وَقَالَ: قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي: الْجَائِعَ. ورواه أبو الشيخ في كتاب الثواب إلا أنه قال:

«إِنَّ مِنْ مُوْجِبَاتِ الْجَنَّةِ: إِطْعَامَ الْمُسْلِمِ السَّغْبَانِ».

«السغبان»: بالسين المهملة والغين المعجمة، بعدهما باء موحدة.

١٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُرَبِّي لأَحَدِكُمُ التَّمْرَةَ وَاللُّقْمَةَ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ، أَوْ فَصِيلَهُ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ». رواه ابن حبان في صحيحه، وتقدم هو وحديث أبي برزة أيضاً:

«إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَصَدَّقُ بِالْكِسْرَةِ تَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ أُحُدٍ».

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيُدْخِلُ بِلُقْمَةِ الْخُبْزِ، وَقَبْصَةِ التَّمْرِ وَمِثْلِهِ مِمَّا يَنْفَعُ الْمِسْكِينَ ثَلاَثَةً الْجَنَّةَ: الآمِرَ بِهِ، وَالزَّوْجَةَ الْمُصْلِحَةَ لَهُ، وَالْخَادِمَ الَّذِي يُنَاوِلُ الْمِسْكِينَ». وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَنْسَ خَدَمَنَا». رواه الطبراني في الأوسط والحاكم وتقدم.

«القبصة»: بفتح القاف وضمها وبالصاد المهملة: هي ما يتناوله الآخذ برؤوس أصابعه الثلاث.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَبَّدَ عَابِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَعَبَدَ اللَّهَ فِي صَوْمَعَتِهِ سِتِّينَ عَاماً، وَأَمْطَرَتِ الأَرْضُ فَاخْضَرَّتْ فَأَشْرَفَ الرَّاهِبُ مِنْ صَوْمَعَتِهِ فَقَالَ: لَوْ نَزَلْتُ فَذَكَرْتُ اللَّهَ فَازْدَدْتُ خَيْراً، فَنَزَلَ وَمَعَهُ رَغِيفٌ أَوْ رَغِيفَانِ فَبَيْنَمَا هُوَ فِي الأَرْضِ لَقِيَتْهُ امْرَأَةٌ، فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُهَا وَتُكَلِّمُهُ حَتَّى غَشِيَهَا، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ الْغَدِيرَ يَسْتَحِمُّ، فَجَاءَ سَائِلٌ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَأْخُذَ الرَّغِيفَيْنِ، ثُمَّ مَاتَ فَوُزِنَتْ عِبَادَةُ سِتِّينَ سَنَةً بِتِلْكَ

الزِّنْيَةِ فَرَجَحَتِ الزِّنْيَةُ بِحَسَنَاتِهِ، ثُمَّ وُضِعَ الرَّغِيفُ، أَوِ الرَّغِيفَانِ مَعَ حَسَنَاتِهِ فَرَجَحَتْ حَسَنَاتُهُ فَغُفِرَ لَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٣ ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي عَمَلاً يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ أَقْصَرْتَ الْخُطْبَةَ لَقَدْ أَعْرَضْتَ الْمَسْأَلَةَ: أَعْتِقِ النَّسَمَةَ، وَفُكَّ الرَّقَبَةَ، فَإِنْ لَمْ تُطِقْ ذٰلِكَ فَأَطْعِمِ الْجَائِعَ، وَٱسْقِ الظَّمْآنَ». الحديث. رواه أحمد[1] وابن حبان في صحيحه والبيهقي، ويأتي بتمامه في العتق إن شاء الله تعالى.

١٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ حَتَّى يُشْبِعَهُ، وَسَقَاهُ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى يُرْوِيَهُ بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ مَا بَيْنَ كُلِّ خَنْدَقَيْنِ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ». رواه الطبراني في الكبير وأبو الشيخ ابن حبان في الثواب، والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ تُشْبِعَ كَبِداً جَائِعاً». رواه أبو الشيخ في الثواب، والبيهقي واللفظ له والأصبهاني كلهم من رواية زربي مؤذن هشام عن أنس، ولفظ أبي الشيخ والأصبهاني قال:

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلُ مِنْ إِشْبَاعِ كَبِدٍ جَائِعٍ».

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَطْعَمَ مُؤْمِناً عَلَى جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَقَىٰ مُؤْمِناً عَلَى ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَسَا مُؤْمِناً عَلَى عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ»[2]. رواه الترمذي، واللفظ له وأبو داود. ويأتي لفظه، وقال الترمذي: حديث غريب، وقد روي موقوفاً على أبي سعيد، وهو أصح وأشبه، وروواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف موقوفاً على ابن مسعود، ولفظه قال:

«يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْرَىٰ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَجْوَعَ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَظْمَأَ مَا كَانُوا قَطُّ، وَأَنْصَبَ مَا كَانُوا قَطُّ، فَمَنْ كَسَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ أَطْعَمَ لِلَّهِ عَزَّ

---

(١) المسند ٤/ ٢٩٩.
(٢) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ٤١، والترمذي في القيامة باب ١٨.

وَجَلَّ أَطْعَمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ سَقَىٰ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَقَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ عَمِلَ لِلَّهِ أَغْنَاهُ اللَّهُ، وَمَنْ عَفَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعْفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». وروي مرفوعاً بهذا اللفظ.

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْنِي قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُودُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فُلَاناً مَرِضَ فَلَمْ تَعُدْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ. يَا ابْنَ آدَمَ ٱسْتَطْعَمْتُكَ فَلَمْ تُطْعِمْنِي. قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أُطْعِمُكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ ٱسْتَطْعَمَكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي. يَا ابْنَ آدَمَ ٱسْتَسْقَيْتُكَ، فَلَمْ تَسْقِنِي. قَالَ: يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَسْقِيكَ، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ: ٱسْتَسْقَاكَ عَبْدِي فُلَانٌ فَلَمْ تَسْقِهِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَ ذٰلِكَ عِنْدِي». رواه مسلم[١].

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ صَائِماً؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، فَقَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مِسْكِيناً؟» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ تَبِعَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمُ الْيَوْمَ مَرِيضاً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ٱجْتَمَعَتْ هٰذِهِ الْخِصَالُ قَطُّ فِي رَجُلٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه.

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ»؟ قَالَ: «إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَى مُؤْمِنٍ أَشْبَعْتَ جَوْعَتَهُ، أَوْ كَسَوْتَ عَوْرَتَهُ، أَوْ قَضَيْتَ لَهُ حَاجَةً». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه أبو الشيخ في الثواب من حديث ابن عمر بنحوه.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ أَوْ تَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً، أَوْ تَطْرُدُ عَنْهُ جُوعاً، أَوْ تَقْضِي عَنْهُ دَيْناً».

٢٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ مُؤْمِناً حَتَّى يُشْبِعَهُ مِنْ سَغَبٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مَنْ كَانَ مِثْلَهُ». رواه الطبراني في الكبير.

---

(١) كتاب البر حديث ٤٣.

«السغب» بفتح السين المهملة، والغين المعجمة جميعاً: هو الجوع.

٢١ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَعْفَرٍ الْعَبْدِيِّ وَالْحَسَنِ قالاَ: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلاَئِكَتَهُ بِالَّذِينَ يُطْعِمُونَ الطَّعَامَ مِنْ عَبِيدِهِ». رواه أبو الشيخ في الثواب مرسلاً.

٢٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ، وَأَدْخَلَهُ جَنَّتَهُ: رِفْقٌ بِالضَّعِيفِ، وَشَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ، وَإِحْسَانٌ إِلَى المَمْلُوكِ. وَثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَحْتَ عَرْشِهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: الْوُضُوءُ في المَكَارِهِ، وَالمَشْيُ إِلَى المَسَاجِدِ في الظُّلَمِ، وَإِطْعَامُ الْجَائِعِ». رواه الترمذي[1] بالثلاث الأوَل فقط، وقال: حديث غريب. رواه الشيخ في الثواب، وأبو القاسم الأصبهاني بتمامه.

٢٣ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ الله عَنْهُ قالَ: لأَنْ أَجْمَعَ نَفَراً مِنْ إِخْوَانِي عَلَى صَاعٍ، أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدْخُلَ سُوقَكُمْ فَأَشْتَرِيَ رَقَبَةً فَأُعْتِقَهَا. رواه أبو الشيخ في الثواب موقوفاً عليه، وفي إسناده ليث بن أبي سليم.

٢٤ ـ وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «لأَنْ أُطْعِمَ أَخاً لِي في اللَّهِ لُقْمَةً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى مِسْكِينٍ بِدِرْهَمٍ، وَلأَنْ أُعْطِيَ أَخاً لِي في اللَّهِ دِرْهَماً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى مِسْكِينٍ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ». رواه أبو الشيخ أيضاً فيه، ولعله موقوف كالذي قبله.

٢٥ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قالَ: «رَجُلاَنِ سَلَكَا مَفَازَةً عَابِدٌ، وَالآخَرُ بِهِ رَهَقٌ فَعَطِشَ الْعَابِدُ حَتَّى سَقَطَ فَجَعَلَ صَاحِبُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَهُوَ صَرِيعٌ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنْ مَاتَ هٰذَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَطَشاً، وَمَعِي مَاءٌ لاَ أُصِيبُ مِنَ اللَّهِ خَيْراً أَبَداً، وَلَئِنْ سَقَيْتُهُ مَائِي لأَمُوتَنَّ فَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَعَزَمَ فَرَشَّ عَلَيْهِ مِنْ مَائِهِ وَسَقَاهُ فَضْلَهُ، فَقَامَ فَقَطَعَ المَفَازَةَ فَيُوقَفُ الَّذِي بِهِ رَهَقٌ لِلْحِسَابِ فَيُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ فَتَسُوقُهُ المَلاَئِكَةُ فَيَرَى الْعَابِدَ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ أَمَا تَعْرِفُنِي فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا فُلاَنٌ الَّذِي آثَرْتُكَ عَلَى نَفْسِي يَوْمَ المَفَازَةِ، فَيَقُولُ: بَلَى أَعْرِفُكَ، فَيَقُولُ لِلْمَلاَئِكَةِ قِفُوا فَيَقِفُونَ فَيَجِيءُ حَتَّى يَقِفَ فَيَدْعُو رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ

---

(١) كتاب القيامة باب ٤٨.

فَيَقُولُ يَا رَبِّ: قَدْ عَرَفْتَ يَدَهُ عِنْدِي، وَكَيْفَ آثَرَنِي عَلَى نَفْسِهِ. يَا رَبِّ: هَبْهُ لِي فَيَقُولُ: هُوَ لَكَ فَيَجِيءُ فَيَأْخُذُ بِيَدِ أَخِيهِ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ»، فَقُلْتُ لأَبِي ظِلاَلٍ: أَحَدَّثَكَ أَنَسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: نَعَمْ. رواه الطبراني في الأوسط، وأبو ظلال اسمه هلال بن سويد، أو ابن أبي سويد، وثقه البخاري، وابن حبان لا غيره ورواه البيهقي في الشعب عن أبي ظلال أيضاً عن أنس بنحوه، ثم قال: وهذا الإسناد إن كان غير قويّ فله شاهد من حديث أنس، ثم روي بإسناده من طريق عليّ بن أبي سارة، وهو متروك.

٢٦ ـ وَعَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُشْرِفُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَهْلِ النَّارِ، فَيُنَادِيهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ هَلْ تَعْرِفُنِي؟ فَيَقُولُ: لاَ، وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ مَنْ أَنْتَ؟ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي مَرَرْتَ بِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ فَسَقَيْتُكَ؟ قَالَ: قَدْ عَرَفْتُ، قالَ: فَاشْفَعْ لِي بِهَا عِنْدَ رَبِّكَ. قالَ: فَيَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى جَلَّ ذِكْرُهُ، فَيَقُولُ: إِنِّي أَشْرَفْتُ عَلَى النَّارِ فَنَادَانِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِهَا، فَقَالَ لِي هَلْ تَعْرِفُنِي؟ قُلْتُ لاَ، وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُكَ مَنْ أَنْتَ؟ قالَ: أَنَا الَّذِي مَرَرْتَ بِي فِي الدُّنْيَا فَاسْتَسْقَيْتَنِي شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ فَسَقَيْتُكَ، فَاشْفَعْ لِي عِنْدَ رَبِّكَ فَشَفِّعْنِي فِيهِ فَيُشَفِّعُهُ اللَّهُ فَيَأْمُرُ بِهِ، فَيُخْرَجُ مِنَ النَّارِ». رواه ابن ماجه(١)، ولفظه قال:

«يُصَفُّ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفُوفاً، ثُمَّ يَمُرُّ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ اسْتَسْقَيْتَ فَسَقَيْتُكَ شَرْبَةً. قالَ: فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ فَيَقُولُ: أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ نَاوَلْتُكَ طَهُوراً فَيَشْفَعُ لَهُ، وَيَمُرُّ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا فُلاَنُ أَمَا تَذْكُرُ يَوْمَ بَعَثْتَنِي لِحَاجَةِ كَذَا وَكَذَا فَذَهَبْتُ لَكَ فَيَشْفَعُ لَهُ». رواه الأصبهاني بنحو ابن ماجه.

قوله: «به رهق»: بفتح الراء والهاء بعدهما قاف: أي غشيان للمحارم، وارتكاب للطغيان، والمفاسد.

٢٧ ـ وَعَنْ كُدَيْرٍ الضَّبِّيِّ أَنَّ رَجُلاً أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوَ هُمَا أَعْمَلَتَاكَ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «تَقُولُ

(١) كتاب الأدب باب ٨.

الْعَدْلَ، وَتُعْطِي الْفَضلَ». قَالَ: وَاللَّهِ لاَ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ الْعَدْلَ كُلَّ سَاعَةٍ، وَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أُعْطِيَ الْفَضْلَ. قالَ: «فَتُطْعِمُ الطَّعَامَ وَتُفْشِي السَّلاَمَ؟» قَالَ: هٰذِهِ أَيْضاً شَدِيدَةٌ. قالَ: «فَهَلْ لَكَ إِبِلٌ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَانْظُرْ إِلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِكَ وَسِقَاءٍ، ثُمَّ اعْمِدْ إِلَى أَهْلِ بَيْتٍ لاَ يَشْرَبُونَ المَاءَ إِلاَّ غِبًّا فَاسْقِهِمْ فَلَعَلَّكَ لاَ يَهْلِكُ بَعِيرُكَ، وَلاَ يَنْخَرِقُ سِقَاؤُكَ حَتَّى تَجِبَ لَكَ الْجَنَّةُ». قَالَ: فَانْطَلَقَ الأَعْرَابِيُّ يُكَبِّرُ فَمَا انْخَرَقَ سِقَاؤُهُ، وَلاَ هَلَكَ بَعِيرُهُ حَتَّى قُتِلَ شَهِيداً. رواه الطبراني والبيهقي، ورواه الطبراني إلى كدير رواة الصحيح، ورواه ابن خزيمة في صحيحه باختصار، وقال: لستُ أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من كدير.

قال الحافظ: قد سمعه أبو إسحاق من كدير، ولكن الحديث مرسل. وقد توهم ابن خزيمة أن لكدير صحبة، فأخرج حديثه في صحيحه، وإنما هو تابعي شيعي تكلم فيه البخاري والنسائيّ، وقوّاه أبو حاتم وغيره، وقد عدّه جماعة من الصحابة وَهْماً منهم ولا يصح، والله أعلم.

«أعملتاك» أي بعثتاك واستعملتاك وحملتاك على الإتيان والسؤال، وقوله: «لاَ يَشْرَبُونَ المَاءَ إِلاَّ غِبًّا». بكسر الغين المعجمة، وتشديد الباء الموحدة: أي يوماً دون يوم.

٢٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: مَا عَمَلٌ إِنْ عَمِلْتُ بِهِ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قالَ: «أَنْتَ بِبَلَدٍ يُجْلَبُ بِهِ المَاءُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاشْتَرِ بِهَا سِقَاءً جَدِيداً، ثُمَّ اسْقِ فِيهَا حَتَّى تُخَرِّقَهَا، فَإِنَّكَ لَنْ تُخَرِّقَهَا حَتَّى تَبْلُغَ بِهَا عَمَلَ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواة إسناده ثقات إلا يحيى الحماني.

٢٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُما أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَنْزَعُ فِي حَوْضِي حَتَّى إِذَا مَلأْتُهُ لإِبِلِي وَرَدَ عَلَيَّ الْبَعِيرُ لِغَيْرِي فَسَقَيْتُهُ فَهَلْ فِي ذٰلِكَ مِنْ أَجْرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ أَجْراً». رواه أحمد[1]، ورواته ثقات مشهورون.

٣٠ ـ وَعَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ جُعْشَمٍ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الضَّالَّةُ تَرِدُ عَلَى حَوْضِي فَهَلْ لِي فِيهَا مِنْ أَجْرٍ إِنْ سَقَيْتُهَا. قالَ: «اسْقِهَا، فَإِنَّ فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ حَرَّاءَ

---

(١) المسند ٢/ ٢٢٢، ٣٧٥، ٥١٧، ٤/ ١٧٥.

أَجْراً». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه[١] والبيهقي، كلاهما عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم عن أبيه عن عمه سراقة بن جعشم رضي الله عنه.

٣١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْحَرُّ فَوَجَدَ بِئْراً، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هٰذَا الْكَلْبَ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كانَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ». قالُوا: يَا رَسُول اللَّهِ: إِنَّ لَنَا في الْبَهَائِمِ أَجْراً، فَقَالَ: «في كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»[٢]. رواه مالك والبخاري ومسلم، وأبو داود وابن حبان في صحيحه إلا أنه قال: «فَشَكَرَ الله لَهُ فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ».

٣٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَبْعٌ تَجْرِي لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ وَهُوَ في قَبْرِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْماً، أَوْ كَرَى نَهْراً، أَوْ حَفَرَ بِئْراً، أَوْ غَرَسَ نَخْلاً، أَوْ بَنَى مَسْجِداً، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفاً، أَوْ تَرَكَ وَلَداً يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ». رواه البزّار، وأبو نعيم في الحلية، وقالَ: هذا حديث غريب من حديث قتادة تفرّد به أبو نعيم عن العزرمي.

قال الحافظ: تقدم أن ابن ماجه رواه من حديث أبي هريرة بإسناد حسن لكن لم يذكر ابن ماجه غَرْسَ النَّخْلِ، وَلاَ حَفْرَ البِئْرِ، وَذَكَرَ مَوْضِعَهُمَا الصَّدَقَةَ، وَبَيْتَ ابْنِ السَّبِيلِ. ورواه ابن خزيمة في صحيحه لم يذكر فيه المصحف وقال: أَوْ نَهْراً أَكْرَاهُ. يعني حفره.

٣٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبي هُرَيْرَة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «لَيْسَ صَدَقَةٌ أَعْظَمَ أَجْراً مِنْ مَاءٍ». رواه البيهقي.

٣٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَعْداً أَتَى النَّبيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ، وَلَمْ تُوصِ أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قالَ: «نَعَمْ، وَعلَيْكَ بِالْمَاءِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

٣٥ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ فَأَيُّ

---

(١) كتاب الأدب باب ٨.

(٢) أخرجه البخاري في المساقاة باب ٩، والمظالم باب ٢٣، والأدب ٢٧، ومسلم في السلام حديث ١٥٣، وأبو داود في الجهاد باب ٤٤، ومالك في صفة النبي ﷺ باب ٢٣.

الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قالَ: «المَاءُ» فَحَفَرَ بِئْراً وَقَال: هٰذِهِ لأُمِّ سَعْدٍ[1]. رواه أبو داود، واللفظ له، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: إن صح الخبر، وابن حبان في صحيحه، ولفظه: قلت: يا رسول الله أيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَقْيُ المَاءِ». والحاكم بنحو ابن حبان، وقال: صحيح على شرطهما.

قال المملي الحافظ رحمه الله: بل هو منقطع الإسناد عند الكل فإنهم كلهم رووه عن سعيد بن المسيب عن سعد ولم يدركه، فإن سعداً توفي بالشام سنة خمس عشرة، وقيل: سنة أربع عشرة، ومولد سعيد بن المسيب سنة خمس عشرة، ورواه أبو داود أيضاً، والنسائي وغيرهما عن الحسن البصري عن سعد، ولم يدركه أيضاً، فإن مولد الحسن سنة إحدى وعشرين ورواه أبو داود أيضاً وغيره عن أبي إسحاق السبيعي عن رجل عن سعد، والله أعلم.

٣٦ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ حَفَرَ مَاءً لَمْ تَشْرَبْ مِنْهُ كَبِدٌ حَرَّى مِنْ جِنٍّ وَلاَ إِنْسٍ وَلاَ طَائِرٍ إِلاَّ آجَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البخاري في تاريخه، وابن خزيمة في صحيحه.

٣٧ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ قالَ: سَمِعْتُ ابْنَ المُبَارَكِ، وسَأَلَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، قَرْحَةٌ خَرَجَتْ فِي رُكْبَتِي مُنْذُ سَبْعِ سِنِينَ، وَقَدْ عَالَجْتُ بِأَنْوَاعِ الْعِلاَجِ، وَسأَلْتُ الأَطِبَّاءَ فَلَمْ أَنْتَفِعْ بِهِ. قالَ اذْهَبْ فَانْظُرْ مَوْضِعاً يَحْتَاجُ النَّاسُ المَاءَ فَاحْفُرْ هُنَاكَ بِئْراً فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَنْبُعَ هُنَاكَ عَيْنٌ، وَيُمْسَكُ عَنْكَ الدَّمُ، فَفَعَلَ الرَّجُلُ فَبَرَأَ. رواه البيهقي، وقال: وفي هذا المعنى حكاية شيخنا الحاكم أبي عبد الله رحمه الله:

فَإِنَّهُ قُرِحَ وَجْهُهُ وَعَالَجَهُ بِأَنْوَاعِ المُعَالَجَةِ فَلَمْ يَذْهَبْ، وَبَقِيَ فِيهِ قَرِيباً مِنْ سَنَةٍ فَسأَلَ الأُسْتَاذَ الإِمَامَ أَبَا عُثْمانَ الصَّابُونِي أَنْ يَدْعُوَ لَهُ فِي مَجْلِسِه يَوْمَ الْجُمْعَةِ، فَدَعَا لَهُ وَأَكْثَرَ النَّاسُ التَّأْمِينَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمْعَةِ الأُخْرَى أَلْقَتِ امْرَأَةٌ فِي المَجْلِسِ رُقْعَةً بِأَنَّها عَادَتْ إِلَى بَيْتِهَا، وَاجْتَهَدَتْ فِي الدُّعَاءِ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ تِلك اللَيْلَةَ، فَرَأَتْ فِي مَنَامِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّهُ يَقُولُ لَهَا: قُولِي لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ يُوَسِّعِ الْمَاءَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَجِئْتُ بِالرُّقْعَةِ إِلَى الْحَاكِمِ فَأَمَرَ

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ٤١، وابن ماجه في الأطعمة باب ٣٣.

بِسِقَايَةٍ بُنِيَتْ عَلى بَابِ دَارِهِ وَحِينَ فَرَغُوا مِنْ بِنَائِهَا أَمَرَ بِصَبِّ المَاءِ فِيهَا، وَطَرْحِ الْجَمْدِ فِي المَاءِ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي الشُّرْبِ، فَمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُسْبُوعٌ حَتَّى ظَهَرَ الشِّفَاءُ، وَزَالَتْ تِلْكَ الْقُرُوحُ، وَعَادَ وَجْهُهُ إِلَى أَحْسَنِ مَا كَانَ، وَعَاشَ بَعْدَ ذٰلِكَ سِنِينَ.

فصل

٣٨ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِفَلاَةٍ يَمْنَعُهُ ابْنَ السَّبِيلِ».

زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «يَقُولُ اللَّهُ لَهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كما مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ»[١]، الحديث. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، ويأتي بتمامه إن شاء الله تعالى.

٣٩ ـ وَعَنِ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا بُهَيْسَةُ عَنْ أَبِيهَا قَالَتِ: اسْتَأْذَنَ أَبِي النَّبِيَّ ﷺ فَدَخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَمِيصِهِ فَجَعَلَ يُقَبِّلُ وَيَلْتَزِمُ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ: «المَاءُ». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ: «الْمِلْحُ». قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ: «أَنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ». رواه أبو داود[٢].

٤٠ ـ وَعَنْ رجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَاب النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثاً أَسْمَعُهُ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الْكَلإِ، والمَاءِ، وَالنَّارِ». رواه أبو داود[٣].

٤١ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّهَا قالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الشَّيْءُ الَّذِي لاَ يَحِلُّ مَنْعُهُ؟ قَالَ: «المَاءُ، وَالْمِلْحُ، وَالنَّارُ». قالَتْ قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله هٰذَا المَاءُ، وَقَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا بَالُ الْمِلْحِ وَالنَّارِ؟ قَالَ: «يَا حُمَيْرَاءُ، مَنْ أَعْطَى نَاراً فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا

---

(١) أخرجه البخاري في الشهادات باب ٢٢، والأحكام باب ٤٨، والشرب باب ١٠، ومسلم في الإيمان حديث ١٧٣، والنسائي في البيوع باب ٦، وابن ماجه في الجهاد باب ٤٢، والتجارات باب ٣٠.

(٢) كتاب الزكاة باب ٣٥، والبيوع باب ٦٠.

(٣) كتاب البيوع باب ٦٠.

أَنْضَجَتْ تِلْكَ النَّارُ، وَمَنْ أَعْطَى مِلْحاً فَكَأَنَّمَا تَصَدَّقَ بِجَمِيعِ مَا طَيَّبَتْ تِلْكَ الْمِلْحُ، وَمَنْ سَقَى مُسْلِماً شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ حَيْثُ يُوجَدُ المَاءُ فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ رَقَبَةً، وَمَنْ سَقَى مُسْلِماً شَرْبَةً مِنْ مَاءٍ حَيْثُ لاَ يُوجَدُ المَاءُ فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا». رواه ابن ماجه[١].

٤٢ ـ وَرُوِيَ عَنِ ٱبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «المُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ في ثَلاَثٍ: في المَاءِ، وَالْكَلإِ، وَالنَّارِ، وَثَمَنُهُ حَرَامٌ». قالَ أَبُو سَعِيدٍ يَعْنِي: المَاءَ الْجَارِيَ. رواه ابن ماجه[٢] أيضاً.

«الكلأ»: بفتح الكاف واللام بعدهما همزة غير ممدود: هو العشب رطبه ويابسه.

الترغيب في شكر المعروف ومكافأة فاعله والدعاء له وما جاء فيمن لم يشكر ما أولي إليه

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَجَارَ بِاللَّهِ فَأَجِيرُوهُ وَمَنْ أَتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ»[٣]. رواه أبو داود، والنسائيّ، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، ورواه الطبراني في الأوسط مختصراً قال:

«مَنِ ٱصْطَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفاً فَجَازُوهُ فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ مُجَازَاتِهِ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ شَكَرْتُمْ، فَإِنَّ الله شَاكِرٌ يحِبُّ الشَّاكِرِينَ».

٢ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ، فَإِنَّ مَنْ أَثْنَىٰ فَقَدْ شَكَرَ، وَمَنْ كَتَمَ فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ كانَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ». رواه الترمذي[٤] عن أبي الزبير عنه، وقال: حديث حسن غريب، ورواه

---

(١) كتاب الرهون باب ١٦.

(٢) كتاب الرهون باب ١٦.

(٣) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ٣٨، والأدب باب ١٠٨، والنسائي في الزكاة باب ٧٢.

(٤) كتاب البر باب ٨٧.

أبو داود عن رجل عن جابر، وقال: هو شرحبيل بن سعد، ورواه ابن حبان في صحيحه عن شَرَحْبيل عنه، ولفظه:

«مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفاً فَلَمْ يَجِدْ لَهُ جَزَاءً إلاَّ الثَّنَاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِبَاطِلٍ فَهُوَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ».

قال الحافظ وشرحبيل بن سعد تأتي ترجمته.

وفي رواية جيدة لأبي داود[1]: «مَنْ أُبْلِيَ فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ».

قوله: «من أبلي»: أي من أُنْعِمَ عليه، والإبلاء: الإنعام.

٣ ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقَالَ لِفَاعِلِه: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّنَاءِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفاً، أَوْ أُسْدِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فقالَ لِلَّذِي أَسْدَاهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّنَاءِ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

قال الحافظ: وقد أسقط من بعض نسخ الترمذي، ورواه الطبراني في الصغير مختصراً: «إذا قالَ الرَّجُلُ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّنَاءِ».

٤ ـ وَعَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَشْكَرَ النَّاسِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَشْكَرُهُمْ لِلنَّاسِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ». رواه أحمد[3] ورواته ثقات، ورواه الطبراني من حديث أسامة بن زيد بنحو الأولى.

٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قالَ: «مَنْ أُتِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِىءْ بِهِ، وَمَن لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَذْكُرْهُ فَإِنَّ مَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ تَشَبَّعَ بِمَا لَمْ يُعْطَ فَهُوَ كَلاَبِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ». رواه أحمد[4]، ورواته ثقات إلا صالح بن أبي الأخضر.

---

(١) كتاب الأدب باب ١١.

(٢) كتاب البر باب ٨٧.

(٣) المسند ٥/ ٢١٢.

(٤) المسند ٦/ ١٦٧، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٣.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ»[١]. رواه أبو داود والترمذي، وقال: صحيح.

قال الحافظ: روي هذا الحديث برفع الله، وبرفع الناس، ورُوي أيضاً بنصبهما، وبرفع الله ونصبِ الناس، وعكسه، أربع روايات.

٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ طَلْحَةَ، يَعْنِي ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أُولِيَ مَعْرُوفاً فَلْيَذْكُرْهُ، فَمَنْ ذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ». رواه الطبراني، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث عائشة رضي الله عنها.

٨ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَشْكُرِ الْقَلِيلَ لَمْ يَشْكُرِ الْكَثِيرَ، وَمَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لمْ يَشْكُرِ اللَّهَ، وَالتَّحَدُّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ شُكْرٌ، وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، والْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ، والْفُرْقَةُ عَذَابٌ»[٢]. رواه عبد الله بن أحمد في زوائده بإسناد لا بأس به، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب اصطناع المعروف باختصار.

٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قالَ الْمُهَاجِرُونَ: يَا رَسُولَ اللّه ذَهَبَ الأَنْصَارُ بِالأَجْرِ كُلِّهِ مَا رَأَيْنَا قَوْماً أَحْسَنَ بَذْلاً لِكَثِيرٍ، وَلاَ أَحْسَنَ مُوَاسَاةً في قَلِيلٍ مِنْهُمْ وَلَقَدْ كَفَوْنَا الْمُؤْنَةَ. قالَ: «أَلَيْسَ تَثْنُونَ عَلَيْهِمْ بِهِ، وَتَدْعُونَ لَهُمْ؟» قَالُوا: بَلَى: قَالَ: «فَذَاكَ بِذَاكَ»[٣]. رواه أبو داود والنسائيّ واللفظ له.

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ١١، والترمذي في البر باب ٣٥.
(٢) أخرجه أحمد في المسند ٤/٢٧٨، ٣٧٥.
(٣) أخرجه أبو داود في الأدب باب ١١.

كتاب الصوم

الترغيب في الصوم مطلقاً، وما جاء في فضله وفضل دعاء الصائم

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، إلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[١]. رواه البخاريّ، واللفظ له، ومسلم.

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ[٢]: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي، الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

٣ - وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[٣]: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: إِلاَّ الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي؛ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

٤ - وَفِي أُخْرَىٰ لَهُ أَيْضاً ولابْنِ خُزَيْمَةَ: «وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَجَزَاهُ فَرِحَ»[٤]،

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٢، والتوحيد باب ٣٥ و٥٠، واللباس باب ٧٨، ومسلم في الصيام حديث ١٦١ و١٦٣.

(٢) كتاب الصوم باب ٢، والتوحيد باب ٣٥ و٥٠، واللباس باب ٧٨.

(٣) كتاب الصوم حديث ١٦٤ و١٦٥.

(٤) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٢٥، والترمذي في الإيمان باب ٨، والجنة باب ٧٩، والنسائي في الصيام باب ٤٢ و٤٣، وابن ماجه في الصيام باب ١، والزهد باب ٢٢، =

الحديث. ورواه مالك وأبو داود والترمذي والنسائي بمعناه مع اختلاف بينهم في الألفاظ.

٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلترمذِيّ[١]: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ يَقُولُ: كُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، وَلَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَإِنْ جَهِلَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَاهِلٌ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ».

٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ خُزَيْمَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَعْنِي، «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلاَّ الصَّوْمَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ: لَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ».

٧ ـ وَفِي أُخْرَىٰ لَهُ قَالَ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ، الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ. قَالَ اللَّهُ: إِلاَّ الصَّوْمَ فَهُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ الطَّعَامَ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ الشَّرَابَ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ لَذَّتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَيَدَعُ زَوْجَتَهُ مِنْ أَجْلِي، وَلَخَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ حِينَ يُفْطِرُ، وَفَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَىٰ رَبَّهُ».

«الرفث»: بفتح الراء والفاء: يطلق، ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق، ويراد به خطاب الرجل والمرأة فيما يتعلق بالجماع. وقال كثير من العلماء: إن المراد به في هذا الحديث الفحش، ورديء الكلام.

«والجُنّة»: بضم الجيم: هو ما يَجُنك. أي يسترك ويقيك مما تخاف؛ ومعنى الحديث: إن الصوم يستر صاحبه، ويحفظه من الوقوع في المعاصي.

«والخلوف»: بفتح الخاء المعجمة، وضم اللام: هو تغير رائحة الفم من الصوم.

وَسُئِلَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى:

«كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلاَّ الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي»، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَبْدَهُ، وَيُؤَدِّي مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّى لاَ يَبْقَىٰ إِلاَّ الصَّوْمُ فَيَتَحَمَّلُ اللَّهُ

= والفتن باب ١٢، ومالك في الصيام حديث ٥٧.

(١) كتاب الإيمان باب ٨، والجنة باب ٧٩.

مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ، وَيُدْخِلُهُ بِالصَّوْمِ الْجَنَّةَ، هٰذَا كَلامُهُ، وَهُوَ غَرِيبٌ. وفي معنى هذه اللفظة أوجه كثيرة ليس هذا موضع استيفائها.

وَتَقَدَّمَ حَدِيثَ الحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ، فِيهِ: «وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةُ مِسْكٍ كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». الحديث، رواه الترمذي[١] وصححه إلا أنه قال:

«وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». وابن خزيمة في صحيحه، واللفظ له، وابن حبان والحاكم، وتقدم بتمامه في الالتفات في الصلاة.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الأَعْمَالُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَبْعٌ: عَمَلاَنِ مُوجِبَانِ، وَعَمَلاَنِ بِأَمْثَالِهِمَا، وَعَمَلٌ بِعَشْرِ أَمْثَالِهِ، وَعَمَلٌ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَعَمَلٌ لاَ يَعْلَمُ ثَوَابَ عَامِلِهِ إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَمَّا الْمُوجِبَانِ: فَمَنْ لَقِيَ اللَّه يَعْبُدُهُ مُخْلِصاً لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ لَقِيَ اللَّه قَدْ أَشْرَكَ بِهِ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، وَمَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً جُزِيَ بِهَا، وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلَمْ يَعْمَلْهَا جُزِيَ مِثْلَهَا، وَمَنْ عَمِلَ حَسَنَةً جُزِيَ عَشْراً، وَمَنْ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ضُعِّفَتْ لَهُ نَفَقَتُهُ: الدِّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالدِّينَارُ بِسَبْعِمِائَةٍ، وَالصِّيَامُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يَعْلَمُ ثَوَابَ عَامِلِهِ إِلاَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي، وهو في صحيح ابن حبان من حديث حريم بن فاتك بنحوه لم يذكر فيه الصوم.

٩ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»[٢]. رواه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي.

وزاد: «وَمَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً». وابن خزيمة في صحيحه إلاّ أنه قال:

«فَإِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمْ أُغْلِقَ، مَنْ دَخَلَ شَرِبَ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَداً».

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْزُوا تَغْنَمُوا،

---

(١) كتاب الأدب باب ٧٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم باب ٤، ومسلم في الصيام حديث ١٦٦، والترمذي في الصوم باب ٥٥، والنسائي في الصيام باب ٤٣.

وَصُومُوا تَصِحُّوا، وَسَافِرُوا تَسْتَغْنَوْا». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَحِصْنٌ حَصِينٌ مِنَ النَّارِ». رواه أحمد[١] بإسناد حسن والبيهقي.

١٢ ـ وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِنُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ». رواه أحمد[٢] بإسناد حسن والبيهقي.

١٣ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ، وَصِيَامٌ حَسَنٌ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». رواه ابن خزيمة في صحيحه.

١٤ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ؟». قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ الْمَاءُ النَّارَ». رواه الترمذي[٣] في حديث وصححه، ويأتي بتمامه في الصمت إن شاء الله، وتقدم حديث كعب بن عجرة وغيره بمعناه.

١٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهْوَةَ فَشَفِّعْنِي فِيهِ. وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ، قَالَ: فَيَشْفَعَانِ». رواه أحمد[٤] والطبراني في الكبير، ورجاله محتجّ بهم في الصحيح، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، وغيره بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

١٦ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْصَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْماً ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ بَاعَدَهُ اللَّهُ مِنْ جَهَنَّمَ كَبُعْدِ غُرَابٍ طَارَ، وَهُوَ فَرْخٌ حَتَّى مَاتَ هَرِماً». رواه أبو يعلى والبيهقي، ورواه الطبراني فسماه سلامة بزيادة ألف، وفي إسناده عبد اللَّه بن لهيعة ورواه

---

(١) المسند ٢/ ٤٠٢.
(٢) المسند ٣/ ٣٩٦.
(٣) كتاب الإيمان باب ٨، والجمعة باب ٧٩.
(٤) المسند ٢/ ١٧٤.

أحمد[1]، والبزار من حديث أبي هريرة، وفي إسناده رجل لم يسمّ.

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَجُلاً صَامَ يَوْماً تَطَوُّعاً، ثُمَّ أُعْطِيَ مِلْءَ الأَرْضِ ذَهَباً لَمْ يَسْتَوْفِ ثَوَابَهُ دُونَ يَوْمِ الْحِسَابِ». رواه أبو يعلى والطبراني، ورواته ثقات إلا ليث بن أبي سليم.

١٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا مُوسَىٰ عَلَى سَرِيَّةٍ فِي الْبَحْرِ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذٰلِكَ قَدْ رَفَعُوا الشِّرَاعَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ إِذَا هَاتِفٌ فَوْقَهُمْ يَهْتِفُ يَا أَهْلَ السَّفِينَةِ قِفُوا أُخْبِرْكُمْ بِقَضَاءٍ قَضَاهُ اللَّهُ عَلَى نَفْسِهِ، فَقَالَ أَبُو مُوسَىٰ: أَخْبِرْنَا إِنْ كُنْتَ مُخْبِراً. قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَضَىٰ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ أَعْطَشَ نَفْسَهُ لَهُ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْعَطَشِ. رواه البزار بإسناد حسن إن شاء الله، ورواه ابن أبي الدنيا من حديث لقيط عن أبي بردة عن أبي موسى بنحوه إلا أنه قال فيه قال:

إِنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ قَضَىٰ عَلَى نَفْسِهِ أَنَّهُ مَنْ عَطَّشَ نَفْسَهُ لِلَّهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَروِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ: وَكَانَ أَبُو مُوسَىٰ يَتَوَخَّىٰ الْيَوْمَ الشَّدِيدَ الْحَرِّ الَّذِي يَكَادُ الإِنْسَانُ يَنْسَلِخُ فِيهِ حَرًّا فَيَصُومُهُ».

«الشراع»: بكسر الشين المعجمة: هو قلع السفينة الذي يصفقه الريح فتمشي.

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةٌ، وَزَكَاةُ الْجَسَدِ الصَّوْمُ، وَالصِّيَامُ نِصْفُ الصَّبْرِ». رواه ابن ماجه[2].

٢٠ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى صَدْرِي فَقَالَ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد[3] بإسناد لا بأس به، والأصبهاني، ولفظه:

«يَا حُذَيْفَةُ مَنْ خُتِمَ لَهُ بِصِيَامِ يَوْمٍ يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

---

(١) المسند ٢/ ٥٢٦.
(٢) كتاب الصيام باب ٤٤.
(٣) المسند ٥/ ٣٩١.

٢١ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لاَ عِدْلَ لَهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لاَ عِدْلَ لَهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِعَمَلٍ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لاَ مِثْلَ لَهُ». رواه النسائي[١] وابن خزيمة في صحيحه هكذا بالتكرار وبدونه، وللحاكم وصححه.

٢٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصِّيَامِ؛ فَإِنَّهُ لاَ مِثْلَ لَهُ». ورواه ابن حبان في صحيحه في حديث:

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لاَ مِثْلَ لَهُ». قَالَ: فَكَانَ أَبُو أُمَامَةَ لاَ يُرَى فِي بَيْتِهِ الدُّخَانُ نَهَاراً إِلاَّ إِذَا نَزَلَ بِهِمْ ضَيْفٌ.

٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى إِلاَّ بَاعَدَ اللَّهُ بِذٰلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»[٢]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن.

٢٥ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعِّدَتْ مِنْهُ النَّارُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به.

٢٦ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ بُعِّدَ مِنَ النَّارِ مِائَةَ عَامٍ سَيْرَ الْمُضَمَّرِ الْجَوَادِ». رواه أبو يعلى من طريق زبان بن فائد.

---

(١) كتاب الصيام باب ٤٣.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٣٦، ومسلم في الصيام حديث ١٦٧ و١٦٨، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢، والنسائي في الصيام باب ٤٤ و٤٥.

٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ زَحْزَحَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ بِذٰلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»[١]. رواه النسائي بإسناد حسن، والترمذي من رواية ابن لهيعة، وقال: حديث غريب، ورواه ابن ماجه من رواية عبد اللّه بن عبد العزيز الليثي، وبقية الإسناد ثقات.

٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». رواه الترمذي[٢] من رواية الوليد بن جميل عن القاسم بن عبد الرحمٰن عن أبي أمامة، وقال: حديث غريب، ورواه الطبراني إلا أنه قال:

«مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ رَكْضَ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ». وَقَدْ ذَهَبَ طَوَائِفُ مِنَ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ هٰذِهِ الأَحَادِيثَ جَاءَتْ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ فِي الجِهَادِ. وَبوّب عَلَى هٰذَا الترمذي وغيره، وَذَهَبَتْ طَائِفَةٌ إِلَى أَنَّ كُلَّ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ الله إِذَا كَانَ خَالِصاً لِوَجْهِ الله تَعَالَى، ويأتي باب في الصوم في الجهاد إن شاء الله تعالى.

فصل

٢٩ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً مَا تُرَدُّ»، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي.

زاد في رواية: «ذُنُوبي». رواه البيهقي عن إسحاق بن عبيد اللّه عنه، وإسحاق هذا مدنيّ لا يعرف، والله أعلم.

٣٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ:

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الصيام باب ٣٤، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٣، والنسائي في الصيام باب ٤٤.

(٢) كتاب فضائل الجهاد باب ٣.

الصَّائِمُ حِينَ يُفْطِرُ، وَالإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»[١]. رواه أحمد في حديث، والترمذي وحسنه، واللفظ له، وابن ماجه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما إلا أنهم قالوا: حَتَّى يُفْطِرَ. ورواه البزار مختصراً:

«ثَلاَثٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يَرُدَّ لَهُمْ دَعْوَةً: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْمَظْلُومُ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَالْمُسَافِرُ حَتَّى يَرْجِعَ».

الترغيب في صيام رمضان احتساباً، وقيام ليله سيما ليلة القدر وما جاء في فضله

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٢]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه مختصراً.

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[٣] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قال: وفي حديث قتيبة: «وَمَا تَأَخَّرَ».

قال الحافظ: انفرد بهذه الزيادة قتيبة بن سعيد عن سفيان، وهو ثقة ثبت، وإسناده على شرط الصحيح، ورواه أحمد بالزيادة بعد ذكر الصوم بإسناد حسن إلا أن حماداً شكّ في وصله أو إرساله.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢، والدعاء باب ١٢٨، وابن ماجه في الصيام باب ٤٨، وأحمد في المسند ٢/٣٠٥، ٤٤٥.

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٢٨، وليلة القدر باب ١، والصوم باب ٦، ومسلم في الصيام حديث ٣، والمسافرين حديث ١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦، وأبو داود في رمضان باب ١، والصوم باب ٥٧، والترمذي في الصوم باب ١، والجنة باب ٤، والنسائي في الصيام باب ٣٩، وابن ماجه في الإقامة باب ١٧٣، والصيام باب ٢ و٣٣.

(٣) كتاب الصيام باب ٣٩.

قال الخطابي: قوله: إيماناً واحتساباً، أي نية وعزيمة، وهو أن يصومه على التصديق، والرغبة في ثوابه طيبة به نفسه غير كاره له ولا مستثقل لصيامه، ولا مستطيل لأيامه، لكن يغتنم طول أيامه لعظم الثواب.

وقال البغوي: قوله: احتساباً، أي طلباً لوجه الله تعالى وثوابه، يقال: فلان يحتسب الأخبار، ويتحسبها: أي يتطلبها.

٣ ـ وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ ثُمَّ يَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[١]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَعَرَفَ حُدُودَهُ، وَتَحَفَّظَ مِمَّا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَحَفَّظَ كَفَّرَ مَا قَبْلَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ بِمَكَّةَ فَصَامَهُ، وَقَامَ مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهُ، وَكَتَبَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَبِكُلِّ لَيْلَةٍ عِتْقَ رَقَبَةٍ، وَكُلِّ يَوْمٍ حُمْلَانَ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي كُلِّ يَوْمٍ حَسَنَةً، وَفِي كُلِّ لَيْلَةٍ حَسَنَةً». رواه ابن ماجه[٢]، ولا يحضرني الآن سنده.

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ قَبْلَهُمْ: خَلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْحِيتَانُ حَتَّى يُفْطِرُوا، وَيُزَيِّنُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمُ الْمَؤُنَةَ، وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ، وَتُصَفَّدُ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، فَلَا يَخْلُصُوا فِيهِ إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ قَالَ: «لَا؛ وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُوَفَّىٰ أَجْرَهُ إِذَا قَضَىٰ

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٢٥ و٢٧، والصوم باب ٦، وليلة القدر باب ١، ومسلم في المسافرين حديث ١٧٣ و١٧٦، وأبو داود في رمضان باب ١، والترمذي في الصوم باب ٨٣، والنسائي في الصيام باب ٣٩، والإيمان باب ٢١.

(٢) كتاب المناسك باب ١٠٦.

عَمَلَهُ»[1]. رواه أحمد والبزار والبيهقي، ورواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب إلا أن عنده: «وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْمَلاَئِكَةُ». بَدَلَ الْحِيتَانُ.

٧ ـ وَعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيَتْ أُمَّتِي فِي شَهْرِ رَمَضَانَ خَمْساً لَمْ يُعْطَهُنَّ نَبِيٌّ قَبْلِي. أَمَّا وَاحِدَةٌ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِمْ، وَمَنْ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَداً. وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَإِنَّ خَلُوفَ أَفْوَاهِهِمْ حِينَ يُمْسُونَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. وَأَمَّا الثَّالِثَةُ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ. وَأَمَّا الرَّابِعَةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُ جَنَّتَهُ فَيَقُولُ لَهَا اسْتَعِدِّي وَتَزَيَّنِي لِعِبَادِي أَوْشَكَ أَنْ يَسْتَرِيحُوا مِنْ تَعَبِ الدُّنْيَا إِلَى دَارِي وَكَرَامَتِي. وَأَمَّا الْخَامِسَةُ فَإِنَّهُ إِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُمْ جَمِيعاً». فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: لاَ، أَلَمْ تَرَ إِلَى الْعُمَّالِ يَعْمَلُونَ فَإِذَا فَرَغُوا مِنْ أَعْمَالِهِمْ وُفُّوا أُجُورَهُمْ». رواه البيهقي، وإسناده مقارب أصلح مما قبله.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ». رواه مسلم[2].

قال الحافظ: وتقدم أحاديث كثيرة في كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة تدل على فضل صوم رمضان فلم نُعِدها لكثرتها، فمن أراد شيئاً من ذلك فليراجع مظانه.

٩ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْضُرُوا الْمِنْبَرَ»، فَحَضَرْنَا، فَلَمَّا ارْتَقَىٰ دَرَجَةً قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا ارْتَقَىٰ الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا ارْتَقَىٰ الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئاً مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ عَرَضَ لِي، فَقَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ قُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ قَالَ: بَعُدَ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ الْكِبَرُ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ قُلْتُ: آمِينَ». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) المسند ٢/ ٢٩٢.

(٢) كتاب الطهارة حديث ١٦.

١٠ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَقِيَ عَتَبَةً. قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ أُخْرَىٰ فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةً ثَالِثَةً فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «آمِينَ. آمِينَ. آمِينَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ صَعِدْتَ الْمِنْبَرَ، فَقُلْتَ: آمِينَ آمِينَ آمِينَ، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي، فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ». الحديث، رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَلَا يُغْلَقُ مِنْهَا بَابٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَلَيْسَ عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي فِي لَيْلَةٍ فِيهَا إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفاً وَخَمْسِمِائَةِ حَسَنَةٍ بِكُلِّ سَجْدَةٍ، وَبَنَىٰ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ لَهَا سِتُّونَ أَلْفَ بَابٍ لِكُلِّ بَابٍ قَصْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مُوَشَّحٌ بِيَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، فَإِذَا صَامَ أَوَّلَ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ إِلَى مِثْلِ ذٰلِكَ الْيَوْمِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَٱسْتَغْفَرَ لَهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ إِلَى أَنْ تَوَارَىٰ بِٱلْحِجَابِ، وَكَانَ لَهُ بِكُلِّ سَجْدَةٍ يَسْجُدُهَا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ بِلَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا خَمْسَمِائَةِ عَامٍ». رواه البيهقي وقال: قد روينا في الأحاديث المشهورة ما يدل على هذا، أو لبعض معناه كذا قال رحمه الله.

١٣ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ مُبَارَكٌ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ شَهْرٌ جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعاً، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخَصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ كَانَ كَمَنْ أَدَّىٰ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَمَنْ أَدَّىٰ فَرِيضَةً فِيهِ كَانَ كَمَنْ أَدَّىٰ سَبْعِينَ فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ، وَشَهْرُ الْمُوَاسَاةِ، وَشَهْرٌ يُزَادُ فِي رِزْقِ الْمُؤْمِنِ فِيهِ، مَنْ فَطَّرَ فِيهِ صَائِماً كَانَ مَغْفِرَةً لِذُنُوبِهِ وَعِتْقَ رَقَبَتِهِ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ

شيْءٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْسَ كُلُّنَا يَجِدُ مَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْطِي اللَّهُ هٰذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَّرَ صَائِماً عَلَى تَمْرَةٍ، أَوْ عَلَى شَرْبَةِ مَاءٍ، أَوْ مَذْقَةِ لَبَنٍ، وَهُوَ شَهْرٌ أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ، وَآخِرُهُ عِتْقٌ مِنَ النَّارِ، مَنْ خَفَّفَ عَنْ مَمْلُوكِهِ فِيهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، وَأَعْتَقَهُ مِنَ النَّارِ، وَاسْتَكْثِرُوا فِيهِ مِنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ؛ خَصْلَتَيْنِ تُرْضُونَ بِهِمَا رَبَّكُمْ، وَخَصْلَتَيْنِ لاَ غِنَاءَ بِكُمْ عَنْهُمَا. فَأَمَّا الْخَصْلَتَانِ اللَّتَانِ تُرْضُونَ بِهِمَا رَبَّكُمْ: فَشَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَتَسْتَغْفِرُونَهُ؛ وَأَمَّا الْخَصْلَتَانِ اللَّتَانِ لاَ غِنَاءَ بِكُمْ عَنْهُمَا. فَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَتَعُوذُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ سَقَىٰ صَائِماً سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ حَوْضِي شَرْبَةً لاَ يَظْمَأُ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، ثم قال صحّ الخبر، ورواه من طريق البيهقي، ورواه أبو الشيخ ابن حبان في الثواب باختصار عنهما.

١٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي الشَّيْخِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ كَسْبِ حَلاَلٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ لَيَالِيَ رَمَضَانَ كُلَّهَا، وَصَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَمَنْ صَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَرِقُّ قَلْبُهُ وَتَكْثُرُ دُمُوعُهُ». قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَقَبْضَةٌ مِنْ طَعَامٍ». قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ لُقْمَةُ خُبْزٍ؟ قَالَ: «فَمَذْقَةٌ مِنْ لَبَنٍ». قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ تَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَشَرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ».

قال الحافظ: وفي أسانيدهم علي بن زيد بن جدعان، ورواه ابن خزيمة أيضاً، والبيهقي باختصار عنه من حديث أبي هريرة، وفي إسناده كثير بن زيد.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَظَلَّكُمْ شَهْرُكُمْ هٰذَا بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا مَرَّ بِالْمُسْلِمِينَ شَهْرٌ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْهُ، وَلاَ مَرَّ بِالْمُنَافِقِينَ شَهْرٌ شَرٌّ لَهُمْ مِنْهُ بِمَحْلُوفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ لَيَكْتُبُ أَجْرَهُ وَنَوَافِلَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَيَكْتُبُ إِصْرَهُ وَشَقَاءَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُ، وَذٰلِكَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يُعِدُّ فِيهِ الْقُوتَ مِنَ النَّفَقَةِ لِلْعِبَادَةِ، وَيُعِدُّ فِيهِ الْمُنَافِقُ اتِّبَاعَ غَفَلاَتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَاتِّبَاعَ عَوْرَاتِهِمْ فَغُنْمٌ يَغْنَمُهُ الْمُؤْمِنُ»، وَقَالَ بُنْدَارٌ فِي حَدِيثِهِ: «فَهُوَ غُنْمٌ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْتَنِمُهُ الْفَاجِرُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»[1]. رواه البخاري ومسلم.

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥، وبدء الخلق باب ١١، ومسلم في الصيام حديث ١ و٢.

١٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[(١)]: «فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ». رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي كلهم من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولفظهم:

قَالَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الْجِنِّ»، وقال ابن خزيمة: «الشَّيَاطِينُ مَرَدَةُ الْجِنِّ» بِغَيْرِ وَاوٍ، «وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذٰلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ»[(٢)]. قال الترمذي: حديث غريب، ورواه النسائي والحاكم بنحو هذا اللفظ، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

«صفدت»: بضم الصاد، وتشديد الفاء: أي شدّت بالأغلال.

١٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ نَظَرَ اللَّهُ إِلَى خَلْقِهِ، وَإِذَا نَظَرَ اللَّهُ إِلَى عَبْدٍ لَمْ يُعَذِّبْهُ أَبَداً، وَلِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفُ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعْتَقَ اللَّهُ فِيهَا مِثْلَ جَمِيعِ مَا أَعْتَقَ فِي الشَّهْرِ كُلِّهِ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْفِطْرِ ٱرْتَجَّتِ الْمَلاَئِكَةُ، وَتَجَلَّىٰ الْجَبَّارُ تَعَالَى بِنُورِهِ مَعَ أَنَّهُ لاَ يَصِفُهُ الْوَاصِفُونَ، فَيَقُولُ لِلْمَلاَئِكَةِ وَهُمْ فِي عِيدِهِمْ مِنَ الْغَدِ: يَا مَعْشَرَ الْمَلاَئِكَةِ يُوحَىٰ إِلَيْهِمْ مَا جَزَاءُ الأَجِيرِ إِذَا وَفَّىٰ عَمَلَهُ؟ تَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: يُوَفَّىٰ أَجْرَهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ». رواه الأصبهاني.

١٩ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَاكُمْ شَهْرُ رَمَضَانَ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ». رواه النسائي[(٣)] والبيهقي كلاهما عن أبي قلابة عن أبي هريرة، ولم يسمع منه فيما أعلم.

قال الحليمي: وتصفيد الشياطين في شهر رمضان، يحتمل أن يكون المراد به أيامه

---

(١) كتاب الصيام حديث ٢.

(٢) أخرجه الترمذي في الصوم باب ١، والنسائي في الصيام باب ٣ و٤ و٥، وابن ماجه في الصيام باب ٢.

(٣) كتاب الصيام باب ٥.

خاصة وأراد الشياطين التي مسترقة السمع، ألا تراه قال: مردة الشياطين لأن شهر رمضان كان وقتاً لنزول القرآن إلى السماء الدنيا، وكانت الحراسة قد وقعت بالشهب كما قال تعالى: ﴿وَحِفْظاً مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ﴾ [الصافات: ٧]. فزيدوا التصفيد في شهر رمضان مبالغة في الحفظ، والله أعلم، ويحتمل أن يكون المراد أيامه وبعده. والمعنى أن الشياطين لا يخلصون فيه من إفساد الناس إلى ما كانوا يخلصون إليه في غيره لاشتغال المسلمين بالصيام الذي فيه قمع الشهوات، وبقراءة القرآن، وسائر العبادات.

٢٠ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْماً وَحَضَرَ رَمَضَانُ: «أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرُ بَرَكَةٍ يَغْشَاكُمُ اللَّهُ فِيهِ فَيُنْزِلُ الرَّحْمَةَ، وَيَحُطُّ الْخَطَايَا، وَيَسْتَجِيبُ فِيهِ الدُّعَاءَ، يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى تَنَافُسِكُمْ فِيهِ، وَيُبَاهِي بِكُمْ مَلاَئِكَتَهُ فَأَرُوا اللَّهَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ خَيْراً، فَإِنَّ الشَّقِيَّ مَنْ حُرِمَ فِيهِ رَحْمَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني، ورواته ثقات إلا أن محمد بن قيس لا يحضرني فيه جرح ولا تعديل.

٢١ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَمَضَانُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هٰذَا الشَّهْرَ قَدْ حَضَرَكُمْ، وَفِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ مَنْ حُرِمَهَا فَقَدْ حُرِمَ الْخَيْرَ كُلَّهُ، وَلاَ يُحْرَمُ خَيْرَهَا إِلاَّ مَحْرُومٌ». رواه ابن ماجه[(١)]، وإسناده حسن إن شاء الله تعالى.

٢٢ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «هٰذَا رَمَضَانُ قَدْ جَاءَ، تُفَتَّحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، بُعْداً لِمَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، إِذَا لَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَمَتَىٰ».

٢٣ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَنَجَّدُ، وَتُزَيَّنُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ لِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِذَا كَانَتْ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ يُقَالُ لَهَا الْمُثِيرَةُ فَتُصَفِّقُ وَرَقُ أَشْجَارِ الْجِنَانِ، وَحِلَقُ الْمَصَارِيعِ فَيُسْمَعُ لِذٰلِكَ طَنِينٌ لَمْ يَسْمَعِ السَّامِعُونَ أَحْسَنَ مِنْهُ فَتَبْرُزُ الْحُورُ الْعِينُ حَتَّى يَقِفْنَ بَيْنَ شُرَفِ الْجَنَّةِ فَيُنَادِينَ هَلْ مِنْ خَاطِبٍ إِلَى اللَّهِ فَيُزَوِّجَهُ، ثُمَّ يَقُلْنَ الْحُورُ الْعِينُ: يَا رِضْوَانَ الْجَنَّةِ، مَا هٰذِهِ اللَّيْلَةُ فَيُجِيبُهُنَّ بِالتَّلْبِيَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: هٰذِهِ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ

---

(١) كتاب الصيام باب ٢.

أَبْوَابُ الْجَنَّةِ لِلصَّائِمِينَ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ»، قَالَ: «وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا رِضْوَانُ ٱفْتَحْ أَبْوَابَ الْجِنَانِ، وَيَا مَالِكُ أَغْلِقْ أَبْوَابَ الْجَحِيمِ عَنِ الصَّائِمِينَ مِنْ أُمَّةِ أَحْمَدَ ﷺ، وَيَا جِبْرَائِيلُ ٱهْبِطْ إِلَى الأَرْضِ فَٱصْفِدْ مَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ، وَغُلَّهُمْ بِٱلأَغْلاَلِ ثُمَّ ٱقْذِفْهُمْ فِي الْبِحَارِ حَتَّى لاَ يُفْسِدُوا عَلَى أُمَّةِ مُحَمَّدٍ حَبِيبِي ﷺ صِيَامَهُمْ». قَالَ: «وَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِمُنَادٍ يُنَادِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ سُؤْلَهُ، هَلْ مِنْ تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، مَنْ يَقْرِضُ الْمَلِيءَ غَيْرَ الْعَدُومِ، وَالْوَفِيَّ غَيْرَ الظَّلُومِ».

قَالَ: «وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عِنْدَ الإِفْطَارِ أَلْفُ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدِ ٱسْتَوْجَبُوا النَّارَ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَعْتَقَ اللَّهُ فِي ذٰلِكَ الْيَوْمِ بِقَدْرِ مَا أَعْتَقَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ يَأْمُرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَيَهْبِطُ فِي كَبْكَبَةٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ، وَمَعَهُمْ لِوَاءٌ أَخْضَرُ فَيَرْكُزُوا اللِّوَاءَ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ، وَلَهُ مِائَةُ جَنَاحٍ مِنْهَا جَنَاحَانِ لاَ يَنْشُرُهُمَا إِلاَّ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَيَنْشُرُهُمَا فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، فَيُجَاوِزَانِ الْمَشْرِقَ إِلَى الْمَغْرِبِ فَيَحُثُّ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ الْمَلاَئِكَةَ فِي هٰذِهِ اللَّيْلَةِ فَيُسَلِّمُونَ عَلَى كُلِّ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ وَمُصَلٍّ وَذَاكِرٍ، وَيُصَافِحُونَهُمْ، وَيُؤَمِّنُونَ عَلَى دُعَائِهِمْ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ يُنَادِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ: مَعَاشِرَ الْمَلاَئِكَةِ الرَّحِيلَ الرَّحِيلَ، فَيَقُولُونَ: يَا جِبْرَائِيلُ فَمَا صَنَعَ اللَّهُ فِي حَوَائِجِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أُمَّةِ أَحْمَدَ ﷺ؟ فَيَقُولُ: نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِمْ فِي هٰذِهِ اللَّيْلَةِ فَعَفَا عَنْهُمْ وَغَفَرَ لَهُمْ إِلاَّ أَرْبَعَةً»، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «رَجُلٌ مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَعَاقٌّ لِوَالِدَيْهِ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُشَاحِنٌ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُشَاحِنُ؟ قَالَ: «هُوَ الْمُصَارِمُ، فَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ الْفِطْرِ سُمِّيَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةَ الْجَائِزَةِ، فَإِذَا كَانَتْ غَدَاةُ الْفِطْرِ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَلاَئِكَةَ فِي كُلِّ بِلاَدٍ فَيَهْبِطُونَ إِلَى الأَرْضِ فَيَقُومُونَ عَلَى أَفْوَاهِ السِّكَكِ فَيُنَادُونَ بِصَوْتٍ يُسْمِعُ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ الْجِنَّ وَالإِنْسَ، فَيَقُولُونَ: يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ٱخْرُجُوا إِلَى رَبٍّ كَرِيمٍ يُعْطِي الْجَزِيلَ، وَيَعْفُو عَنِ الْعَظِيمِ، فَإِذَا بَرَزُوا إِلَى مُصَلاَّهُمْ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلاَئِكَةِ: مَا جَزَاءُ الأَجِيرِ إِذَا عَمِلَ عَمَلَهُ؟ قَالَ: فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: إِلٰهَنَا وَسَيِّدَنَا جَزَاؤُهُ أَنْ تُوَفِّيَهُ أَجْرَهُ. قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي أُشْهِدُكُمْ يَا مَلاَئِكَتِي أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ ثَوَابَهُمْ مِنْ صِيَامِهِمْ شَهْرَ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِمْ رِضَايَ وَمَغْفِرَتِي، وَيَقُولُ: يَا عِبَادِي سَلُونِي فَوَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئاً فِي جَمْعِكُمْ لآخِرَتِكُمْ إِلاَّ أَعْطَيْتُكُمْ وَلاَ لِدُنْيَاكُمْ إِلاَّ نَظَرْتُ لَكُمْ، فَوَعِزَّتِي لأَسْتُرَنَّ عَلَيْكُمْ عَثَرَاتِكُمْ مَا رَاقَبْتُمُونِي، وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أُخْزِيكُمْ، وَلاَ أَفْضَحُكُمْ بَيْنَ أَصْحَابِ

الْحُدُودِ، وَانْصَرِفُوا مَغْفُوراً لَكُمْ قَدْ أَرْضَيْتُمُونِي، وَرَضِيتُ عَنْكُمْ فَتَفْرَحُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَسْتَبْشِرُ بِمَا يُعْطِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هٰذِهِ الأُمَّةَ إِذَا أَفْطَرُوا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ». رواه الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، والبيهقي، واللفظ له، وليس في إسناده من أُجمع على ضعفه.

٢٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ شَهْرُ أُمَّتِي يَمْرَضُ مَرِيضُهُمْ فَيَعُودُونَهُ، فَإِذَا صَامَ مُسْلِمٌ لَمْ يَكْذِبْ وَلَمْ يَغْتَبْ، وَفِطْرُهُ طَيِّبٌ سَعَىٰ إِلَى الْعَتَمَاتِ مُحَافِظاً عَلَى فَرَائِضِهِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَمَا تَخْرُجُ الْحَيَّةُ مِنْ سَلْخِهَا». رواه أبو الشيخ أيضاً.

٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وأَهَلَّ رَمَضَانُ فَقَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ الْعِبَادُ مَا رَمَضَانُ لَتَمَنَّتْ أُمَّتِي أَنْ تَكُونَ السَّنَةُ كُلُّهَا رَمَضَانَ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَدِّثْنَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ الْجَنَّةَ لَتَزَيَّنُ لِرَمَضَانَ مِنْ رَأْسِ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ، فَصَفَّقَتْ وَرَقُ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ، فَتَنْظُرُ الْحُورُ الْعِينُ إِلَى ذٰلِكَ فَيَقُلْنَ: يَا رَبَّنَا اجْعَلْ لَنَا مِنْ عِبَادِكَ فِي هٰذَا الشَّهْرِ أَزْوَاجاً تَقَرُّ أَعْيُنُنَا بِهِمْ، وَتَقَرُّ أَعْيُنُهُمْ بِنَا؟ قَالَ: فَمَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ إِلاَّ زُوِّجَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ فِي خَيْمَةٍ مِنْ دُرَّةٍ كَمَا نَعَتَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ﴾ [الرحمن: ٧٢]. عَلَى كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ حُلَّةً لَيْسَ مِنْهَا حُلَّةٌ عَلَى لَوْنِ الأُخْرَىٰ، وَتُعْطَىٰ سَبْعِينَ لَوْناً مِنَ الطِّيبِ لَيْسَ مِنْهُ لَوْنٌ عَلَى رِيحِ الآخَرِ، لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفَةٍ لِحَاجَتِهَا، وَسَبْعُونَ أَلْفَ وَصِيفٍ مَعَ كُلِّ وَصِيفٍ صَحْفَةٌ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا لَوْنُ طَعَامٍ يَجِدُ لآخِرِ لُقْمَةٍ مِنْهَا لَذَّةً لَمْ يَجِدْهُ لأَوَّلِهِ، وَلِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ سَبْعُونَ سَرِيراً مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، عَلَى كُلِّ سَرِيرٍ سَبْعُونَ فِرَاشاً بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ، فَوْقَ كُلِّ فِرَاشٍ سَبْعُونَ أَرِيكَةً وَيُعْطَىٰ زَوْجُهَا مِثْلَ ذٰلِكَ، عَلَى سَرِيرٍ مِنْ يَاقُوتٍ أَحْمَرَ مُوَشَّحاً بِالدُّرِّ عَلَيْهِ سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ، هٰذَا بِكُلِّ يَوْمٍ صَامَهُ مِنْ رَمَضَانَ سِوَىٰ مَا عَمِلَ مِنَ الْحَسَنَاتِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي من طريقه، وأبو الشيخ في الثواب، وقال ابن خزيمة، وفي القلب من جرير بن أيوب شيء.

قال الحافظ: جرير بن أيوب البجلي واهٍ، والله أعلم.

«الأريكة»: اسم لسرير عليه فراش وبشخانة، وقال أبو إسحاق: الأرائك الفرش في الحجال، يعني البشخانات، وفي الحديث ما يفهم أن الأريكة اسم للبشخانة فوق الفراش والسرير، والله أعلم.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ عُتَقَاءُ». رواه أحمد[١] بإسناد لا بأس به، والطبرانيّ والبيهقي، وقال: هذا حديث غريب في رواية الأكابر عن الأصاغر، وهو رواية الأعمش عن الحسين بن واقد.

٢٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، يَعْنِي فِي رَمَضَانَ، وَإِنَّ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ دَعْوَةً مُسْتَجَابَةً». رواه البزار.

٢٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللَّهُ فَوْقَ الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»[٢]. رواه أحمد في حديث، والترمذيّ وحسنه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والبزار، ولفظه:

«ثَلاَثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لاَ يَرُدَّ لَهُمْ دَعْوَةً: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْمَظْلُومُ حَتَّى يَنْتَصِرَ، وَالْمُسَافِرُ حَتَّى يَرْجِعَ».

٢٩ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ سِتَّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ، فَإِذَا كَانَ آخِرُ لَيْلَةٍ أَعْتَقَ اللَّهُ بِعَدَدِ مَنْ مَضَىٰ». رواه البيهقي، وقال: هكذا جاء مرسلاً.

٣٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجِنَانِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ وَاحِدٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ الشَّهْرَ كُلَّهُ، وَغُلَّتْ عُتَاةُ الْجِنِّ وَنَادَىٰ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى انْفِجَارِ الصُّبْحِ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ يَمِّمْ وَأَبْشِرْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ وَأَبْصِرْ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ. هَلْ مِنْ تَائِبٍ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ. هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَىٰ سُؤْلَهُ، وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ كُلِّ فِطْرٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ كُلَّ لَيْلَةٍ عِتْقاً مِنَ النَّارِ سِتُّونَ أَلْفاً، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ أَعْتَقَ اللَّهُ مِثْلَ مَا أَعْتَقَ فِي جَمِيعِ الشَّهْرِ ثَلاَثِينَ مَرَّةً سِتِّينَ أَلْفاً سِتِّينَ أَلْفاً». رواه

---

(١) المسند ٥/ ٢٥٦.

(٢) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢، والدعوات باب ١٢٨، وأحمد في المسند ٤/ ١٥٤.

البيهقي، وهو حديث حسن لا بأس به في المتابعات، في إسناده ناشب بن عمرو الشيباني وُثّق، وتكلم فيه الدارقطنيّ.

٣١ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ، وَسَائِلُ اللَّهِ فِيهِ لاَ يَخِيبُ». رواه الطبراني في الأوسط، والبيهقي والأصبهانيّ.

٣٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاذَا يَسْتَقْبِلُكُمْ، وَتَسْتَقْبِلُونَ» ثَلاَثَ مَرَّاتٍ؟، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَحْيٌ نَزَلَ؟ قَالَ: «لاَ». قَالَ: عَدُوٌّ حَضَرَ؟ قَالَ: «لاَ». قَالَ: فَمَاذَا؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لِكُلِّ أَهْلِ هٰذِهِ الْقِبْلَةِ». وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَيْهَا، فَجَعَلَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ يَهُزُّ رَأْسَهُ، وَيَقُولُ: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلاَنُ ضَاقَ بِهِ صَدْرُكَ؟». قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ ذَكَرْتُ الْمُنَافِقَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْكَافِرُونَ، وَلَيْسَ لِلْكَافِرِينَ فِي ذٰلِكَ شَيْءٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه والبيهقي، وقال ابن خزيمة: إن صحّ الخبر فإني لا أعرف خلفاً أبا الربيع بعدالة ولا جرح، ولا عمرو بن حمزة القيسي الذي دونه.

قال الحافظ: قد ذكرهما ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيهما جرحاً، والله أعلم.

٣٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ يُفَضِّلُهُ عَلَى الشُّهُورِ فَقَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه النسائي[1]، وقال: هذا خطأ، والصواب أنه عن أبي هريرة.

٣٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَاناً وَٱحْتِسَاباً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

٣٥ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَقُمْتُهُ فَمِمَّنْ أَنَا؟ قَالَ: «مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». رواه البزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لابن حبان.

---

(١) كتاب قيام الليل باب ٣، والصيام باب ٣٩.

٣٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[١]. الحديث أخرجاه في الصحيحين.

وَتَقَدَّمَ فِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[٢] قَالَ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُوَافِقُهَا»، وَأُرَاهُ قَالَ: «إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

٣٧ ـ وَرَوَىٰ[٣] احْمَدُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ. قَالَ: «هِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ لَيْلَةَ إِحْدَىٰ وَعِشْرِينَ، أَوْ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ، أَوْ آخِرَ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ. مَنْ قَامَهَا احْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ». وما تقدمت هذه الزيادة في حديث أبي هريرة في أول الباب.

٣٨ ـ وَعَنْ مالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُرِيَ أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذٰلِكَ فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ أَنْ يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ، فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خَيْراً مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ. ذكره في الموطأ[٤] هكذا.

الترهيب من إفطار شيء من رمضان من غير عذر

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ رُخْصَةٍ، وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وَإِنْ صَامَهُ»[٥]. رواه الترمذي، واللفظ له، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي كلهم من رواية ابن المطوس، وقيل: أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة وذكره البخاري تعليقاً غير مجزوم، فقال: ويذكر عن أبي هريرة رفعه:

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٢٥ و٢٧ و٢٨ و٣٥، والصوم باب ٦، والتراويح باب ١، وليلة القدر باب ١، ومسلم في المسافرين حديث ١٧٣ و١٧٤ و١٧٥ و١٧٦.
(٢) كتاب المسافرين حديث ١٧٦.
(٣) المسند ٥/ ١٣١.
(٤) كتاب الاعتكاف في حديث ١٥.
(٥) أخرجه البخاري في الصوم باب ٢٩، وأبو داود في الصوم باب ٣٨، والترمذي في الصوم باب ٢٧، وابن ماجه في الصيام باب ١٤.

«مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلاَ مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ صَوْمُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ». وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسمعت محمداً، يعني البخاريّ يقول: أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس، ولا أعرف له غير هذا الحديث، انتهى. وقال البخاري أيضاً: لا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به والله أعلم.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَتَانِي رَجُلاَنِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ، فَأَتَيَا بِي جَبَلاً وَعْراً، فَقَالاَ: اصْعَدْ؟ فَقُلْتُ: إِنِّي لاَ أُطِيقُهُ، فَقَالاَ: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ. قُلْتُ: مَا هٰذِهِ الأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هٰذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ مُشَقَّقَةً أَشْدَاقُهُمْ تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَماً قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هٰؤُلاَءِ؟ قَالاَ: الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ». الحديث، رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

وقوله: «قبل تحلة صومهم»: معناه يفطرون قبل وقت الإفطار.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ: وَلاَ أَعْلَمُهُ إِلاَّ قَدْ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرَىٰ الإِسْلاَمِ، وَقَوَاعِدُ الدِّينِ ثَلاَثَةٌ عَلَيْهِنَّ أُسِّسَ الإِسْلاَمُ، مَنْ تَرَكَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ فَهُوَ بِهَا كَافِرٌ حَلاَلُ الدَّمِ: شَهَادَةُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَالصَّلاَةُ الْمَكْتُوبَةُ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ»، رواه أبو يعلى بإسناد حسن.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ تَرَكَ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَهُوَ بِاللَّهِ كَافِرٌ، وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ، وَلاَ عَدْلٌ وَقَدْ حَلَّ دَمُهُ وَمَالُهُ».

قال الحافظ: وتقدمت أحاديث تدل لهذا الباب في ترك الصلاة وغيره.

الترغيب في صوم ست من شوال

١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»[1]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والطبراني.

---

(١) أخرجه مسلم في الصيام حديث ٢٠٣، وأبو داود في الصوم باب ٥٨، والترمذي في الصوم باب ٥٢، وابن ماجه في الصيام باب ٣٣.

وزاد قال: قُلْتُ: بِكُلِّ يَوْمٍ عَشَرَةٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». ورواته رواة الصحيح.

٢ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ كَانَ تَمَامَ السَّنَةِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]» رواه ابن ماجه[١] والنسائي، ولفظه:

«جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، فَشَهْرٌ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامُ السَّنَةِ»[٢]. وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه: وهو رواية النسائي قال:

«صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ بِعَشَرَةِ أَشْهُرٍ، وَصِيَامُ سِتَّةِ أَيَّامٍ بِشَهْرَيْنِ، فَذٰلِكَ صِيَامُ السَّنَةِ». وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَسِتًّا مِنْ شَوَّالَ، فَقَدْ صَامَ السَّنَةَ». رواه أحمد[٣] والبزار والطبراني من حديث جابر بن عبد اللَّه.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَأَتْبَعَهُ بِسِتٍّ مِنْ شَوَّالَ فَكَأَنَّمَا صَامَ الدَّهْرَ». رواه البزار، وأحد طرقه عنده صحيح ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد فيه نظر قال:

«مَنْ صَامَ سِتَّةَ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ مُتَتَابِعَةً فَكَأَنَّمَا صَامَ السَّنَةَ كُلَّهَا».

٤ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالَ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الطبراني في الأوسط.

الترغيب في صيام يوم عرفة لمن لم يكن بها وما جاء في النهي عنها لمن كان بها حاجًّا

١ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ:

---

(١) كتاب الصيام باب ٣٣.

(٢) أخرجه النسائي في الصيام باب ٧٦.

(٣) المسند ٣/٣٠٨، ٣٢٤، ٣٤٤، ٥/٤١٧، ٤١٩.

«يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ»[١]. رواه مسلم واللفظ له، وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي، ولفظه:

إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ».

٢ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجَه[٢] أَيْضاً عَنْ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ، وَسَنَةٌ بَعْدَهُ».

٣ ـ وَعَنْ عَطَاءٍ الْخُرَاسَانِيِّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ عَرَفَةَ وَهِيَ صَائِمَةٌ وَالْمَاءُ يُرَشُّ عَلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: أَفْطِرِي؟ فَقَالَتْ: أَفْطِرُ وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ صَوْمَ يَوْمِ عَرَفَةَ يُكَفِّرُ الْعَامَ الَّذِي قَبْلَهُ». رواه أحمد[٣]، ورواته ثقات محتجّ بهم في الصحيح إلا أن عطاء الخراساني لم يسمع من عبد الرحمٰن بن أبي بكر.

٤ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُ سَنَتَيْنِ مُتَتَابِعَتَيْنِ». رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ، وَسَنَةٌ خَلْفَهُ، وَمَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

٦ ـ وَعَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَوْمَ عَرَفَةَ، فَقَالَ: اسْقُونِي فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا غُلَامُ اسْقِهِ عَسَلاً، ثُمَّ قَالَتْ: وَمَا أَنْتَ بِصَائِمٍ يَا مَسْرُوقُ؟ قَالَ: لَا، إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ يَوْمَ الأَضْحَىٰ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَيْسَ ذٰلِكَ، إِنَّمَا عَرَفَةُ يَوْمَ يُعَرِّفُ الإِمَامُ وَيَوْمَ النَّحْرِ يَوْمَ يَنْحَرُ الإِمَامُ، أَوَمَا سَمِعْتَ يَا مَسْرُوقُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْدِلُهُ بِأَلْفِ يَوْمٍ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن والبيهقي.

---

(١) أخرجه مسلم في الصيام حديث ١٩٦ و١٩٧، وأبو داود في الصوم باب ٥٣، ٦٢، والترمذي في الصوم باب ٤٦، ٤٧، والنسائي في الصيام باب ٤٣، وابن ماجه في الصيام باب ٤٠.

(٢) كتاب الصيام باب ٤٠.

(٣) المسند ٥/٢٩٦، ٢٩٧، ٣٠٤، ٦/١٢٨.

٧ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلبَيْهَقِيّ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ كَصِيَامِ أَلْفِ يَوْمٍ».

٨ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ: كُنَّا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعْدِلُهُ بِصَوْمِ سَنَتَيْنِ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن، وهو عند النسائي بلفظ سنة.

٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ قَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهَا». رواه الطبراني في الكبير من رواية رشدين بن سعد.

١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَىٰ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ[١]. رواه أبو داود والنسائيّ وابن خزيمة في صحيحه. ورواه الطبراني في الأوسط عن عائشة.

قال الحافظ: اخْتَلَفُوا فِي صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَمْ يَصُمْهُ النَّبِيُّ ﷺ، وَلاَ أَبُو بَكْرٍ، وَلاَ عُمَرُ، وَلاَ عُثْمَانُ، وَأَنَا لا أَصُومُهُ، وَكَانَ مَالِكٌ وَالثَّوْرِيُّ يَخْتَارَانِ الفِطْرَ، وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ وَعَائِشَةُ يَصُومَانِ يَوْمَ عَرَفَةَ.

وَرُوِيَ ذٰلِكَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي العَاصِي، وَكَانَ إِسْحَاقُ يَمِيلُ إِلَى الصَّوْمِ، وَكَانَ عَطَاءٌ يَقُولُ: أَصُومُ فِي الشِّتَاءِ، وَلاَ أَصُومُ فِي الصَّيْفِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: لاَ بَأْسَ بِهِ إِذَا لَمْ يُضْعِفْ عَنِ الدُّعَاءِ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يُسْتَحَبُّ صَوْمُ يَوْمِ عَرَفَةَ لِغَيْرِ الْحَاجِّ، فَأَمَّا الْحَاجُّ فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُفْطِرَ لِتَقْوِيَتِهِ عَلَى الدُّعَاءِ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنْ قَدَرَ عَلَى أَنْ يَصُومَ صَامَ وَإِنْ أَفْطَرَ فَذٰلِكَ يَوْمٌ يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى الْقُوَّةِ.

الترغيب في صيام شهر الله المحرم

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاَةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاَةُ اللَّيْلِ»[٢]. رواه مسلم واللفظ

---

(١) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٦٣، والنسائي في الصيام باب ٤٣.

(٢) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٥٦، ومسلم في الصيام حديث ٢٠٢ و٢٠٣، والترمذي في المواقيت باب ٢٠٧، والنسائي في قيام الليل باب ٦.

له، وأبو داود والترمذي والنسائيّ، ورواه ابن ماجه باختصار ذكر الصلاة.

٢ ـ وَعَنْ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ فَقَالَ لَهُ: مَا سَمِعْتُ أَحَداً يَسْأَلُ عَنْ هٰذَا إِلاَّ رَجُلاً سَمِعْتُهُ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ شَهْرٍ تَأْمُرُنِي أَنْ أَصُومَ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «إِنْ كُنْتَ صَائِماً بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَصُمِ الْمُحَرَّمَ فَإِنَّهُ شَهْرُ اللَّهِ، فِيهِ يَوْمٌ تَابَ اللَّهُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ، وَيَتُوبُ فِيهِ عَلَى قَوْمٍ آخَرِينَ»[1]. رواه عبد اللَّه ابن الإمام أحمد عن غير أبيه، والترمذي من رواية عبد الرحمٰن بن إسحاق، وهو ابن أبي شيبة عن النعمان بن سعد عن علي، وقال: حديث حسن غريب.

٣ ـ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاَةِ الْمَفْرُوضَةِ الصَّلاَةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَأَفْضَلَ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الَّذِي تَدْعُونَهُ الْمُحَرَّمَ». رواه النسائي[2] والطبراني بإسناد صحيح.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ كَانَ لَهُ كَفَّارَةَ سَنَتَيْنِ، وَمَنْ صَامَ يَوْماً مِنَ الْمُحَرَّمِ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ ثَلاَثُونَ يَوْماً». رواه الطبراني في الصغير، وهو غريب، وإسناده لا بأس به. والهيثم بن حبيب وثقه ابن حبان.

الترغيب في صوم يوم عاشوراء، والتوسيع فيه على العيال

١ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ». رواه مسلم[3] وغيره وابن ماجه[4] ولفظه قال:

«صِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ إِنِّي أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهَا».

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْ أَمَرَ بِصِيَامِهِ[5]، رواه البخاري ومسلم.

---

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٣٩، وأحمد في المسند ١/ ١٥٤، ١٥٥.
(٢) كتاب قيام الليل باب ٦.
(٣) كتاب الصيام حديث ١٩٦ و١٩٧.
(٤) كتاب الصيام باب ٤١.
(٥) أخرجه البخاري في الصوم باب ١، ومسلم في الصيام حديث ١٣٣.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ. فَقَالَ: مَا عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْماً يَطْلُبُ فَضْلَهُ عَلَى الأَيَّامِ إِلاَّ هٰذَا الْيَوْمَ، وَلاَ شَهْراً إِلاَّ هٰذَا الشَّهْرَ، يَعْنِي رَمَضَانَ. رواه مسلم[1].

٤ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَتَوَخَّىٰ فَضْلَ يَوْمٍ عَلَى يَوْمٍ بَعْدَ رَمَضَانَ إِلاَّ عَاشُورَاءَ. رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن بما قبله.

٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لِيَوْمٍ فَضْلٌ عَلَى يَوْمٍ فِي الصِّيَامِ إِلاَّ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ». رواه الطبراني في الكبير، والبيهقي، ورواة الطبراني ثقات.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ أَمَامَهُ وَسَنَةٌ خَلْفَهُ، وَمَنْ صَامَ عَاشُورَاءَ غُفِرَ لَهُ سَنَةٌ». رواه الطبراني بإسناد حسن، وتقدم.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَوْسَعَ عَلَى عِيَالِهِ وَأَهْلِهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَائِرَ سَنَتِهِ». رواه البيهقي وغيره من طرق، وعن جماعة من الصحابة، وقال البيهقي: هذه الأسانيد وإن كانت ضعيفة فهي إذ ضمّ بعضها إلى بعض أخذت قوة، والله أعلم.

الترغيب في صوم شعبان وما جاء في صيام النبيّ ﷺ له، وفضل ليلة نصفه

١ ـ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَرَكَ تَصُومُ مِنْ شَهْرٍ مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ. قَالَ: «ذَاكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ، وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه النسائي[2].

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ وَلاَ

(١) كتاب الصيام حديث ١٣١.
(٢) كتاب الصيام باب ٧٠.

يُفْطِرُ، حَتَّى نَقُولَ مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُفطِرَ الْعَامَ، ثُمَّ يُفْطِرُ فَلاَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ مَا فِي نَفْسِهِ أَنْ يَصُومَ الْعَامَ، وَكَانَ أَحَبُّ الصَّوْمِ إِلَيْهِ فِي شَعْبَانَ. رواه أحمد[1] والطبراني.

٣ ـ وَرَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ[2] عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الصَّوْمِ أَفْضَلُ بَعْدَ رَمَضَانَ؟ قَالَ: «شَعْبَانُ لِتَعْظِيمِ رَمَضَانَ». قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «صَدَقَةٌ فِي رَمَضَانَ». قال الترمذي: حديث غريب.

٤ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَبُّ الشُّهُورِ إِلَيْكَ أَنْ تَصُومَهُ شَعْبَانُ؟ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ فِيهِ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مَيِّتَةٍ تِلْكَ السَّنَةَ، فَأُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَنِي أَجَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه أبو يعلى، وهو غريب، وإسناده حسن.

٥ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لاَ يَصُومُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلاَّ شَهْرَ رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ[3]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود. ورواه النسائي والترمذي وغيرهما قالت:

مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ فِي شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ إِلاَّ قَلِيلاً، بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ.

٦ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ[4] قَالَتْ: كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ، ثُمَّ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ.

٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[5] قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِشَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَاماً مِنْهُ لِشَعْبَانَ كَانَ يَصُومُهُ أَوْ عَامَّتَهُ.

---

(١) المسند ٣/ ٢٣٠.
(٢) كتاب الزكاة باب ٢٨.
(٣) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٢ و٥٣، ومسلم في الصيام حديث ١٧٥ و١٧٩، وأبو داود في الصوم باب ٥٥ و٥٨، والنسائي في الصيام باب ٣٤ و٧٠، وابن ماجه في الصيام باب ٣٠.
(٤) كتاب الصوم باب ٥٧.
(٥) كتاب الصيام باب ٣٥.

٨ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَهْراً أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، وَكَانَ يَقُولُ: «خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا»، وَكَانَ أَحَبَّ الصَّلاَةِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا دُووِمَ عَلَيْهَا وَإِنْ قَلَّتْ. وَكَانَ إِذَا صَلَّىٰ صَلاَةً دَاوَمَ عَلَيْهَا[١].

٩ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلاَّ شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ. رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن، وأبو داود[٣] ولفظه:

قَالَتْ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ شَهْراً تَامًّا إِلاَّ شَعْبَانَ كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ. رواه النسائي باللفظين جميعاً.

١٠ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَطَّلِعُ اللَّهُ إِلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ إِلاَّ لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ». رواه الطبراني وابن حبان في صحيحه.

١١ - وَرَوَىٰ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَالَ: هٰذِهِ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلِلَّهِ فِيهَا عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ بِعَدَدِ شُعُورِ غَنَمِ كَلْبٍ، وَلاَ يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهَا إِلَى مُشْرِكٍ، وَلاَ إِلَى مُشَاحِنٍ، وَلاَ إِلَى قَاطِعِ رَحِمٍ، وَلاَ إِلَى مُسْبِلٍ، وَلاَ إِلَى عَاقٍّ لِوَالِدَيْهِ، وَلاَ إِلَى مُدْمِنِ خَمْرٍ». فذكر الحديث بطوله، ويأتي بتمامه في التهاجر إن شاء الله تعالى.

١٢ - وَرَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ[٤] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَطَّلِعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى خَلْقِهِ لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِعِبَادِهِ إِلاَّ اثْنَيْنِ: مُشَاحِنٍ، وَقَاتِلِ نَفْسٍ».

١٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّىٰ فَأَطَالَ

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٢، ومسلم في الصيام حديث ١٧٦.
(٢) كتاب الصوم باب ٣٦.
(٣) كتاب الصوم باب ١١.
(٤) المسند ٢/١٧٦.

السُّجُودَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ قَدْ قُبِضَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذٰلِكَ قُمْتُ حَتَّى حَرَّكْتُ إِبْهَامَهُ فَتَحَرَّكَ فَرَجَعْتُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ إِلَيْكَ، لاَ أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ»، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَفَرَغَ مِنْ صَلاَتِهِ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَوْ يَا حُمَيْرَاءُ أَظَنَنْتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَاسَ بِكِ؟» قُلْتُ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنِّي ظَنَنْتُ أَنَّكَ قُبِضْتَ لِطُولِ سُجُودِكَ، فَقَالَ: «أَتَدْرِينَ أَيُّ لَيْلَةٍ هٰذِهِ؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هٰذِهِ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَطَّلِعُ عَلَى عِبَادِهِ فِي لَيْلَةِ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ فَيَغْفِرُ لِلْمُسْتَغْفِرِينَ، وَيَرْحَمُ الْمُسْتَرْحِمِينَ، وَيُؤَخِّرُ أَهْلَ الْحِقْدِ كَمَا هُمْ». رواه البيهقي من طريق العلاء بن الحارث عنها، وقال: هذا مرسل جيد، يعني أن العلاء لم يسمع من عائشة، والله سبحانه أعلم.

«يقال خاس به»: إذا غدره ولم يوفه حقه، ومعنى الحديث: أظننت أنني غدرت بك، وذهبت في ليلتك إلى غيرك، وهو بالخاء المعجمة والسين المهملة.

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، فَقُومُوا لَيْلَهَا، وَصُومُوا يَوْمَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَنْزِلُ فِيهَا لِغُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: أَلاَ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ، أَلاَ مِنْ مُسْتَرْزِقٍ فَأَرْزُقَهُ؟ أَلاَ مِنْ مُبْتَلًى فَأُعَافِيَهُ، أَلاَ كَذَا، أَلاَ كَذَا؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». رواه ابن ماجه(١).

الترغيب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر سيما الأيام البيض

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاَثٍ: صِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَىٰ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ(٢). رواه البخاري ومسلم والنسائي.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَوْصَانِي حَبِيبِي بِثَلاَثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ مَا عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاَةِ الضُّحَىٰ، وَبِأَنْ لاَ أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ. رواه مسلم(٣).

---

(١) كتاب الإقامة باب ١٩١.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٩، ومسلم في الصيام حديث ١٩٧ و١٩٨، والنسائي في الصيام باب ٧٨ و٨٢.

(٣) كتاب المسافرين حديث ٨٦.

٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»[١]. رواه البخاري ومسلم.

٤ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «صَامَ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ الدَّهْرَ كُلَّهُ إِلَّا يَوْمَ الْفِطْرِ وَالأَضْحَىٰ، وَصَامَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ نِصْفَ الدَّهْرِ، وَصَامَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَامَ الدَّهْرَ، وَأَفْطَرَ الدَّهْرَ». رواه الطبراني في الكبير والبيهقي، وفي إسنادهما أبو فراس لم أقف فيه على جرح ولا تعديل، ولا أراه يعرف، والله أعلم.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، فَهٰذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»[٢]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي.

٦ ـ وَعَنْ قُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِفْطَارُهُ». رواه أحمد[٣] بإسناد صحيح والبزار والطبراني، وابن حبان في صحيحه.

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ شَهْرِ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يُذْهِبْنَ وَحَرَ الصَّدْرِ». رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، ورواه أحمد[٤] وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، الثلاثة من حديث الأعرابي، ولم يسموه، ورواه البزار أيضاً من حديث علي. «شهر الصبر»: هو رمضان.

«ووحر الصدر»: هو بفتح الواو والحاء المهملة بعدهما راء: هو غشه وحقده ووساوسه.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْتِنَا عَنِ الصَّوْمِ؟ فَقَالَ: «مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَصُومَهُنَّ، فَإِنَّ كُلَّ يَوْمٍ يُكَفِّرُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَيُنَقِّي مِنَ الإِثْمِ كَمَا يُنَقِّي الْمَاءُ الثَّوْبَ». رواه الطبراني في الكبير.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَذٰلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذٰلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٩، ومسلم في الصيام حديث ١٨٧ و١٩٧.

(٢) أخرجه مسلم في الصيام حديث ١٩٧، وأبو داود في الصوم باب ٥٣، والنسائي في الصيام باب ٧٥ و٧٦.

(٣) المسند ٣/ ٤٣٥، ٤٣٦، ٥/ ٣٤، ٣٥، ٢٩٧.

(٤) المسند ٥/ ٧٨، ٣٦٣.

أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] الْيَوْمُ بِعَشَرَةِ أَيَّامٍ»[١]. رواه أحمد والترمذي، واللفظ له وقال: حديث حسن، والنسائي، وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.

١٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[٢]: «مَنْ صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، فَقَدْ تَمَّ صَوْمَ الشَّهْرِ، أَوْ فَلَهُ صَوْمُ الشَّهْرِ».

١١ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَجُلٌ يَصُومُ الدَّهْرَ؟ فَقَالَ: «وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْعَمِ الدَّهْرَ». قَالُوا: فَثُلُثَيْهِ؟ قَالَ: «أَكْثَرُ». قَالُوا: فَنِصْفَهُ؟ قَالَ: «أَكْثَرُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ؟» قَالَ: «صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». رواه النسائي[٣].

١٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَظًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا، صُمْ وَأَفْطِرْ، صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَذٰلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي قُوَّةً؟ قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ صُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْماً»[٤]، فَكَانَ يَقُولُ: يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ. رواه البخاري ومسلم والنسائي، ولفظه قال:

ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الصَّوْمَ، فَقَالَ: «صُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْماً، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ التِّسْعَةِ». قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَىٰ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْماً، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ». فَقُلْتُ: إِنِّي أَقْوَىٰ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْماً وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ». قُلْتُ: إِنِّي أَقْوَىٰ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ: «صُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْماً».

---

(١) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٥٣ و٥٦ و٥٧ و٦٧، والترمذي في الصوم باب ٥٢ و٥٤، والنسائي في الصيام باب ٧٢ و٧٥ و٧٦ و٧٨، وابن ماجه في الصيام باب ١٤ و٢٨ و٢٩، وأحمد في المسند ٢/ ٢٦٣، ٣٨٤.

(٢) كتاب الصيام باب ٨٢.

(٣) كتاب الصيام باب ٧٥.

(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٣٤، والصوم باب ٥٥ و٥٧ و٥٩، والأنبياء باب ٣٧، والأدب باب ٨٤، والاستئذان باب ٣٨، ومسلم في الصيام حديث ١٨٢ و١٨٦ و١٩٢، والنسائي في الصيام باب ٧٦ و٧٧ و٧٨.

١٣ - وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ أَيْضاً وَلِمُسْلِمٍ[١]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صُمْ يَوْماً، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً».

١٤ - وَفِي أُخْرَىٰ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ قَالَ: أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ: لأَقُومَنَّ اللَّيْلَ، وَلأَصُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ الَّذِي تَقُولُ ذٰلِكَ؟» فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَإِنَّكَ لاَ تَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ فَصُمْ، وَأَفْطِرْ، وَنَمْ، وَقُمْ، صُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، وَذٰلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ». قَالَ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ». قَالَ: فَقُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْماً، وَذٰلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ». قَالَ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ».

زاد مسلم: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو: لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلاَثَةَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي[٢].

١٥ - وَفِي أُخْرَىٰ لِمُسْلِمٍ[٣] قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذٰلِكَ إِلاَّ الْخَيْرَ، قَالَ: «لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «الأَبَدَ، وَلَكِنْ أَدُلُّكَ عَلَى صَوْمِ الدَّهْرِ ثَلاَثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ. الحديث.

١٦ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاَثاً: فَصُمْ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ»[٤]. رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن.

---

(١) كتاب الصيام باب ٨٠ و٨٥.
(٢) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٦، والأنبياء باب ٣٧، ومسلم في الصيام حديث ١٨١.
(٣) كتاب الصيام حديث ١٩٢.
(٤) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٥٣، والنسائي في الصيام باب ٨٤، وأحمد في المسند ٥/ ١٦٢.

وزاد ابن ماجه: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذٰلِكَ فِي كِتَابِهِ: ﴿مَنْ جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] فَالْيَوْمُ بِعَشَرَةِ أَيَّامٍ.

١٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُدَامَةَ بْنِ مَلْحَانَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبِيضِ: ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَة، وَخَمْسَ عَشْرَةَ. قَالَ: وَقَالَ ﷺ: «وَهُوَ كَهَيْئَةِ الدَّهْرِ»[(١)]. رواه أبو داود والنسائي، ولفظه:

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِهٰذِهِ الأَيَّامِ الثَّلَاثِ الْبِيضِ، وَيَقُولُ: «هُنَّ صِيَامُ الشَّهْرِ».

قال المملي رضي الله عنه: هكذا وقع في النسائي عبد الملك بن قدامة، وصوابه قتادة كما جاء في أبي داود وابن ماجه، وجاء في النسائي وابن ماجه أيضاً: عبد الملك بن المنهال عن أبيه.

١٨ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ: أَيَّامُ الْبِيضِ صَبِيحَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ». رواه النسائي[(٢)] بإسناد جيد والبيهقي.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِٱلْبِيضِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات.

الترغيب في صوم الإثنين والخميس

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ». رواه الترمذي[(٣)] وقال: حديث حسن غريب.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ الاثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَصُومُ الاثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ، فَقَالَ: «إِنَّ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ يَغْفِرُ

---

(١) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٦٧، والنسائي في الصيام باب ٨٤.

(٢) كتاب الصيام باب ٧٢ و٧٥ و٧٦ و٧٨ و٨٢ و٨٣.

(٣) كتاب الصوم باب ٤٤.

اللَّهُ فِيهِمَا لِكُلِّ مُسْلِمٍ إِلاَّ مُهْتَجِرَيْنِ يَقُولُ: دَعْهُمَا حَتَّى يَصْطَلِحَا». رواه ابن ماجه(١)، ورواته ثقات.

ورواه مالك ومسلم، وأبو داود والترمذي باختصار ذكر الصوم، ولفظ مسلم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذٰلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِىءٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلاَّ امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقُولُ: اتْرُكُوا هٰذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلاَّ رَجُلاً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ»، الحديث. ورواه الطبراني، ولفظه قال:

«تُنْسَخُ دَوَاوِينُ أَهْلِ الأَرْضِ فِي دَوَاوِينِ أَهْلِ السَّمَاءِ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ فَيُغْفَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلاَّ رَجُلاً بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ».

٣ ـ وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّى لاَ تَكَادَ تُفْطِرُ، وَتُفْطِرُ حَتَّى لاَ تَكَادَ تَصُومُ إِلاَّ يَوْمَيْنِ إِنْ دَخَلاَ فِي صِيَامِكَ، وَإِلاَّ صُمْتَهُمَا، قَالَ: «أَيُّ يَوْمَيْنِ؟» قُلْتُ: يَوْمُ الإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، قَالَ: «ذٰلِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ»(٢). رواه أبو داود والنسائي، وفي إسناده رجلان مجهولان: مولى قدامة، ومولى أسامة.

٤ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ عَنْ شُرَحْبِيلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُ الاثْنَيْنَ وَالْخَمِيسَ وَيَقُولُ: «إِنَّ هٰذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الأَعْمَالُ».

٥ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَمِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَيُغْفَرُ لَهُ، وَمِنْ تَائِبٍ فَيُتَابُ عَلَيْهِ، وَيُرَدُّ أَهْلُ الضَّغَائِنِ بِضَغَائِنِهِمْ حَتَّى يَتُوبُوا». رواه الطبراني، ورواته ثقات.

٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّىٰ صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ(٣). رواه النسائي وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

---

(١) كتاب الصيام باب ٤٢.

(٢) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٣٣، والنسائي في الصيام باب ٧٠.

(٣) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٤٤، والنسائي في الصيام باب ٣٦ و٧٠، وابن ماجه في الصيام باب ٤٢.

الترغيب في صوم الأربعاء والخميس والجمعة والسبت والأحد وما جاء في النهي عن تخصيص الجمعة بالصوم أو السبت

١ ـ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ وَالْخَمِيسِ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ». رواه أبو يعلى.

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ الأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ يُرَىٰ ظَاهِرُهُ مِنْ بَاطِنِهِ، وَبَاطِنُهُ مِنْ ظَاهِرِهِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواه في الكبير من حديث أبي أمامة.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ الأَرْبِعَاءَ، وَالْخَمِيسَ، وَالْجُمُعَةَ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَيَاقُوتٍ وَزَبَرْجَدٍ، وَكَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً مِنَ النَّارِ». رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ الأَرْبِعَاءَ وَالْخَمِيسَ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ تَصَدَّقَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِمَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ غُفِرَ لَهُ كُلُّ ذَنْبٍ عَمِلَهُ حَتَّى يَصِيرَ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا». رواه الطبراني في الكبير والبيهقي.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشَرَةَ أَيَّامٍ عَدَدُهُنَّ مِنْ أَيَّامِ الآخِرَةِ لاَ تُشَاكِلُهُنَّ أَيَّامُ الدُّنْيَا». رواه البيهقي عن رجل من جشم عن أبي هريرة، وعن رجل من أشجع عن أبي هريرة أيضاً، ولم يسمّ الرجلين. وهذا الحديث على تقدير وجوده محمول على ما إذا صام يوم الخميس قبله، أو عزم على صوم السبت بعده.

٦ ـ وَعَنْ عبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ، أَوْ سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ، فَقَالَ: «لاَ، إِنَّ لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ، وَكُلَّ أَرْبِعَاءَ وَخَمِيسٍ، فَإِذَنْ أَنْتَ قَدْ صُمْتَ الدَّهْرَ وَأَفْطَرْتَ»(١). رواه أبو داود والنسائي والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

قال المملي عبد العظيم رضي الله عنه: ورواته ثقات.

---

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٤٣ و٤٤، والنسائي في الصيام باب ٨٣، وأبو داود في الصوم باب ٥٦

٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلاَ تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الأَيَّامِ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ»[١]. رواه مسلم والنسائي.

٨ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ أَنْ يَصُومَ يَوْماً قَبْلَهُ أَوْ يَوْماً بَعْدَهُ»[٢]. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ فَلاَ تَجْعَلُوا يَوْمَ عِيدِكُمْ يَوْمَ صِيَامِكُمْ إِلاَّ أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ».

٩ ـ وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ. فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟». قَالَتْ: لاَ. قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَداً؟». قَالَتْ: لاَ. قَالَ: «فَأَفْطِرِي»[٣]. رواه البخاري، وأبو داود.

١٠ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِراً وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنَهَىٰ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ صِيَامِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَرَبِّ هٰذَا الْبَيْتِ[٤]. رواه البخاري ومسلم.

١١ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ لُدَيْنٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِيدُكُمْ فَلاَ تَصُومُوا إِلاَّ أَنْ تَصُومُوا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ». رواه البزار بإسناد حسن.

١٢ ـ وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحْيِي لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَيَصُومُ يَوْمَهَا، فَأَتَاهُ سَلْمَانُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ آخَىٰ بَيْنَهُمَا، وَنَامَ عِنْدَهُ، فَأَرَادَ أَبُو الدَّرْدَاءِ أَنْ يَقُومَ لَيْلَتَهُ، فَقَامَ إِلَيْهِ سَلْمَانُ فَلَمْ يَدَعْهُ حَتَّى نَامَ وَأَفْطَرَ، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عُوَيْمِرُ، سُلَيْمَانُ أَعْلَمُ مِنْكَ، لاَ تَخُصَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِصَلاَةٍ، وَلاَ يَوْمَهَا بِصِيَامٍ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد.

---

(١) أخرجه مسلم في الصيام حديث ١٤٨.

(٢) أخرجه البخاري في الصوم باب ٦٣، ومسلم في الصيام حديث ١٤٦، والترمذي في الصوم باب ٤٠ و٤١، وابن ماجه في الصيام باب ٣٧.

(٣) أخرجه البخاري في الصوم باب ٦٣، وأبو داود في الصوم باب ٥٢.

(٤) أخرجه البخاري في الصوم باب ٦٣، ومسلم في الصيام حديث ١٤٥ و١٤٦.

١٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ عَنْ أُخْتِهِ الصَّمَّاء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَصُومُوا لَيْلَةَ السَّبْتِ إِلاَّ فِيمَا ٱفْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلاَّ لِحَاءَ عِنَبَةٍ، أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ فَلْيَمْضَغْهُ»[1]. رواه الترمذي وحسنه، والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، وأبو داود، وقال: هذا حديث منسوخ، ورواه النسائي أيضاً وابن ماجه وابن حبان في صحيحه عن عبد اللَّه بن بسر دون ذكر أخته.

١٤ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَمَّتِهِ الصَّمَاء أُخْتَ بُسْرٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ السَّبْتِ وَيَقُولُ: «إِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلاَّ عُوداً أَخْضَرَ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ».

«اللحاء»: بكسر اللام وبالحاء المهملة ممدوداً: هو القشر.

قال الحافظ: وهذا النهي إنما هو عن إفراده بالصوم لما تقدم من حديث أبي هريرة: «لاَ يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلاَّ أَنْ يَصُومَ يَوْماً قَبْلَهُ أَوْ يَوْماً بَعْدَهُ، فَجَازَ إِذاً صَوْمُهُ».

١٥ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا كَانَ يَصُومُ مِنَ الأَيَّامِ يَوْمَ السَّبْتِ، وَيَوْمَ الأَحَدِ، كَانَ يَقُولُ: «إِنَّهُمَا يَوْمَا عِيدٍ لِلْمُشْرِكِينَ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَهُمْ». رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.

الترغيب في صوم يوم وإفطار يوم وهو صوم داود عليه السلام

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذٰلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ، لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ، صَوْمُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ». قُلْتُ: فَإِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ كَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى».

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلاَ تُفْطِرُ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ، فَلاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ

---

(١) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٥١ و٥٢، والترمذي في الصوم باب ٤٣، وابن ماجه في الصيام باب ٣٨، والدارمي في الصوم باب ٤٠.

حَقًّا وَلِنَفْسِكَ حَظًّا، وَلأَهْلِكَ حَظًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْماً، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ». قَالَ: إِنِّي أَجِدُ أَقْوَىٰ مِنْ ذٰلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ». قَالَ: وَكَيْفَ كَانَ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً، وَلاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَىٰ».

وَفِي أُخْرَىٰ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لاَ صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْماً، وَأَفْطِرْ يَوْماً»[1]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[2]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: «صُمْ يَوْماً، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ». قَالَ: أَنَا أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «صُمْ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ»، قَالَ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ، قَالَ: «صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، كَانَ يَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يَوْماً».

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ، وَأَبِي دَاوُدَ قَالَ: «صُمْ يَوْماً وَأَفْطِرْ يَوْماً، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ وَهُوَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ»، قُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ»[3].

٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[4]: «صُمْ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، صَوْمَ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً».

٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[5] قَالَ: كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ، وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ. قَالَ: فَإِمَّا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَإِمَّا أَرْسَلَ إِلَيَّ، فَأَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ بَلَىٰ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذٰلِكَ إِلاَّ الْخَيْرَ. قَالَ: «فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ»، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ. قَالَ: «فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا؟» قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ عَلَيْهِ

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٥٩، ومسلم في الصيام حديث ١٩٠.

(٢) كتاب الصيام حديث ١٨٢ و١٨٦ و١٩٢.

(٣) أخرجه مسلم في الصيام حديث ١٨١ و١٩٣، وأبو داود في الصوم باب ٥٣.

(٤) كتاب الصيام باب ٧٦ و٧٧ و٧٨.

(٥) كتاب الصيام حديث ١٨٢ و١٩٢.

السَّلاَمُ فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ». قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «كَانَ يَصُومُ يَوْماً، وَيُفْطِرُ يَوْماً». قَالَ: «وَاقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عِشْرِينَ». قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرَةٍ». قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذٰلِكَ؟ قَالَ: «فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ، وَلاَ تَزِدْ عَلَى ذٰلِكَ، فَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِزَوْرِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا».

٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ صَلاَةُ دَاوُدَ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَكَانَ يُفْطِرُ يَوْماً وَيَصُومُ يَوْماً»(١). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

«هجمت العين»، بفتح الهاء والجيم: أي غارت وظهر عليها الضعف.

«ونفهت النفس»: بفتح النون، وكسر الفاء: أي كلت وملت وأعيت.

«والزور»: بفتح الزاي: هو الزائر الواحد، والجمع فيه سواء.

ترهيب المرأة أن تصوم تطوعاً وزوجها حاضر إلا أن تستأذنه

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَحِلُّ لاِمْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ، وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، وَلاَ تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ»(٢). رواه البخاري ومسلم وغيرهما، ورواه أحمد بإسناد حسن، وزاد: «إِلاَّ رَمَضَانَ». وفي بعض روايات أبي داود: «غَيْرَ رَمَضَانَ».

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيّ وابْن مَاجَه: «لاَ تَصُمِ الْمَرْأَةُ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ يَوْماً مِنْ غَيْرِ شَهْرِ

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٣٤، والصوم باب ٥٥ و٥٧ و٥٩، والأنبياء باب ٣٧، والأدب باب ٨٤، والاستئذان باب ٣٨، ومسلم في الصيام حديث ١٨٢ و١٨٦ و١٩٢، وأبو داود في الصيام باب ٦٩ و٧٦ و٧٧ و٧٨ و٨٠. والنسائي في الصيام باب ٧٦ و٧٧ و٧٨، وابن ماجه في الصيام باب ٣١.

(٢) أخرجه البخاري في النكاح باب ٨٤ و٨٦، ومسلم في الزكاة حديث ٨٤، وأبو داود في الصوم باب ٧٣، وأحمد في المسند ٢/ ٢٤٥، ٣١٦، ٤٤٤، ٤٦٤، ٤٧٦، ٥٠٠.

رَمَضَانَ إِلاَّ بِإِذْنِهِ»[١]. ورواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما بنحو الترمذي.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا ٱمْرَأَةٍ صَامَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَرَادَهَا عَلَى شَيْءٍ فَٱمْتَنَعَتْ عَلَيْهِ، كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا ثَلاَثاً مِنَ الْكَبَائِرِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية بقية، وهو حديث غريب، وفيه نكارة، والله أعلم.

٤ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيُّ حَدِيثاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ: «وَمِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ أَنْ لاَ تَصُومَ تَطَوُّعاً إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطِشَتْ، وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهَا»، وَيَأْتِي بِتَمَامِهِ فِي النِّكَاحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ترهيب المسافر من الصوم إذا كان يشق عليه وترغيبه في الإفطار

١ ـ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ فَصَامَ وَصَامَ النَّاسُ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ، فَقِيلَ لَهُ بَعْدَ ذٰلِكَ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ: «أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ».

وَفِي رِوَايَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ، فَقَالَ: «أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ، أُولٰئِكَ الْعُصَاةُ».

وَفِي رِوَايَةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ، فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ، الحديث. رواه مسلم[٢].

«كُراع»: بضم الكاف.

«الغَميم»: بفتح الغين المعجمة: وهو موضع على ثلاثة أميال من عسفان.

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَرَأَىٰ رَجُلاً قَدِ ٱجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا لَهُ؟» قَالُوا: رَجُلٌ صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ

---

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٦٤، وابن ماجه في الصيام باب ٥٣.
(٢) كتاب الصيام حديث ٩٠.

تَصُومُوا فِي السَّفَرِ»[١]. زاد في رواية: «وَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ». رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[٢]: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ يُرَشُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ، قَالَ: «مَا بَالُ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَائِمٌ قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، وَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا».

٤ ـ وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ فَسِرْنَا فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَنَزَلْنَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَّا فَدَخَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ يَلُوذُونَ بِهِ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ كَهَيْئَةِ الْوَجِعِ فَلَمَّا رَآهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا بَالُ صَاحِبِكُمْ؟» قَالُوا: صَائِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ، عَلَيْكُمْ بِالرُّخْصَةِ الَّتِي أَرْخَصَ اللَّهُ لَكُمْ فَاقْبَلُوهَا». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ بِأَصْحَابِهِ، وَإِذَا نَاسٌ قَدْ جَعَلُوا عَرِيشاً عَلَى صَاحِبِهِمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا شَأْنُ صَاحِبِكُمْ، أَوَجِعٌ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ صَائِمٌ، وَذٰلِكَ فِي يَوْمٍ حَرُورٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ بِرَّ أَنْ يُصَامَ فِي سَفَرٍ». رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح.

٦ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ»[٣]. رواه النسائي وابن ماجه بإسناد صحيح، وهو عند أحمد بلفظ:

«لَيْسَ مِنَ امْ بِرِّ امْ صِيَامُ فِي امْ سَفَرِ». ورجاله رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٣٦، ومسلم في الصيام حديث ٩٢ و١٠٢، وأبو داود في الصوم باب ٤٣، والنسائي في الصيام باب ٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩.

(٢) كتاب الصيام باب ٤٧ و٤٨.

(٣) أخرجه النسائي في الصيام باب ٤٦ و٤٧ و٤٨ و٤٩، وابن ماجه في الصيام باب ١١، وأحمد في المسند ٣/ ٢٩٩، ٣١٧، ٣١٩، ٣٥٢، ٣٩٩، ٥/ ٤٣٤.

٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»[١]. رواه ابن ماجه وابن حبان في صحيحه.

٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَائِمُ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ». رواه ابن ماجه[٢] مرفوعاً هكذا والنسائي[٣] بإسناد حسن إلا أنه قال: كان يقال: «الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ كَالإِفْطَارِ فِي الْحَضَرِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ».

قال الحافظ: قول الصحابي: كان يقال كذا هل يلتحق بالمرفوع أو الموقوف؟ فيه خلاف مشهور بين المحدثين والأصوليين ليس هذا موضع بسطه، لكن الجمهور على أنه إذا لم يضفه إلى زمن النبيّ ﷺ يكون موقوفاً، والله أعلم.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي طُعْمَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ إِنِّي أَقْوَىٰ عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَمْ يَقْبَلْ رُخْصَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ جِبَالِ عَرَفَةَ»[٤]. رواه أحمد والطبراني في الكبير. وكان شيخنا الحافظ أبو الحسن رحمه الله يقول: إسناد أحمد حسن، وقال البخاري في كتاب الضعفاء: هو حديث منكر، والله أعلم.

١٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَىٰ مَعْصِيَتُهُ». رواه أحمد[٥] بإسناد صحيح والبزار والطبراني في الأوسط بإسناد حسن، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُتْرَكَ مَعْصِيَتُهُ».

١١ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ أَيْضاً وَالْكَبِير عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ آدَمَ قَالَ:

---

(١) كتاب الصيام باب ١١.
(٢) كتاب الصيام باب ١١.
(٣) كتاب الصيام باب ٥٣.
(٤) المسند ٢/ ٧١، ٤/ ١٥٨.
(٥) المسند ٢/ ١٠٨.

حَدَّثَنِي أَبُو الدَّرْدَاءِ، وَوَاثِلَةُ بْنُ الأَسْقَعِ، وَأَبُو أُمَامَةَ، وأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُقْبَلَ رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ الْعَبْدُ مَغْفِرَةَ رَبِّهِ».

١٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ رُخَصُهُ كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَىٰ عَزَائِمُهُ». رواه البزار بإسناد حسن والطبراني، وابن حبان في صحيحه.

١٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ. قَالَ: فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَكْثَرُنَا ظِلاًّ صَاحِبُ الْكِسَاءِ، فَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ. قَالَ: فَسَقَطَ الصُّوَّامُ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الأَبْنِيَةَ، وَسَقَوا الرِّكَابَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالأَجْرِ». رواه مسلم[١].

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلاَ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةً فَصَامَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ، وَيَرَوْنَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفاً فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذٰلِكَ حَسَنٌ. رواه مسلم[٢] وغيره.

قال الحافظ: اختلف العلماء أيما أفضل في السفر الصوم أو الفطر؟ فذهب أنس بن مالك رضي الله عنه إلى أن الصوم أفضل، وحكي ذلك أيضاً عن عثمان بن أبي العاصي. وإليه ذهب إبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، والثوري، وأبو ثور، وأصحاب الرأي. وقال مالك، والفضيل بن عياض، والشافعي: الصوم أحب إلينا لمن قوي عليه. وقال عبد اللَّه بن عمر، وعبد اللَّه بن عباس، وسعيد بن المسيَّب، والشعبي، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه: الفطر أفضل، وروي عن عمر بن عبد العزيز، وقتادة، ومجاهد: أفضلهما أيسرهما على المرء، واختار هذا القول الحافظ أبو بكر بن المنذر، وهو قول حسن، والله أعلم.

---

(١) كتاب الصيام حديث ١٠٠ و١٠١.
(٢) كتاب الصيام حديث ٩٦.

الترغيب في السحور سيما بالتمر

١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً»(١). رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»(٢). رواه مسلم، وأبو داود والترمذي والنسائيّ وابن خزيمة.

٣ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْجَمَاعَةِ، وَالثَّرِيدِ، وَالسُّحُورِ». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وفيهم أبو عبد اللَّه البصري لا يدرى من هو.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه الطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه.

٥ ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السُّحُورِ فِي رَمَضَانَ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى الْغِذَاءِ الْمُبَارَكِ»(٣). رواه أبو داود والنسائي، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

قال المملي رضي الله عنه: رووه كلهم عن الحارث بن زياد عن أبي رهم عن العرباض، والحارث لم يرو عنه غير يونس بن سيف، وقال: أبو عمر النميري مجهول يروي عن أبي رهم حديثه منكر.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الْغِذَاءُ الْمُبَارَكُ»، يعني السَّحورَ، رواه ابن حبان في صحيحه.

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اسْتَعِينُوا بِطَعَامِ السَّحَرِ عَلَى

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٢٠، ومسلم في الصيام حديث ٤٥، والترمذي في الصوم باب ١٧، والنسائي في الصيام باب ١٨ و١٩، وابن ماجه في الصيام باب ٢٢.

(٢) أخرجه مسلم في الصيام حديث ٤٦، وأبو داود في الصوم باب ١٥، والترمذي في الصوم باب ١٧، والنسائي في الصيام باب ٢٧.

(٣) أخرجه أبو داود في الصوم باب ١٦، والنسائي في الصيام باب ٢٥.

صِيَامِ النَّهَارِ، وَالْقَيْلُولَةِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ». رواه ابن ماجه[١] وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، كلهم من طريق زمعة بن صالح عن سلمة هو ابن وهران عن عكرمة عنه إلا أن ابن خزيمة قَالَ: «وَبِقَيْلُولَةِ النَّهَارِ عَلَى قِيَامِ اللَّيْلِ».

٨ ـ وَعَنْ عبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ فَقَالَ: «إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمُ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلاَ تَدَعُوهُ». رواه النسائي[٢] بإسناد حسن.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لَيْسَ عَلَيْهِمْ حِسَابٌ فِيمَا طَعِمُوا إِنْ شَاءَ اللَّه تَعَالَى إِذَا كَانَ حَلاَلاً: الصَّائِمُ، وَالْمُتَسَحِّرُ، وَالْمُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه البزار والطبراني في الكبير.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «السُّحُورُ كُلُّهُ بَرَكَةٌ فَلاَ تَدَعُوهُ وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَلاَئِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه أحمد[٣]، وإسناده قوي.

١١ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِجَرْعَةٍ مِنْ مَاءٍ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَ السَّحُورُ التَّمْرُ». وَقَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ الْمُتَسَحِّرِينَ». رواه الطبراني في الكبير.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ». رواه أبو داود وابن حبان في صحيحه.

الترغيب في تعجيل الفطر وتأخير السحور

١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[٤]. رواه البخاري ومسلم والترمذي.

---

(١) كتاب الصيام باب ٢٢.

(٢) كتاب الصيام باب ٢٤.

(٣) المسند ٣/ ١٢، ٤٤.

(٤) أخرجه البخاري في الصوم باب ٤٥، ومسلم في الصيام حديث ٤٨، والترمذي في الصوم باب ١٣. =

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَزَالُ أُمَّتِي عَلَى سُنَّتِي مَا لَمْ تَنْتَظِرْ بِفِطْرِهَا النُّجُومَ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ أَحَبَّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْراً»[١]. رواه أحمد والترمذي وحسنه، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ يُحِبُّهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: تَعْجِيلُ الإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَضَرْبُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَىٰ فِي الصَّلاَةِ». رواه الطبراني في الأوسط.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِراً مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ لأَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ يُؤَخِّرُونَ»[٢]. رواه أبو داود، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وعند ابن ماجه: «لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ».

٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطُّ صَلَّىٰ صَلاَةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يُفْطِرَ، وَلَوْ عَلَى شَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ. رواه أبو يعلى وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

الترغيب في الفطر على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء

١ ـ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَمْراً فَالْمَاءُ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ»[٣]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمَرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ[٤]. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن.

---

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ١٣، وأحمد في المسند ٢/٢٣٨، ٣٢٩.

(٢) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٢١، وابن ماجه في الصيام باب ٢٤.

(٣) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٢١، والترمذي في الزكاة باب ٢٦.

(٤) أخرجه أبو داود في الصوم باب ٢١، والترمذي في الصوم باب ١٠.

٣ ـ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُفطِرَ عَلَى ثَلاَثِ تَمَرَاتٍ، أَوْ شَيْءٍ لَمْ تُصِبْهُ النَّارُ.

٤ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ تَمْراً فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ». رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

الترغيب في إطعام الطعام

١ ـ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ»[1]. رواه الترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذي: حديث صحيح.

ولفظ ابن خزيمة والنسائي[2]: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً، أَوْ جَهَّزَ حَاجًّا، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ فَطَّرَ صَائِماً كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجُورِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ».

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَّرَ صَائِماً عَلَى طَعَامٍ وَشَرَابٍ مِنْ حَلاَلٍ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ فِي سَاعَاتِ شَهْرِ رَمَضَانَ وَصَلَّى عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ». رواه الطبراني في الكبير، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب إلا أنه قال: «وَصَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ».

وزاد فيه: «وَمَنْ صَافَحَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَرِقُّ قَلْبُهُ، وَتَكْثُرُ دُمُوعُهُ» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَقَبْصَةٌ مِنْ طَعَامٍ». قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ؟ قَالَ: «فَشَرْبَةٌ مِنْ مَاءٍ».

«القبصةُ»: بالصاد المهملة: هو ما يتناوله الآخذ بأنامله الثلاث.

وتَقدَّمَ حَدِيثُ سَلْمَانَ الَّذِي رَواهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، وفِيهِ: «مَنْ فَطَّرَ فِيهِ صَائِماً، ـ يَعْنِي فِي رَمَضَانَ ـ، كَانَ مَغْفِرَةً لِذُنُوبِهِ، وَعِتْقَ رَقَبَةٍ مِنَ النَّارِ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ

---

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٨٢، وابن ماجه في الصيام باب ٤٥.
(٢) كتاب الجهاد باب ٤٤.

يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ». قَالُوا: لَيسَ كُلُّنَا يَجِدُ مَا يُفَطِّرُ الصَّائِمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُعْطِي اللَّهُ هٰذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَّرَ صَائِماً عَلَى تَمْرَةٍ، أَوْ شَرْبَةِ مَاءٍ، أَوْ مَذْقَةِ لَبَنٍ». الحديث.

ترغيب الصائم في أكل المفطرين عنده

١ ـ عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخلَ عَلَيْهَا فَقَدَّمَتْ إِلَيْهِ طَعَاماً، فَقَالَ: «كُلِي»، فَقَالَتْ: إِنِّي صَائِمَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا»، وَرُبَّمَا قَالَ: «حَتَّى يَشْبَعُوا». رواه الترمذي[1] واللفظ له، وابن ماجه[2]، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذيّ: حديث حسن صحيح.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرمِذِيِّ: «الصَّائِمُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ الْمَفَاطِيرُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلاَئِكَةُ».

٢ ـ وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبِلاَلٍ: «الْغَدَاءَ يَا بِلاَلُ؟» فَقَالَ: إِنِّي صَائِمٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَأْكُلُ أَرْزَاقَنَا، وَفَضْلُ رِزْقِ بِلاَلٍ فِي الْجَنَّةِ شَعَرْتَ يَا بِلاَلُ أَنَّ الصَّائِمَ تُسَبِّحُ عِظَامُهُ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُ الْمَلاَئِكَةُ مَا أُكِلَ عِنْدَهُ». رواه ابن ماجه[3] والبيهقي كلاهما من رواية بقية، حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن عن سليمان، ومحمد بن عبد الرحمٰن هذا مجهول وبقية: مدلس، وتصريحه بالتحديث لا يفيد مع الجهالة، والله أعلم.

ترهيب الصائم من الغيبة والفحش والكذب ونحو ذلك

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ، وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[4]. رواه البخاري وأبو داود والترمذي

---

(١) كتاب الصوم باب ٦٦.

(٢) كتاب الصيام باب ٤٦.

(٣) كتاب الصيام باب ٤٦.

(٤) أخرجه البخاري في الصوم باب ٨، والأدب باب ٥١، وأبو داود في الصوم باب ٢٥، والترمذي في الصوم باب ١٦، وابن ماجه في الصيام باب ٢١، والنسائي في الصيام باب ٤٢.

والنسائي وابن ماجه وعنده: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْجَهْلَ وَالْعَمَلَ بِهِ». وهو رواية للنسائي.

وورواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث أنس بن مالك ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعِ الْخَنَا وَالْكَذِبَ فَلاَ حَاجَةَ لِلَّهِ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ».

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلاَّ الصِّيَامَ فَإِلَيَّ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ، وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ»[(١)]. الحديث، رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وتقدم بطرقه، وذكر غريبه في الصيام.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الصِّيَامُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا». رواه النسائي[(٢)] بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه والبيهقي، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة

وزاد: قِيلَ: وَبِمَ يَخْرِقُهَا؟ قَالَ: «بِكَذِبٍ، أَوْ غِيبَةٍ».

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ، أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ، فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ إِنِّي صَائِمٌ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تُسَابَّ، وَأَنْتَ صَائِمٌ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ، فَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ وَإِنْ كُنْتَ قَائِماً فَاجْلِسْ».

٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صِيَامِهِ إِلاَّ

---

(١) أخرجه البخاري في الصوم باب ٢، والتوحيد باب ٣٥، ومسلم في الصيام حديث ١٦٢، ١٦٣، وأبو داود في الصوم باب ٢٥، والترمذي في الإيمان باب ٨، والجنة باب ٧٩، والنسائي في الصيام باب ٤٢، ٤٣، وابن ماجه في الصيام باب ١، والزهد باب ٢٢، والفتن باب ١٢.

(٢) كتاب الصيام باب ٤٣.

الْجُوعُ، وَرُبَّ قَائِمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ قِيَامِهِ إِلاَّ السَّهَرُ». رواه ابن ماجه[١] واللفظ له، والنسائي وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري، ولفظهما:

«رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ». ورواه البيهقي ولفظه:

«رُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنَ الْقِيَامِ السَّهَرُ، وَرُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنَ الصِّيَامِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ».

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ». رواه الطبراني في الكبير وإسناده لا بأس به.

٨ ـ وَعَنْ عُبَيْدٍ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ ٱمْرَأَتَيْنِ صَامَتَا، وَأَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هَاهُنَا ٱمْرَأَتَيْنِ قَدْ صَامَتَا، وَإِنَّهُمَا قَدْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا مِنَ الْعَطَشِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، أَوْ سَكَتَ، ثُمَّ عَادَ، وَأُرَاهُ قَالَ: بِٱلْهَاجِرَةِ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّهُمَا، وَاللَّهِ قَدْ مَاتَتَا، أَوْ كَادَتَا أَنْ تَمُوتَا؟ قَالَ: «ٱدْعُهُمَا»، قَالَ: فَجَاءَتَا. قَالَ: فَجِيءَ بِقَدَحٍ أَوْ عُسٍّ، فَقَالَ لإِحْدَاهُمَا: «قِيئِي» فَقَاءَتْ قَيْحاً وَدَماً وَصَدِيداً وَلَحْماً حَتَّى مَلأَتْ نِصْفَ الْقَدَحِ، ثُمَّ قَالَ لِلأُخْرَىٰ: «قِيئِي» فَقَاءَتْ مِنْ قَيْحٍ وَدَمٍ وَصَدِيدٍ وَلَحْمٍ عَبِيطٍ وَغَيْرِهِ حَتَّى مَلأَتِ الْقَدَحَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ صَامَتَا عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُمَا، وَأَفْطَرَتَا عَلَى مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا جَلَسَتْ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَىٰ فَجَعَلَتَا تَأْكُلاَنِ مِنْ لُحُومِ النَّاسِ». رواه أحمد[٢] واللفظ له، وابن أبي الدنيا، وأبو يعلى، كلهم عن رجل لم يسمّ عن عبيد، ورواه أبو داود الطيالسيّ وابن أبي الدنيا في ذمّ الغِيبة، والبيهقي من حديث أنس، ويأتي في الغِيبة إن شاء الله.

«العُس»: بضم العين، وتشديد السين المهملتين: هو القدح العظيم.

«والعبيط»: بفتح العين المهملة بعدها باء موحدة ثم ياء مثناة تحت، وطاء مهملة: هو الطريّ.

---

(١) كتاب الصيام باب ٢١.
(٢) المسند ٥/ ٤٣١.

الترغيب في الاعتكاف

١ ـ رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱعْتَكَفَ عَشْراً فِي رَمَضَانَ كَانَ كَحَجَّتَيْنِ وَعُمْرَتَيْنِ». رواه البيهقي.

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مُعْتَكِفاً فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا فُلَانُ أَرَاكَ مُكْتَئِباً حَزِيناً؟ قَالَ: نَعَمْ يَا ابْنَ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ، لِفُلَانٍ عَلَيَّ حَقُّ وَلَاءٍ، وَحُرْمَةِ صَاحِبِ هٰذَا الْقَبْرِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَفَلَا أُكَلِّمُهُ فِيكَ، فَقَالَ: إِنْ أَحْبَبْتَ؟ قَالَ: فَانْتَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَنَسِيتَ مَا كُنْتَ فِيهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ صَاحِبَ هٰذَا الْقَبْرِ ﷺ، وَالعَهْدُ بِهِ قَرِيبٌ فَدَمَعَتْ عَيْنَاهُ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ مَشَىٰ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، وَبَلَغَ فِيهَا كَانَ خَيْراً لَهُ مِنِ ٱعْتِكَافِ عَشْرِ سِنِينَ، وَمَنِ ٱعْتَكَفَ يَوْماً ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ ثَلَاثَ خَنَادِقَ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ». رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي واللفظ له. والحاكم مختصراً، وقال: صحيح الإسناد كذا قال.

قال الحافظ: وأحاديث اعتكاف النبيّ ﷺ مشهورة في الصحاح وغيرها ليست من شرط كتابنا.

الترغيب في صدقة الفطر وبيان تأكيدها

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، فَمَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ[1]. رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

قال الخطابي رحمه الله: قوله فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر، فيه بيان: أن صدقة الفطر فرض واجب كافتراض الزكاة الواجبة في الأموال، وفيه بيان أن ما فرض رسول الله ﷺ فهو كما فرض الله لأن طاعته صادرة عن طاعة الله، وقد قال بفرضية زكاة الفطر

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ١٨، وابن ماجه في الزكاة باب ٦١.

ووجوبها عامة أهل العلم، وقد عللت بأنها طهرة للصائم من الرّفث واللغو. فهي واجبة على كل صائم غنيّ ذي جدة، أو فقير يجدها فضلاً عن قوته إذا كان وجوبها لعلة التطهير، وكل الصائمين محتاجون إليها، فإذا اشتركوا في العلة اشتركوا في الوجوب، انتهى. وقال الحافظ أبو بكر بن المنذر: أجمع عوامّ أهل العلم على أن صدقة الفطر فرض وممن حفظنا ذلك عنه من أهل العلم محمد بن سيرين، وأبو العالية، والضحاك، وعطاء، ومالك، وسفيان الثوري، والشافعي، وأبو ثور، وأحمد، وإسحاق، وأصحاب الرأي، وقال إسحاق: هو كالإجماع من أهل العلم، انتهى.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، أَوْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صُعَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَاعٌ مِنْ بُرٍّ أَوْ قَمْحٍ عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ، حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ، غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ، أَمَّا غَنِيُّكُمْ فَيُزَكِّيهِ اللَّه، وَأَمَّا فَقِيرُكُمْ فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِ أَكْثَرَ مِمَّا أَعْطَىٰ»(١). رواه أحمد وأبو داود.

«صُعير»: هو بالعين المهملة مصغراً.

٣ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَوْمُ شَهْرِ رَمَضَانَ مُعَلَّقٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَلاَ يُرْفَعُ إِلاَّ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ». رواه أبو حفص بن شاهين في فضائل رمضان، وقال: حديث غريب جيد الإسناد.

٤ ـ وَعَنْ كَثِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّىٰ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى: ١٤، ١٥]. قَالَ: «أُنْزِلَتْ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه.

قال الحافظ: كثير بن عبد الله واهٍ.

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ١٨، وأحمد في المسند ٥/ ٤٢٢.

كتاب العيدين والأضحية

الترغيب في إحياء ليلتي العيدين

١ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَتَي الْعِيدَيْنِ مُحْتَسِباً لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه ابن ماجه[1]، ورواته ثقات إلا أن بقية مدلس، وقد عنعنه.

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحْيَا اللَّيَالِيَ الْخَمْسَ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ: لَيْلَةَ التَّرْوِيَةِ، وَلَيْلَةَ عَرَفَةَ، وَلَيْلَةَ النَّحْرِ، وَلَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ». رواه الأصبهاني.

٣ ـ وَرُوِيَ عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا لَيْلَةَ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةَ الأَضْحَىٰ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ الْقُلُوبُ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير.

الترغيب في التكبير في العيد وذكر فضله

١ ـ رُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا أَعْيَادَكُمْ بِالتَّكْبِيرِ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه نكارة.

٢ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَوْسٍ الأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدِ الْفِطْرِ وَقَفَتِ الْمَلاَئِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الطُّرُقِ فَنَادَوا: اغْدُوا يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى رَبٍّ كَرِيمٍ يَمُنُّ بِالْخَيْرِ، ثُمَّ يُثِيبُ عَلَيْهِ الْجَزِيلَ لَقَدْ أُمِرْتُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَقُمْتُمْ، وَأُمِرْتُمْ بِصِيَامِ النَّهَارِ فَصُمْتُمْ، وَأَطَعْتُمْ رَبَّكُمْ فَاقْبِضُوا جَوَائِزَكُمْ، فَإِذَا صَلَّوْا نَادَىٰ مُنَادٍ: أَلاَ إِنَّ رَبَّكُمْ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ فَارْجِعُوا رَاشِدِينَ إِلَى رِحَالِكُمْ فَهُوَ يَوْمُ الْجَائِزَةِ، وَيُسَمَّىٰ ذٰلِكَ الْيَوْمُ فِي السَّمَاءِ يَوْمَ الْجَائِزَةِ». رواه الطبراني في الكبير من رواية جابر الجعفي. وتقدَّم فِي الصِّيَامِ مَا يَشْهَدُ لَهُ.

---

(١) كتاب الصيام باب ٦٨.

الترغيب في الأضحية، وما جاء فيمن لم يضح مع القدرة ومن باع جلد أضحيته

١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ، وَإِنَّهُ لَتَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي فَرْشِهِ بِقُرُونِهَا وَأَشْعَارِهَا وَأَظْلَافِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ لَيَقَعُ مِنَ اللَّهِ بِمَكَانٍ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ مِنَ الأَرْضِ فَطِيبُوا بِهَا نَفْساً»(١). رواه ابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: رووه من طريق أبي المثنى، واسمه سليمان بن يزيد عن هشام بن عروة عن أبيه عنها، وسليمان واهٍ، وقد وثق. قال الترمذي: ويروى عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الأُضْحِيَةُ لِصَاحِبِهَا بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَسَنَةٌ»(٢).

وهذا الحديث الذي أشار إليه الترمذي رواه ابن ماجه والحاكم، وغيرهما كلهم عن عائذ الله عن أبي داود عن زيد بن أرقم قَالَ: قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هٰذِهِ الأَضَاحِي؟ قَالَ: «سُنَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ». قَالُوا: فَمَا لَنَا فِيهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ». قَالُوا: فَالصُّوفُ قَالَ: «بِكُلِّ شَعْرَةٍ مِنَ الصُّوفِ حَسَنَةٌ»، وقال الحاكم صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل واهيه. عائذ الله: هو المجاشعي، وأبو داود: هو نفيع بن الحارث الأعمى، وكلاهما ساقط.

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ أَضْحَىٰ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ فِي هٰذَا الْيَوْمِ أَفْضَلَ مِنْ دَمٍ يُهَرَاقُ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ رَحِماً تُوصَلُ»، رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده يحيى بن الحسن الخشني لا يحضرني حاله.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فَاطِمَةُ قُومِي إِلَى أُضْحِيَتِكِ فَاشْهَدِيهَا، فَإِنَّ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا أَنْ يُغْفَرَ لَكِ مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِكِ»،

---

(١) أخرجه الترمذي في الأضاحي باب ٣، والترمذي في الأضاحي باب ١.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الأضاحي باب ٣، والترمذي في الأضاحي باب ١، وأحمد في المسند ٤/٣٦٨.

قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَنَا خَاصَّةً أَهْلَ الْبَيْتِ، أَوْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «بَلْ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ». رواه البزار، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الضحايا وغيره، وفي إسناده: عطية بن قيس وثق وفيه كلام. ورواه أبو القاسم الأصبهاني عن عليّ ولفظه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا فَاطِمَةُ قُومِي فَاشْهَدِي أُضْحِيَتَكِ، فَإِنَّ لَكِ بِأَوَّلِ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِهَا مَغْفِرَةً لِكُلِّ ذَنْبٍ، أَمَا إِنَّهُ يُجَاءُ بِلَحْمِهَا وَدَمِهَا تُوضَعُ فِي مِيزَانِكِ سَبْعِينَ ضِعْفاً». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا لآلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، فَإِنَّهُمْ أَهْلٌ لِمَا خُصُّوا بِهِ مِنَ الْخَيْرِ، أَوْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: «لآلِ مُحَمَّدٍ خَاصَّةً، وَلِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً»، وقد حسَّن بعض مشايخنا حديث عليٍّ هذا والله أعلم.

٤ ـ وَرُوِيَ عنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضَحُّوا وَاحْتَسِبُوا بِدِمَائِهَا، فَإِنَّ الدَّمَ وَإِنْ وَقَعَ فِي الأَرْضِ، فَإِنَّهُ يَقَعُ فِي حِرْزِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني في الأوسط.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَحَّىٰ طَيِّبَةً نَفْسُهُ مُحْتَسِباً لأُضْحِيَتِهِ كَانَتْ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ». رواه الطبراني في الكبير.

٦ ـ وَرُوِيَ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أُنْفِقَتِ الْوَرِقُ فِي شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ نَحْرٍ يُنْحَرُ فِي يَوْمِ عِيدٍ». رواه الطبراني في الكبير والأصبهاني.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الأُضْحِيَةِ الْكَبْشُ، وَخَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ»[1]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه إلا أنه قَالَ: «الْكَبْشُ الأَقْرَنُ». رووه كلهم من رواية عفير بن معدان عن سليم بن عامر عن أبي أمامة. وقال الترمذي: حديث غريب.

قال الحافظ: عفير واهٍ.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ وَجَدَ سَعَةً لأَنْ يُضَحِّيَ فَلَمْ يُضَحِّ: فَلاَ يَحْضُرْ مُصَلاَّنَا». رواه الحاكم مرفوعاً هكذا، وصححه، وموقوفاً ولعله أشبه.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ بَاعَ جِلْدَ أُضْحِيَتِهِ فَلاَ أُضْحِيَةَ لَهُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) أخرجه أبو داود في الجنائز باب ٣١، والترمذي في الأضاحي باب ١٧، وابن ماجه في الأضاحي باب ٤.

قال الحافظ: في إسناده عبد اللّه بن عياش القتباني المصري مختلف فيه، وقد جاء في غير ما حديث عن النبيّ ﷺ النهي عن بيع جلد الأضحية.

الترهيب من المثلة بالحيوان ومن قتله لغير الأكل وما جاء في الأمر بتحسين القتلة والذبحة

١ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»(١). رواه مسلم، وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ وَاضِعٍ رِجْلَهُ عَلَى صَفْحَةِ شَاةٍ، وَهُوَ يُحِدُّ شَفْرَتَهُ، وَهِيَ تَلْحَظُ إِلَيْهِ بِبَصَرِهَا قَالَ: «أَفَلاَ قَبْلَ هٰذَا؟ أَوَ تُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَتَيْنِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، ورواه الحاكم إلا أنه قال:

«أَتُرِيدُ أَنْ تُمِيتَهَا مَوْتَاتٍ، هَلاَّ أَحْدَدْتَ شَفْرَتَكَ قَبْلَ أَنْ تُضْجِعَهَا»، وقال: صحيح على شرط البخاري.

٣ - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِحَدِّ الشِّفَارِ. وَأَنْ تُوَارَىٰ عَنِ الْبَهَائِمِ، وقَالَ: «إِذَا ذَبَحَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجْهِزْ». رواه ابن ماجه(٢).

«الشفار»، جمع شفرة: وهي السكين، وفليجهز: هو بضم الياء، وسكون الجيم وكسر الهاء، وآخره زاي: أي فليسرع ذبحها ويتمه.

٤ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَقْتُلُ عُصْفُوراً، فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلاَّ يَسْأَلُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «أَنْ يَذْبَحَهَا فَيَأْكُلَهَا، وَلاَ يَقْطَعَ رَأْسَهَا، وَيَرْمِي بِهَا». رواه النسائي(٣) والحاكم وصححه.

---

(١) أخرجه مسلم في الصيد حديث ٥٧، وأبو داود في الأضاحي باب ١١، والنسائي في الضحايا باب ٢٢ و٢٦ و٢٧، وابن ماجه في الذبائح باب ٣.
(٢) كتاب الذبائح باب ٣.
(٣) كتاب الضحايا باب ٤٢.

٥ ـ وَعَنِ الشَّرِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً عَبَثاً عَجَّ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّ فُلَاناً قَتَلَنِي عَبَثاً وَلَمْ يَقْتُلْنِي مَنْفَعَةً». رواه النسائي[1] وابن حبان في صحيحه.

٦ ـ وَعَنِ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَأَىٰ رَجُلاً يَسْحَبُ شَاةً بِرِجْلِهَا لِيَذْبَحَهَا، فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ قُدْهَا إِلَى الْمَوْتِ قَوْداً جَمِيلاً. رواه عبد الرزاق في كتابه موقوفاً.

٧ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً مَرْفُوعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْوَضِينِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: إِنَّ جَزَّاراً فَتَحَ بَاباً عَلَى شَاةٍ لِيَذْبَحَهَا فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ حَتَّى جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَاتَّبَعَهَا فَأَخَذَهَا يَسْحَبُهَا بِرِجْلِهَا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اصْبِرِي لِأَمْرِ اللَّهِ، وَأَنْتَ يَا جَزَّارُ فَسُقْهَا سَوْقاً رَفِيقاً». وَهٰذَا مُعْضَلٌ، وَالْوَضِينُ فِيهِ كَلَامٌ.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَآهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَثَّلَ بِذِي رُوحٍ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مَثَّلَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد[2] ورواته ثقات مشهورون.

٩ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ تُنْتِجُ إِبِلُ قَوْمِكَ صِحَاحاً فَتَعْمِدُ إِلَى الْمُوسَىٰ فَتَقْطَعُ آذَانَهَا، وَتَشُقُّ جُلُودَهَا وَتَقُولُ هٰذِهِ صُرْمٌ فَتُحَرِّمُهَا عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَكُلُّ مَا آتَاكَ اللَّهُ حِلٌّ، سَاعِدُ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ سَاعِدِكَ، وَمُوسَىٰ اللَّهِ أَشَدُّ مِنْ مُوسَاكَ». رواه ابن حبان في صحيحه، وسيأتي في باب الشفقة والرحمة إن شاء الله.

«الصرم»: بضم الصاد المهملة، وسكون الراء: جمع الصريم وهو الذي صرم منه: أي قطع.

---

(١) كتاب الضحايا باب ٤٢.
(٢) المسند ٢/٩٢، ١١٥.

كتاب الحج

الترغيب في الحجّ والعمرة وما جاء فيمن خرج يقصدهما فمات

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»(١). رواه البخاري ومسلم.

ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ تُكَفِّرُ خَطَايَا سَنَةٍ.

«المبرور»: قيل: هو الذي لا يقع فيه معصية، وقد جاء من حديث جابر مرفوعاً:

«إِنَّ بِرَّ الْحَجِّ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلاَمِ»، وَعِنْدَ بَعْضِهِمْ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ». وسيأتي.

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(٢). رواه البخاري ومسلم والنسائيّ، وابن ماجه والترمذي إلا أنه قال: «غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان باب ١٨، والحج باب ٤، والتوحيد باب ٤٨ و٥٩، ومسلم في الإيمان حديث ١٣٥.

(٢) أخرجه البخاري في الحج باب ٤، والمحصر باب ٩ و١٠، ومسلم في الحج حديث ٤٣٨، والترمذي في الحج باب ٢، والنسائي في الحج باب ٤، وابن ماجه في الحج باب ٣.

«الرّفث»: بفتح الراء والفاء جميعاً. روي عن ابن عباس أنه قال: الرفث ما روجع به النساء. وقال الأزهري: الرّفث كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة.

قال الحافظ: الرّفث، يطلق ويراد به الجماع، ويطلق ويراد به الفحش، ويطلق ويراد به خطاب الرجل المرأة فيما يتعلق بالجماع، وقد نقل في معنى الحديث كل واحد من هذه الثلاثة عن جماعة من العلماء، والله أعلم.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةُ»[١]. رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه والأصبهاني.

وزاد: «وَمَا سَبَّحَ الْحَاجُّ مِنْ تَسْبِيحَةٍ، وَلاَ هَلَّلَ مِنْ تَهْلِيلَةٍ، وَلاَ كَبَّرَ مِنْ تَكْبِيرَةٍ إِلاَّ بُشِّرَ بِهَا تَبْشِيرَةً».

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ شَمَّاسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَضَرْنَا عَمْرَو بْنِ الْعَاصِي وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ فَبَكَىٰ طَوِيلاً، وَقَالَ: فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الإِسْلاَمَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْسُطْ يَمِينَكَ لأُبَايِعَكَ فَبَسَطَ يَدَهُ فَقَبَضْتُ يَدِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟» قَالَ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ. قَالَ: «تَشْتَرِطُ مَاذَا؟» قَالَ: أَنْ يُغْفَرَ لِي. قَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ يَا عَمْرُو أَنَّ الإِسْلاَمَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه هكذا مختصراً، ورواه مسلم[٢] وغيره أطول منه.

٥ ـ وَعَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي جَبَانٌ، وَإِنِّي ضَعِيفٌ، فَقَالَ: «هَلُمَّ إِلَى جِهَادٍ لاَ شَوْكَةَ فِيهِ: الْحَجُّ». ورواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواته ثقات، وأخرجه عبد الرزاق أيضاً.

٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَىٰ الْجِهَادَ أَفْضَلَ

---

(١) أخرجه البخاري في العمرة باب ١، ومسلم في الحج حديث ٤٣٧، والترمذي في الحج باب ٨٨، والنسائي في المناسك باب ٣ و٥ و٧٧، وابن ماجه في المناسك باب ٣، ومالك في الحج حديث ٦٥.

(٢) كتاب الإيمان حديث ١٩٢.

الأَعْمَالِ أَفَلاَ نُجَاهِدُ؟ فَقَالَ: «لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه البخاري[١] وغيره وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه قالت:

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ عَلَى النِّسَاءِ مِنْ جِهَادٍ؟ قَالَ: «عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لاَ قِتَالَ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ».

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جِهَادُ الْكَبِيرِ وَالضَّعِيفِ وَالْمَرْأَةِ: الْحَجُّ، وَالْعُمْرَةُ». رواه النسائيّ[٢] بإسناد حسن.

٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي سُؤَالِ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ إِيَّاهُ عَنِ الإِسْلاَمِ؟ فَقَالَ: «الإِسْلاَمُ أَنْ تَشْهَدَ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلاَةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَحُجَّ، وَتَعْتَمِرَ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَأَنْ تُتِمَّ الْوُضُوءَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذٰلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: صَدَقْتَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، وهو في الصحيحين وغيرهما بغير هذا السياق.

وتقدم في كتاب الصلاة والزكاة أحاديث كثيرة تدل على فضل الحج، والترغيب فيه وتأكيد وجوبه لم نعدّها لكثرتها فليراجعها من أراد شيئاً من ذلك.

٩ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَجُّ جِهَادُ كُلِّ ضَعِيفٍ». رواه ابن ماجه[٣] عن أبي جعفر عنها.

١٠ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِسْلاَمُ؟ قَالَ: «أَنْ يُسْلِمَ لِلَّهِ قَلْبُكَ، وَأَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ»، قَالَ: فَأَيُّ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ». قَالَ: وَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلاَئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ». قَالَ: فَأَيُّ الإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْهِجْرَةُ». قَالَ: وَمَا الْهِجْرَةُ؟ قَالَ: «أَنْ تَهْجُرَ السُّوءَ». قَالَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ». قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «أَنْ تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ». قَالَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهَرِيقَ دَمُهُ».

---

(١) كتاب الحج باب ٤.

(٢) كتاب المناسك باب ٤.

(٣) كتاب المناسك باب ٨.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثُمَّ عَمَلاَنِ هُمَا أَفْضَلُ الأَعْمَالِ إلاَّ مَنْ عَمِلَ بِمِثْلِهِمَا: حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ، أَوْ عُمْرَةٌ مَبْرُورَةٌ». رواه أحمد[1] بإسناد صحيح، ورواته محتجٌّ بهم في الصحيح والطبراني وغيره، ورواه البيهقيّ عن أبي قلابة عن رجل من أهل الشام عن أبيه.

١١ ـ وَعَنْ مَاعِزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إيمَانٌ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، ثُمَّ الْجِهَادُ، ثُمَّ حَجَّةٌ بَرَّةٌ تَفْضُلُ سَائِرَ الأَعْمَالِ كَمَا بَيْنَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ إِلَى مَغْرِبِهَا». رواه أحمد[2] والطبراني، ورواة أحمد إلى ماعز رواة الصحيح، وماعز هذا صحابي مشهور غير منسوب.

١٢ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ». قِيلَ: وَمَا بِرُّهُ؟ قَالَ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَطِيبُ الْكَلاَمِ». رواه أحمد[3] والطبرانيّ في الأوسط بإسناد حسن، وابن خزيمة في صحيحه والبيهقيّ والحاكم مختصراً، وقال: صحيح الإسناد.

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدِ وَالْبَيْهَقِيِّ: «إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَإِفْشَاءُ السَّلاَمِ».

١٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ». رواه الترمذي[4] وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، ورواه ابن ماجه والبيهقي من حديث عمر، وليس عندهما: والذَّهَب إلى آخره. وعند البيهقي: «فَإِنَّ مُتَابَعَةً بَيْنَهُمَا يَزِيدَانِ فِي الأَجَلِ، وَيَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ الْخَبَثَ».

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُجُّوا، فَإِنَّ الْحَجَّ يَغْسِلُ الذُّنُوبَ كَمَا يَغْسِلُ الْمَاءُ الدَّرَنَ». رواه الطبرانيّ في الأوسط.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحَاجُّ يَشْفَعُ فِي

---

(١) المسند ٢/ ١٦٠، ١٨٧، ١٩٤، ٤/ ١١٤، ٣٨٥.

(٢) المسند ٤/ ٣٤٢.

(٣) المسند ٥/ ٢٤٣.

(٤) كتاب الحج باب ٢.

أَرْبَعِمائَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ»، أَوْ قَالَ: «مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَيَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه البزار، وفيه راوٍ لم يسمّ.

١٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا تَرْفَعُ إِبِلُ الْحَاجِّ رِجْلاً، وَلاَ تَضَعُ يَداً إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً. أَوْ مَحَا عَنْهُ سَيِّئَةً، أَوْ رَفَعَ بِهَا دَرَجَةً». رواه البيهقيّ وابن حبان في صحيحه في حديث يأتي إن شاء الله.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَاءَ يَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ فَرَكِبَ بَعِيرَهُ، فَمَا يَرْفَعُ الْبَعِيرُ خُفًّا، وَلاَ يَضَعُ خُفًّا إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً حَتَّى إِذَا انْتَهَىٰ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَقَ، أَوْ قَصَّرَ إِلاَّ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ فَهَلُمَّ نَسْتَأْنِفِ الْعَمَلَ». فذكر الحديث. رواه البيهقي.

١٨ ـ وَعَنْ زَاذَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرِضَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَرَضاً شَدِيداً، فَدَعَا وَلَدَهُ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَجَّ مِنْ مَكَّةَ مَاشِياً حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ سَبْعَمِائَةِ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِثْلُ حَسَنَاتِ الْحَرَمِ». قِيلَ لَهُ: وَمَا حَسَنَاتُ الْحَرَمِ؟ قَالَ: «بِكُلِّ حَسَنَةٍ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ». رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم كلاهما من رواية عيسى بن سوادة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقال ابن خزيمة: إن صحّ الخبر، فإن في القلب من عيسى بن سوادة.

قال الحافظ: قال البخاريّ: هو منكَر الحديث.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَىٰ الْبَيْتَ أَلْفَ أَتْيَةٍ لَمْ يَرْكَبْ قَطُّ فِيهِنَّ مِنَ الْهِنْدِ عَلَى رِجْلَيْهِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه أيضاً، وقال: في القلب من القاسم بن عبد الرحمٰن.

قال الحافظ: القاسم هذا واهٍ.

٢٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ». رواه البزار، ورواته ثقات.

٢١ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ،

وَالْحَاجُّ وَالْمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللَّهِ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ، وَسَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ». رواه ابن ماجه[١] واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، كلاهما من رواية عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب.

٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ، إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنِ ٱسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ»[٢]. رواه النسائيّ وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، ولفظهما قال:

«وَفْدُ اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: الْحَاجُّ، وَالْمُعْتَمِرُ، وَالْغَازِي». وقدّم ابن خزيمة: الْغَازِيَ.

٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُغْفَرُ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنِ ٱسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». رواه البزار والطبرانيّ في الصغير، وابن خزيمة في صحيحه والحاكم، ولفظهما قال:

«اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِلْحَاجِّ، وَلِمَنِ ٱسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ». وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، قال مسلم:

قال الحافظ: في إسناده شريك القاضي، ولم يخرّج له مسلم إلا في المتابعات، ويأتي الكلام عليه إن شاء الله.

٢٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱسْتَمْتِعُوا بِهٰذَا الْبَيْتِ فَقَدْ هُدِمَ مَرَّتَيْنِ، وَيُرْفَعُ فِي الثَّالِثَةِ». رواه البزار والطبرانيّ في الكبير، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، وقال صحيح الإسناد. قال ابن خزيمة قوله: ويرفع في الثالثة، يريد بعد الثالثة.

٢٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا أَهْبَطَ اللَّهُ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْجَنَّةِ قَالَ: إِنِّي مُهْبِطٌ مَعَكَ بَيْتاً، أَوْ مَنْزِلاً يُطَافُ حَوْلَهُ كَمَا يُطَافُ حَوْلَ عَرْشِي، وَيُصَلَّىٰ عِنْدَهُ كَمَا يُصَلَّىٰ عِنْدَ عَرْشِي، فَلَمَّا كَانَ زَمَنُ الطُّوفَانِ رُفِعَ، وَكَانَ الْأَنْبِيَاءُ يَحُجُّونَهُ، وَلَا يَعْلَمُونَ مَكَانَهُ فَبَوَّأَهُ لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَبَنَاهُ مِنْ خَمْسَةِ أَجْبُلٍ: حِرَاءَ، وَثَبِيرَ، وَلُبْنَانَ، وَجَبَلِ الطُّورِ، وَجَبَلِ الْخَيْرِ، فَتَمَتَّعُوا مِنْهُ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ. رواه الطبراني في الكبير موقوفاً، ورجال إسناده رجال الصحيح.

---

(١) كتاب المناسك باب ٥.

(٢) أخرجه النسائي في المناسك باب ٤، والجهاد باب ١٣، وابن ماجه في المناسك باب ٥.

٢٦ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَجَّلُوا إِلَى الْحَجِّ ـ يَعْنِي الْفَرِيضَةَ ـ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لاَ يَدْرِي مَا يَعْرِضُ لَهُ». رواه أبو القاسم الأصبهانيّ.

٢٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَوْحَىٰ اللَّهُ تَعَالَىٰ إِلَى آدَمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، أَنْ يَا آدَمُ، حُجَّ هٰذَا الْبَيْتَ قَبْلَ أَنْ يَحْدُثَ بِكَ حَدَثُ الْمَوْتِ. قَالَ: وَمَا يَحْدُثُ عَلَيَّ يَا رَبِّ؟ قَالَ: مَا لاَ تَدْرِي وَهُوَ الْمَوْتُ. قَالَ: وَمَا الْمَوْتُ؟ قَالَ: سَوْفَ تَذُوقُ. قَالَ: وَمَنْ أَسْتَخْلِفُ فِي أَهْلِي؟ قَالَ: اعْرِضْ ذٰلِكَ عَلَى السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ، فَعَرَضَ ذٰلِكَ عَلَى السَّمٰوَاتِ فَأَبَتْ، وَعَرَضَ عَلَى الأَرْضِ فَأَبَتْ، وَعَرَضَ عَلَى الْجِبَالِ فَأَبَتْ، وَقَبِلَهُ ابْنُهُ قَاتِلُ أَخِيهِ، فَخَرَجَ آدَمُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ مِنْ أَرْضِ الْهِنْدِ حَاجًّا، فَمَا نَزَلَ مَنْزِلاً أَكَلَ فِيهِ وَشَرِبَ إِلاَّ صَارَ عُمْرَاناً بَعْدَهُ وَقُرًى حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَقْبَلَتْهُ الْمَلاَئِكَةُ، فَقَالُوا: السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا آدَمُ بُرَّ حَجُّكَ، أَمَا إِنَّا قَدْ حَجَجْنَا هٰذَا الْبَيْتَ قَبْلَكَ بِأَلْفَيْ عَامٍ». قَالَ أَنَسٌ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ جَوْفَاءُ لَهَا بَابَانِ مَنْ يَطُوفُ يَرَىٰ مَنْ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ، وَمَنْ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ يَرَىٰ مَنْ يَطُوفُ، فَقَضَىٰ آدَمُ نُسُكَهُ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: يَا آدَمُ قَضَيْتَ نُسُكَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ. قَالَ: فَسَلْ حَاجَتَكَ تُعْطَ؟ قَالَ: جُلُّ حَاجَتِي أَنْ تَغْفِرَ لِي ذَنْبِي وَذَنْبَ وَلَدِي، قَالَ: أَمَّا ذَنْبُكَ يَا آدَمُ فَقَدْ غَفَرْنَا حِينَ وَقَعْتَ بِذَنْبِكَ. وَأَمَّا ذَنْبُ وَلَدِكَ، فَمَنْ عَرَفَنِي وآمَنَ بِي، وَصَدَّقَ رُسُلِي وَكِتَابِي غَفَرْنَا لَهُ ذَنْبَهُ». رواه الأصبهاني أيضاً.

٢٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ وَلاَ أَمَةٍ يَضِنُّ بِنَفَقَةٍ يُنْفِقُهَا فِيمَا يُرْضِي اللَّهَ إِلاَّ أَنْفَقَ أَضْعَافَهَا فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَدَعُ الْحَجَّ لِحَاجَةٍ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا إِلاَّ رَأَىٰ الْمُخَلَّفِينَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ تِلْكَ الْحَاجَةَ يَعْنِي حَجَّةَ الإِسْلاَمِ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ يَدَعُ الْمَشْيَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ قُضِيَتْ أَوْ لَمْ تُقْضَ إِلاَّ ابْتُلِيَ بِمَعُونَةِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ، وَلاَ يُؤْجَرُ فِيهِ». رواه الأصبهاني أيضاً، وفيه نكارة.

«يَضِنُّ»: بالضاد المعجمة: أي يبخل، ويشحّ.

٢٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَعْبَةَ لَهَا لِسَانٌ وَشَفَتَانِ، وَلَقَدِ اشْتَكَتْ فَقَالَتْ: يَا رَبِّ قَلَّ عُوَّادِي، وَقَلَّ زُوَّارِي؛ فَأَوْحَىٰ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي

خَالِقٌ بَشَراً خُشَّعاً سُجَّداً يَحِنُّونَ إِلَيْكِ كَمَا تَحِنُّ الْحَمَامَةُ إِلَى بَيْضِهَا». رواه الطبرانيّ في الأوسط.

٣٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِلَٰهِي مَا لِعِبَادِكَ عَلَيْكَ إِذَا هُمْ زَارُوكَ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَ: لِكُلِّ زَائِرٍ حَقٌّ عَلَى الْمَزُورِ حَقًّا، يَا دَاوُدُ، إِنَّ لَهُمْ عَلَيَّ أَنْ أُعَافِيَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَأَغْفِرَ لَهُمْ إِذَا لَقِيتُهُمْ». رواه الطبراني في الأوسط أيضاً.

٣١ ـ وَرُوِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِداً، أَوْ حَاجًّا مُهِلًّا، أَوْ مُلَبِّياً إِلاَّ غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ، وَخَرَجَ مِنْهَا». رواه الطبرانيّ في الأوسط أيضاً.

٣٢ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنْتُ جَالِساً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسْجِدِ مِنًى، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، وَرَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَسَلَّمَا ثُمَّ قَالاَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْنَا نَسْأَلُكَ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمَا أَخْبَرْتُكُمَا بِمَا جِئْتُمَا تَسْأَلاَنِي عَنْهُ فَعَلْتُ، وَإِنْ شِئْتُمَا أَنْ أُمْسِكَ وَتَسْأَلاَنِي فَعَلْتُ؟» فَقَالاَ: أَخْبِرْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ الثَّقَفِيُّ لِلأَنْصَارِيِّ: سَلْ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «جِئْتَنِي تَسْأَلُنِي عَنْ مَخْرَجِكَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ، وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَكْعَتَيْكَ بَعْدَ الطَّوَافِ وَمَا لَكَ فِيهِمَا، وَعَنْ طَوَافِكَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ وُقُوفِكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ رَمْيِكَ الْجِمَارَ وَمَا لَكَ فِيهِ، وَعَنْ نَحْرِكَ وَمَا لَكَ فِيهِ مَعَ الإِفَاضَةِ»، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَعَنْ هٰذَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ. قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ تَؤُمُّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ لاَ تَضَعُ نَاقَتُكَ خُفًّا، وَلاَ تَرْفَعُهُ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَكَ بِهِ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْكَ خَطِيئَةً، وَأَمَّا رَكْعَتَاكَ بَعْدَ الطَّوَافِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ كَعِتْقِ سَبْعِينَ رَقَبَةً، وَأَمَّا وُقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْثاً مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ جَنَّتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُوراً لَكُمْ، وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا تَكْفِيرُ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُوبِقَاتِ، وَأَمَّا نَحْرُكَ فَمَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ، وَأَمَّا حِلاَقُكَ رَأْسَكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ، وَيُمْحَىٰ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ ذٰلِكَ، فَإِنَّكَ تَطُوفُ وَلاَ ذَنْبَ لَكَ،

يَأْتِي مَلَكٌ حَتَّى يَضَعَ يَدَيْهِ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَيَقُولُ: اعْمَلْ فِيمَا تَسْتَقْبِلُ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا مَضَىٰ». رواه الطبراني في الكبير والبزار واللفظ له، وقال: وقد روي هذا الحديث من وجوه، ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق.

قال المملي رضي الله عنه: وهي طريق لا بأس بها، رواتها كلهم موثَّقون، ورواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي لفظه في الوقوف إن شاء الله تعالى.

٣٣ ـ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِنَّ لَكَ مِنَ الأَجْرِ إِذَا أَمَّمْتَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ أَلاَّ تَرْفَعَ قَدَماً، أَوْ تَضَعَهَا أَنْتَ وَدَابَّتُكَ إِلاَّ كُتِبَتْ لَكَ حَسَنَةٌ، وَرُفِعَتْ لَكَ دَرَجَةٌ، وَأَمَّا وُقُوفُكَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِمَلاَئِكَتِهِ: يَا مَلاَئِكَتِي مَا جَاءَ بِعِبَادِي؟ قَالُوا: جَاؤوا يَلْتَمِسُونَ رِضْوَانَكَ وَالْجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: فَإِنِّي أُشْهِدُ نَفْسِي وَخَلْقِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، وَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُهُمْ عَدَدَ أَيَّامِ الدَّهْرِ، وَعَدَدَ رَمْلِ عَالِجٍ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]. وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَعْرِكَ شَعْرَةٌ تَقَعُ فِي الأَرْضِ إِلاَّ كَانَتْ لَكَ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ إِذَا وَدَّعْتَ فَإِنَّكَ تَخْرُجُ مِنْ ذُنُوبِكَ كَيَوْمَ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ». ورواه أبو القاسم الأصبهاني من حديث أنس بن مالك نحوه إلا أنه قال فيه:

«وَأَمَّا وُقُوفُكَ بِعَرَفَاتٍ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَطَّلِعُ عَلَى أَهْلِ عَرَفَاتٍ فَيَقُولُ: عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثاً غُبْراً أَتَوْنِي مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، فَيُبَاهِي بِهِمُ الْمَلاَئِكَةَ، فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ مِثْلُ رَمْلِ عَالِجٍ، وَنُجُومِ السَّمَاءِ وَقَطْرِ الْبَحْرِ وَالْمَطَرِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ، وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ تَقَعُ مِنْكَ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَأَمَّا طَوَافُكَ بِالْبَيْتِ فَإِنَّكَ تَصْدُرُ، وَأَنْتَ مِنْ ذُنُوبِكَ كَهَيْئَةِ يَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ».

٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِراً فَمَاتَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ غَازِياً فَمَاتَ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْغَازِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو يعلى من رواية محمد بن إسحاق، وبقية رواته ثقات.

٣٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي هٰذَا الْوَجْهِ لَحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ، فَمَاتَ فِيهِ لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ، وَقِيلَ لَهُ: ادْخُلِ الْجَنَّةَ». قَالَتْ: وَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِالطَّائِفِينَ». رواه الطبراني وأبو يعلى، والدارقطني، والبيهقي.

٣٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هٰذَا الْبَيْتَ دِعَامَةٌ مِنْ دَعَائِمِ الإِسْلَامِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ، أَوِ اعْتَمَرَ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، فَإِنْ مَاتَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَدَّهُ إِلَى أَهْلِهِ رَدَّهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ». رواه الطبراني في الأوسط.

«الدعامة»: بكسر الدال: هي عمود البيت والخباء.

٣٧ ـ وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ذَاهِباً، أَوْ رَاجِعاً لَمْ يُعْرَضْ وَلَمْ يُحَاسَبْ، أَوْ غُفِرَ لَهُ». رواه الأصبهاني.

٣٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْصَعَتْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ بِثَوْبَيْهِ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّياً»[1]. رواه البخاري ومسلم، وابن خزيمة.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمْ: أَنَّ رَجُلاً كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وَلَا تَمَسُّوهُ بِطِيبٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّياً».

٣٩ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[2]: فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغَسِّلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ، حَسِبْتُهُ قَالَ: وَرَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ وَهُوَ يُهِلُّ.

«وَقَصَتْهُ نَاقَتُه»: معناه: رمته ناقته فكسرت عنقه. وكذلك فأقصعته.

الترغيب في النفقة في الحجّ والعمرة وما جاء فيمن أنفق فيهما من مال حرام

١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا فِي عُمْرَتِهَا: «إِنَّ لَكِ مِنَ

---

(١) أخرجه البخاري في الصيد باب ٢٠ و٢١، والجنائز باب ١٩ و٢٠ و٢١، ومسلم في الحج حديث ٩٣ و٩٤ و٩٦.

(٢) كتاب الحج حديث ١٠٢.

الأَجْرِ عَلَى قَدْرِ نَصَبِكِ وَنَفَقَتِكِ». رواه الحاكم وقال صحيح على شرطهما.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَصَحَّحَهَا: «إِنَّمَا أَجْرُكِ فِي عُمْرَتِكِ عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِكِ».

«النَّصَب»: هو التعب وزناً ومعنى.

٢ ـ وَعَنْ برَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ»[1]. رواه أحمد والطبراني في الأوسط والبيهقي، وإسناد أحمد حسن.

٣ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ أَيْضاً عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «النَّفَقَةُ فِي الْحَجِّ كَالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الدِّرْهَمُ بِسَبْعِمِائَةٍ».

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ إِنْ سَأَلُوا أُعْطُوا، وَإِنْ دَعَوْا أُجِيبُوا، وَإِنْ أَنْفَقُوا أُخْلِفَ لَهُمْ. وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ مَا كَبَّرَ مُكَبِّرٌ عَلَى نَشْزٍ، وَلاَ أَهَلَّ مُهِلٌّ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الأَشْرَافِ إِلاَّ أَهَلَّ مَا بَيْنَ يَدَيْهِ، وَكَبَّرَ حَتَّى يَنْقَطِعَ مِنْهُ مُنْقَطِعُ التُّرَابِ». رواه البيهقي.

«النشز»: بفتح النون، وإسكان الشين المعجمة، وبالزاي: هو المكان المرتفع.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحُجَّاجُ وَالْعُمَّارُ وَفْدُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِيهِمْ مَا سَأَلُوا، وَيَسْتَجِيبُ لَهُمْ مَا دَعَوْا، وَيُخْلِفُ عَلَيْهِمْ مَا أَنْفَقُوا، الدِّرْهَمُ أَلْفُ أَلْفٍ». رواه البيهقي.

٦ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ: «مَا أَمْعَرَ حَاجٌّ قَطُّ». قِيلَ لِجَابِرٍ: مَا الإِمْعَارُ؟ قَالَ: مَا افْتَقَرَ. رواه الطبراني في الأوسط والبزار، ورجاله رجال الصحيح.

٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا خَرَجَ الْحَاجُّ حَاجًّا بِنَفَقَةٍ طَيِّبَةٍ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ فَنَادَىٰ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ. نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، زَادُكَ حَلاَلٌ، وَرَاحِلَتُكَ حَلاَلٌ، وَحَجُّكَ مَبْرُورٌ غَيْرُ مَأْزُورٍ، وَإِذَا خَرَجَ بِالنَّفَقَةِ الْخَبِيثَةِ فَوَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ، فَنَادَىٰ: لَبَّيْكَ، نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ لاَ لَبَّيْكَ وَلاَ

---

(١) المسند ٥/ ٣٥٥.

سَعْدَيْكَ زَادُكَ حَرَامٌ، وَنَفَقَتُكَ حَرَامٌ، وَحَجُّكَ مَأْزُورٌ غَيْرُ مَبْرُورٍ» رواه الطبراني في الأوسط، ورواه الأصبهاني من حديث أسلم مولى عمر بن الخطاب، مرسلاً مختصراً.

«الغرز»: بفتح الغين المعجمة، وسكون الراء بعدها زاي: هو ركاب من جلد.

الترغيب في العمرة في رمضان

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ لِزَوْجِهَا: أَحْجِجْنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ: أَحْجِجْنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلاَنٍ؟ قَالَ: ذَاكِ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي تَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلاَمَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ، وَإِنَّهَا سَأَلَتْنِي الْحَجَّ مَعَكَ، فَقُلْتُ: مَا عِنْدِي مَا أُحِجُّكِ عَلَيْهِ، قَالَتْ أَحْجِجْنِي عَلَى جَمَلِكَ فُلاَنٍ، فَقُلْتُ: ذَاكَ حَبِيسٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَحْجَجْتَهَا عَلَيْهِ كَانَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: وَإِنَّهَا أَمَرَتْنِي أَنْ أَسْأَلَكَ مَا يَعْدِلُ حَجَّةً مَعَكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْرِئْهَا السَّلاَمَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ وَأَخْبِرْهَا أَنَّهَا تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ». رواه أبو داود(١)، وابن خزيمة في صحيحه كلاهما بالقصة، واللفظ لأبي داود، وآخره عندهما سواء.

٢ ـ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيّ وَالنَّسَائِيّ وابْنُ مَاجه مُخْتَصراً: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»(٢). ومسلم ولفظه قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاِمْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، يُقَالُ لَهَا أُمُّ سِنَانٍ: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّي مَعَنَا؟». قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلاَّ نَاضِحَانِ، فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحاً نَنْضَحُ عَلَيْهِ. قَالَ: «فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»(٣).

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ حَجَّةً مَعِي».

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: حَجَّ أَبُو

---

(١) كتاب المناسك باب ٧٩.

(٢) أخرجه البخاري في العمرة باب ٤، والنسائي في الصيام باب ٦، وابن ماجه في المناسك باب ٤٥.

(٣) أخرجه مسلم في الحج حديث ٢٢١.

طَلْحَةَ وَابْنُهُ وَتَرَكَانِي؟ فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً مَعِي». رواه ابن حبان في صحيحه.

٤ ـ وَعَنْ أُمِّ مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ، وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ فَجَعَلَهُ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَتْ: وَأَصَابَنَا مَرَضٌ، وَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ. قَالَتْ: فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجِّهِ فَقَالَ: «يَا أُمَّ مَعْقِلٍ مَا مَنَعَكِ أَنْ تَخْرُجِي مَعَنَا؟» قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ تَهَيَّأْنَا، فَهَلَكَ أَبُو مَعْقِلٍ وَكَانَ لَنَا جَمَلٌ هُوَ الَّذِي نَحُجُّ عَلَيْهِ فَأَوْصَىٰ بِهِ أَبُو مَعْقِلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. قَالَ: «فَهَلاَّ خَرَجْتِ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْحَجَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمَّا إِذْ فَاتَتْكِ هٰذِهِ الْحَجَّةُ فَاعْتَمِرِي فِي رَمَضَانَ فَإِنَّهَا كَحَجَّةٍ». رواه أبو داود والترمذي مختصراً عنها: أن النبيّ ﷺ قال: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً»[1]. وقال: حديث حسن غريب، وابن خزيمة باختصار إلا أنه قال:

«إِنَّ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً، أَوْ تَجْزِي حَجَّةً».

٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ قَدْ كَبِرْتُ وَسَقِمْتُ فَهَلْ مِنْ عَمَلٍ يَجْزِي عَنِّي مِنْ حَجَّتِي. قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً».

«قَفَل»: محركة: أي رجع من سفره.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي مَعْقِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً». رواه ابن ماجه.

٧ ـ وَرَوَاهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ عَنْ أَبِي طُلَيْقٍ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: فَمَا يَعْدِلُ الْحَجَّ مَعَكَ؟ قَالَ: «عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ».

قال المملي رضي الله عنه: أبو طليق هو أبو معقِل، وكذلك زوجته أمّ معقل تكنى أم طليق أيضاً، ذكره ابن عبد البر النمري.

---

(١) أخرجه أبو داود في المناسك باب ٧٩، والترمذي في الحج باب ٩٣.

الترغيب في التواضع في الحج والتبذل ولبس الدون من الثياب اقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام

١ ـ رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَقَطِيفَةٍ خَلِقَةٍ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، أَوْ لاَ تُسَاوِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَجَّةً لاَ رِيَاءَ فِيهَا وَلاَ سُمْعَةَ». رواه الترمذي في الشمائل، وابن ماجه[١] والأصبهاني إلا أنه قال: لاَ تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس.

«القطيفة»: كساء له خمل.

٢ ـ وَعَنْ ثمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلٍ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحاً وَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ، وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ. رواه البخاري[٢].

٣ ـ وَعَنْ قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ صَهْبَاءَ لاَ ضَرْبَ، وَلاَ طَرْدَ، وَلاَ إِلَيْكَ إِلَيْكَ. رواه ابن خزيمة في صحيحه وغيره.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَمَرَرْنَا بِوَادٍ فَقَالَ: «أَيُّ وَادٍ هٰذَا؟». قَالُوا: وَادِي الأَزْرَقِ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَىٰ ﷺ، ـ فَذَكَرَ مِنْ طُولِ شَعْرِهِ شَيْئاً، لاَ يَحْفَظُهُ دَاوُدُ ـ وَاضِعاً إِصْبَعَهُ فِي أُذُنِهِ لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالتَّلْبِيَةِ مَارًّا بِهٰذَا الْوَادِي». قَالَ: ثُمَّ سِرْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى ثَنِيَّةٍ، فَقَالَ: «أَيُّ ثَنِيَّةٍ هٰذِهِ؟» قَالُوا: ثَنِيَّةُ هَرْشَىٰ، أَوْ لَفْتٍ. قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ عَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ وَخِطَامُ نَاقَتِهِ خُلْبَة. مَارًّا بِهٰذَا الْوَادِي مُلَبِّياً». رواه ابن ماجه[٣] بإسناد صحيح، وابن خزيمة، واللفظ لهما.

٥ ـ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ بِإِسْنَادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَىٰ عَلَى وَادِي الأَزْرَقِ، فَقَالَ: «مَا هٰذَا؟» قَالُوا: وَادِي الأَزْرَقِ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ

---

(١) كتاب المناسك باب ٤.
(٢) كتاب الحج باب ٣.
(٣) كتاب المناسك باب ٤.

مُهْبِطاً لَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ بِٱلتَّكْبِيرِ»، ثُمَّ أَتَىٰ عَلَى ثَنِيَّةٍ، فَقَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ حَمْرَاءَ جَعْدَةٍ خِطَامُهَا لِيفٌ، وَهُوَ يُلَبِّي، وَعَلَيْهِ جُبَّةُ صُوفٍ».

«هرشى»: بفتح الهاء، وسكون الراء بعدهما شين معجمة مقصورة: ثنية قريب الجُحفة.

«ولفت»: بكسر اللام، وفتحها أيضاً: هو ثنية جبل قديد بين مكة والمدينة.

«والخلبة»: بضم الخاء المعجمة، وسكون اللام، هي الليف كما جاء مفسراً في الحديث.

٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلَّىٰ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ سَبْعُونَ نَبِيًّا، مِنْهُمْ: مُوسَىٰ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَلَيْهِ عَبَاءَتَانِ قَطَوَانِيَّتَانِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِ شَنُوءَةَ مَخْطُومٍ بِخِطَامِ لِيفٍ، لَهُ ضَفِيرَتَانِ». رواه الطبرانيّ في الأوسط، وإسناده حسن.

«قطوان»: بفتح القاف والطاء المهملة جميعاً: موضع بالكوفة تنسب إليه العبى والأكسية.

٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ. قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ أَيُّ وَادٍ هٰذَا؟» قَالَ: وَادِي عُسْفَانَ. قَالَ: «لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُودٌ وَصَالِحٌ عَلَى بَكَرَاتٍ خُطُمُهَا اللِّيفُ، أُزُرُهُمُ الْعَبَاءُ، وَأَرْدِيَتُهُمُ النِّمَارُ يَحُجُّونَ الْبَيْتَ الْعَتِيقَ». رواه أحمد[1] والبيهقي كلاهما من رواية زمَّعة بن صالح عن سلمة بن وهرام، ولا بأس بحديثهما في المتابعات، وقد احتجّ بهما ابن خزيمة وغيره.

«عسفان»: بضم العين، وسكون السين المهملتين: موضع على مرحلتين من مكة.

«والبكرات»: جمع بكرة، بسكون الكاف: وهي الفتية من الإبل.

«والنمرات»: بكسر الميم: جمع نمرة وهي: كساء مخطط.

٨ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَجَّ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى ثَوْرٍ أَحْمَرَ عَلَيْهِ عَبَاءَةٌ قَطَوَانِيَّةٌ». رواه الطبراني من رواية ليث بن أبي سليم، وبقية رُواته ثقات.

---

(١) المسند ١/ ٢٣٢.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ مَرَّ بِٱلرَّوْحَاءِ سَبْعُونَ نَبِيًّا فِيهِمْ نَبِيُّ الله مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ حُفَاةً عَلَيْهِمُ الْعَبَاءُ يَؤُمُّونَ بَيْتَ اللَّهِ الْعَتِيقَ». رواه أبو يعلى والطبراني، ولا بأس بإسناده في المتابعات، ورواه أبو يعلى أيضاً من حديث أنس بن مالك.

١٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي هٰذَا الْوَادِي مُحْرِماً بَيْنَ قَطَوَانِيَّتَيْنِ». رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

١١ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَنِ الْحَاجُّ؟ قَالَ: «الشَّعِثُ التَّفِلُ». قَالَ: فَأَيُّ الْحَجِّ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالثَّجُّ». قَالَ: وَمَا السَّبِيلُ؟ قَالَ: «الزَّادُ، وَالرَّحَالَةُ». رواه ابن ماجه بإسناد حسن.

وعند الترمذيِّ عنه: جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُوجِبُ الْحَجَّ؟ قَالَ: «الزَّادُ وَالرَّاحِلَةُ»[1]، وَقَالَ: حديث حسن.

١٢ ـ وَتَقَدَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ: «وَأَمَّا وُقُوفُكَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ يَهْبِطُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِكُمُ الْمَلَائِكَةَ يَقُولُ: عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْثاً مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ جَنَّتِي، فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكُمْ كَعَدَدِ الرَّمْلِ، أَوْ كَقَطْرِ الْمَطَرِ، أَوْ كَزَبَدِ الْبَحْرِ لَغَفَرْتُهَا، أَفِيضُوا عِبَادِي مَغْفُوراً لَكُمْ، وَلِمَنْ شَفَعْتُمْ لَهُ». الحديث.

١٣ ـ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَان قَالَ: «فَإِذَا وَقَفَ بِعَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: اُنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثاً غُبْراً، اشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ قَطْرِ السَّمَاءِ وَرَمْلِ عَالِجٍ». الحديث.

«الشعث»: بكسر العين: هو البعيد العهد بتسريح شعره وغسله.

«والتفل»: بفتح التاء المثناة فوق، وكسر الفاء: هو الذي ترك الطيب والتنظيف حتى تغيرت رائحته.

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ٣ باب ٦، وابن ماجه في المناسك باب ٦.

«والعَجّ»: بفتح العين المهملة، وتشديد الجيم: هو رفع الصوت بالتلبية، وقيل: بالتكبير.

«والثَّجّ»: بالمثلثة: هو نحر الْبُدْنِ.

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ مَلاَئِكَةَ السَّمَاءِ فَيَقُولُ: أنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي هٰؤُلاَءِ جَاؤُونِي شُعْثاً غُبْراً». رواه أحمد[١]، وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وسيأتي أحاديث من هذا النوع في الوقوف إن شاء الله تعالى.

الترغيب في الإحرام والتلبية ورفع الصوت بها

١ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَيْسَ لِلْحَجَّةِ الْمَبْرُورَةِ ثَوَابٌ إِلاَّ الْجَنَّةَ، وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَظَلُّ يَوْمَهُ مُحْرِماً إِلاَّ غَابَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ»[٢]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وليس في بعض نسخ الترمذيّ: «وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ»، إلى آخره، وكذا هو في النسائيّ، وصحيح ابن خزيمة بدون الزيادة.

وزاد رَزين فيه: «وَمَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُلَبِّي لِلَّهِ بِالْحَجِّ إِلاَّ شَهِدَ لَهُ مَا عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ إِلَى مُنْقَطِعِ الأَرْضِ»، ولم أر هذه الزيادة في شيء من نسخ الترمذي، ولا النسائي.

٢ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُلَبٍّ يُلَبِّي إِلاَّ لَبَّىٰ مَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ مِنْ حَجَرٍ، أَوْ شَجَرٍ، أَوْ مَدَرٍ حَتَّى تَنْقَطِعَ الأَرْضُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ»[٣]. رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقيّ كلهم من رواية إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن أبي حازم عن سهل، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن عبيدة، يعني ابن حميد، حدثني عمارة بن غزية عن أبي حازم عن سهل، ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

---

(١) المسند ٢/ ٢٢٤، ٣٠٥.

(٢) أخرجه الترمذي في الحج باب ٢، والنسائي في الحج باب ٦.

(٣) أخرجه الترمذي في الحج باب ١٤، وابن ماجه في المناسك باب ١٥.

٣ ـ وَعَنْ خَلَّادِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَمَرَنِي أَنْ آمُرَ أَصْحَابِي أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِٱلإِهْلَالِ وَالتَّلْبِيَةِ»[1]. رواه مالك، وأبو داود والنسائي، وابن ماجه والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن خزيمة في صحيحه، وزاد ابن ماجه: «فَإِنَّهَا شِعَارُ الْحَجِّ».

٤ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: مُرْ أَصْحَابَكَ فَلْيَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِٱلتَّلْبِيَةِ، فَإِنَّهَا مِنْ شِعَارِ الْحَجِّ». رواه ابن ماجه[2]، وابن خزيمة في صحيحيهما، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ قَطُّ، وَلاَ كَبَّرَ مُكَبِّرٌ قَطُّ إِلاَّ بُشِّرَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِٱلْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال الصحيح، والبيهقيّ إلا أنه قال:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَهَلَّ مُهِلٌّ قَطُّ إِلاَّ آبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ».

«أهلّ الملبّي»: إذا رفع صوته بالتلبية.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْعَجُّ وَالثَّجُّ»[3]. رواه ابن ماجه والترمذي، وابن خزيمة في صحيحه كلهم من رواية محمد بن المنكدر عن عبد الرحمٰن بن يُربوع، وقال الترمذي: لم يسمع محمد من عبد الرحمٰن.

ورواه الحاكم وصححه، والبزار إلا أنه قال: مَا بِرُّ الْحَجِّ؟ قَالَ: «الْعَجُّ، وَالثَّجُّ»، قَالَ وَكِيعٌ: يَعْنِي بِٱلْعَجِّ: الْعَجِيجَ بِٱلتَّلْبِيَةِ، وَالثَّجِّ: نَحْرَ الْبُدْنِ، وتقدّم.

٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ

---

(١) أخرجه أبو داود في المناسك باب ٢٦، والترمذي في الحج باب ١٥، والنسائي في المناسك باب ٥٥، وابن ماجه في المناسك باب ١٦، ومالك في الحج حديث ٣٤.

(٢) كتاب المناسك باب ١٦.

(٣) أخرجه الترمذي في الحج باب ١٤، وتفسير سورة ٣ باب ٦، وابن ماجه في المناسك باب ٦ و١٦.

مُحْرِمٍ يُضَحِّي لِلَّهِ يَوْمَهُ يُلَبِّي حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ إلاَّ غَابَتْ بِذُنُوبِهِ، فَعَادَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه أحمد، وابن ماجه[1] واللفظ له، ورواه الطبراني في الكبير والبيهقي من حديث عامر بن ربيعة رضي الله عنه.

وتقدَّم حديث سهل بن سعد في الباب الأول، وفيه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِداً، أَوْ حَاجًّا مُهِلاً، أَوْ مُلَبِّياً إلاَّ غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ، وَخَرَجَ مِنْهَا». رواه الطبراني في الأوسط.

الترغيب في الإحرام من المسجد الأقصىٰ

١ ـ عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الأَخْنَسِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ غُفِرَ لَهُ». رواه ابن ماجه[2] بإسناد صحيح.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ»، قَالَتْ: فَخَرَجَتْ أُمِّي مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِعُمْرَةٍ.

٢ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حَبان فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَنْ أَهَلَّ مِنَ الْمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ بِعُمْرَةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ: فَرَكِبَتْ أُمُّ حَكِيمٍ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى أَهَلَّتْ مِنْهُ بِعُمْرَةٍ.

٣ ـ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[3] وَالْبَيْهَقِيّ، وَلَفْظُهُمَا: «مَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ، أَوْ عُمْرَةٍ مِنَ الْمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، أَوْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». شك الراوي أيتهما.

٤ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مِنَ الْمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَا تَأَخَّرَ، وَوَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ».

---

(١) كتاب المناسك باب ١٧.
(٢) كتاب المناسك باب ٤٩.
(٣) كتاب المناسك باب ٨.

الترغيب في الطواف واستلام الحجر الأسود والركن اليماني وما جاء في فضلهما، وفضل المقام ودخول البيت

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ لابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَا لِي لاَ أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إلاَّ هٰذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إنْ أَفْعَلْ فَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ٱسْتِلاَمَهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ أُسْبُوعاً يُحْصِيهِ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ». قَالَ: وسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا رَفَعَ رَجُلٌ قَدَماً وَلاَ وَضَعَهَا إلاَّ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ». رواه أحمد[١]، وهذا لفظه، والترمذي[٢]، ولفظه:

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ مَسْحَهُمَا كَفَّارَةٌ لِلْخَطَايَا»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لاَ يَضَعُ قَدَماً، وَلاَ يَرْفَعُ أُخْرَىٰ إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً».

٢ ـ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ، وَقَالَ: صَحِيح الإِسْنَادِ، وابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ قَالَ: إِنَّ أَفْعَلْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَسْحُهُمَا يَحُطُّ الْخَطَايَا»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَماً، وَلَمْ يَضَعْ قَدَماً إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ دَرَجَةً»، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ أَحْصَىٰ أُسْبُوعاً كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ».

٣ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَان فِي صَحِيحِهِ مُخْتَصراً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَسْحُ الْحَجَرِ، وَالرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ يَحُطُّ الْخَطَايَا حَطًّا».

قال الحافظ: رووه كلُّهم عن عطاء بن السائب عن عبد اللَّه.

٤ ـ وَعَنْ محمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعاً لاَ يَلْغُو فِيهِ كَانَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ يَعْتِقُهَا». رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات.

٥ ـ وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ أَبِي سَوِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ هِشَامٍ يَسْأَلُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ عَنِ الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ، وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

---

(١) المسند ٢/٣.
(٢) كتاب الحج باب ١١١.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ مَلَكاً، فَمَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. قَالُوا: آمِينَ». فَلَمَّا بَلَغَ الرُّكْنَ الأَسْوَدَ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا بَلَغَكَ فِي هٰذَا الرُّكْنِ الأَسْوَدِ؟ فَقَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَاوَضَهُ فَإِنَّمَا يُفَاوِضُ يَدَ الرَّحْمٰنِ». قَالَ لَهُ ابْنُ هِشَامٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! فَالطَّوَافُ؟ قَالَ عَطَاءٌ: حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعاً، وَلاَ يَتَكَلَّمُ إِلاَّ بِسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ مُحِيَتْ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ بِهَا عَشْرُ دَرَجَاتٍ، وَمَنْ طَافَ فَتَكَلَّمَ وَهُوَ فِي تِلْكَ الْحَالِ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ بِرِجْلَيْهِ كَخَائِضِ الْمَاءِ بِرِجْلَيْهِ». رواه ابن ماجه[1] عن إسماعيل بن عياش، حدثني حميد بن أبي سوية، وحسّنه بعض مشايخنا.

٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُنَزِّلُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ عَلَى حُجَّاجِ بَيْتِهِ الْحَرَامِ عِشْرِينَ وَمِائَةَ رَحْمَةٍ: سِتِّينَ لِلطَّائِفِينَ وَأَرْبَعِينَ لِلْمُصَلِّينَ وَعِشْرِينَ لِلنَّاظِرِينَ». رواه البيهقي بإسناد حسن.

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الطَّوَافُ حَوْلَ الْبَيْتِ صَلاَةٌ إِلاَّ أَنَّكُمْ تَتَكَلَّمُونَ فِيهِ، فَمَنْ تَكَلَّمَ فِيهِ فَلاَ يَتَكَلَّمُ إِلاَّ بِخَيْرٍ». رواه الترمذي[2]، واللفظ له وابن حبان في صحيحه. قال الترمذي: وقد روي عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث عطاء بن السائب.

٨ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ خَمْسِينَ مَرَّةً خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه الترمذي[3] وقال: حديث غريب، سألت محمداً، يعني البخاري عن هذا الحديث، فقال: إنما يُروى عن ابن عباس من قوله.

٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ، وَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ». رواه ابن ماجه[4]، وابن خزيمة في صحيحه، وتقدم.

---

(١) كتاب المناسك باب ٣٢.
(٢) كتاب الحج باب ١١٢.
(٣) كتاب الحج باب ٤١.
(٤) كتاب المناسك باب ٣٢.

١٠ ـ وَعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ أُسْبُوعاً لاَ يَضَعُ قَدَماً، وَلاَ يَرْفَعُ أُخْرَىٰ إِلاَّ حَطَّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةً». رواه ابن خزيمة في صحيحه، وابن حبان، واللفظ له.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَىٰ الرُّكْنَ يَسْتَلِمُهُ خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا اسْتَلَمَهُ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ قَدَمٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَحَطَّ عَنْهُ سَبْعِينَ أَلْفَ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ سَبْعِينَ أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَشُفِّعَ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَإِذَا أَتَىٰ مَقَامَ إِبْرَاهِيمَ فَصَلَّىٰ عِنْدَهُ رَكْعَتَيْنِ إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِتْقَ رَقَبَةٍ مُحَرَّرَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَخَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ. رواه أبو القاسم الأصبهاني موقوفاً.

١٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجَرِ: «وَاللَّهِ لَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَهُ عَيْنَانِ يُبْصِرُ بِهِمَا، وَلِسَانٌ يَنْطِقُ بِهِ، يَشْهَدُ عَلَى مَنِ اسْتَلَمَهُ بِحَقٍّ». ورواه الترمذي[١]، وقال: حديث حسن، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

١٣ ـ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ، وَلَفْظُهُ: «يَبْعَثُ اللَّهُ الْحَجَرَ الأَسْوَدَ، وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَهُمَا عَيْنَانِ، وَلِسَانَانِ، وَشَفَتَانِ يَشْهَدَانِ لِمَنْ اسْتَلَمَهُمَا بِالْوَفَاءِ».

١٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الرُّكْنُ الْيَمَانِيُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مِنْ أَبِي قُبَيْسٍ لَهُ لِسَانَانِ وَشَفَتَانِ». رواه أحمد[٢] بإسناد حسن، والطبراني في الأوسط.

وزاد: «يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ بِالْحَقِّ، وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ». وابن خزيمة في صحيحه.

وزاد: «يَتَكَلَّمُ عَمَّنِ اسْتَلَمَهُ بِالنِّيَّةِ وَهُوَ يَمِينُ اللَّهِ الَّتِي يُصَافِحُ بِهَا خَلْقَهُ».

---

(١) كتاب الحج باب ١١١.
(٢) المسند ٢/ ٢١١.

١٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَشْهِدُوا هٰذَا الْحَجَرَ خَيْراً، فَإِنَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعٌ يَشْفَعُ، لَهُ لِسَانَانِ وَشَفَتَانِ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات إلا أن الوليد بن عباد مجهول.

١٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَزَلَ الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ اللَّبَنِ فَسَوَّدَتْهُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث حسن صحيح، وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال:

«أَشَدُّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ».

١٧ ـ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ وَالْكَبِيرِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَلَفْظُهُ قَالَ: «الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنْ حِجَارَةِ الْجَنَّةِ، وَمَا فِي الأَرْضِ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ، وَكَانَ أَبْيَضَ كَالْمَهَا، وَلَوْلاَ مَا مَسَّهُ مِنْ رِجْسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلاَّ بَرَأَ».

١٨ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ خُزَيْمَةَ قَالَ: «الْحَجَرُ الأَسْوَدُ يَاقُوتَةٌ بَيْضَاءُ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّمَا سَوَّدَتْهُ خَطَايَا الْمُشْرِكِينَ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِثْلَ أُحُدٍ، يَشْهَدُ لِمَنِ اسْتَلَمَهُ، وَقَبَّلَهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا».

١٩ ـ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ مُخْتَصَراً قَالَ: «الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكَانَ أَشَدَّ بَيَاضاً مِنَ الثَّلْجِ، حَتَّى سَوَّدَتْهُ خَطَايَا أَهْلِ الشِّرْكِ».

«المها»: مقصوراً: جمع مهاة، وهي البلورة.

٢٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَزَلَ الرُّكْنُ الأَسْوَدُ مِنَ السَّمَاءِ فَوُضِعَ عَلَى أَبِي قُبَيْسٍ كَأَنَّهُ مَهَاةٌ بَيْضَاءُ فَمَكَثَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، ثُمَّ وُضِعَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ». رواه الطبراني في الكبير موقوفاً بإسناد صحيح.

٢١ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ يَقُولُ: «الرُّكْنُ وَالْمَقَامُ يَاقُوتَتَانِ مِنْ يَوَاقِيتِ الْجَنَّةِ، وَلَوْلاَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى طَمَسَ نُورَهُمَا لأَضَاءَتَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ». رواه الترمذي[2]، وابن حبان في صحيحه، كلاهما من رواية رجاء بن صبيح والحاكم، ومن طريقه البيهقيّ.

---

(١) كتاب الحج باب ٤٩

(٢) كتاب الحج باب ٤٩.

٢٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَ: «إِنَّ الرُّكْنَ وَالْمَقَامَ مِنْ يَاقُوتِ الْجَنَّةِ وَلَوْلاَ مَا مَسَّهُ مِنْ خَطَايَا بَنِي آدَمَ لأَضَاءَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَمَا مَسَّهُمَا مِنْ ذِي عَاهَةٍ، وَلاَ سَقِيمٍ إِلاَّ شُفِيَ».

٢٣ ـ وَفِي أُخْرَىٰ لَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً رَفَعَهُ، قَالَ: «لَوْلاَ مَا مَسَّهُ مِنْ أَنْجَاسِ الْجَاهِلِيَّةِ مَا مَسَّهُ ذُو عَاهَةٍ إِلاَّ شُفِيَ، وَمَا عَلَى الأَرْضِ شَيْءٌ مِنَ الْجَنَّةِ غَيْرُهُ».

٢٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ٱسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَرَ، ثُمَّ وَضَعَ شَفَتَيْهِ عَلَيْهِ يَبْكِي طَوِيلاً، ثُمَّ ٱلْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَبْكِي فَقَالَ: «يَا عُمَرُ هَاهُنَا تُسْكَبُ الْعَبَرَاتُ». رواه ابن ماجه[1]، وابن خزيمة في صحيحه، والحاكم وصححه، ومن طريقه البيهقي، وقال: تفرّد به محمد بن عون.

قال الحافظ: ولا نعرفه إلا من حديثه، وهو متروك.

٢٥ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَدَخَلْنَا مَكَّةَ ٱرْتِفَاعَ الضُّحَىٰ فَأَتَىٰ، يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ بَابَ الْمَسْجِدِ فَأَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَبَدَأَ بِٱلْحَجَرِ فَٱسْتَلَمَهُ، وَفَاضَتْ عَيْنَاهُ بِالْبُكَاءِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَرَمَلَ ثَلاَثاً، وَمَشَىٰ أَرْبَعاً حَتَّى فَرَغَ، فَلَمَّا فَرَغَ قَبَّلَ الْحَجَرَ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ. رواه ابن خزيمة في صحيحه، واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فِي حَسَنَةٍ، وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ مَغْفُوراً لَهُ». رواه ابن خزيمة في صحيحه من رواية عبد اللّه بن المؤمل.

الترغيب في العمل الصالح في عشر ذي الحجة وفضله

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هٰذِهِ الأَيَّامِ» يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، ثُمَّ

---

(١) كتاب المناسك باب ٢٧.

لَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذٰلِكَ بِشَيْءٍ»[١]. رواه البخاري، والترمذي، وأبو داود وابن ماجه، والطبراني في الكبير بإسناد جيد، ولفظه قال:

«مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلاَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّسْبِيحِ، وَالتَّحْمِيدِ، وَالتَّهْلِيلِ، وَالتَّكْبِيرِ».

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَزْكَىٰ عِنْدَ اللَّهِ، وَلاَ أَعْظَمُ أَجْراً مِنْ خَيْرٍ يَعْمَلُهُ فِي عَشْرِ الأَضْحَىٰ». قِيلَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذٰلِكَ بِشَيْءٍ»، فَقَالَ: فَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ إِذَا دَخَلَ أَيَّامُ الْعَشْرِ ٱجْتَهَدَ ٱجْتِهَاداً شَدِيداً حَتَّى مَا يَكَادُ يُقْدَرُ عَلَيْهِ.

٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامِ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَفْضَلُ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ». قِيلَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الطبراني بإسناد صحيح.

٤ ـ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا الْعَشْرُ»، يَعْنِي عَشْرَ ذِي الْحِجَّةِ. قِيلَ: وَلاَ مِثْلُهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ مِثْلُهُنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ رَجُلٌ عُفِّرَ وَجْهُهُ بِٱلتُّرَابِ». الحديث، رواه البزار بإسناد حسن، وأبو يعلى بإسناد صحيح، ولفظه قَالَ:

«مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ أَيَّامِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هُنَّ أَفْضَلُ أَمْ عُدَّتُهُنَّ جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُنَّ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ عَفِيرٌ يُعَفَّرُ وَجْهُهُ فِي التُّرَابِ». الحديث. ورواه ابن حبان في صحيحه، ويأتي بتمامه إن شاء الله.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ يُعْدَلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ»[٢]. رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي، وقال الترمذي: حديث غريب،

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد باب ٢٣، وأبو داود في الصوم باب٦٠، والترمذي في الصوم باب ٥١، وابن ماجه في الإقامة باب ١٤٠، والصيام باب ٣٩.

(٢) أخرجه الترمذي في الصوم باب ٥١، وابن ماجه في الصيام باب ٣٩.

لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس بن قهم، وسألت محمداً، يعني البخاري عن هذا الحديث، فلم يعرفه من غير هذا الوجه.

قال الحافظ: روى البيهقي وغيره، عن يحيى بن عيسى الرملي. حدثنا يحيى بن أيوب البجلي عن عديّ بن ثابت، وهؤلاء الثلاثة ثقات مشهورون تُكُلِّمَ فيهم.

٦ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلاَ الْعَمَلُ فِيهِنَّ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هٰذِهِ الأَيَّامِ، يَعْنِي مِنَ الْعَشْرِ، فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ، وَذِكْرِ اللَّهِ، وَإِنَّ صِيَامَ يَوْمٍ مِنْهَا يُعْدَلُ بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَالْعَمَلُ فِيهِنَّ يُضَاعَفُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ».

٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ يُقَالُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ بِكُلِّ يَوْمٍ أَلْفُ يَوْمٍ، وَيَوْمُ عَرَفَةَ عَشْرَةُ آلاَفِ يَوْمٍ. قَالَ: يَعْنِي فِي الْفَضْلِ. رواه البيهقي والأصبهاني، وإسناد البيهقي لا بأس به.

٨ ـ وَعَنِ الأَوْزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ الْعَمَلَ فِي الْيَوْمِ مِنْ أَيَّامِ الْعَشْرِ كَقَدْرِ غَزْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يُصَامُ نَهَارُهَا، وَيُحْرَسُ لَيْلُهَا إِلاَّ أَنْ يَخْتَصَّ ٱمْرُؤٌ بِشَهَادَةٍ. قَالَ الأَوْزَاعِيّ: حدثني بهذا الحديث رجل من بني مخزوم، عن النبيّ ﷺ. رواه البيهقي.

الترغيب في الوقوف بعرفة والمزدلفة، وفضل يوم عرفة

١ ـ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ عِنْدَ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ». قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُنَّ أَفْضَلُ أَمْ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُنَّ أَفْضَلُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ جِهَاداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيُبَاهِي بِأَهْلِ الأَرْضِ أَهْلَ السَّمَاءِ فَيَقُولُ: ٱنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْثاً غُبْراً ضَاحِينَ جَاؤُوا مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ يَرْجُونَ رَحْمَتِي وَلَمْ يَرَوْا عَذَابِي، فَلَمْ يُرَ يَوْمٌ أَكْثَرُ عَتِيقاً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ». رواه أبو يعلى والبزار، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه واللفظ له. والبيهقي، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلاَئِكَةَ فَيَقُولُ: ٱنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي أَتَوْنِي شُعْثاً غُبْراً ضَاحِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ

غَفَرْتُ لَهُمْ، فَتَقُولُ الْمَلاَئِكَةُ: إِنَّ فِيهِمْ فُلاَناً مُرَهَّقاً وَفُلاَناً. قَالَ: يَقُولُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ عَتِيقاً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ»، ولفظ ابن خزيمة نحوه لم يختلفا إلا في حرف، أو حرفين.

«المرَهَّق»: هو الذي يغشى المحارم، ويرتكب المفاسد.

قوله: «ضاحين»: هو بالضاد المعجمة، والحاء المهملة: أي بارزين للشمس غير مستترين منها، يقال لكل من برز للشمس من غير شيء يظله ويكنّه: إنه لَضاحٍ.

٢ ـ وَعَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كُرَيْزٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا رُئِيَ الشَّيْطَانُ يَوْماً هُوَ فِيهِ أَصْغَرُ، وَلاَ أَدْحَرُ، وَلاَ أَحْقَرُ، وَلاَ أَغْيَظُ مِنْهُ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، وَمَا ذَاكَ إِلاَّ لِمَا يَرَىٰ فِيهِ مِنْ تَنَزُّلِ الرَّحْمَةِ، وَتَجَاوزِ اللَّهِ عَنِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِلاَّ مَا رَأَىٰ يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنَّهُ رَأَىٰ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ يَزَعُ الْمَلاَئِكَةَ». رواه مالك[1] والبيهقي من طريقه وغيرهما، وهو مرسل.

«أدحر»: بالدال والحاء المهملتين بعدهما راء: أي أبعد وأذلّ.

٣ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَطَوَّلَ عَلَيْكُمْ فِي هٰذَا الْيَوْمِ، فَغَفَرَ لَكُمْ إِلاَّ التَّبِعَاتِ فِيمَا بَيْنَكُمْ، وَوَهَبَ مُسِيئَكُمْ لِمُحْسِنِكُمْ، وَأَعْطَىٰ لِمُحْسِنِكُمْ مَا سَأَلَ فَادْفَعُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ بِجَمْعٍ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ غَفَرَ لِصَالِحِيكُمْ، وَشَفَّعَ صَالِحِيكُمْ فِي طَالِحِيكُمْ تَنزِلُ الرَّحْمَةُ فَتَعُمُّهُمْ، ثُمَّ تُفَرَّقُ الْمَغْفِرَةُ فِي الأَرْضِ فَتَقَعُ عَلَى كُلِّ تَائِبٍ مِمَّنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَيَدَهُ، وَإِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ عَلَى جِبَالِ عَرَفَاتٍ يَنْظُرُونَ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ بِهِمْ، فَإِذَا نَزَلَتِ الرَّحْمَةُ دَعَا إِبْلِيسُ وَجُنُودُهُ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواته محتجّ بهم في الصحيح، إلاَّ أن فيهم رجلاً لم يسمّ.

٤ ـ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَطَوَّلَ عَلَى أَهْلِ عَرَفَاتَ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلاَئِكَةَ، يَقُولُ: يَا مَلاَئِكَتِي انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثاً غُبْراً، أَقْبَلُوا يَضْرِبُونَ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ، فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَّعْتُ

(١) الموطأ كتاب الحج حديث ٢٤٥.

رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسِيئَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ لِمُحْسِنِهِمْ جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي غَيْرَ التَّبِعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ، فَإِذَا أَفَاضَ الْقَوْمُ إِلَى جَمْعٍ، وَوَقَفُوا وَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ، وَالطَّلَبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَيَقُولُ يَا مَلاَئِكَتِي: عِبَادِي وَقَفُوا فَعَادُوا فِي الرَّغْبَةِ والطَّلَبِ فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَجَبْتُ دُعَاءَهُمْ، وَشَفَّعْتُ رَغْبَتَهُمْ، وَوَهَبْتُ مُسِيئَهُمْ لِمُحْسِنِهِمْ، وَأَعْطَيْتُ مُحْسِنِيهِمْ جَمِيعَ مَا سَأَلُونِي، وَكَفَلْتُ عَنْهُمُ التَّبِعَاتِ الَّتِي بَيْنَهُمْ».

٥ ـ وَعَنْ عَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا لِأُمَّتِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَأُجِيبَ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ مَا خَلاَ الْمَظَالِمَ، فَإِنِّي آخِذٌ لِلْمَظْلُومِ مِنْهُ. قَالَ: «أَيْ رَبِّ إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَ الْمَظْلُومَ الْجَنَّةَ، وَغَفَرْتَ لِلظَّالِمِ»، فَلَمْ يُجَبْ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ فَأُجِيبَ إِلَى مَا سَأَلَ. قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَوْ قَالَ تَبَسَّمَ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ هٰذِهِ لَسَاعَةٌ مَا كُنْتَ تَضْحَكُ فِيهَا، فَمَا الَّذِي أَضْحَكَكَ؟ أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ. قَالَ: «إِنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إِبْلِيسَ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدِ ٱسْتَجَابَ دُعَائِي، وَغَفَرَ لِأُمَّتِي أَخَذَ التُّرَابَ فَجَعَلَ يَحْثُوهُ عَلَى رَأْسِهِ، وَيَدْعُو بِٱلْوَيْلِ وَالثُّبُورِ فَأَضْحَكَنِي مَا رَأَيْتُ مِنْ جَزَعِهِ». رواه ابن ماجه[1] عن عبد اللَّه بن كنانة بن عباس بن مرداس أن أباه أخبره عن أبيه.

٦ ـ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ، وَلَفْظُهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ لِأُمَّتِهِ بِٱلْمَغْفِرَةِ وَالرَّحْمَةِ فَأَكْثَرَ الدُّعَاءَ، فَأَوْحَىٰ اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنِّي فَعَلْتُ إِلاَّ ظُلْمَ بَعْضِهِمْ بَعْضاً، وَأَمَّا ذُنُوبُهُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَقَدْ غَفَرْتُهَا، فَقَالَ: «يَا رَبِّ إِنَّكَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ تُثِيبَ هٰذَا الْمَظْلُومَ خَيْراً مِنْ مَظْلَمَتِهِ، وَتَغْفِرَ لِهٰذَا الظَّالِمِ»، فَلَمْ يُجِبْهُ تِلْكَ الْعَشِيَّةَ، فَلَمَّا كَانَ غَدَاةُ الْمُزْدَلِفَةِ أَعَادَ الدُّعَاءَ، فَأَجَابَهُ اللَّهُ: أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ. قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبَسَّمْتَ فِي سَاعَةٍ لَمْ تَكُنْ تَتَبَسَّمُ؟ قَالَ: «تَبَسَّمْتُ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ، إِنَّهُ لَمَّا عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ قَدِ ٱسْتَجَابَ لِي فِي أُمَّتِي أَهْوَىٰ يَدْعُو بِٱلْوَيْلِ وَالثُّبُورِ، وَيَحْثُو التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ». رواه البيهقي من حديث ابن كنانة بن العباس بن مرداس السُّلمي، ولم يسمه عن أبيه عن جده عباس، ثم قال: وهذا الحديث له شواهد كثيرة، وقد ذكرناها في كتاب البعث، فإن صحّ بشواهده ففيه الحجة، وإن لم يصح فقد قال الله تعالى: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وظُلْمَ بعضهم بعضاً دون الشرك، انتهى.

٧ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ

---

(١) كتاب المناسك باب ٥٦.

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَفَاتٍ، وَقَدْ كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَؤُوبَ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ أَنْصِتْ لِي النَّاسَ»، فَقَامَ بِلَالٌ فَقَالَ: أَنْصِتُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْصَتَ النَّاسُ فَقَالَ: «مَعْشَرَ النَّاسِ أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ آنِفاً فَأَقْرَأَنِي مِنْ رَبِّي السَّلَامَ، وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ غَفَرَ لِأَهْلِ عَرَفَاتَ، وَأَهْلِ الْمَشْعَرِ، وَضَمِنَ عَنْهُمُ التَّبِعَاتِ»، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا لَنَا خَاصَّةً؟ قَالَ: «هٰذَا لَكُمْ، وَلِمَنْ أَتَى مِنْ بَعْدِكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كَثُرَ خَيْرُ اللَّهِ وَطَابَ.

٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبَاهِي بِأَهْلِ عَرَفَاتٍ أَهْلَ السَّمَاءِ، فَيَقُولُ لَهُمْ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي جَاؤُونِي شُعْثاً غُبْراً». رواه أحمد(١)، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي مَلَائِكَتَهُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثاً غُبْراً». ورواه أحمد(٢) والطبراني في الكبير والصغير، وإسناد أحمد لا بأس به.

١٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبِيداً مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو يَتَجَلَّى، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ: مَا أَرَادَ هٰؤُلَاءِ؟»(٣). رواه مسلم والنسائي، وابن ماجه.

وزاد رُزَين فِي جامعه فيه: «أَشْهِدُوا مَلَائِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ».

١١ - وَعَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسٍ الْعَبْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: كَانَ فُلَانٌ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ عَرَفَةَ فَجَعَلَ الْفَتَى يُلَاحِظُ النِّسَاءَ وَيَنْظُرُ إِلَيْهِنَّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ابْنَ أَخِي، إِنَّ هٰذَا يَوْمٌ مَنْ مَلَكَ فِيهِ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَلِسَانَهُ غُفِرَ لَهُ». رواه أحمد بإسناد صحيح والطبرانيّ، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت، وابن خزيمة في صحيحه، والبيهقي، وعندهم: كان الفضل بن عباس رديفَ رسول الله ﷺ، الحديث.

---

(١) المسند ٢/ ٢٢٤.

(٢) المسند ٢/ ٣٠٥.

(٣) أخرجه مسلم في الحج حديث ٤٣٦، وابن ماجه في المناسك باب ٥٦، والنسائي في الحج باب ١٩٤.

١٢ ـ وَرَوَاهُ أَبُو الشَّيْخِ ٱبْنِ حَبَانَ فِي كِتَابِ الثَّوَابِ، وَالْبَيْهَقِيِّ أَيْضاً عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُخْتَصَراً: قَالَ: «مَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَسَمْعَهُ وَبَصَرَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ غُفِرَ لَهُ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى عَرَفَةَ».

١٣ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ يَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ بِمَنْ حَلُّوا لاَسْتَبْشَرُوا بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ». رواه الطبراني والبيهقي.

١٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، فَقَالَ ﷺ: «ٱجْلِسْ»، وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ ثَقِيفٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَلِمَاتٌ أَسْأَلُ عَنْهُنَّ، فَقَالَ ﷺ: «سَبَقَكَ الأَنْصَارِيُّ»؛ فَقَالَ الأَنْصَارِيّ: إِنَّهُ رَجُلٌ غَرِيبٌ، وَإِنَّ لِلْغَرِيبِ حَقًّا فَٱبْدَأْ بِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَى الثَّقَفِيِّ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَنْبَأْتُكَ عَمَّا كُنْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهُ، وَإِنْ شِئْتَ تَسْأَلُنِي وَأُخْبِرُكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلْ أَجِبْنِي عَمَّا كُنْتُ أَسْأَلُكَ؟ قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَالصَّلاَةِ وَالصَّوْمِ»، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأْتَ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئاً، قَالَ: «فَإِذَا رَكَعْتَ فَضَعْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ، ثُمَّ فَرِّجْ أَصَابِعَكَ، ثُمَّ ٱسْكُنْ حَتَّى يَأْخُذَ كُلُّ عُضْوٍ مَأْخَذَهُ، وَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ جَبْهَتَكَ، وَلاَ تَنْقُرْ نَقْراً، وَصَلِّ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَإِنْ أَنَا صَلَّيْتُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «فَأَنْتَ إِذاً مُصَلٍّ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ»؛ فَقَامَ الثَّقَفِيُّ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الأَنْصَارِيِّ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ عَمَّا جِئْتَ تَسْأَلُنِي، وَإِنْ شِئْتَ تَسْأَلُنِي وَأُخْبِرُكَ»، فَقَالَ: لاَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِمَا جِئْتُ أَسْأَلُكَ، قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْحَاجِّ مَا لَهُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقُومُ بِعَرَفَاتٍ، وَمَا لَهُ حِينَ يَرْمِي الْجِمَارَ، وَمَا لَهُ حِينَ يَحْلِقُ رَأْسَهُ، وَمَا لَهُ حِينَ يَقْضِي آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ»، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأْتَ مِمَّا كَانَ فِي نَفْسِي شَيْئاً، قَالَ: «فَإِنَّ لَهُ حِينَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ أَنَّ رَاحِلَتَهُ لاَ تَخْطُو خَطْوَةً إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً، فَإِذَا وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَنْزِلُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ: ٱنْظُرُوا إِلَى عِبَادِي شُعْثاً غُبْراً، ٱشْهَدُوا أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ذُنُوبَهُمْ، وَإِنْ كَانَتْ عَدَدَ قَطْرِ السَّمَاءِ وَرَمْلِ عَالِجٍ، وَإِذَا رَمَىٰ الْجِمَارَ لاَ يَدْرِي أَحَدٌ مَا لَهُ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِذَا قَضَىٰ آخِرَ طَوَافٍ بِالْبَيْتِ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ». رواه البزار والطبراني، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

١٥ ـ وَعَنْ جابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَقِفُ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ بِالْمَوْقِفِ فَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ مِائَةَ مَرَّةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ مِائَةَ مَرَّةٍ، إِلاَّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مَلاَئِكَتِي مَا جَزَاءُ عَبْدِي هٰذَا سَبَّحَنِي وَهَلَّلَنِي، وَكَبَّرَنِي، وَعَظَّمَنِي، وَعَرَفَنِي، وَأَثْنَىٰ عَلَيَّ، وَصَلَّىٰ عَلَى نَبِيِّي. اشْهَدُوا مَلاَئِكَتِي أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، وَشَفَّعْتُهُ فِي نَفْسِهِ، وَلَوْ سَأَلَنِي عَبْدِي هٰذَا لَشَفَّعْتُهُ فِي أَهْلِ الْمَوْقِفِ». رواه البيهقي، وقال: هذا متن غريب، وليس في إسناده من ينسب إلى الوضع، والله أعلم.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ الدَّرَانِيِّ قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْوُقُوفِ بِالْجَبَلِ، وَلِمَ لَمْ يَكُنْ فِي الْحَرَمِ. قَالَ: لأَنَّ الْكَعْبَةَ بَيْتُ اللَّهِ، وَالْحَرَمَ بَابُ اللَّهِ، فَلَمَّا قَصَدُوهُ وَافِدِينَ أَوْقَفَهُمْ بِالْبَابِ يَتَضَرَّعُونَ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَالْوُقُوفُ بِالْمَشْعَرِ الْحَرَامِ؟ قَالَ: لأَنَّهُ لَمَّا أَذِنَ لَهُمْ بِالدُّخُولِ إِلَيْهِ، وَقَفَهُمْ بِالْحِجَابِ الثَّانِي، وَهُوَ الْمُزْدَلِفَةُ، فَلَمَّا أَنْ طَالَ تَضَرُّعُهُمْ أَذِنَ لَهُمْ بِتَقْرِيبِ قُرْبَانِهِمْ بِمِنًى. فَلَمَّا أَنْ قَضَوْا تَفَثَهُمْ، وَقَرَّبُوا قُرْبَانَهُمْ فَتَطَهَّرُوا بِهَا مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ أَذِنَ لَهُمْ بِالزِّيَارَةِ إِلَيْهِ عَلَى الطَّهَارَةِ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَمِنْ أَيْنَ حُرِّمَ الصِّيَامُ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ؟ قَالَ: لأَنَّ الْقَوْمَ زُوَّارُ اللَّهِ، وَهُمْ فِي ضِيَافَتِهِ، وَلاَ يَجُوزُ لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ دُونَ إِذْنِ مَنْ أَضَافَهُ. قِيلَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَعَلُّقُ الرَّجُلِ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ لأَيِّ مَعْنًى هُوَ؟ قَالَ: هُوَ مِثْلُ الرَّجُلِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ جِنَايَةٌ فَيَتَعَلَّقُ بِثَوْبِهِ، وَيَتَنَصَّلُ إِلَيْهِ، وَيَتَخَدَّعُ لَهُ لِيَهَبَ لَهُ جِنَايَتَهُ. رواه البيهقي وغيره هكذا منقطعاً، ورواه أيضاً عن ذي النون من قوله: وهو عندي أشبه، والله أعلم.

الترغيب في رمي الجمار، وما جاء في رفعها

قال الحافظ: تقدم في الباب قبله في حديث ابن عمر الصحيح: «وَإِذَا رَمَىٰ الْجِمَارَ لاَ يَدْرِي أَحَدٌ مَا لَهُ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». لفظ ابن حبان، ولفظ البزار: «وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ فَلَكَ بِكُلِّ حَصَاةٍ رَمَيْتَهَا تَكْفِيرُ كَبِيرَةٍ مِنَ الْمُوبِقَاتِ».

وتقدَّم في حديث عُبادة بن الصَّامت: «وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلاَ

تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٧]».

١ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ رَمْيِ الْجِمَارِ مَا لَنَا فِيهِ؟ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «تَجِدُ ذٰلِكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية الحجاج بن أرطأة.

وتقدَّم فِي حَدِيثِ أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَأَمَّا رَمْيُكَ الْجِمَارَ، فَإِنَّهُ مَذْخُورٌ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ».

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَمَّا أَتَىٰ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ الْمَنَاسِكَ عَرَضَ لَهُ الشَّيْطَانُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّانِيَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الأَرْضِ، ثُمَّ عَرَضَ لَهُ عِنْدَ الْجَمْرَةِ الثَّالِثَةِ، فَرَمَاهُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ حَتَّى سَاخَ فِي الأَرْضِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «الشَّيْطَانَ تَرْجُمُونَ، وَمِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ تَتَّبِعُونَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرطهما.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَمَيْتَ الْجِمَارَ كَانَ لَكَ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البزّار من رواية صالح مولى التوأمة.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذِهِ الْجِمَارُ الَّتِي تُرْمَىٰ كُلَّ سَنَةٍ فَنَحْسِبُ أَنَّهَا تَنْقُصُ قَالَ: «مَا تُقُبِّلَ مِنْهَا رُفِعَ، وَلَوْلاَ ذٰلِكَ رَأَيْتُمُوهَا مِثْلَ الْجِبَالِ». رواه الطبراني في الأوسط والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قال المملي رحمه الله: وفي إسنادهما يزيد بن سنان التميمي مختلف في توثيقه.

الترغيب في حلق الرأس بمنى

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْمُقَصِّرِينَ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِلْمُقَصِّرِينَ؟ قَالَ: «وَلِلْمُقَصِّرِينَ»[1]. رواه البخاري ومسلم، وغيرهما.

---

(١) أخرجه البخاري في الحج باب ١٢٧، ومسلم في الحج حديث ٣١٩.

٢ ـ وَعَنْ أُمِّ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ دَعَا لِلْمُحَلِّقِينَ ثَلاثاً، وَلِلْمُقَصِّرِينَ مَرَّةً وَاحِدَةً. رواه مسلم[(١)].

٣ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلِّقِينَ». قَالَ: يَقُولُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: وَلِلْمُقَصِّرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ: «وَلِلْمُقَصِّرينَ». ثُمَّ قَالَ: وَأَنَا يَوْمَئِذٍ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَمَا يَسُرُّنِي بِحَلْقِ رَأْسِي حُمْرُ النَّعَمِ. رواه أحمد[(٢)] والطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

قال الحافظ: وتقدَّم في حديث ابن عمر الصحيح: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلأَنْصَارِيِّ: «وَأَمَّا حِلاَقُكَ رَأْسَكَ فَلَكَ بِكُلِّ شَعْرَةٍ حَلَقْتَهَا حَسَنَةٌ، وَتُمْحَىٰ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ».

وتقدَّم أيضاً فِي حديث عُبادة بْنِ الصَّامِتِ: «وَأَمَّا حَلْقُكَ رَأْسَكَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَعْرِكَ شَعْرَةٌ تَقَعُ فِي الأَرْضِ إِلاَّ كَانَتْ لَكَ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

الترغيب في شرب ماء زمزم، وما جاء في فضله

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، مَاءُ زَمْزَمَ فِيهِ طَعَامُ الطُّعْمِ، وَشِفَاءُ السُّقْمِ، وَشَرُّ مَاءٍ عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ، مَاءٌ بِوَادِي بَرَهُوتَ بِقُبَّةٍ بِحَضْرَمَوْتَ كَرِجْلِ الْجَرَادِ تُصْبِحُ تَتَدَفَّقُ وَتُمْسِي لاَ بِلاَلَ فِيهَا». رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات، وابن حبان في صحيحه.

«برهوت»: بفتح الباء الموحدة والراء، وضم الهاء، آخره تاء مثناة.

«وحضرموت»: بفتح الحاء المهملة: اسم بلد. قال أهل اللغة: وهما اسمان جعلا اسماً واحداً، إن شئت بنيت حضر على الفتح وأعربت موت إعراب ما لا ينصرف، وإن شئت أضفت الأول إلى الثاني فأعربت حضراً وخفضت موت.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَمْزَمُ طَعَامُ طُعْمٍ، وَشِفَاءُ سُقْمٍ». رواه البزار بإسناد صحيح.

---

(١) كتاب الحج حديث ٣٢١.
(٢) المسند ٤/ ١٧٧.

قوله: «طَعَامُ طُعْمٍ». بضم الطاء وسكون العين: أي طعام يشبع من أكله.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: كُنَّا نُسَمِّيهَا شَبَّاعَةَ، يَعْنِي زَمْزَمَ، وَكُنَّا نَجِدُهَا نِعْمَ الْعَوْنِ عَلَى الْعِيَالِ. رواه الطبراني في الكبير، وهو موقوف صحيح الإسناد.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ، إِنْ شَرِبْتَهُ تَسْتَشْفِي شَفَاكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِشَبَعِكَ أَشْبَعَكَ اللَّهُ، وَإِنْ شَرِبْتَهُ لِقَطْعِ ظَمَئِكَ قَطَعَهُ اللَّهُ، وَهِيَ: هَزْمَةُ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسُقْيَا اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ». رواه الدارقطني والحاكم.

وزاد: «وَإِنْ شَرِبْتَهُ مُسْتَعِيذاً أَعَاذَكَ اللَّه»، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا شَرِبَ مَاءَ زَمْزَمَ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْماً نَافِعاً، وَرِزْقاً وَاسِعاً، وَشِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ، وقال: صحيح الإسناد إن سلم من الجارود، يعني محمد بن حبيب.

قال الحافظ: سلم منه فإنه صدوق، قاله الخطيب البغدادي وغيره لكن الراوي عنه محمد بن هشام المروزي لا أعرفه، وروى الدارقطني دعاء ابن عباس مفرداً من رواية حفص بن عمر العدني.

«الهزمة»: بفتح الهاء، وسكون الزاي: هو أن تغمز موضعاً بيدك، أو رجلك فتصير فيه حفرة.

٥ ـ وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِمَكَّةَ أَتَىٰ مَاءَ زَمْزَمَ وَٱسْتَسْقَىٰ مِنْهُ شَرْبَةً، ثُمَّ ٱسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ ابْنَ أَبِي الْمَوَالِي حَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ، وَهٰذَا أَشْرَبُهُ لِعَطَشِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، ثُمَّ شَرِبَ. رواه أحمد بإسناد صحيح، والبيهقي، وقال: غريب من حديث ابن أبي الموالي عن ابن المنكدر تفرَّد به سويد عن ابن المبارك من هذا الوجه عنه انتهى. وروى أحمد وابن ماجه[1] المرفوع منه عن عبد اللَّه بن المؤمل أنه سمع أبا الزبير يقول: سمعت جابر بن عبد اللَّه يقول: فذكره، وهذا إسناد حسن.

---

(١) كتاب المناسك باب ٧٨.

٦ ـ وَعَنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اشْرَبُوا مِنْ سِقَايَةِ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده رجل لم يسمّ، وبقيته ثقات.

ترهيب من قَدَرَ على الحج فلم يحج

وما جاء في لزوم المرأة بيتها بعد قضاء فرض الحج

١ ـ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَلَكَ زَاداً وَرَاحِلَةً تُبَلِّغُهُ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ فَلَمْ يَحُجَّ فَلاَ عَلَيْهِ أَنْ يَمُوتَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، وَذٰلِكَ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧]». رواه الترمذي[١] والبيهقي من رواية الحارث عن عليّ، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

٢ ـ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ أَيْضاً عَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ سَابِطٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ تَحْبِسْهُ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ، أَوْ مَرَضٌ حَابِسٌ، أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ، وَلَمْ يَحُجَّ فَلْيَمُتْ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا، وَإِنْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا».

٣ ـ وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الإِسْلاَمُ ثَمَانِيَةُ أَسْهُمٍ: الإِسْلاَمُ سَهْمٌ، وَالصَّلاَةُ سَهْمٌ، وَالزَّكَاةُ سَهْمٌ، وَحَجُّ الْبَيْتِ سَهْمٌ وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ سَهْمٌ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ سَهْمٌ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ سَهْمٌ، وَقَدْ خَابَ مَنْ لاَ سَهْمَ لَهُ». رواه البزار.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ عَبْداً صَحَّحْتُ لَهُ جِسْمَهُ، وَوَسَّعْتُ عَلَيْهِ فِي الْمَعِيشَةِ تَمْضِي عَلَيْهِ خَمْسَةُ أَعْوَامٍ لاَ يَفِدُ إِلَيَّ لَمَحْرُومٌ». رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي، وقال: قال عليّ بن المنذر: أخبرني بعض أصحابنا، قال: كان حسن بن حُيَيٍّ يعجبه هذا الحديث وبه يأخذ. وَيُحِبُّ لِلرَّجُلِ الْمُوسِرِ الصَّحِيحِ أَنْ لاَ يَتْرُكَ الْحَجَّ خَمْسَ سِنِينَ.

---

(١) كتاب الحج باب ٣.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِنِسَائِهِ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هٰذِهِ، ثُمَّ ظُهُورِ الْحُصْرِ». قَالَ: وَكُنَّ كُلُّهُنَّ يَحْجُجْنَ إِلاَّ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، وَسَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وَكَانَتَا تَقُولاَنِ: وَاللَّهِ لاَ تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ إِذْ سَمِعْنَا ذٰلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ إِسْحَاقُ فِي حَدِيثِهِ قَالَتَا: وَاللَّهِ لاَ تُحَرِّكُنَا دَابَّةٌ بَعْدَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «هٰذِهِ ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ». رواه أحمد[1] وأبو يعلى، وإسناده حسن، رواه عن صالح مولى التوأمة بن أبي ذئب، وقد سمع منه قبل اختلاطه.

٦ ـ وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هِيَ هٰذِهِ الْحَجَّةُ، ثُمَّ الْجُلُوسُ عَلَى ظُهُورِ الْحُصْرِ فِي الْبُيُوتِ». رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى، ورواته ثقات.

٧ ـ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَجَّ بِنِسَائِهِ قَالَ: «إِنَّمَا هِيَ هٰذِهِ، ثُمَّ عَلَيْكُمْ بِظُهُورِ الْحُصْرِ».

٨ ـ وَعَنِ ابْنٍ لأَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لأَزْوَاجِهِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «هٰذِهِ، ثُمَّ ظُهُورَ الْحُصْرِ». رواه أبو داود، ولم يسمِّ ابن أبي واقد.

الترغيب في الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة وبيت المقدس وقباء

١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[2]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلاَةٌ فِي

---

(١) المسند ٢/٤٤٦.

(٢) أخرجه مسلم في الحج حديث ٥٠٥ ـ ٥١٠، والنسائي في المساجد باب ٤، وابن ماجه في الإقامة باب ١٩٥.

الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ صَلاَةٍ فِي هٰذَا». رواه أحمد[١] وابن خزيمة وابن حبان في صحيحه، وزاد: يعني فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ، والبزار ولفظه:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَإِنَّهُ يَزِيدُ عَلَيْهِ مِائَةَ صَلاَةٍ». وإسناده صحيح أيضاً.

٣ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ»[٢]. رواه أحمد وابن ماجه بإسنادين صحيحين.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ»[٣]. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٥ ـ وَرَوَىٰ الْبَزَّارُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا خَاتَمُ الأَنْبِيَاءِ، وَمَسْجِدِي خَاتَمُ مَسَاجِدِ الأَنْبِيَاءِ. أَحَقُّ الْمَسَاجِدِ أَنْ يُزَارَ، وَتُشَدَّ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَمَسْجِدِي؛ وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّىٰ فِي مَسْجِدِي أَرْبَعِينَ صَلاَةً لاَ تَفُوتُهُ صَلاَةٌ كُتِبَتْ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ وَبَرَاءَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، وَبَرِىءَ مِنَ النِّفَاقِ». رواه أحمد[٤]، ورواته رواة الصحيح، والطبراني في الأوسط، وهو عند الترمذي بغير هذا اللفظ.

---

(١) المسند ٢/ ١٦، ٦٨، ٦٩، ١٠٢، ٤/ ٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الإقامة باب ١٩٥، وأحمد في المسند ٢/ ١٦، ٦٨، ٦٩، ١٠٢، ٤/ ٥.

(٣) أخرجه البخاري في مسجد مكة باب ١، ومسلم في الحج حديث ٥٠٥ ـ ٥١٠، والنسائي في المناسك باب ١٢٤، والترمذي في المواقيت باب ١٢٦، والمناقب باب ٦٧، وابن ماجه في الإقامة باب ١٩٥ و١٩٨.

(٤) المسند ٣/ ١٥٥.

٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ بِصَلاَةٍ، وَصَلاَتُهُ فِي مَسْجِدِ الْقَبَائِلِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلاَةً، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُجْمَعُ فِيهِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي بِخَمْسِينَ أَلْفَ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ». رواه ابن ماجه[1]، ورواته ثقات إلا أن أبا الخطاب الدمشقي لا تحضرني الآن ترجمته، ولم يخرج له من أصحاب الكتب الستة أحد إلا ابن ماجه، والله أعلم.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ؟ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ، فَضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ، ثُمَّ قَالَ: «هُوَ مَسْجِدُكُمْ هٰذَا، لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ»[2]. رواه مسلم والترمذي والنسائي، ولفظه قال:

تَمَارَىٰ رَجُلاَنِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، وَقَالَ رَجُلٌ: هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ مَسْجِدِي هٰذَا».

٩ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَلَفَ رَجُلاَنِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ. فَقَالَ أَحَدُهُمَا: هُوَ مَسْجِدُ الْمَدِينَةِ، وَقَالَ الآخَرُ: هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هُوَ مَسْجِدِي هٰذَا». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلاَةُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَالصَّلاَةُ فِي مَسْجِدِي بِأَلْفِ صَلاَةٍ، وَالصَّلاَةُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلاَةٍ». رواه الطبراني في الكبير، وابن خزيمة، في صحيحه، ولفظه قال:

«صَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ، وَصَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ مِمَّا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ بِخَمْسِمِائَةِ صَلاَةٍ». ورواه البزار، ولفظه قال:

---

(١) كتاب الزكاة باب ٩.

(٢) أخرجه مسلم في الحج حديث ٥١٤، والترمذي في التفسير سورة ٩ باب ١٤، والنسائي في المساجد باب ٨.

«فَضْلُ الصَّلاَةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلاَةٍ وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلاَةٍ». وقال البزار: إسناده حسن، كذا قال.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ بِلاَلِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَمَضَانُ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمُعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمْعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ». رواه الطبراني في الكبير.

١٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَمَّا فَرَغَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ مِنْ بِنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثَلاَثاً أَنْ يُؤْتِيَهُ حُكْماً يُصَادِفُ حُكْمَهُ، وَمُلْكاً لاَ يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ، وَأَنَّهُ لاَ يَأْتِي هٰذَا الْمَسْجِدَ أَحَدٌ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ الصَّلاَةَ فِيهِ إِلاَّ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا اثْنَتَيْنِ فَقَدْ أُعْطِيهِمَا، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدْ أُعْطِيَ الثَّالِثَةَ»[1]. رواه أحمد والنسائي، وابن ماجه، واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم أطول من هذا، وقال: صحيح على شرطهما، ولا علة له.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الأَقْصَىٰ». رواه أحمد[2]، ورواته رواة الصحيح.

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصَّلاَةِ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ أَفْضَلُ، أَوْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ فِيهِ، وَلَنِعْمَ الْمُصَلَّىٰ، هُوَ أَرْضُ الْمَحْشَرِ وَالْمَنْشَرِ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، وَلَقِيدُ سَوْطٍ، أَوْ قَالَ: قَوْسُ الرَّجُلِ حَيْثُ يَرَىٰ مِنْهُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ خَيْرٌ لَهُ، أَوْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً». رواه البيهقي بإسناد لا بأس به، وفي متنه غرابة.

١٥ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الصَّلاَةُ فِي

---

(١) أخرجه النسائي في المساجد باب ٦، وابن ماجه في الإقامة باب ١٩٦، وأحمد في المسند ٢/ ١٧٦.

(٢) المسند ١/ ١٨٤، ٢/ ٥٢٨، ٣/ ٣٤٣، ٣٩٧.

مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَالْجُمُعَةُ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ جُمُعَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَشَهْرُ رَمَضَانَ فِي مَسْجِدِي هٰذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهُ إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ». رواه البيهقي ورواه أيضاً هو وغيره من حديث ابن عمر بنحوه، وتقدم حديث بلال مختصراً.

١٦ ـ وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ كَعُمْرَةٍ»(١). رواه الترمذي، وابن ماجه، والبيهقي وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

قال الحافظ: ولا نعرف لأُسيد حديثاً صحيحاً غير هذا، والله أعلم.

١٧ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَىٰ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّىٰ فِيهِ صَلاَةً كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ»(٢). رواه أحمد والنسائي، وابن ماجه، واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد والبيهقي، وقال: ورواه يوسف بن طهمان عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه عن النبيّ ﷺ بمعناه وزاد: «وَمَنْ خَرَجَ عَلَى طُهْرٍ لاَ يُرِيدُ إِلاَّ مَسْجِدِي هٰذَا، يُرِيدُ مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ لِيُصَلِّيَ فِيهِ كَانَتْ بِمَنْزِلَةِ حَجَّةٍ».

قال الحافظ: انفرد بهذه الزيادة يوسف بن طهمان، وهو واهٍ، والله أعلم.

١٨ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ دَخَلَ مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَيَرْكَعُ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ كَانَ ذٰلِكَ عِدْلَ رَقَبَةٍ».

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ عَمَدَ إِلَى مَسْجِدِ قُبَاءَ لاَ يُرِيدُ غَيْرَهُ، وَلاَ يَحْمِلُهُ عَلَى الْغُدُوِّ إِلاَّ الصَّلاَةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَصَلَّىٰ فِيهِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأُمِّ الْقُرْآنِ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى». رواه الطبراني في الكبير، وهذه الزيادة في الحديث منكرة.

٢٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَزُورُ قُبَاءَ، أَوْ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِباً

---

(١) أخرجه الترمذي في المواقيت باب ١٢٥، وابن ماجه في الإقامة باب ١٩٧.
(٢) أخرجه النسائي في المساجد باب ٨ و٩، وابن ماجه في الطهارة باب ٤٢، والإقامة باب ٨٣، وأحمد في المسند ١/٦٧، ٤/١٧٧.

وَمَاشِياً». زاد في رواية: «فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ»[1]. رواه البخاري ومسلم.

٢١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيّ وَالنَّسَائِيّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ رَاكِباً وَمَاشِياً، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَفْعَلُهُ[2].

٢٢ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ سَمِعَا أَبَاهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: لأَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ. رواه الحاكم، وقال: إسناده صحيح على شرطهما.

٢٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ شَهِدَ جَنَازَةً بِالأَوْسَاطِ فِي دَارِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَأَقْبَلَ مَاشِياً إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ بِفِنَاءِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، فَقِيلَ لَهُ: أَيْنَ تَؤُمُّ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؟ قَالَ: أَؤُمُّ هٰذَا الْمَسْجِدَ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَلَّىٰ فِيهِ كَانَ كَعِدْلِ عُمْرَةٍ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٢٤ ـ وَعَنْ جَابِرٍ، يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا فِي مَسْجِدِ الْفَتْحِ ثَلاَثاً: يَوْمَ الاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وَيَوْمَ الأَرْبِعَاءِ فَاسْتُجِيبَ لَهُ يَوْمَ الأَرْبِعَاءِ بَيْنَ الصَّلاَتَيْنِ فَعُرِفَ الْبِشْرُ فِي وَجْهِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مُهِمٌّ غَلِيظٌ إِلاَّ تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ فَأَدْعُو فِيهَا فَأَعْرِفُ الإِجَابَةَ. رواه أحمد[3] والبزار وغيرهما، وإسناد أحمد جيِّد.

الترغيب في سكنى المدينة إلى الممات وما جاء في فضلها وفضل أُحُد ووادي العقيق

قال الحافظ: تقدَّم في الباب قبله مما ينتظم في سلكه، ويقرب منه حديث بلال بن الحارث. «رَمَضَانٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ، وَجُمْعَةٌ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ جُمْعَةٍ فِيمَا سِوَاهَا مِنَ الْبُلْدَانِ». وحديث جابر أيضاً، وفيه: «إِلاَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

---

(١) أخرجه البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة باب ٣و٦، والاعتصام باب ١٦، ومسلم في الحج حديث ٥١٥ ـ ٥١٦ و٥٢١.

(٢) أخرجه البخاري في مسجد مكة باب ٢ و٤، والنسائي في المناسك باب ٩.

(٣) المسند ٥/ ٣٣٢.

١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَصْبِرُ عَلَى لأْوَاءِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِي إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَوْ شَهِيداً»[1]. رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِماً». رواه مسلم[2].

«اللأواء»: مهموزاً ممدوداً: هي شدة الضيق.

٣ ـ وَعَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لاَبَتَي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقْطَعَ عِضَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَيْدُهَا، وَقَالَ: الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ لاَ يَدَعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلاَّ أَبْدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلاَ يَثْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لأْوَائِهَا وَجَهْدِهَا إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وزاد في رواية: «وَلاَ يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلاَّ أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ». رواه مسلم[3].

«لابتا المدينة»: بفتح الباء مخففة: هو حرّتاها، وطرفاها.

«والعِضاه»: بكسر العين المهملة، وبالضاد المعجمة، وبعد الألف هاء، جمع عضاهة: وهي شجرة الخمط، وقيل: بل كل شجرة ذات شوك، وقيل: ما عظم منها.

٤ ـ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَهْلِ الْمَدِينَةِ زَمَانٌ يَنْطَلِقُ النَّاسُ مِنْهَا إِلَى الأَرْيَافِ يَلْتَمِسُونَ الرَّخَاءَ فَيَجِدُونَ رَخَاءً، ثُمَّ يَأْتُونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ إِلَى الرَّخَاءِ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ». رواه أحمد[4] والبزار واللفظ له، ورجاله رجال الصحيح.

«الأرياف»: جمع ريف، بكسر الراء، وهو: ما قارب المياه في أرض العرب، وقيل: هو الأرض التي فيها الزرع والخصب، وقيل غير ذلك.

---

(١) أخرجه مسلم في الحج حديث ٤٥٩ و٤٨١ ـ ٤٨٤ والترمذي في المناقب باب ٦٧.
(٢) كتاب الحج حديث ٤٥٩ و٤٨١ ـ ٤٨٤.
(٣) كتاب الحج حديث ٤٦٠ و٤٩٢ و٤٩٥.
(٤) المسند ٣/ ٣٤٢.

٥ ـ وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُفْتَحُ الْيَمَنُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الشَّامُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ، وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبُسُّونَ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»[١]. رواه البخاري ومسلم.

«البسّ»: السّوق الشديد، وقيل: البسّ: سرعة الذهاب.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُسَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَجَعَلُوا يَجُرُّونَ النَّمِرَةَ عَلَى وَجْهِهِ فَتَنْكَشِفُ قَدَمَاهُ وَيَجُرُّونَهَا عَلَى قَدَمَيْهِ فَيَنْكَشِفُ وَجْهُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا عَلَى وَجْهِهِ، واجْعَلُوا عَلَى قَدَمَيْهِ مِنْ هٰذَا الشَّجَرِ». قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ، فَإِذَا أَصْحَابُهُ يَبْكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَخْرُجُونَ إِلَى الأَرْيَافِ فَيُصِيبُونَ مِنْهَا مَطْعَماً وَمَلْبَساً وَمَرْكَباً، ـ أَو قالَ: مَرَاكِبَ ـ فَيَكْتُبُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ: هَلُمَّ إِلَيْنَا، فَإِنَّكُمْ بِأَرْضِ حِجَازٍ جَدُوبَةٍ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ». رواه الطبرانيّ في الكبير بإسناد حسن.

«النمرة» بفتح النون، وكسر الميم: وهي بُردة من صوف تلبسها الأعراب.

٧ ـ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَلاَ السِّعْرُ بِالْمَدِينَةِ فَاشْتَدَّ الْجَهْدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْبِرُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنِّي قَدْ بَارَكْتُ عَلَى صَاعِكُمْ وَمُدِّكُمْ، وَكُلُوا وَلاَ تَتَفَرَّقُوا، فَإِنَّ طَعَامَ الْوَاحِدِ يَكْفِي الاِثْنَيْنِ، وَطَعَامَ الاِثْنَيْنِ يَكْفِي الأَرْبَعَةَ، وَطَعَامَ الأَرْبَعَةِ يَكْفِي الْخَمْسَةَ وَالسِّتَّةَ، وَإِنَّ الْبَرَكَةَ فِي الْجَمَاعَةِ، فَمَنْ صَبَرَ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً وَشَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ عَنْهَا رَغْبَةً عَمَّا فِيهَا أَبْدَلَ اللَّهُ بِهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ فِيهَا، وَمَنْ أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». رواه البزار بإسناد جيِّد.

٨ ـ وَعَنْ أَفْلَحَ مَوْلَىٰ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ مَرَّ بِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُمَا قَاعِدَانِ عِنْدَ مَسْجِدِ الْجَنَائِزِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: تَذْكُرُ حَدِيثاً حَدَّثَنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هٰذَا الْمَسْجِدِ الَّذِي نَحْنُ فِيهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، عَنِ الْمَدِينَةِ، سَمِعْتُهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ: «سَيَأْتِي

(١) أخرجه البخاري في المدينة باب ٥، ومسلم في الحج حديث ٤٩٦ و٤٩٧

عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تُفْتَحُ فِيهِ فَتَحَاتُ الأَرْضِ فَتَخْرُجُ إِلَيْهَا رِجَالٌ يُصِيبُونَ رَخَاءً وَعَيْشاً وَطَعَاماً، فَيَمُرُّونَ عَلَى إِخْوَانٍ لَهُمْ حُجَّاجاً أَوْ عُمَّاراً، فَيَقُولُونَ: مَا يُقِيمُكُمْ فِي لأْوَاءِ الْعَيْشِ، وَشِدَّةِ الْجُوعِ؟ فَذَاهِبٌ وَقَاعِدٌ ـ حَتَّى قَالَهَا مِرَاراً ـ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لاَ يَثْبُتُ بِهَا أَحَدٌ فَيَصْبِرُ عَلَى لأْوَائِهَا وَشِدَّتِهَا حَتَّى يَمُوتَ إِلاَّ كُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيداً أَوْ شَفِيعاً». رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد، ورواته ثقات.

٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا، فَإِنِّي أَشْفَعُ لِمَنْ يَمُوتُ بِهَا»[١]. رواه الترمذي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، ولفظ ابن ماجه:

«مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَلْ، فَإِنِّي أَشْهَدُ لِمَنْ مَاتَ بِهَا».

١٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِٱلْمَدِينَةِ شَفَعْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١١ ـ وَعَنِ الصُّمَيْتَةِ ٱمْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ لاَ يَمُوتَ إِلاَّ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنَّهُ مَنْ يَمُتْ بِهَا نَشْفَعْ لَهُ، أَوْ نَشْهَدْ لَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي.

١٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَمَنْ مَاتَ بِٱلْمَدِينَةِ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً أَوْ شَهِيداً».

١٣ ـ وَعَنْ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ لاَ يَمُوتُ بِهَا أَحَدٌ إِلاَّ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواته محتجّ بهم في الصحيح إلا عبد اللّه بن عكرمة، روى عنه جماعة ولم يخرّجه أحد، وقال البيهقي: هو خطّأ، وإنما هو عن صميتة كما تقدم.

١٤ ـ وَعَنِ ٱمْرَأَةٍ يَتِيمَةٍ كَانَتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ثَقِيفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ بِٱلْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ، فَإِنَّهُ مَنْ مَاتَ بِهَا كُنْتُ لَهُ شَهِيداً، أَوْ شَفِيعاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه الترمذي في المناقب باب ٦٧، وابن ماجه في المناسك باب ١٠٤.

١٥ ـ وَعَنْ حَاطِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ مَاتَ بِأَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بُعِثَ مِنَ الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي عن رجل من آل حاطب لم يسمِّه، عن حاطب.

١٦ ـ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي، ـ أَوْ قَالَ: مَنْ زَارَنِي ـ كُنْتُ لَهُ شَفِيعاً، أَوْ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقي وغيره عن رجل من آل عمر لم يسمه عن عمر.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ فِي أَحَدِ الْحَرَمَيْنِ، بُعِثَ مِنَ الآمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ زَارَنِي مُحْتَسِباً إِلَى الْمَدِينَةِ كَانَ فِي جِوَارِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البيهقيّ أيضاً.

قال المملي الحافظ رحمه الله: وقد صحّ من غير ما طريقٍ عن النبيّ ﷺ أن الوباء والدجال لا يدخلانها، اختصرت ذلك لشهرته.

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، ثُمَّ صَلَّىٰ بِأَرْضِ سَعْدٍ بِأَرْضِ الْحَرَّةِ عِنْدَ بُيُوتِ السُّقْيَا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَعَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِثْلَ مَا دَعَاكَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِمَكَّةَ، نَدْعُوكَ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ وَثِمَارِهِمْ. اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَاجْعَلْ مَا بِهَا مِنْ وَبَاءٍ بِخُمٍّ. اللَّهُمَّ إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَمَا حَرَّمْتَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَمَ». رواه أحمد[1]، ورجال إسناده رجال الصحيح.

«خم»: بضم الخاء المعجمة، وتشديد الميم: اسم غيضة بين الحرمين قريباً من الجحفة لا يولد بها أحد فيعيش إلى أن يحتلم إلا أن يرتحل عنها لشدة ما بها من الوباء والحمى بدعوة النبيّ ﷺ، وأظن غدير خمٍّ مضافاً إليها.

١٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي

---

(١) المسند ٥/٣٠٩، ٦/٥٦، ٦٥، ٢٢٢، ٢٤٠، ٢٦٠.

مَدِينَتِنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا. اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ». قَالَ: ثُمَّ يَدعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذٰلِكَ الثَّمَرَ. رواه مسلم وغيره[١].

قوله: «في صاعنا ومدّنا»، يريد في طعامنا المكيل بالصاع والمد، ومعناه أنه دعا لهم بالبركة في أقواتهم جميعاً.

٢٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا لَنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَٱنْقُلْ حُمَّاهَا فَٱجْعَلْهَا بِٱلْجُحْفَةِ». رواه مسلم[٢] وغيره، قيل: إنما دعا بنقل الحمى إلى الجحفة لأنها كانت إذ ذاك دار اليهود.

٢١ ـ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا عِنْدَ السُّقْيَا الَّتِي كَانَتْ لِسَعْدٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيلَكَ دَعَاكَ لأَهْلِ مَكَّةَ بِٱلْبَرَكَةِ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ مِثْلَ مَا بَارَكْتَ لأَهْلِ مَكَّةَ، وَٱجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيّد قويّ.

٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا. اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شَيْءٌ، وَلاَ شِعْبٌ وَلاَ نَقْبٌ إِلاَّ عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا». رواه مسلم[٣] في حديث.

٢٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ بِٱلْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ»[٤]. رواه البخاري ومسلم.

٢٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: دَعَا نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي شَامِنَا وَيَمَنِنَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَعِرَاقِنَا؟

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ٥٣، ومالك في المدينة حديث ٢.

(٢) كتاب الحج حديث ٤٨٠.

(٣) كتاب الحج حديث ٤٧٥.

(٤) أخرجه البخاري في المدينة باب ١٠، ومسلم في الحج حديث ٤٦٦.

قَالَ: إِنَّ بِهَا قَرْنَ الشَّيْطَانِ، وَتَهَيُّجَ الفِتَنِ، وَإِنَّ الْجَفَاءَ بِالْمَشْرِقِ». رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات.

«قرن الشيطان» قيل: معناه أتباع الشيطان وأشياعه، وقيل: شدته وقوّته، ومحل ملكه وتصريفه، وقيل غير ذلك.

٢٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ، وَهِيَ: الْجُحْفَةُ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَى الْجُحْفَةِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواة إسناده ثقات.

«مهيعة»: بفتح الميم، وإسكان الهاء بعدها ياء مثناة تحت، وعين مهملة مفتوحتين: هي اسم لقرية قديمة كانت بميقات الحج الشامي على اثنين وثلاثين ميلاً من مكة، فلما أخرج العماليق بني عبيل إخوة عاد من يثرب نزلوها فجاءهم سيل الجحاف بضم الجيم فجحفهم، وذهب بهم فسميت حينئذ الجحفة، بضم الجيم، وإسكان الحاء المهملة.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَدِينَةُ قُبَّةُ الإِسْلَامِ، وَدَارُ الإِيمَانِ، وَأَرْضُ الْهِجْرَةِ، وَمَثْوَىٰ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به.

٢٧ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدُ إِبْرَاهِيمَ ﷺ، وَمَسْجِدِي». رواه أحمد[1] بإسناد حسن، والطبراني وابن خزيمة في صحيحه إلا أنه قال: «مَسْجِدِي هٰذَا، وَالْبَيْتُ الْمَعْمُورُ». وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

«إِنَّ خَيْرَ مَا رُكِبَتْ إِلَيْهِ الرَّوَاحِلُ مَسْجِدِي هٰذَا، وَالْبَيْتُ الْعَتِيقُ».

قال الحافظ: وقد صحّ من غير ما طريقٍ أنّ النبيّ ﷺ قَالَ: «لاَ تُشَدُّ الرَّوَاحِلُ إِلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هٰذَا، وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَالْمَسْجِدِ الأَقْصَىٰ».

٢٨ ـ وَعَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ رِجَالٌ مِنَ الْمُتَخَلِّفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَثَارُوا غُبَاراً فَخَمَّرَ بَعْضُ مَنْ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْفَهُ، فَأَزَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اللِّثَامَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ فِي غُبَارِهَا شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ». قَالَ: وَأَرَاهُ ذَكَرَ، «وَمِنَ الْجُذَامِ، وَالْبَرَصِ». ذكره رزين العبدري في جامعه، ولم أره في الأصول.

---

(١) المسند ٣/ ٣٣٦، ٣٥٠.

٢٩ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَبِي طَلْحَةَ: «الْتَمِسْ لِي غُلاَماً مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي»، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ. قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ: «هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّه» فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ»، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ»[١]. رواه البخاري ومسلم، واللفظ له.

قال الخطابي: في قوله: «هذا جبل يحبنا ونحبه»، أراد به أهل المدينة وسكانها، كما قال تعالى: ﴿وَٱسْأَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي أهل القرية. قال البغويّ: والأولى إجراؤه على ظاهره، ولا ينكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء، وأهل الطاعة كما حنت الأسطوانة على مفارقته ﷺ، حتى سمع القوم حنينها إلى أن سكَّنها، وكما أخبر أن حجراً كان يسلم عليه قبل الوحي، فلا ينكر عليه، ويكون جبل أُحد، وجميع أجزاء المدينة تحبه، وتحنّ إلى لقائه حالة مفارقته إياها.

قال الحافظ: وهذا الذي قاله البغوي حسن جيِّد، والله أعلم.

٣٠ ـ وَقَدْ رَوَىٰ التِّرْمِذِيّ[٢] مِنْ حَدِيثِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ السدِيّ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمَكَّةَ فَخَرَجْنَا فِي بَعْضِ نَوَاحِيهَا فَمَا ٱسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ وَلاَ شَجَرٌ إِلاَّ وَهُوَ يَقُولُ: «السَّلاَمُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ». وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

٣١ ـ وَعَنْهُ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحُدٌ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَإِذَا جِئْتُمُوهُ فَكُلُوا مِنْ شَجَرِهِ وَلَوْ مِنْ عِضَاهِهِ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية كثير بن زيد.

٣٢ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه[٣] مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مكنف عَنْ أَنَسٍ، وَهٰذَا إِسْنَادٍ وَاهٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ جَبَلَ أُحُدٍ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، وَهُوَ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ الْجَنَّةِ، وَعِيرٌ عَلَى تُرْعَةٍ مِنْ تُرَعِ النَّارِ».

---

(١) أخرجه البخاري في المدينة باب ١٢، ومسلم في الحج حديث ٤٥٥، ٤٦٢ و٤٦٤ و٤٧٣ و٤٧٦ و٤٨٠.

(٢) كتاب المناقب باب ٦.

(٣) كتاب المناسك باب ١٠٤.

قال المملي رضي الله عنه: وقد صحّ عن النبيّ ﷺ من غير ما طريقٍ وعن جماعة من الصحابة أنه قال لأُحُدٍ: «هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ». والزيادة على هذا عند الطبراني غريبة جدًّا.

«العِضاه»: تقدم. «والترعة»: بضم التاء المثناة فوق، وسكون الراء بعدها عين مهملة مفتوحة: هي الروضة، والباب أيضاً، وهو المراد في هذا الحديث فقد جاء مفسراً في حديث أبي عنبس بن جبر رضي الله عنه أنَّ النبيّ ﷺ قال لأُحُدٍ:

«هٰذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهٰذَا عِيرٌ جَبَلٌ يَبْغَضُنَا وَنَبْغَضُهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ». رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط.

٣٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أُحُدٌ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ». رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير.

٣٤ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَرْمِي الْوَحْشَ وَأَصِيدُهَا وَأُهْدِي لَحْمَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا لَوْ كُنْتَ تَصِيدُهَا بِالْعَقِيقِ لَشَيَّعْتُكَ إِذَا ذَهَبْتَ وَتَلَقَّيْتُكَ إِذَا جِئْتَ، فَإِنِّي أُحِبُّ الْعَقِيقَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

٣٥ ـ وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي آتٍ وَأَنَا بِالْعَقِيقِ فَقَالَ: إِنَّكَ بِوَادٍ مُبَارَكٍ». رواه البزار بإسناد جيد قويّ.

٣٦ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي، وَأَنَا بِالْعَقِيقِ، أَنْ صَلِّ فِي هٰذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ». رواه ابن خزيمة في صحيحه.

الترهيب من إخافة أهل المدينة أو إرادتهم بسوء

١ ـ عَنْ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلاَّ انْمَاعَ كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ»[1]. رواه البخاري ومسلم.

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل المدينة باب ٧.

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[١]: «وَلاَ يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلاَّ أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذَوْبَ الرَّصَاصِ، أَوْ ذَوْبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ». وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة في الصحاح وغيرها.

٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَمِيراً مِنْ أُمَرَاءِ الْفِتْنَةِ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، وَكَانَ قَدْ ذَهَبَ بَصَرُ جَابِرٍ، فَقِيلَ لِجَابِرٍ: لَوْ تَنَحَّيْتَ عَنْهُ فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ فَانْكَبَّ، فَقَالَ: تَعِسَ مَنْ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ ابْنَاهُ أَوْ أَحَدُهُمَا: يَا أَبَتَاهُ وَكَيْفَ أَخَافَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ مَاتَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَقَدْ أَخَافَ مَا بَيْنَ جَنْبَيَّ». رواه أحمد[٢]، ورجاله رجال الصحيح.

٤ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حبان فِي صَحِيحِهِ مُخْتَصَراً، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ».

٥ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِفْهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَلاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ». رواه الطبراني في الأوسط والكبير بإسناد جيد.

٦ ـ وَرَوَى النَّسَائِيّ[٣] وَالطَّبَرَانِيّ عَنِ السَّائِبِ بْنِ خَلاَّدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ مَنْ ظَلَمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِفْهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً».

٧ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلطَّبَرَانِيّ قَالَ: «مَنْ أَخَافَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَخَافَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَغَضِبَ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ صَرْفاً، وَلاَ عَدْلاً».

«الصرف»: هو الفريضة. «العدل»: التطوع، قاله سفيان الثوري. وقيل: هو النافلة، والعدل: الفريضة، وقيل: الصرف التوبة، والعدل: الفدية. قاله مكحول. وقيل: الصرف الاكتساب، والعدل: الفدية، وقيل: الصرف الوزن، والعدل: الكيل، وقيل غير ذلك.

---

(١) كتاب الحج حديث ٤٦٠ و٤٩٢ و٤٩٥.

(٢) المسند ٣/ ٣٥٤، ٣٩٣، ٤/ ٥٥، ٦٥.

(٣) كتاب القسامة باب ٣٢.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ آذَىٰ أَهْلَ الْمَدِينَةِ آذَاهُ اللَّهُ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ». رواه الطبراني في الكبير.

٩ ـ وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اكْفِهِمْ مَنْ دَهَمَهُمْ بِبَأْسٍ ـ يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ ـ وَلاَ يُرِيدُهَا أَحَدٌ بِسُوءٍ إِلاَّ أَذَابَهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ». رواه البزار بإسناد حسن، وآخر في الصحيح بنحوه وتقدم.

«دهمهم» محركة: أي غشيهم بسرعة، والله أعلم.

كتاب الجهاد

الترغيب في الرباط في سبيل الله عزَّ وجل

١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا. وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»(١). رواه البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم.

«الغدوة»: بفتح الغين المعجمة: هي المرّة الواحدة من الذهاب.

«والرّوحة»: بفتح الراء: المرة الواحدة من المجيء.

٢ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ مِنَ الْفَتَّانِ»(٢). رواه مسلم واللفظ له والترمذي والنسائي والطبراني، وزاد: «وَبُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَهِيداً».

٣ ـ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلاَّ الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَيُؤَمَّنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ»(٣). رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، وابن حبان في صحيحه.

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٧٣، ومسلم في الإمارة حديث ١٦٣، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٧.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٦٣، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٥، والنسائي في الجهاد باب ٣٩.

(٣) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ١٥، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢.

وزاد في آخره قال: وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». وهذه الزيادة في بعض نسخ الترمذي.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ شَهْرٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ دَهْرٍ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمِنَ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ، وَرِيحَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَجْرِي عَلَيْهِ أَجْرُ الْمُرَابِطِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني، ورواته ثقات.

٥ ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ يَنْقَطِعُ عَنْ صَاحِبِهِ إِذَا مَاتَ إِلاَّ الْمُرَابِطَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنَمَّى لَهُ عَمَلُهُ، وَيُجْرَىٰ عَلَيْهِ رِزْقُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير بإسنادين، رواة أحدهما ثقات.

٦ ـ وَعَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَرْفَعُ الْحَدِيثَ قَالَ: «مَنْ رَابَطَ فِي شَيْءٍ مِنْ سَوَاحِلِ الْمُسْلِمِينَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ أَجْزَأَتْ عَنْهُ رِبَاطَ سَنَةٍ». رواه أحمد[1] من رواية إسماعيل بن عياش عن المدنيـين، وبقية إسناده ثقات.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُجْرِيَ عَلَيْهِ أَجْرُ عَمَلِهِ الصَّالِحِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ، وَأَمِنَ مِنَ الْفَتَّانِ، وَبَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آمِناً مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ». رواه ابن ماجه[2] بإسناد صحيح والطبراني في الأوسط أطول منه، وقال فيه:

«وَالْمُرَابِطُ إِذَا مَاتَ فِي رِبَاطِهِ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ عَمَلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَغُدِيَ عَلَيْهِ، وَرِيحَ بِرِزْقِهِ، وَيُزَوَّجُ سَبْعِينَ حُورَاءَ، وَقِيلَ لَهُ: قِفِ اشْفَعْ إِلَى أَنْ يُفْرَغَ مِنَ الْحِسَابِ». وإسناده مقارب.

٨ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا مَا عُمِلَ بِهَا فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ مَمَاتِهِ حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَلَيْهِ إِثْمُهَا حَتَّى تُتْرَكَ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَرَىٰ عَلَيْهِ عَمَلُ الْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبرانيّ في الكبير بإسناد لا بأس به.

٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَجْرِ الرِّبَاطِ فَقَالَ: «مَنْ

---

(١) المسند ٦/ ٣٦٢.

(٢) كتاب الجهاد باب ٧.

رَابَطَ لَيْلَةً حَارِساً مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ لَهُ أَجْرُ مَنْ خَلْفَهُ مِمَّنْ صَامَ وَصَلَّىٰ». رواه الطبرانيّ في الأوسط بإسناد جيِّد.

١٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَابَطَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ كُلُّ خَنْدَقٍ كَسَبْعِ سَمٰوَاتٍ، وَسَبْعَ أَرَضِينَ». رواه الطبراني في الأوسط وإسناده لا بأس به إن شاء الله، ومتنه غريب.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَةِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِباً مِنْ غَيْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ أَعْظَمُ أَجْراً مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، وَرِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ وَرَاءِ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ مُحْتَسِباً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَعْظَمُ أَجْراً، ـ أُرَاهُ قَالَ ـ: أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ أَلْفَيْ سَنَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا، فَإِنْ رَدَّهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِماً لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ أَلْفَ سَنَةٍ، وَتُكْتَبُ لَهُ الْحَسَنَاتُ، وَيُجْرَىٰ لَهُ أَجْرُ الرِّبَاطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه[1]، وآثار الوضع ظاهرة عليه، ولا عجب فراويه عمر بن صبيح الخراساني، ولولا أنه في الأصول لما ذكرته.

١٢ ـ وَعَنْ مُجَاهِدٍ وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ فِي الرِّبَاطِ فَفَزِعُوا إِلَى السَّاحِلِ، ثُمَّ قِيلَ: لاَ بَأْسَ فَانْصَرَفَ النَّاسُ وَوَقَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَمَرَّ بِهِ إِنْسَانٌ فَقَالَ: مَا يُوقِفُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَوْقِفُ سَاعَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ عِنْدَ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ». رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهما.

١٣ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ»[2]. رواه النسائي والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

١٤ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ وَالْحَاكِم، وزاد: «فَلْيَنْظُرْ كُلُّ امْرِىءٍ لِنَفْسِهِ»، وهذه الزيادة مدرجة من كلام عثمان غير مرفوعة، كذا جاءت مبينة في رواية الترمذي، وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٧.

(٢) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٠، والنسائي في الجهاد باب ٣٩.

١٥ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه[١] إلاَّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَابَطَ لَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَتْ كَأَلْفِ لَيْلَةٍ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا».

١٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَلاَةَ الْمُرَابِطِ تَعْدِلُ خَمْسَمِائَةِ صَلاَةٍ، وَنَفَقَةَ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِمائَةِ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِهِ». رواه البيهقي.

١٧ ـ وَرَوَىٰ أَبُو الشَّيْخِ وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ: «إِنَّ الصَّلاَةَ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ بِأَلْفَيْ أَلْفِ صَلاَةٍ»، وفيه نكارة.

١٨ ـ وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ٱنْتَاطَ غَزْوُكُمْ، وَكَثُرَتِ الْعَزَائِمُ، وَٱسْتُحِلَّتِ الْغَنَائِمُ فَخَيْرُ جِهَادِكُمُ الرِّبَاطُ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ».

زاد في رواية: «وَعَبْدُ الْقَطِيفَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَٱنْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلاَ ٱنْتَقَشَ، طُوبَىٰ لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ. إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ ٱسْتَأْذَنَ، لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ». رواه البخاري[٢].

«القطيفة»: كساء له خمل يجعل دثاراً. «والخميصة»: بفتح الخاء المعجمة: ثوب معلّم من خزّ، أو صوف. «وانتكس»: أي انقلب على رأسه خيبة، وخساراً. «وشيك»: بكسر الشين المعجمة، وسكون الياء المثناة تحت: أي دخلت في جسمه شوكة، وهي واحدة الشوك، وقيل: الشوكة هنا السلاح، وقيل: النكاية في العدوّ. «والانتقاش»: بالقاف والشين المعجمة: نزعها بالمنقاش. وهذا مثل معناه: إذا أصيب فلا انجبر. «وطوبى»: اسم الجنة، وقيل: اسم شجرة فيها، وقيل: فعلى من الطيب، وهو الأظهر.

٢٠ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ

---

(١) كتاب الجهاد باب ١١.

(٢) كتاب الجهاد باب ٧٠.

يُمْسِكُ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَزْعَةً طَارَ عَلَى مَتْنِهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ، أَوِ الْمَوْتَ مَظَانَّهُ. وَرَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ فِي شَعَفَةٍ مِنْ هٰذِهِ الشَّعْفَاءِ، وَبَطْنِ وَادٍ مِنْ هٰذِهِ الأَوْدِيَةِ، يُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلاَّ فِي خَيْرٍ»[1]. رواه مسلم والنسائي.

«متن الفرس»: ظهره. «والهيعة»: بفتح الهاء وسكون الياء كل ما أفزع من جانب العدو من صوت أو خبر. «والشعفة»: بالشين المعجمة والعين المهملة مفتوحتين: هي رأس الجبل.

٢١ ـ وَعَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَاشِيَةٍ يُؤَدِّي حَقَّهَا وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ». رواه الترمذي[2] عن رجل عن طاوس عن أم مالك، وقال: حديث غريب من هذا الوجه، ورواه ليث بن أبي سليم عن طاوس عن أم مالك، انتهى.

٢٢ ـ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ مُخْتَصَراً مِنْ حَدِيثِ أُمِّ مبشر تَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْزِلَةً رَجُلٌ عَلَى مَتْنِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ».

الترغيب في الحراسة في سبيل الله تعالى

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَيْنَانِ لاَ تَمَسُّهُمَا النَّارُ؛ عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي[3]، وقال: حديث حسن غريب.

٢ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَرَسَ مِنْ وَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مُتَطَوِّعاً لاَ يَأْخُذُهُ سُلْطَانٌ لَمْ يَرَ النَّارَ بِعَيْنِهِ إِلاَّ تَحِلَّةَ

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٢٥، والنسائي في الزكاة باب ٧٤.
(٢) كتاب الفتن باب ١٥.
(٣) كتاب فضائل الجهاد باب ١٢.

الْقَسَمِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾[مريم: ٧١]». رواه أحمد[١] وأبو يعلى والطبرانيّ، ولا بأس بإسناده في المتابعات.

«تحلة القسم»: هو بفتح التاء المثناة فوق، وكسر الحاء المهملة، وتشديد اللام بعدها تاء تأنيث: معناه تكفير القسم، وهو اليمين.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صِيَامِ رَجُلٍ وَقِيَامِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ السَّنَةُ ثَلاَثُمِائَةِ يَوْمٍ وَسِتُّونَ يَوْماً، الْيَوْمُ كَأَلْفِ سَنَةٍ». رواه ابن ماجه[٢]، ويشبه أن يكون موضوعاً.

٤ ـ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ مُخْتَصَراً قَالَ: «مَنْ حَرَسَ لَيْلَةً عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَتِهِ فِي أَهْلِهِ أَلْفَ سَنَةٍ».

٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَيْنَانِ لاَ تَمَسُّهُمَا النَّارُ أَبَداً: عَيْنٌ بَاتَتْ تَكْلأُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه أبو يعلى، ورواته ثقات، والطبراني في الأوسط إلا أنه قال: «عَيْنَانِ لاَ تَرَيَانِ النَّارَ».

«تَكْلأُ، مهموزاً»: أي تحفظ وتحرس.

٦ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ تَرَىٰ أَعْيُنُهُمُ النَّارَ: عَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ كَفَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ». رواه الطبراني ورواته ثقات إلا أن أبا الحبيب العبقري لا يحضرني حاله.

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ لَيْلَةَ أَفْضَلَ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، حَارِسٌ حَرَسَ فِي أَرْضِ خَوْفٍ لَعَلَّهُ أَنْ لاَ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

٨ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَرَسُ لَيْلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ لَيْلَةٍ يُقَامُ لَيْلُهَا، وَيُصَامُ نَهَارُهَا». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) المسند ٣/ ٤٣٧.

(٢) كتاب الجهاد باب ٨.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاثَةُ أَعْيُنٍ لاَ تَمَسُّهَا النَّارُ: عَيْنٌ فَقِئَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ حَرَسَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قال المملي رضي الله عنه: بل في إسناده عمر بن راشد اليماني.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حُرِّمَ عَلَى عَيْنَيْنِ أَنْ تَنَالَهُمَا النَّارُ: عَيْنٌ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ تَحْرُسُ الإِسْلاَمَ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكُفْرِ». رواه الحاكم، وفي إسناده انقطاع.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي رَيْحَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةٍ فَأَتَيْنَا ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى شَرَفٍ فَبِتْنَا عَلَيْهِ فَأَصَابَنَا بَرْدٌ شَدِيدٌ حَتَّى رَأَيْتُ مَنْ يَحْفِرُ فِي الأَرْضِ حُفْرَةً يَدْخُلُ فِيهَا، وَيُلْقِي عَلَيْهِ الْحَجَفَةَ يَعْنِي التُّرْسَ، فَلَمَّا رَأَىٰ ذٰلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّاسِ قَالَ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ، وَأَدْعُو لَهُ بِدُعَاءٍ يَكُونُ فِيهِ فَضْلٌ؟» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «اُدْنُهْ» فَدَنَا، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَتَسَمَّىٰ لَهُ الأَنْصَارِيُّ، فَفَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالدُّعَاءِ فَأَكْثَرَ مِنْهُ. قَالَ أَبُو رَيْحَانَةَ: فَلَمَّا سَمِعْتُ مَا دَعَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا رَجُلٌ آخَرُ قَالَ: «اُدْنُهْ» فَدَنَوْتُ، فَقَالَ: «مَنْ أَنْتَ؟» فَقُلْتُ: أَبُو رَيْحَانَةَ فَدَعَا لِي بِدُعَاءٍ وَهُوَ دُونَ مَا دَعَا لِلأَنْصَارِيِّ: ثُمَّ قَالَ: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ دَمَعَتْ، أَوْ بَكَتْ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَحُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وَقَالَ: حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى عَيْنٍ أُخْرَىٰ ثَالِثَةٍ لَمْ يَسْمَعْهَا مُحَمَّدُ بْنُ شُمَيْرٍ. رواه أحمد[1] واللفظ له، ورواته ثقات للنسائي ببعضه والطبراني في الكبير، والأوسط والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عَيْنٍ بَاكِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ عَيْنٌ غَضَّتْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَعَيْنٌ خَرَجَ مِنْهَا مِثْلُ رَأْسِ الذُّبَابِ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ». رواه الأصبهاني.

١٣ ـ وَعَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَطْنَبُوا السَّيْرَ حَتَّى كَانَ عَشِيَّةً، فَحَضَرْتُ صَلاَةَ الظُّهْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ فَارِسٌ فَقَالَ:

---

(١) المسند ٤/ ١٣٤.

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي ٱنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ حَتَّى طَلَعْتُ عَلَى جَبَلِ كَذَا وَكَذَا، فَإِذَا أَنَا بِهَوَازِنَ عَلَى بَكْرَةِ أَبِيهِمْ بِظَعْنِهِمْ وَنَعَمِهِمْ وَنِسَائِهِمْ ٱجْتَمَعُوا إِلَى حُنَيْنٍ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «تِلْكَ غَنِيمَةُ الْمُسْلِمِينَ غَداً إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ؟» قَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «ٱرْكَبْ»، فَرَكِبَ فَرَساً لَهُ، وَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱسْتَقْبِلْ هٰذَا الشِّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلاَهُ، وَلاَ تُغَرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ»، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مُصَلاَّهُ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَحْسَسْتُمْ فَارِسَكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَسْنَاهُ فَثُوِّبَ بِالصَّلاَةِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ حَتَّى إِذَا قَضَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَبْشِرُوا فَقَدْ جَاءَ فَارِسُكُمْ»، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى خِلاَلِ الشَّجَرِ فِي الشِّعْبِ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي ٱنْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَىٰ هٰذَا الشِّعْبِ حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ٱطَّلَعْتُ الشِّعْبَيْنِ كِلاَهُمَا فَنَظَرْتُ فَلَمْ أَرَ أَحَداً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ نَزَلْتَ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: لاَ، إِلاَّ مُصَلِّياً أَوْ قَاضِيَ حَاجَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْجَبْتَ فَلاَ عَلَيْكَ أَنْ لاَ تَعْمَلَ بَعْدَهَا». رواه النسائي[1]، وأبو داود واللفظ له.

«أوجبت»: أي أتيت بفعل أوجب لك الجنة.

الترغيب في النفقة في سبيل الله وتجهيز الغزاة وخلفهم في أهلهم

١ ـ عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَتْ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ»[2]. رواه النسائي والترمذي، وقال: حديث حسن، وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢ ـ وَرَوَىٰ الْبَزَّارُ حَدِيثَ الإِسْرَاءِ مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، أَوْ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِفَرَسٍ يَجْعَلُ كُلَّ خَطْوٍ مِنْهُ أَقْصَىٰ بَصَرِهِ فَسَارَ وَسَارَ مَعَهُ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَأَتَى عَلَى قَوْمٍ يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ وَيَحْصُدُونَ فِي يَوْمٍ كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرَائِيلُ مَنْ هٰؤُلاَءِ؟ قَالَ: هٰؤُلاَءِ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ١٦.
(٢) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٤، والنسائي في الجهاد باب ٤٥.

تُضَاعَفُ لَهُمُ الْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ». فذكر الحديث بطوله.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١]. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَبِّ زِدْ أُمَّتِي»، فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّىٰ الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]. رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي.

٤ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ وأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، كُلُّهمْ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَرْسَلَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَقَامَ فِي بَيْتِهِ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ دِرْهَمٍ، وَمَنْ غَزَا بِنَفْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْفَقَ فِي وَجْهِهِ ذٰلِكَ فَلَهُ بِكُلِّ دِرْهَمٍ سَبْعُمِائَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ». ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦١]. رواه ابن ماجه[١] عن الخليل بن عبد اللَّه، ولا يحضرني فيه جرح، ولا عدالة عن الحسن عنهم، ورواه ابن أبي حاتم عن الحسن عن عمران فقط.

قال الحافظ: والحسن لم يسمع من عمران، ولا من ابن عمر، وقال الحاكم: أكثر مشايخنا على أن الحسن سمع من عمران، انتهى. والجمهور على أنه لم يسمع من أبي هريرة أيضاً وقد سمع من غيرهم، والله أعلم.

٥ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «طُوبَىٰ لِمَنْ أَكْثَرَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِنْهَا عَشَرَةُ أَضْعَافٍ مَعَ الَّذِي لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَزِيدِ». قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: النَّفَقَةُ؟ قَالَ: «النَّفَقَةُ عَلَى قَدْرِ ذٰلِكَ». قَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: فَقُلْتُ لِمُعَاذٍ: إِنَّمَا النَّفَقَةُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، فَقَالَ مُعَاذٌ: قَلَّ فَهْمُكَ، إِنَّمَا ذَاكَ إِذَا أَنْفَقُوهَا وَهُمْ مُقِيمُونَ فِي أَهْلِيهِمْ غَيْرَ غُزَاةٍ، فَإِذَا غَزَوْا وَأَنْفَقُوا، خَبَأَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ خَزَائِنِ رَحْمَتِهِ مَا يَنْقَطِعُ عَنْهُ عِلْمُ الْعِبَادِ وَصِفَتُهُمْ فَأُولٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ، وَحِزْبُ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ. رواه الطبراني في الكبير، وفي إسناده راوٍ لم يسمّ.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٤.

٦ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»(١). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي.

٧ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ أَجْرِهِ حَتَّى إِنَّهُ لاَ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الْغَازِي شَيْءٌ». ورواه ابن ماجه(٢) بنحو ابن حبان لم يذكر خلفه في أهله.

٨ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجَه(٣) أَيْضاً عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً حَتَّى يَسْتَقِلَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ حَتَّى يَمُوتَ، أَوْ يَرْجِعَ».

٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى بَنِي لِحْيَانَ: «لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ»، ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ: «أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»(٤). رواه مسلم، وأبو داود وغيرهما.

١٠ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَهَّزَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ، أَوْ أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح.

١١ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ سَهْلاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعَانَ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ غَارِماً فِي عُسْرَتِهِ أَوْ مُكَاتِباً فِي رَقَبَتِهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ». رواه أحمد(٥) والبيهقي كلاهما عن عبد اللّه بن محمد بن عقيل عنه.

١٢ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَظَلَّ رَأْسَ

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٣٨، ومسلم في الإمارة حديث ١٣٥ و١٣٦، وأبو داود في الجهاد باب ٢٠، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٦، والنسائي في الجهاد باب ٤٤.
(٢) كتاب الجهاد باب ٣.
(٣) كتاب الجهاد باب ٣.
(٤) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٣٨، وأبو داود في الجهاد باب ٢٠.
(٥) المسند ٣/ ٤٨٧.

غَازٍ أَظَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ جَهَّزَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ بَنَىٰ لِلَّهِ مَسْجِداً يُذْكَرُ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن حبان في صحيحه والبيهقي.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِنْحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ طَرُوقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه الترمذي[١]، وقال: حديث حسن صحيح.

«طروقة الفحل» بفتح الطاء وبالإضافة: هي الناقة التي صلحت لطرق الفحل، وأقلّ سنها ثلاث سنين، وبعض الرَّابعة، وهذه هي الحقة، ومعناه أن يعطى الغازي خادماً، أو ناقة هذه صفتها، فإن ذلك أفضل الصدقات.

الترغيب في احتباس الخيل للجهاد لا رياء ولا سمعة، وما جاء في فضلها والترغيب فيما يذكر منها، والنهي عن قصّ نواصيها لأن فيها الخير والبركة

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱحْتَبَسَ فَرَساً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِيمَاناً بِٱللَّهِ وَتَصْدِيقاً بِوَعْدِهِ فَإِنْ شِبَعَهُ وَرِيَّهُ وَرَوْثَهُ، وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَعْنِي حَسَنَاتٍ»[٢]. رواه البخاري والنسائي وغيرهما.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيل: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَٱلْخَيْلُ؟ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ؛ فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْراً، وَنِوَاءً لأَهْلِ الإِسْلاَمِ فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ؛ وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي ظُهُورِهَا وَلاَ رِقَابِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى لأَهْلِ الإِسْلاَمِ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذٰلِكَ الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٍ، وَكَتَبَ لَهُ عَدَدَ أَرْوَاثِهَا

---

(١) كتاب فضائل الجهاد باب ٥.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٤٥، والنسائي في الخيل باب ١١.

وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٍ، وَلاَ تَقْطَعُ طِولَهَا فَٱسْتَنَّتْ شَرَفاً، أَوْ شَرَفَيْنِ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثَارِهَا وَأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ، وَلاَ مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى نَهَرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلاَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيهَا إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ»[1]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وهو قطعة من حديث تقدم بتمامه في منع الزكاة.

٣ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: «فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَٱلَّذِي يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَيُعِدُّهَا لَهُ لاَ تُغَيِّبُ فِي بُطُونِهَا شَيْئاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُ بِهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَضَ مَرْجاً، أَوْ مَرْجَيْنِ فَرَعَاهَا صَاحِبُهَا فِيهِ كُتِبَ لَهُ بِمَا غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ، وَلَوِ ٱسْتَنَّتْ شَرَفاً أَوْ شَرَفَيْنِ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ خَطَاهَا أَجْرٌ، وَلَوْ عَرَضَ نَهَراً فَسَقَاهَا بِهِ كَانَتْ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا مِنْهُ أَجْرٌ حَتَّى ذَكَرَ الأَجْرَ فِي أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا. وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَٱلَّذِي يَتَّخِذُهَا تَعَفُّفاً وَتَجَمُّلاً وَتَسَتُّراً وَلاَ يَحْبِسُ حَقَّ ظُهُورِهَا وَبُطُونِهَا فِي يُسْرِهَا وَعُسْرِهَا، وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وِزْرٌ، فَٱلَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشَراً وَبَطَراً وَبَذْخاً عَلَيْهِمْ». الحديث.

٤ ـ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ مُخْتَصَراً بِنَحْوِ لَفْظِ ابْنِ خُزَيْمَةَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَالْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: خَيْلُ أَجْرٍ، وَخَيْلُ وِزْرٍ، وَخَيْلُ سِتْرٍ، فَأَمَّا خَيْلُ سِتْرٍ، فَمَنِ ٱتَّخَذَهَا تَعَفُّفاً وَتَكَرُّماً وَتَجَمُّلاً، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ ظُهُورِهَا، وَبُطُونِهَا فِي عُسْرِهِ وَيُسْرِهِ، وَأَمَّا خَيْلُ الأَجْرِ فَمَنِ ٱرْتَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهَا لاَ تُغَيِّبُ فِي بُطُونِهَا شَيْئاً إِلاَّ كَانَ لَهُ أَجْرٌ حَتَّى ذَكَرَ أَرْوَاثَهَا وَأَبْوَالَهَا، وَلاَ تَعْدُو فِي وَادٍ شَوْطاً أَوْ شَوْطَيْنِ إِلاَّ كَانَ فِي مِيزَانِهِ، وَأَمَّا خَيْلُ الْوِزْرِ، فَمَنِ ٱرْتَبَطَهَا تَبَذُّخاً عَلَى النَّاسِ، فَإِنَّهَا لاَ تُغَيِّبُ فِي بُطُونِهَا شَيْئاً إِلاَّ كَانَ وِزْراً حَتَّى ذَكَرَ أَرْوَاثَهَا وَأَبْوَالَهَا، وَلاَ تَعْدُو فِي وَادٍ شَوْطاً أَوْ شَوْطَيْنِ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ».

«النواء»: بكسر النون وبالمد، هو المعاداة. «الطِّوَل»: بكسر الطاء، وفتح الواو: هو حبل تشدّ به الدابة، وترسلها ترعى. واستنت: بتشديد النون: أي جرت بقوّة.

«والشرف»: بفتح الشين المعجمة، والراء جميعاً هو الشوط، معناه جرت بقوة شوطاً، أو شوطين كما جاء مفسراً في لفظ البيهقي.

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٤٨، ومسلم في الزكاة حديث ٢٤ و٢٦.

«البذخ»: بفتح الباء الموحدة، وسكون الذال المعجمة آخره خاء معجمة: هو الكبر، والتبذخ: التكبر، ومعناه أنه اتخذ الخيل تكبراً وتعاظماً واستعلاء على ضعفاء المسلمين وفقرائهم.

٥ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ مَعْقُودٌ أَبَداً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَمَنِ ٱرْتَبَطَهَا عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا ٱحْتِسَاباً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيَّهَا وَظَمَأَهَا وَأَرْوَاثَهَا وَأَبْوَالَهَا فَلاَحٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنِ ٱرْتَبَطَهَا رِيَاءً وَسُمْعَةً وَمَرَحاً وَفَرَحاً، فَإِنَّ شِبَعَهَا وَجُوعَهَا وَرِيَّهَا وَظَمَأَهَا، وَأَرْوَاثَهَا وَأَبْوَالَهَا خُسْرَانٌ فِي مَوَازِينِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد[١] بإسناد حسن.

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَفَرَسٌ لِلرَّحْمٰنِ، وَفَرَسٌ لِلإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ؛ فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمٰنِ فَمَا ٱتُّخِذَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقُتِلَ عَلَيْهِ أَعْدَاءُ اللَّهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الإِنْسَانِ فَمَا ٱسْتُبْطِنَ وَتُحُمِّلَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَمَا رُوهِنَ عَلَيْهِ، وَقُومِرَ عَلَيْهِ»، رواه الطبراني وهو غريب.

٧ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَرَسٌ يَرْتَبِطُهُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَثَمَنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَعَارِيَّتُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يُغَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهِنُ، فَثَمَنُهُ وِزْرٌ، وَرُكُوبُهُ وِزْرٌ، وَفَرَسٌ لِلْبِطْنَةِ، فَعَسَىٰ أَنْ يَكُونَ سِدَاداً مِنَ الْفَقْرِ إِنْ شَاءَ اللَّه». رواه أحمد[٢]، ورجاله رجال الصحيح.

٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ ثَلاَثَةٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمٰنِ، وَفَرَسٌ لِلإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ؛ فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمٰنِ فَٱلَّذِي يُرْتَبَطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَفُهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْثُهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّه، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ، فَٱلَّذِي يُقَامَرُ عَلَيْهِ وَيُرَاهَنُ، وَأَمَّا فَرَسُ الإِنْسَانِ، فَٱلْفَرَسُ يَرْتَبِطُهَا الإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَهِيَ سِتْرٌ مِنْ فَقْرٍ». رواه أحمد[٣] أيضاً بإسناد حسن.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي

---

(١) المسند ٦/ ٤٥٥.
(٢) السند ٤/ ٦٩، ٥/ ٣٨١.
(٣) المسند ١/ ٣٩٥.

الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ وَمَثَلُ الْمُنْفِقِ عَلَيْهَا كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ». رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح باختصار النفقة.

١٠ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ حَبَانَ فِي صَحِيحِهِ شَطرِه الأَخِير قَالَ: «مَثَلُ الْمُنْفِقِ عَلَى الْخَيْلِ كَالْمُتَكَفِّفِ بِالصَّدَقَةِ»، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: مَا الْمُتَكَفِّفُ بِالصَّدَقَةِ؟ قَالَ: الَّذِي يُعْطِي بِكَفِّهِ.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي كَبْشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ». رواه الطبراني وابن حبان في صحيحه والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُرَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا، وَالْمُنْفِقُ عَلَيْهَا كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ، وَأَبْوَالُهَا وَأَرْوَاثُهَا لِأَهْلِهَا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مِسْكِ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه نكارة.

١٣ ـ وَعَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ، وَهُوَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُنْفِقُ عَلَى الْخَيْلِ كَالْبَاسِطِ يَدَهُ بِالصَّدَقَةِ لاَ يَقْبِضُهَا». رواه أبو داود[١].

١٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٢]. رواه مالك والبخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه.

١٥ ـ وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ الأَجْرُ وَالمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٣]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

---

(١) كتاب اللباس باب ٢٥.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٤٣ و٤٤، والخمس باب ٨، والمناقب باب ٢٨، ومسلم في الزكاة حديث ٢٥، والإمارة حديث ٩٨ و٩٩، والنسائي في الخيل باب ١ و٧، وابن ماجه في الجهاد باب ١٤، ومالك في الجهاد باب ٤٤.

(٣) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٤٤، والخمس باب ٨، ومسلم في الإمارة حديث ٩٨ و٩٩، والترمذي في الجهاد باب ١٩، والنسائي في الخيل باب ٧، وابن ماجه في الجهاد باب ١٤.

١٦ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالنَّيْلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَأَهْلُهَا مُعَانُونَ عَلَيْهَا فَٱمْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا، وَٱدْعُوا لَهَا بِٱلْبَرَكَةِ وَقَلِّدُوهَا، وَلاَ تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ». رواه أحمد[١] بإسناد جيِّد.

١٧ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِأُصْبُعِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ»[٢]. رواه مسلم والنسائي.

١٨ ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخَيْلِ ثُمَّ قَالَ: «غُفْرَانَكَ النِّسَاءُ». رواه أحمد[٣] ورواته ثقات.

١٩ ـ وَرَوَاهُ النَّسَائِيّ[٤] مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.

٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ إِلاَّ يُؤْذَنُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ سَحَرٍ بِكَلِمَاتٍ يَدْعُو بِهِنَّ اللَّهُمَّ خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي مِنْ بَنِي آدَمَ، وَجَعَلْتَنِي لَهُ فَٱجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، أَوْ مِنْ أَحَبِّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ». رواه النسائي[٥].

٢١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ»[٦]. رواه البخاري ومسلم.

٢٢ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقُصُّوا نَوَاصِيَ الْخَيْلِ، وَلاَ مَعَارِفَهَا، وَلاَ أَذْنَابَهَا، فَإِنَّ أَذْنَابَهَا مَذَابُّهَا وَمَعَارِفَهَا دِفْؤُهَا وَنَوَاصِيهَا مَعْقُودٌ فِيهَا الْخَيْرُ». رواه أبو داود[٧]، وفي إسناده رجل مجهول.

---

(١) المسند ٣/ ٣٥٢.
(٢) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ٩٨، والنسائي في الخيل باب ٧.
(٣) المسند ٥/ ٢٧.
(٤) كتاب الخيل باب ٢، وعشرة النساء باب ١.
(٥) كتاب الخيل باب ٩.
(٦) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٤٣، ومسلم في الإمارة حديث ١٠٠.
(٧) كتاب الجهاد باب ٤١.

٢٣ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، وَأَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْخَيْلِ الأَدْهَمُ الأَقْرَحُ الأَرْثَمُ الْمُحَجَّلُ طَلْقُ الْيَدِ الْيُمْنَى». قَالَ يَزِيدُ، يَعْنِي ابْنَ أَبِي حُبَيبٍ: «فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هٰذِهِ الشِّيَةِ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٢٤ ـ وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ، وابْنُ مَاجَه وَالْحَاكِم عَنْ أَبِي قَتَادَةَ وَحْدَهُ، وَلَفْظُ التِّرْمِذِيّ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْخَيْلِ الأَدْهَمَ الأَقْرَحُ الأَرْثَمُ، ثُمَّ الأَقْرَحُ الْمُحَجَّلُ طَلْقُ الْيَدِ الْيُمْنَىٰ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكُمَيْتٌ عَلَى هٰذِهِ الشِّيَةِ»(١).

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

«الأقرح»: هو الفرس يكون في وسط جبهته قرحة، وهي بياض يسير.

«والأرثم»: بفتح الهمزة، وثاء مثلثة مفتوحة: هو الفرس يكون به رثم محرّكاً ومضموم الرّاء ساكن الثاء، وهو بياض في شفته العليا، والأنثى رثماء.

«وطلق اليمنى»: بفتح الطاء، وسكون اللام وبضمها أيضاً: إذا لم يكن بها تحجيل.

«والكميت»: بضم الكاف، وفتح الميم: هو الفرس الذي ليس بالأشقر ولا الأدهم، بل يخالط حمرته سواد.

«والشية»: بكسر الشين المعجمة، وفتح الياء مخففة: هو كل لون في الفرس يكون معظم لونها على خلافه.

٢٥ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَغْزُوَ فَاشْتَرِ فَرَساً أَغَرَّ مُحَجَّلاً مُطْلَقَ الْيُمْنَىٰ، فَإِنَّكَ تَغْنَمُ وَتَسْلَمُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ مِنَ الْخَيْلِ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَشْقَرَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ، أَوْ أَدْهَمَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ». رواه أبو داود(٢)، واللفظ له، والنسائي أطول من هذا.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجهاد باب ٢٠، وابن ماجه في الجهاد باب ١٤.
(٢) كتاب الجهاد باب ٤٢.

٢٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُمْنُ الْخَيْلِ فِي شُقْرِهَا»[1]. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن غريب.

«اليمن»: بضم الياء: هو البركة والقوّة.

ترغيب الغازي والمرابط في الإكثار من العمل الصالح من الصوم والصلاة والذكر ونحو ذلك، وتقدم في باب النفقة في سبيل الله

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ أَتَىٰ عَلَى قَوْمٍ يَزْرَعُونَ فِي يَوْمٍ، وَيَحْصُدُونَ فِي يَوْمٍ كُلَّمَا حَصَدُوا عَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ: «يَا جِبْرَائِيلُ مَنْ هٰؤُلاَءِ؟» قَالَ: هٰؤُلاَءِ الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُضَاعَفُ لَهُمُ الْحَسَنَةُ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ، وَمَا أَنْفَقُوا مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ. رواه البزار.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ بَاعَدَ اللَّهُ بِذٰلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٣ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ بُعِّدَ مِنَ النَّارِ مِائَةَ عَامٍ سَيْرَ الْمُضَمَّرِ الْجَوَادِ». رواه أبو يعلى من طريق زبان بن فائد.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٤٢، والترمذي في الجهاد باب ٢٠.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٣٦، ومسلم في الصيام حديث ١٦٧ و١٦٨، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٣، والنسائي في الصيام باب ٤٤ و٤٥.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقاً كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». رواه الترمذي[١] عن الوليد بن جميل عن القاسم عنه، وقال: حديث غريب.

٦ ـ وَعَنْ عمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ يَوْماً فِي سَبِيلِ اللَّهِ بُعِّدَتْ مِنْهُ النَّارُ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به.

ورواه في الكبير من حديث أبي أمامة إلا أنه قال فيه: «بَعَّدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ رَكْضَ الْفَرَسِ الْجَوَادِ الْمُضَمَّرِ».

ورواه النسائي من حديث عقبة لم يقل فيه: «رَكْضَ الْفَرَسِ» إلى آخره.

٧ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالذِّكْرَ يُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِسَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ». رواه أبو داود[٢] من طريق زبان عنه.

٨ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «طُوبَىٰ لِمَنْ أَكْثَرَ فِي الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّ لَهُ بِكُلِّ كَلِمَةٍ سَبْعِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، كُلُّ حَسَنَةٍ مِنْهَا عَشَرَةُ أَضْعَافٍ مَعَ الَّذِي لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْمَزِيدِ». الحديث، رواه الطبراني في الكبير، وفيه رجل لم يسمّ.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقَالَ: أَيُّ الْمُجَاهِدِينَ أَعْظَمُ أَجْراً؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْراً»، الحديث. رواه أحمد[٣] والطبراني، ويأتي بتمامه إن شاء الله.

١٠ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَتَبَهُ اللَّهُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ». رواه الحاكم من طريق زبان عنه، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) كتاب فضائل الجهاد باب ٣.
(٢) كتاب الجهاد باب ١٣.
(٣) المسند ٣/ ٤٣٨.

قال المملي رضي الله عنه: والظاهر أن المرابط أيضاً هو في سبيل الله فيضاعف عمله الصالح كما يضاعف عمل المجاهد.

١١ ـ وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرفَعُهُ قَالَ: «صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي تُعْدَلُ بِعَشَرَةِ آلاَفِ صَلاَةٍ، وَصَلاَةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ تُعْدَلُ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلاَةٍ، وَالصَّلاَةُ بِأَرْضِ الرِّبَاطِ بِأَلْفَيْ أَلْفِ صَلاَةٍ». الحديث، رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب.

١٢ ـ وَرَوَىٰ الْبَيْهَقِيّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ صَلاَةَ الْمُرَابِطِ تَعْدِلُ خَمْسَمِائَةِ صَلاَةٍ، وَنَفَقَةُ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ مِنْهُ أَفْضَلُ مِنْ سَبْعِمَائَةِ دِينَارٍ يُنْفِقُهُ فِي غَيْرِهِ». والله أعلم.

الترغيب في الغدوة في سبيل الله والروحة وما جاء في فضل المشي والغبار في سبيل الله، والخوف فيه

١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ مَوْضِعُ قِيدٍ يَعْنِي سَوْطَهُ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ لأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلأَتْهُ رِيحاً، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[1]. رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

«الغدوة»: بفتح الغين المعجمة: هي المرّة الواحدة من الذهاب.

«والرّوحة»: بفتح الراء: هي المرّة الواحدة من المجيء.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ غَرَبَتْ»[2]. رواه مسلم والنسائي.

٣ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٥ و٦ و٧٣، والرقاق باب ٢ و٥١، ومسلم في الإمارة حديث ١١٢، ١١٥.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١١٢ و١١٣ و١١٤ و١١٥، والنسائي في الجهاد باب ١١ و١٢.

اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَمَوْضِعُ سَوْطِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوِ الْغَدْوَةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا»[١]. رواه البخاري ومسلم، والترمذي، وابن ماجه، وتقدم.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا رَاحَ مُسْلِمٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مُجَاهِداً، أَوْ حَاجًّا مُهِلًّا، أَوْ مُلَبِّياً إِلاَّ غَرَبَتِ الشَّمْسُ بِذُنُوبِهِ». رواه الطبراني في الأوسط.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَاجُّ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَالْمُعْتَمِرُ وَفْدُ اللَّهِ، دَعَاهُمْ فَأَجَابُوهُ». رواه ابن ماجه[٢] وابن حبان في صحيحه، واللفظ له كلاهما عن عمران بن عيينة عن عطاء بن السائب عن مجاهد عنه، والبيهقي من هذه الطريق فوقفه ولم يرفعه، ورواه بنحوه من حديث أبي هريرة النسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، وقال ابن ماجه في آخره: «إِنْ دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنِ اسْتَغْفَرُوهُ غَفَرَ لَهُمْ».

٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ إِلاَّ جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانٌ بِي، وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا كَلْمٌ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كُلِمَ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلاَفَ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَداً، وَلَكِنْ لاَ أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلَهُمْ وَلاَ يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي؛ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ». رواه مسلم واللفظ له.

ررواه مالك والبخاري والنسائي، ولفظهم: «تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لاَ يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلاَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقٌ بِكَلِمَاتِهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ»[٣]، الحديث.

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٧٣، ومسلم في الإمارة حديث ١٦٣، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٧ و٢٥، وابن ماجه في الجهاد باب ٧، والزهد باب ٣٩.

(٢) كتاب المناسك باب ٥.

(٣) أخرجه البخاري في الخمس باب ٨، والتوحيد باب ٢٨ و٣٠، ومسلم في الإمارة حديث =

«الكلم»: بفتح الكاف، وسكون اللام: هو الجرح.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ، أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّه مَاتَ فَإِنَّهُ شَهِيدٌ، وَإِنَّ لَهُ الْجَنَّةَ». رواه أبو داود[١] من رواية بقية بن الوليد عن ابن ثوبان، وهو عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، ويأتي الكلام على بقية وعبد الرحمٰن.

«فصل»: بالصاد المهملة محركاً: أي خرج. «وقصه»: بالقاف والصاد المهملة محركاً: أي رماهُ فكسر عنقه. «الحتف»: بفتح المهملة، وسكون المثناة فوق: هو الموت.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَرَجَ حَاجًّا فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْحَاجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ مُعْتَمِراً فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْمُعْتَمِرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ خَرَجَ غَازِياً فَمَاتَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ الْغَازِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه أبو يعلى من رواية محمد بن إسحاق وبقية إسناده ثقات.

٩ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَمْسٍ مَنْ فَعَلَ وَاحِدَةً مِنْهُنَّ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ عَادَ مَرِيضاً، أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ، أَوْ خَرَجَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُرِيدُ بِذٰلِكَ تَعْزِيرَهُ وَتَوْقِيرَهُ، أَوْ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ فَسَلِمَ وَسَلِمَ النَّاسُ مِنْهُ. رواه أحمد[٢]، واللفظ له والبزار والطبراني وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما.

١٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِداً فِي سَبِيلِي ٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ إِنْ رَجَعْتُهُ أُرْجِعْهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ». رواه النسائي[٣].

= ١٠٤، والنسائي في الجهاد باب ١٤، ومالك في الجهاد باب ٢.

(١) كتاب الجهاد باب ١٤.

(٢) المسند ٥/ ٢٤١.

(٣) كتاب الجهاد باب ١٥.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَىٰ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ، وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ»[١]. رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب صحيح. والنسائي والحاكم والبيهقي إلا أنهم قالوا: «وَلاَ يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مِنْخَرَيْ مُسْلِمٍ أَبَداً». وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ جَبْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ»[٢]. رواه البخاري واللفظ له.

ورواه النسائي والترمذي في حديث، ولفظه: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُمَا حَرَامٌ عَلَى النَّارِ»[٣].

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَجْتَمِعانِ فِي النَّارِ اجْتِماعاً يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الآخَرَ، مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِراً، ثُمَّ سَدَّدَ الْمُسْلِمُ وَقَارَبَ، وَلاَ يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ عَبْدٍ، غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ، وَلاَ يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ، الإِيمَانُ وَالشُّحُّ». رواه النسائي[٤] والحاكم، واللفظ له وهو أتمّ، وقال: صحيح على شرط مسلم، وقال النسائي: «الإِيمَانُ وَالْحَسَدُ». وصدر الحديث في مسلم[٥].

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَغْبَرُّ وَجْهُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ آمَنَهُ اللَّهُ دُخَانَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ تَغْبَرُّ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ آمَنَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني والبيهقي.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَجْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَوْفِ عَبْدٍ غُبَاراً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانَ جَهَنَّمَ، وَمَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَاعَدَ اللَّهُ مِنْهُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَسِيرَةَ أَلْفِ عَامٍ لِلرَّاكِبِ

---

(١) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٨، والزهد باب ٨، والنسائي في الجهاد باب ٨.
(٢) كتاب الجهاد باب ١٦.
(٣) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٧، والنسائي في الجهاد باب ٩.
(٤) كتاب الجهاد باب ٨.
(٥) كتاب الإمارة حديث ١٣١.

الْمُسْتَعْجِلِ، وَمَنْ جُرِحَ جِرَاحَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِخَاتَمِ الشُّهَدَاءِ، لَهُ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَوْنُهَا مِثْلُ لَوْنِ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا مِثْلُ رِيحِ الْمِسْكِ يَعْرِفُهُ بِهَا الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ يَقُولُونَ: فُلاَنٌ عَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه أحمد[1]، ورواة إسناده ثقات إلا أن خالد بن دريك لم يدرك أبا الدرداء.

١٦ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الكِنْدِيّ قَالَ: أَنَا مَعَ أَبِي الدَّرْدَاءِ مُنْصَرِفَيْنِ مِنَ الصَّائِفَةِ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ ٱجْتَمِعُوا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ سَائِرَ جَسَدِهِ عَلَى النَّارِ».

قوله: «من الصائفة»، أي من غزوة الصائفة، وهي غزوة الروم، سميت بذلك لأنهم كانوا يغزونهم في الصيف، خوفاً من البرد والثلج في الشتاء.

١٧ ـ وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ إِذَا هُوَ بِغُلاَمٍ مِنْ قُرَيْشٍ مُعْتَزِلٍ مِنَ الطَّرِيقِ يَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَيْسَ ذَاكَ فُلاَنٌ؟» قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: «فَٱدْعُوهُ»، فَدَعَوْهُ. قَالَ: «مَا بَالُكَ ٱعْتَزَلْتَ الطَّرِيقَ؟» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتُ الْغُبَارَ. قَالَ: «فَلاَ تَعْتَزِلْهُ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَذَرِيرَةُ الْجَنَّةِ». رواه أبو داود في مراسيله.

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي الْمُصَبِّحِ الْمُقْرَائِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ بِأَرْضِ الرُّومِ فِي طَائِفَةٍ عَلَيْهَا مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَثْعَمِيُّ إِذْ مَرَّ مَالِكٌ بِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَقُودُ بَغْلاً لَهُ، فَقَالَ لَهُ مَالِكٌ: أَيْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ٱرْكَبْ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّه؟ فَقَالَ جَابِرٌ: أُصْلِحُ دَابَّتِي وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، فَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ حَيْثُ يُسْمِعُهُ الصَّوْتُ نَادَىٰ بِأَعْلَىٰ صَوْتِهِ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ٱرْكَبْ فَقَدْ حَمَلَكَ اللَّه، فَعَرَفَ جَابِرٌ الَّذِي يُرِيدُ، فَقَالَ: أُصْلِحُ دَابَّتِي، وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَهُ اللَّه عَلَى النَّارِ»، فَتَوَاثَبَ النَّاسُ عَنْ دَوَابِّهِمْ، فَمَا رَأَيْتُ يَوْماً أَكْثَرَ مَاشِياً مِنْهُ. رواه ابن حبان في صحيحه. واللفظ له.

١٩ ـ وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ: عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِيهِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا ٱغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي

---

(١) المسند ٥/ ٢٤٤، ٢٨١، ٦/ ٤٤٤.

سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا النَّارَ»، فَنَزَلَ مَالِكٌ، وَنَزَلَ النَّاسُ يَمْشُونَ، فَمَا رُئِيَ يَوْماً أَكْثَرُ مَاشِياً مِنْهُ.

«المصبح»: بضم الميم، وفتح الصاد المهملة، وكسر الباء الموحدة. «والمقرائي»: بضم الميم وقيل: بفتحها، والضم أشهر، وبسكون القاف بعدها راء وألف ممدودة، نسبة إلى قرية بدمشق.

٢٠ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا خَالَطَ قَلْبَ امْرِىءٍ رَهْجٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ حَرَّمَ اللَّه عَلَيْهِ النَّارَ». رواه أحمد[1]، ورواته ثقات.

«الرّهج»: بفتح الراء، وسكون الهاء، وقيل: بفتحها، هو ما يداخل باطن الإنسان من الخوف والجزع ونحوه.

٢١ ـ وَرُوِيَ عنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَجَفَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَحَاتَّتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ عِذْقُ النَّخْلَةِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

«العذق»: بكسر العين المهملة، وإسكان الذال المعجمة، بعدها قاف: هو القِنو، وهو المراد هنا، وبفتح العين: النخلة.

٢٢ ـ وَعَنْ أُمِّ مَالِكٍ الْبَهْزِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِتْنَةً فَقَرَّبَهَا. قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ فِيهَا؟ قَالَ: «رَجُلٌ فِي مَاشِيَةٍ يُؤَدِّي حَقَّهَا، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ، وَرَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ يُخِيفُ الْعَدُوَّ وَيُخِيفُونَهُ». رواه الترمذي[2] عن رجل عن طاوس عن أم مالك، وقال: حديث غريب، ونقدم.

الترغيب في سؤال الشهادة في سبيل الله تعالى

١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ»[3]. رواه مسلم وأبو داود والترمذيّ والنسائي ابن ماجه.

---

(١) المسند ٦/ ٨٥.

(٢) كتاب الفتن باب ١٥.

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٥٧، وأبو داود في الوتر باب ٢٦، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٩، والنسائي في الجهاد باب ٣٦، وابن ماجه في الجهاد باب ١٥.

٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقاً أُعْطِيَهَا، وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ». رواه مسلم[1] وغيره، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٣ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْقَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقاً، ثُمَّ مَاتَ، أَوْ قُتِلَ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَ شَهِيدٍ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً، فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ، لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ»[2]. فذكر الحديث. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه بنحوه إلا أنه قال فيه:

«وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصاً أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

«فواق الناقة» بضم الفاء، وتخفيف الواو: هو ما بين رفع يدك عن الضرع حال الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين.

الترغيب في الرمي في سبيل الله وتعلمه
والترهيب من تركه بعد تعلمه رغبة عنه

١ ـ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ، أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ»، أَلاَ إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمْيُ. رواه مسلم[3] وغيره.

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاَثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالرَّامِيَ بِهِ وَمُنْبِلَهُ. وَارْمُوا وَارْكَبُوا، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا. وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا

(١) كتاب الإمارة حديث ١٥٦.
(٢) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٤٠، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٩.
(٣) كتاب الإمارة حديث ١٦٧.

نِعْمَةٌ تَرَكَهَا»، أَوْ قَالَ: «كَفَرَهَا»[1]. رواه أبو داود، واللفظ له والنسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، والبيهقيّ من طريق الحاكم وغيرها.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاَثَةَ نَفَرِ الْجَنَّةَ: صَانِعَهُ الَّذِي يَحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ، وَالَّذِي يُجَهِّزُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالَّذِي يَرْمِي بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

«منبله»: بضم الميم، وإسكان النون، وكسر الباء الموحدة. قال البغوي: هو الذي يناول الرامي النبل، وهو يكون على وجهين، أحدهما: يقوم بجنب الرامي، أو خلفه يناوله النبل واحداً بعد واحد، حتى يرمي. والآخر: أن يرد عليه النبل المرمي به. ويروى: والممدّ به، وأيّ الأمرين فعل، فهو ممدّ به، انتهى.

قال الحافظ عبد العظيم: ويحتمل أن يكون المراد بقوله: منبله أي الذي يعطيه للمجاهد، ويجهز به من ماله، إمداداً له وتقوية، ورواية البيهقيّ تدل على هذا.

٤ ـ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ يَنْتَصِلُونَ، فَقَالَ: «ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِياً، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلاَنٍ»، فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكُمْ لاَ تَرْمُونَ؟» قَالُوا: كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»[2]. رواه البخاري وغيره والدارقطني، إلا أنه قال فيه:

«ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي الأَدْرَعِ»، فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ، وَقَالُوا: مَنْ كُنْتَ مَعَهُ فَأَنَّى يُغْلَبُ؟ قَالَ: «ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلِّكُمْ»، فَرَمَوْا عَامَّةَ يَوْمِهِمْ فَلَمْ يَفْضَلْ أَحَدُهُمُ الآخَرَ، أَوْ قَالَ: فَلَمْ يَسْبِقْ أَحَدُهُمُ الآخَرَ، أو كما قال.

٥ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالرَّمْيِ فَإِنَّهُ خَيْرٌ»، أَوْ «مِنْ خَيْرِ لَهْوِكُمْ». رواه البزار والطبراني في الأوسط وقال: «فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِ لَعِبِكُمْ»، وإسنادهما جيّد قوي.

---

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٢٣، والنسائي في الجهاد باب ٢٦.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٧٨.

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَشَىٰ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ حَسَنَةٌ». رواه الطبرانيّ.

٧ ـ وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَجَابِرَ بْنَ عُمَيْرٍ الأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يَرْتَمِيَانِ، فَمَلَّ أَحَدُهُمَا فَجَلَسَ، فَقَالَ لَهُ الآخَرُ: كَسِلْتَ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ لَهْوٌ، أَوْ سَهْوٌ إِلاَّ أَرْبَعَ خِصَالٍ: مَشْيَ الرَّجُلِ بَيْنَ الْغَرَضَيْنِ، وَتَأْدِيبَهُ فَرَسَهُ، وَمُلاَعَبَتَهُ أَهْلَهُ، وَتَعْلِيمَ السِّبَاحَةِ». رواه الطبرانيّ في الكبير بإسناد جيِّد.

«الغرض» بفتح الغين المعجمة، والراء بعدهما ضاد معجمة: هو ما يقصده الرماة بالإصابة.

٨ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمْ أَرَضُونَ، وَيَكْفِيكُمُ اللَّهُ فَلاَ يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ». رواه مسلم[1] وغيره.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ، فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»، فَبَلَغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْماً. رواه النسائيّ[2].

١٠ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ لَهُ عِدْلُ مُحَرَّرٍ»[3]. رواه أبو داود في حديث، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، ولم يخرّجاه.

١١ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلاَمِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ بِهِ الْعَدُوَّ، أَوْ لَمْ يَبْلُغْ كَانَ لَهُ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً كَانَتْ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ عُضْواً بِعُضْوٍ»[4]. رواه النسائيّ بإسناد صحيح، وأفرد الترمذيّ منه ذكر الشيب، وأبو داود ذكر العتق، وابن ماجه ذكر الرمي ولفظه:

---

(١) كتاب الإمارة حديث ١٦٨.

(٢) كتاب الجهاد باب ٢٦.

(٣) أخرجه أبو داود في الجنائز باب ٢٧، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١١.

(٤) أخرجه أبو داود في العتق باب ١٤، والترمذي في النذور باب ١٤، والنسائي في الجهاد باب ٢٦، وابن ماجه في العتق باب ٤.

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَىٰ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ، فَبَلَغَ سَهْمُهُ أَصَابَ، أَوْ أَخْطَأَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ». وروى الحاكم ذكر الرمي في حديث، والعتق في آخر.

١٢ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مُرَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَ اللَّهُ لَهُ دَرَجَةً»، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ النَّحَّامِ: وَمَا الدَّرَجَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةِ أُمِّكَ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ». رواه النسائيّ(١)، وابن حبان في صحيحه.

«النحام»: بفتح النون، وتشديد الحاء المهملة: هو الكثير النحم، وهو التنحنح.

١٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٤ ـ وَعَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَاصَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ». قَالَ: فَبَلَغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْماً. رواه ابن حبان في صحيحه.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ كَانَ لَهُ بِمِثْلِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ». رواه الطبرانيّ بإسنادين رواة أحدهما ثقات.

١٦ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِهِ: «قُومُوا فَقَاتِلُوا». قَالَ: فَرَمَىٰ رَجُلٌ بِسَهْمٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ هٰذَا». رواه أحمد(٢) بإسناد حسن.

«أوجب»: أي أوجب لنفسه الجنّة بما فعل.

١٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَىٰ رَمْيَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَصَّرَ أَوْ بَلَغَ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ أَرْبَعَةِ أُنَاسٍ مِنْ بَنِي إِسْمَاعِيلَ أَعْتَقَهُمْ». رواه البزار عن شبيب بن بشر عن أنس.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٢٦.
(٢) المسند ٤/١٨٣، ١٨٤، ٥/٢٦٦.

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه البزّار بإسناد حسن.

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُحَمَّدِ ٱبْنِ حَنَفِيَّةَ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا عَمْرِو الأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ بَدْرِيًّا عَقَبِيًّا أُحُدِيًّا، وَهُوَ صَائِمٌ يَتَلَوَّىٰ مِنَ الْعَطَشِ، وَهُوَ يَقُولُ لِغُلَامِهِ: وَيْحَكَ تَرِّسْنِي فَتَرَّسَهُ الْغُلَامُ حَتَّى نَزَعَ بِسَهْمٍ نَزْعاً ضَعِيفاً، حَتَّى رَمَىٰ بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَصَّرَ أَوْ بَلَغَ كَانَ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقُتِلَ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه الطبرانيّ.

٢٠ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَلِمَ الرَّمْيَ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»، أَوْ «فَقَدْ عَصَىٰ»[1]. رواه مسلم وابن ماجه إلا أنه قال: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ تَرَكَهُ فَقَدْ عَصَانِي».

٢١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ الرَّمْيَ، ثُمَّ نَسِيَهُ فَهِيَ نِعْمَةٌ جَحَدَهَا». رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط بإسناد حسن، وتقدم في أول الباب حديث عقبة بن عامر، وفيه:

«وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا، ـ أَوْ قَالَ ـ: كَفَرَهَا».

الترغيب في الجهاد في سبيل الله تعالى
وما جاء في فضل الكلم فيه، والدعاء عند الصف والقتال

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، وابن خزيمة في صحيحه، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ».

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٦٩ وابن ماجه في الجهاد باب ١٩.
(٢) أخرجه البخاري في الإيمان باب ١٨، والجهاد باب ١، والتوحيد باب ٤٧، ومسلم في الإيمان حديث ١٣٧.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِٱللَّهِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»(١). الحديث، رواه البخاري ومسلم.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَبِمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى»، قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ يَعْبُدُ اللَّهَ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»(٢). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذيّ والنسائي والحاكم بإسناد على شرطهما، ولفظه قال: عن النبيّ ﷺ أنه سُئل: أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَاناً؟ قَالَ: «الَّذِي يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ، وَقَدْ كَفَىٰ النَّاسَ شَرَّهُ».

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مَجْلِسٍ لَهُمْ، فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلاً؟» قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «رَجُلٌ أَخَذَ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُقْتَلَ، أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِٱلَّذِي يَلِيهِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «امْرُؤٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ يُقِيمُ الصَّلاَةَ وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ، أَوَ أُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ؟» قُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «الَّذِي يُسْأَلُ بِٱللَّهِ وَلاَ يُعْطِي»(٣). رواه الترمذي، وقال: حديث غريب، والنسائي وابن حبان في صحيحه، واللفظ لهما، وهو أتمّ، ورواه مالك عن عطاء بن يسار مرسلاً.

٥ ـ وَعَنْ سَبْرَةَ بْنِ الْفَاكِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لاِبْنِ آدَمَ بِطَرِيقِ الإِسْلاَمِ، فَقَالَ: تُسْلِمُ وَتَذَرُ دِينَكَ وَدِينَ آبَائِكَ فَعَصَاهُ فَأَسْلَمَ فَغُفِرَ لَهُ؛ فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ، فَقَالَ لَهُ: تُهَاجِرُ وَتَذَرُ دَارَكَ وَأَرْضَكَ وَسَمَاءَكَ فَعَصَاهُ؛ فَهَاجَرَ فَقَعَدَ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ، فَقَالَ: تُجَاهِدُ وَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ فَتُنْكَحُ

---

(١) أخرجه البخاري في الحج باب ٤، والتوحيد باب ٤٨ و٥٦، ومسلم في الإيمان حديث ١٣٥ و١٣٦.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٢، ومسلم في الإمارة حديث ١٢٢ و١٢٣، وأبو داود في الجهاد باب ٥، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٤، والنسائي في الجهاد باب ٧.

(٣) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢٥، والنسائي في الزكاة باب ٧٤، ومالك في الجهاد حديث ٤.

الْمَرْأَةُ، وَيُقْسَمُ الْمَالُ، فَعَصَاهُ فَجَاهَدَ»، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ فَمَاتَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ وَقَصَتْهُ دَابَّةٌ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ». رواه النسائي[١]، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي.

٦ ـ وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا زَعِيمٌ ـ وَالزَّعِيمُ الْحَمِيلُ ـ لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ وَهَاجَرَ، بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ؛ وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بِي وَأَسْلَمَ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَىٰ غُرَفِ الْجَنَّةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ لَمْ يَدَعْ لِلْخَيْرِ مَطْلَباً، وَلاَ مِنَ الشَّرِّ مَهْرَباً يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ». رواه النسائي[٢]، وابن حبان في صحيحه.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشِعْبٍ فِيهِ عُيَيْنَةٌ مِنْ مَاءٍ عَذْبَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ، فَقَالَ: لَوِ اعْتَزَلْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هٰذَا الشِّعْبِ، وَلَنْ أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لاَ تَفْعَلْ، فَإِنَّ مُقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَاماً، أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ؟ اغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه الترمذي[٣]، وقال: حديث حسن، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

ورواه أحمد[٤] من حديث أبي أمامة أطول منه، إلا أنه قال: «وَلَمُقَامُ أَحَدِكُمْ فِي الصَّفِّ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِهِ سِتِّينَ سَنَةً».

«فواق الناقة»: هو ما بين رفع يدك عن ضرعها وقت الحلب ووضعها، وقيل: هو ما بين الحلبتين.

٨ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُقَامُ الرَّجُلِ فِي

---

(١) كتاب الجهاد باب ١٩.
(٢) كتاب الجهاد باب ١٩.
(٣) كتاب فضائل الجهاد باب ١٧.
(٤) المسند ٢/٤٤٦، ٥٢٤.

الصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِبَادَةِ الرَّجُلِ سِتِّينَ سَنَةً». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَغَزْوٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه، وقد تقدم.

١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ»، فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً، كُلُّ ذٰلِكَ يَقُولُ: «لاَ تَسْتَطِيعُونَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْقَانِتِ بِآيَاتِ اللَّهِ لاَ يَفْتُرُ مِنْ صَلاَةٍ وَلاَ صِيَامٍ، حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»(١). رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

١١ - وَفِي رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ(٢): أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ قَالَ: «لاَ أَجِدُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلاَ تَفْتُرَ، وَتَصُومَ وَلاَ تُفْطِرَ؟» قَالَ: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَإِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيَسْتَنُّ يَمْرَحُ فِي طِوَلِهِ فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ. ورواه النسائي(٣) نحو هذا.

«استنّ الفرس»: عدا. «والطِّول»: بكسر الطاء، وفتح الواو: هو الحبل الذي يشد به الدابة، ويمسك طَرَفه لترعى.

١٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». رواه البخاري(٤).

١٣ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ بِالنَّاسِ قَبْلَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحَ صَلَّى بِالنَّاسِ صَلاَةَ الصُّبْحِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَكِبُوا فَلَمَّا أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ نَعَسَ النَّاسُ عَلَى إِثْرِ الدُّلْجَةِ وَلَزِمَ مُعَاذٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو إِثْرَهُ، وَالنَّاسُ تَفَرَّقَتْ بِهِمْ رِكَابُهُمْ

(١) أخرجه البخاري في الحج باب ١. ومسلم في الإمارة حديث ١١٠.
(٢) كتاب الزكاة باب ١.
(٣) كتاب التطبيق باب ١٠.
(٤) كتاب الجهاد باب ٤.

عَلَى جَوَادِّ الطَّرِيقِ تَأْكُلُ وَتَسِيرُ، فَبَيْنَا مُعَاذٌ عَلَى إِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَاقَتُهُ تَأْكُلُ مَرَّةً وَتَسِيرُ أُخْرَىٰ عَثَرَتْ نَاقَةُ مُعَاذٍ فَحَنَكَهَا بِٱلزِّمَامِ فَهَبَّتْ، حَتَّى نَفَرَتْ مِنْهَا نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ عَنْهُ قِنَاعَهُ فَٱلْتَفَتَ، فَإِذَا لَيْسَ فِي الْجَيْشِ أَدْنَىٰ إِلَيْهِ مِنْ مُعَاذٍ، فَنَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ!» فَقَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «ٱدْنُ دُونَكَ»، فَدَنَا مِنْهُ حَتَّى لَصِقَتْ رَاحِلَتَاهُمَا إِحْدَاهُمَا بِٱلأُخْرَىٰ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كُنْتُ أَحْسِبُ النَّاسَ مِنَّا بِمَكَانِهِمْ مِنَ الْبُعْدِ». فَقَالَ مُعَاذُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ نَعَسَ النَّاسُ فَتَفَرَّقَتْ رِكَابُهُمْ تَرْتَعُ وَتَسِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَنَا كُنْتُ نَاعِساً»، فَلَمَّا رَأَىٰ مُعَاذٌ بِشْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَخَلْوَتَهُ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ٱئْذَنْ لِي أَسْأَلْكَ عَنْ كَلِمَةٍ أَمْرَضَتْنِي وَأَسْقَمَتْنِي وَأَحْزَنَتْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ عَمَّا شِئْتَ»، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلنِي الْجَنَّةَ لاَ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ غَيْرِهِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ بَخٍ بَخٍ. لَقَدْ سَأَلْتَ لِعَظِيمٍ، لَقَدْ سَأَلْتَ لِعَظِيمٍ ثَلاَثاً، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّه بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّه بِهِ الْخَيْرَ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ أَرَادَ اللَّه بِهِ الْخَيْرَ»، فَلَمْ يُحَدِّثْهُ بِشَيْءٍ إِلاَّ أَعَادَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حِرْصاً لِكَيْمَا يُتْقِنَهُ عَنْهُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «تُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُقِيمُ الصَّلاَةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً حَتَّى تَمُوتَ وَأَنْتَ عَلَى ذٰلِكَ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعِدْ لِي فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ شِئْتَ يَا مُعَاذُ حَدَّثْتُكَ بِرَأْسِ هٰذَا الأَمْرِ، وَقِوَامِ هٰذَا الأَمْرِ، وَذِرْوَةِ السَّنَامِ؟». فَقَالَ مُعَاذٌ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَأْسَ هٰذَا الأَمْرِ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. وَإِنَّ قِوَامَ هٰذَا الأَمْرِ، إِقَامُ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَإِنَّ ذِرْوَةَ السَّنَامِ مِنْهُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ، حَتَّى يُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، وَيَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذٰلِكَ فَقَدِ ٱعْتَصَمُوا وَعَصَمُوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ»، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا شُحِبَ وَجْهٌ، وَلاَ ٱغْبَرَّتْ قَدَمٌ فِي عَمَلٍ تُبْتَغَىٰ بِهِ دَرَجَاتُ الآخِرَةِ بَعْدَ الصَّلاَةِ الْمَفْرُوضَةِ كَجِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلاَ ثَقَّلَ مِيزَانَ عَبْدٍ كَدَابَّةٍ تَنْفُقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ يُحْمَلُ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ». رواه أحمد[1]، والبزار من رواية شهر بن حوشب عن معاذ،

---

(١) المسند ٥/٢٤٦.

ولا أراه سمع منه، ورواه أحمد أيضاً والترمذي وصححه والنسائي، وابن ماجه كلهم من رواية أبي وائل عنه مختصراً، ويأتي في الصمت إن شاء الله تعالى.

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَضِيَ بِٱللَّهِ رَبًّا، وَبِٱلإِسْلَامِ دِيناً، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ، فَقَالَ: أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأُخْرَىٰ يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا لِلْعَبْدِ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ». قَالَ: وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[1]. رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

١٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ذَرْوَةُ سَنَامِ الإِسْلَامِ الْجِهَادُ لاَ يَنَالُهُ إِلاَّ أَفْضَلُهُمْ». رواه الطبراني.

١٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوَاقَ نَاقَةٍ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ النَّارَ». رواه أحمد[2].

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فُلَاناً هَلَكَ فَصَلِّ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ فَاجِرٌ فَلاَ تُصَلِّ عَلَيْهِ فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَمْ تَرَ اللَّيْلَةَ الَّتِي صُبِّحْتَ فِيهَا فِي الْحَرَسِ، فَإِنَّهُ كَانَ فِيهِمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ تَبِعَهُ حَتَّى جَاءَ قَبْرَهُ قَعَدَ حَتَّى إِذَا فُرِغَ مِنْهُ حَثَىٰ عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «يُثْنِي عَلَيْكَ النَّاسُ شَرًّا، وَأُثْنِي عَلَيْكَ خَيْراً»، فَقَالَ عُمَرُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْنَا مِنْكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». رواه الطبراني وإسناده لا بأس به إن شاء الله تعالى.

١٨ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِٱللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ: «وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذٰلِكَ إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الْكَلَامِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ، قَالَ: «وَأَهْوَنُ عَلَيْكَ مِنْ ذٰلِكَ لاَ تَتَّهِمِ اللَّهَ عَلَى شَيْءٍ

---

(١) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١١٦، وأبو داود في الوتر باب ٢٦، والنسائي في الجهاد باب ١٨.

(٢) المسند ٢/ ٤٤٢، ٥٢٤، ٤/ ٣٨٧، ٥/ ٢٣٠، ٢٣٥، ٢٤٤.

قَضَاهُ عَلَيْكَ». رواه أحمد[١] والطبراني بإسنادين أحدهما حسن واللفظ له.

١٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ عَوْنُهُمْ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٠ ـ وَعَنْ مَكْحُولٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَثُرَ الْمُسْتَأْذِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحَجِّ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجّ أَفْضَلُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً». رواه أبو داود في المراسيل من رواية إسماعيل بن عياش.

٢١ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَجَّةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ غَزْوَةً، وَغَزْوَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً يَقُولُ: إِذَا حَجَّ الرَّجُلُ حَجَّةَ الإِسْلَامِ، فَغَزْوَةٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِينَ حَجَّةً، وَحَجَّةُ الإِسْلَامِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعِبن غَزْوَةً». رواه البزار. ورواته ثقات معروفون.

«وعنبسة بن هبيرة»: وثقه ابن حبان، ولم أقف فيه على جرح.

٢٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحُجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حِجَجٍ». الحديث رواه الطبرانيّ والبيهقي، ويأتي بتمامه في غزاة البحر إن شاء الله.

٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِحَضْرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»، فَقَامَ رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَىٰ أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ هٰذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلَامَ ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ، ثُمَّ مَشَىٰ بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضَرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ[٣]. رواه مسلم والترمذي وغيرهما.

---

(١) المسند ٤/ ٢٠٤.

(٢) كتاب فضائل الجهاد باب ٢٠.

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٤٦، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٨.

«جَفْنُ السيف»، بفتح الجيم، وإسكان الفاء: هو قرابه.

٢٤ ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مُقَنَّعٌ بِالْحَدِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُقَاتِلُ أَوْ أُسْلِمُ؟ قَالَ: «أَسْلِمْ ثُمَّ قَاتِلْ»، فَأَسْلَمَ ثُمَّ قَاتَلَ فَقُتِلَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَمِلَ قَلِيلاً، وَأُجِرَ كَثِيراً»[1]. رواه البخاري واللفظ له ومسلم.

٢٥ ـ وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ[2] عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ قَبِيلٍ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَمِلَ هٰذَا يَسِيراً، وَأُجِرَ كَثِيراً».

«مقنع» بضم الميم، وفتح النون المشددة: أي متغطّ بالحديد، وقيل: على رأسه خوذة، وقيل غير ذلك.

٢٦ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرٍ، وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ». فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُومُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمٰوَاتُ وَالأَرْضُ». قَالَ عُمَيْرُ بْنُ الْحِمَامِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمٰوَاتُ وَالأَرْضُ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قَالَ: بَخٍ بَخٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ؟» فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلاَّ رَجَاءَ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ: «فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا»، فَأَخْرَجَ تَمَرَاتٍ مِنْ قَرَنِهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ، ثُمَّ قَالَ: إِنْ أَنَا حَيِيتُ حَتَّى آكُلَ تَمَرَاتِي هٰذِهِ إِنَّهَا لَحَيَاةٌ طَوِيلَةٌ فَرَمَىٰ بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ. ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. رواه مسلم[3].

«القَرَن»: بفتح القاف والراء: هو جعبة النشاب.

٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَجْتَمِعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَداً»[4]. رواه مسلم وأبو داود، ورواه النسائي والحاكم أطول منه، ورواه ابن حبان في صحيحه من حديث معاذ بن جبل.

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ١٣، ومسلم في الإمارة حديث ١٤٤.
(٢) كتاب الإمارة حديث ١٤٤.
(٣) كتاب الإمارة حديث ١٤٥.
(٤) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٣٠ و١٣١، وأبو داود في الجهاد باب ١٠.

٢٨ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَعْنِي «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِي هُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ إِنْ قَبَضْتُهُ أَوْرَثْتُهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْتُهُ، رَجَعْتُهُ بِأَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ». رواه الترمذي[١]، وقال: حديث غريب صحيح، وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه من حديث أبي هريرة، وتقدم.

٢٩ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ عَادَ مَرِيضاً كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ، أَوْ رَاحَ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى إِمَامٍ يُعَزِّرُهُ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ جَلَسَ فِي بَيْتِهِ لَمْ يَغْتَبْ إِنْسَاناً كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ». رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، واللفظ لهما.

ورواه أبو يعلى بنحوه، وعنده: «أَوْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ» بَدَلَ: «وَمَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ». ورواه أحمد والطبراني، وتقدم لفظهما، وهو عند أبي داود[٢] من حديث أبي أمامة: إلا أَنَّ عِنْدَهُ الثَّالِثَةَ، «وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ».

٣٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ لاَ شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ لاَ غُلُولَ فِيهِ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ». قِيلَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «جُهْدُ الْمُقِلِّ». قِيلَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللَّه». قِيلَ: فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ». قِيلَ: فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «مَنْ أُهَرِيقَ دَمُهُ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ»[٣]. رواه أبو داود والنسائي، واللفظ له وهو أتمّ.

٣١ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَاهِدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يُنَجِّي اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ مِنَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ». رواه أحمد[٤] واللفظ له، ورواته ثقات والطبراني في الكبير والأوسط والحاكم، وصحح إسناده.

---

(١) كتاب فضائل الجهاد باب ١.
(٢) كتاب الجهاد باب ٩.
(٣) أخرجه أبو داود في الوتر باب ١٢، والنسائي في الزكاة باب ٤٩.
(٤) المسند ٥/٣١٤، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢٦، ٣٣٠.

٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الْقَانِتِ الصَّائِمِ لاَ يَفْتُرُ صَلاَةً وَلاَ صِيَاماً حَتَّى يُرْجِعَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِهِ بِمَا يُرْجِعُهُ إِلَيْهِمْ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ». رواه ابن حبان في صحيحه عن شيخه عمرو بن سعيد بن سنان. قال: وكان قد صام النهار، وقام الليل ثمانين سنة غازياً ومرابطاً.

قال المملي رحمه الله: وهو في الصحيحين وغيرهما بنحوه أطول منه وتقدم.

٣٣ - وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[١] فِي هٰذَا الْحَدِيث: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الْخَاشِعِ الرَّاكِعِ السَّاجِدِ».

٣٤ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ آمْرَأَةً أَتَتْهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آنْطَلَقَ زَوْجِي غَازِياً، وَكُنْتُ أَقْتَدِي بِصَلاَتِهِ إِذَا صَلَّىٰ وَبِفَعْلِهِ كُلِّهِ فَأَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُبْلِغُنِي عَمَلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ. قَالَ لَهَا: «أَتَسْتَطِيعِينَ أَنْ تَقُومِي وَلاَ تَقْعُدِي، وَتَصُومِي وَلاَ تُفْطِرِي، وَتَذْكُرِي اللَّهَ تَعَالَى وَلاَ تَفْتُرِي، حَتَّى يَرْجِعَ؟» قَالَتْ: مَا أُطِيقُ هٰذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَطَقْتِهِ مَا بَلَغْتِ الْعُشُورَ مِنْ عَمَلِهِ». رواه أحمد[٢] من رواية رشدين بن سعد، وهو ثقة عنده، ولا بأس بحديثه في المتابعات والرقائق.

«العشور»: جمع عشرة، وهو الواحد من عشرة أجزاء.

٣٥ - وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ نَهَارَهُ الْقَائِمِ لَيْلَهُ حَتَّى يَرْجِعَ مَتَىٰ يَرْجِعُ». رواه أحمد[٣] والبزار والطبراني، ورجال أحمد محتج بهم في الصحيح.

٣٦ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوَاقَ نَاقَةٍ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ، لَوْنُهَا لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ، وَرِيحُهَا رِيحُ الْمِسْكِ»[٤]. رواه أبو

(١) كتاب الجهاد باب ١٦.

(٢) المسند ٣/ ٤٣٩.

(٣) المسند ٢/ ٤٢٤.

(٤) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٤٠، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٧، والنسائي في الجهاد باب ٢٥، وابن ماجه في الجهاد باب ١٥.

داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصدره في صحيح ابن حبان.

٣٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جُرِحَ جُرْحاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِيحُهُ كَرِيحِ الْمِسْكِ، وَلَوْنُهُ لَوْنُ الزَّعْفَرَانِ عَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ، وَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ مُخْلِصاً أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ». رواه ابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٣٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَكَلْمُهُ يَدْمَىٰ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيحُ رِيحُ مِسْكٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ طُعِنَتْ تَفَجَّرُ دَماً، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ عَرْفُ مِسْكٍ»[1]. رواه البخاري ومسلم، ورواه مالك والترمذي والنسائي بنحوه.

«الكلم»: بفتح الكاف، وإسكان اللام: هو الجرح.

«والعرف»: بفتح العين المهملة، وإسكان الراء: هو الرائحة.

٣٩ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ، قَطْرَةِ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةِ دَمٍ تُهَرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

٤٠ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَاعَتَانِ تُفْتَحُ فِيهِمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّمَا تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ عِنْدَ حُضُورِ النِّدَاءِ وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، وَفِي لَفْظٍ: «ثِنْتَانِ لاَ تُرَدَّانِ ـ أَوْ قَالَ مَا تُرَدَّانِ ـ: الدُّعَاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضٌ بَعْضاً». رواه أبو داود[3] وابن حبان في صحيحه.

---

(١) أخرجه البخاري في الوضوء باب ٦٧، ومسلم في الإمارة حديث ١٠٦.
(٢) كتاب فضائل الجهاد باب ٢٦.
(٣) كتاب الجهاد باب ٣٩.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ حَبَانَ: «سَاعَتَانِ لاَ تُرَدُّ عَلَى دَاعٍ دَعْوَتُهُ: حِينَ تُقَامُ الصَّلاَةُ، وَفِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

«يلحم»: بالمهملة: معناه ينشب بعضهم ببعض في الحرب.

الترغيب في إخلاص النية في الجهاد

وما جاء فيمن يريد الأجر والغنيمة والذكر، وفضل الغزاة إذا لم يغنموا

١ ـ عَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيًا أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَىٰ مَكَانُهُ. فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[1]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ، وَهُوَ يُرِيدُ عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذٰلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا لِلرَّجُلِ: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَعَلَّكَ لَمْ تُفْهِمْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضَ الدُّنْيَا؟ قَالَ: «لاَ أَجْرَ لَهُ»، فَأَعْظَمَ ذٰلِكَ النَّاسُ، وَقَالُوا: عُدْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ الثَّالِثَةَ: رَجُلٌ يُرِيدُ الْجِهَادَ وَهُوَ يَبْتَغِي عَرَضاً مِنَ الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «لاَ أَجْرَ لَهُ». رواه أبو داود[2]، وابن حبان في صحيحه والحاكم باختصار وصححه.

«العرض»: بفتح العين المهملة والراء جميعاً: هو ما يقتنى من مال وغيره.

٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ؟ فَقَالَ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو إِنْ قَاتَلْتَ صَابِراً مُحْتَسِباً بَعَثَكَ اللَّهُ صَابِراً

---

(١) أخرجه البخاري في العلم باب ٤٥، والجهاد باب ١٥، والخمس باب ١٠، ومسلم في الإمارة حديث ١٤٩ و١٥٠ و١٥١، وأبو داود في الجهاد باب ٢٤، والترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٨، والنسائي في الجهاد باب ٢١، وابن ماجه في الجهاد باب ١٣.

(٢) كتاب الجهاد باب ٢٤.

مُحْتَسِباً، وَإِنْ قَاتَلْتَ مُرَائِياً مُكَاثِراً بَعَثَكَ اللَّهُ مُرَائِياً مُكَاثِراً، يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو عَلَى أَيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ، أَوْ قُتِلْتَ بَعَثَكَ اللَّهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ». رواه أبو داود(١).

٤ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ. ـ وَفِي رِوَايَةٍ: بِالنِّيَّاتِ ـ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِىءٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»(٢). رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي والنسائي.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلاً غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ مَا لَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لاَ يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلاَّ مَا كَانَ خَالِصاً وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»(٣). رواه أبو داود والنسائي.

قوله: «يلتمس الأجر والذكر»، يعني يريد أجر الجهاد، ويريد مع ذلك أن يذكره الناس بأنه غاز أو شجيع، ونحو ذلك.

٦ ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَشِّرْ هٰذِهِ الأُمَّةَ بِالتَّيْسِيرِ، وَالسَّنَاءِ، وَالرِّفْعَةِ بِالدِّينِ، وَالتَّمْكِينِ فِي الْبِلاَدِ، وَالنَّصْرِ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ بِعَمَلِ الآخِرَةِ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ». رواه أحمد(٤) وابن حبان في صحيحه والبيهقي واللفظ له، وتقدم في الرياء هو وغيره.

٧ ـ وَتَقَدَّمَ أَيْضاً حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُومُ فِي الدُّنْيَا مَقَامَ سُمْعَةٍ وَرِيَاءٍ إِلاَّ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٢٤.

(٢) أخرجه البخاري في بدء الوحي باب ١، والإيمان باب ٤١، والإكراه في الترجمة، والنكاح باب ٥، والطلاق باب ١١، ومناقب الأنصار باب ٤٥، والعتق باب ٦، والأيمان باب ٢٣، والحيل باب ١، ومسلم في الإمارة حديث ١٥٥، وأبو داود في الطلاق باب ١١، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٦، والنسائي في الطهارة باب ٥٩، والطلاق باب ٢٤، والأيمان باب ١٩، وابن ماجه في الزهد باب ٢٦.

(٣) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٢٤ و٣٥، والنسائي في الجهاد باب ٢٤.

(٤) المسند ٥/ ١٣٤.

٨ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغَزْوُ غَزْوَانِ: فَأَمَّا مَنِ ٱبْتَغَىٰ وَجْهَ اللَّهِ، وَأَطَاعَ الإِمَامَ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَٱجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَتَنَبُّهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا فَخْراً وَرِيَاءً، وَسُمْعَةً وَعَصَىٰ الإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ، فَإِنَّهُ لَنْ يَرْجِعَ بِٱلْكَفَافِ». رواه أبو داود[1] وغيره.

قوله: «ياسر الشريك»، معناه عامله باليسر والسماحة.

٩ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلاَّ عِقَالاً فَلَهُ مَا نَوَىٰ». رواه النسائي[2] وابن حبان في صحيحه.

١٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَقِفُ الْمَوْقِفَ أُرِيدُ وَجْهَ اللَّهِ، وَأُرِيدُ أَنْ يُرَىٰ مَوْطِنِي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾ [الكهف: ١١٠]. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط الشيخين.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ ٱسْتُشْهِدَ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَتَهُ فَعَرَفَهَا. قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى ٱسْتُشْهِدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلٰكِنْ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: هُوَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ»[3]. الحديث، رواه مسلم واللفظ له والنسائي والترمذي وابن خزيمة في صحيحه.

١٢ ـ وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ[4] حَدَّثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ يَنْزِلُ إِلَى الْعِبَادِ لِيَقْضِيَ بَيْنَهُمْ وَكُلُّ أُمَّةٍ جَاثِيَةٌ؛ فَأَوَّلُ مَنْ يَدْعُو بِهِ رَجُلٌ جَمَعَ الْقُرْآنَ، وَرَجُلٌ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ كَثِيرُ الْمَالِ»، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «وَيُؤْتَىٰ بِٱلَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ فِيمَاذَا قُتِلْتَ؟ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ أُمِرْتُ بِٱلْجِهَادِ فِي

---

(١) كتاب الجهاد باب ٢٤.
(٢) كتاب الجهاد باب ٢٣.
(٣) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٥٢، والترمذي في الزهد باب ٤٨، والنسائي في الجهاد باب ٢٢.
(٤) كتاب الزهد باب ٤٨.

سَبِيلِكَ فَقَاتَلْتُ حَتَّى قُتِلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: كَذَبْتَ وَتَقُولُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ: كَذَبْتَ، وَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: بَلْ أَرَدْتَ أَنْ يُقَالَ: فُلَانٌ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ ذٰلِكَ»، ثُمَّ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رُكْبَتَيَّ، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أُولَئِكَ الثَّلَاثَةُ أَوَّلُ خَلْقِ اللَّهِ تُسَعَّرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». وتقدم بتمامه في الرياء.

«جريء»: هو بفتح الجيم، وكسر الراء، وبالمد: أي شجاع.

١٣ ـ وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ، ثُمَّ قَالَ: أُهَاجِرُ مَعَكَ فَأَوْصَىٰ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزَاتُهُ غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَسَمَ وَقَسَمَ لَهُ فَأَعْطَىٰ أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ، وَكَانَ يَرْعَىٰ ظَهْرَهُمْ، فَلَمَّا جَاءَ دَفَعُوهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ مَا هٰذَا؟ قَالُوا: قَسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا هٰذَا؟ قَالَ: «قَسَمْتُهُ لَكَ». قَالَ: مَا عَلَى هٰذَا اتَّبَعْتُكَ، وَلٰكِنِ اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمِيَ إِلَى هَاهُنَا، وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ بِسَهْمٍ. فَأَمُوتَ فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ: «إِنْ تُصْدِقِ اللَّهَ يَصْدُقْكَ»، فَلَبِثُوا قَلِيلاً، ثُمَّ نَهَضُوا إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأُتِيَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُحْمَلُ قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهُوَ هُوَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «صَدَقَ اللَّه فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّتِهِ الَّتِي عَلَيْهِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاتِهِ: «اللَّهُمَّ هٰذَا عَبْدُكَ خَرَجَ مُهَاجِراً فِي سَبِيلِكَ، فَقُتِلَ شَهِيداً أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذٰلِكَ». رواه النسائي[1].

١٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَسْلَمُونَ، وَيُصِيبُونَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُخَوَّفُ، وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجْرُهُمْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ، وَيَبْقَىٰ لَهُمُ الثُّلُثُ وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ»[2]. رواه مسلم، وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه الثانية.

«يقال»: أخفق الغازي، إذا غزا ولم يغنم، أو لم يظفر.

---

(١) كتاب الجنائز باب ٦١.

(٢) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٥٣ و١٥٤، وأبو داود في الجهاد باب ١٢، والنسائي في الجهاد باب ١٥، وابن ماجه في الجهاد باب ١٣.

الترهيب من الفرار من الزحف

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاَتِ الْمُؤْمِنَاتِ»[1]. رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والبزار، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ أُولاَهُنَّ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَالانْتِقَالُ إِلَى الأَعْرَابِ بَعْدَ هِجْرَتِهِ».

٢ - وَرُوِيَ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْفَعُ مَعَهُنَّ عَمَلٌ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ». رواه الطبراني في الكبير.

٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَدَّىٰ زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِباً، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسٌ لَيْسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبَهْتُ مُؤْمِنٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَيَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً بِغَيْرِ حَقٍّ». رواه أحمد[2]، وفيه بقية بن الوليد.

٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «لاَ أُقْسِمُ لاَ أُقْسِمُ»، ثُمَّ نَزَلَ فَقَالَ: «أَبْشِرُوا أَبْشِرُوا، مَنْ صَلَّىٰ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَاجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ دَخَلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ». قَالَ الْمُطَّلِبُ: سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْأَلُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ، عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ الرِّبَا. رواه الطبراني، وفي إسناده مسلم بن الوليد بن العباس لا يحضرني فيه جرح ولا عدالة.

٥ - وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ

---

(١) أخرجه البخاري في الوصايا باب ٢٣، والطب باب ٤٨، والحدود باب ٤٤، ومسلم في الإيمان حديث ١٤٤، وأبو داود في الوصايا باب ١٠، والنسائي في الوصايا باب ١٢.

(٢) المسند ٢/ ٣٦٢.

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ فِيهِ الْفَرَائِضُ وَالسُّنَنُ وَالدِّيَاتُ فَذَكَرَ فِيهِ: «وَإِنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ الْحَقِّ، وَالْفِرَارُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَرَمْيُ الْمُحْصَنَةِ، وَتَعَلُّمُ السِّحْرِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ». الحديث، رواه ابن حبان في صحيحه.

٦ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلُّونَ، وَمَنْ يُقِيمُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ الَّتِي كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ، وَيَحْتَسِبُ صَوْمَهُ، وَيُؤْتَىٰ الزَّكَاةَ مُحْتَسِباً طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ الَّتِي نَهَىٰ اللَّهُ عَنْهَا». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَم الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «تِسْعٌ أَعْظَمُهُنَّ؛ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ الْمُؤْمِنِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَالسِّحْرُ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ، وَاسْتِحْلاَلُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتاً، لاَ يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هٰؤُلاَءِ الْكَبَائِرَ. وَيُقِيمُ الصَّلاَةَ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ إِلاَّ رَافَقَ مُحَمَّداً ﷺ فِي بُحْبُوحَةِ جَنَّةٍ أَبْوَابُهَا مَصَارِيعُ الذَّهَبِ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

«بحبوحة المكان»: بحاءين مهملتين وياءين موحدتين مضمومتين: هو وسطه.

قال الحافظ: كَانَ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِذَا غَزَا الْمُسْلِمُونَ فَلَقُوا ضِعْفَهُمْ مِنَ الْعَدُوِّ حَرُمَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُوَلُّوا إِلاَّ مُتَحَرِّفِينَ لِقِتَالٍ، أَوْ مُتَحَيِّزِينَ إِلَى فِئَةٍ، وَإِنْ كَانَ الْمُشْرِكُونَ أَكْثَرَ مِنْ ضِعْفِهِمْ لَمْ أُحِبَّ لَهُمْ أَنْ يُوَلُّوا، وَلاَ يَسْتَوْجِبُونَ السَّخَطَ عِنْدِي مِنَ اللَّهِ لَوْ وَلَّوْا عَنْهُمْ عَلَى غَيْرِ التَّحَرُّفِ لِلْقِتَالِ، أَوْ التَّحَيُّزِ إِلَى فِئَةٍ. وهذا مذهب ابن عباس المشهور عنه.

الترغيب في الغزاة في البحر وأنها أفضل من عشر غزوات في البر

١ ـ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطْعَمَتْهُ، ثُمَّ جَلَسَتْ تُفْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هٰذَا الْبَحْرِ مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ

يَضْحَكُ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، كَمَا قَالَ فِي الأُولَى. قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ قَالَ: «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ». فَرَكِبَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا[١]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

قال المملي رضي الله عنه: كان معاوية رضي الله عنه قد أغزى عبادة بن الصَّامت قبرس، فركب البحر غازياً وركبت معه زوجته أم حرام.

«ثَبج البحر»: هو بفتح الثاء المثلثة، والباء الموحدة بعدهما جيم: معناه وسط البحر ومعظمه.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَجَّةٌ لِمَنْ لَمْ يَحِجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ، وَغَزْوَةٌ لِمَنْ قَدْ حَجَّ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ حِجَجٍ، وَغَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنَ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ، وَمَنْ أَجَازَ الْبَحْرَ فَكَأَنَّمَا أَجَازَ الأَوْدِيَةَ كُلَّهَا، وَالْمَائِدُ فِيهِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ». رواه الطبراني في الكبير والبيهقي كلاهما من رواية عبد اللّه بن صالح كاتب الليث.

وروى الحاكم منه: «غَزْوَةٌ فِي الْبَحْرِ خَيْرٌ مِنْ عَشْرِ غَزَوَاتٍ فِي الْبَرِّ» إلى آخره، وقال: صحيح على شرط البخاري، وهو كما قال: ولا يضرّ ما قيل في عبد اللّه بن صالح. فإن البخاري احتجّ به.

«المائد»: هو الذي يدوخ رأسه، ويميل من ريح البحر، والميد: الميل.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ غَزْوَةً فِي الْبَحْرِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يَغْزُو فِي سَبِيلِهِ، فَقَدْ أَدَّى إِلَى اللَّهِ طَاعَتَهُ كُلَّهَا، وَطَلَبَ الْجَنَّةَ كُلَّ مَطْلَبٍ، وَهَرَبَ مِنَ النَّارِ كُلَّ مَهْرَبٍ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة.

٤ ـ وَعَنْ أُمِّ حَرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَالْغَرِيقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». رواه أبو داود[٢].

---

(١) أخرجه البخاري في التعبير باب ١٢، والجهاد باب ٣، والاستئذان باب ٤١، ومسلم في الإمارة حديث ١٦٠ و١٦١ و١٦٢.

(٢) كتاب الجهاد باب ٩.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَاتَهُ الْغَزْوُ مَعِي فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ». رواه الطبراني في الأوسط.

الترهيب من الغلول والتشديد فيه، وما جاء فيمن ستر على غال

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: كَرْكَرَةُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ فِي النَّارِ»، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا. رواه البخاري[١]، وقال: قال ابن سلام: كركرة، يعني بفتحهما.

«الثقل محركاً»: هو الغنيمة. «وكركرة»: ضبط بفتح الكافين وبكسرهما، وهو أشهر.

«والغلول»: هو ما يأخذه أحد الغزاة من الغنيمة مختصاً به، ولا يحضره إلى أمين الجيش ليقسمه بين الغزاة سواء قلّ أو كثر، وسواء كان الآخذ أمين الجيش أو أحدهم. واختلف العلماء في الطعام والعلوفة، ونحوهما اختلافاً كثيراً ليس هذا موضع ذكره.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَهُوَ بِوَادِي الْقُرَىٰ، وَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: اسْتُشْهِدَ مَوْلاَكَ، ـ أَوْ قَالَ ـ: غُلاَمُكَ فُلاَنٌ قَالَ: «بَلْ يُجَرُّ إِلَى النَّارِ فِي عَبَاءَةٍ غَلَّهَا». رواه أحمد[٢] بإسناد صحيح.

٣ ـ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوُفِّيَ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذٰلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ، فَوَجَدْنَا خَرَزاً مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لاَ يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ[٣]. رواه مالك وأحمد وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا كَانَ

---

(١) كتاب الجهاد باب ١٩٠.

(٢) المسند ١/ ٣٠، ٤٧، ٥/ ٣٢، ٧٧.

(٣) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ١٣٣، والنسائي في الجنائز باب ٦٦، وابن ماجه في الجهاد باب ٣٤، ومالك في الجهاد حديث ٢٣.

يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، وَفُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا، أَوْ عَبَاءَةٍ غَلَّهَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ الْمُؤْمِنُونَ»[1]. رواه مسلم والترمذي وغيرهم.

٥ ـ وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهُمْ عَدُوٌّ أَبداً». قَالَ أَبُو ذَرٍّ لِحَبِيبِ بْنِ مَسْلَمَةَ: هَلْ يَثْبُتُ لَكُمُ الْعَدُوُّ حَلْبَ شَاةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَثَلاَثَ شِيَاهٍ غُزْرٍ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: غَلَلْتُمْ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيِّد ليس فيه ما يقال إلا تدليس بقية بن الوليد، فقد صرح بالتحديث.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ حَتَّى قَالَ: «لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغِثْنِي. فَأَقُولُ: لاَ أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَغْتُكَ»[2]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

«لا ألفين»: أي لا أجدنّ. «والرغاء»: بضم الراء، وبالغين المعجمة والمد: هو صوت الإبل وذوات الخفّ. «والحمحمة»: بحاءين مهملتين مفتوحتين: هو صوت الفرس.

«والثغاء»: بضم المثلثة وبالغين المعجمة والمد: هو صوت الغنم. «والرقاع»: بكسر

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ١٨٢، والترمذي في الحدود باب ٢٨.

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ١٨٩، ومسلم في الإمارة حديث ٢٤ و٢٥.

الراء جمع رقعة: وهو ما تكتب فيه الحقوق. «وتخفق»: أي تتحرك وتضطرب.

٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلاَلاً فَنَادَىٰ فِي النَّاسِ فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ فَيُخَمِسهُ وَيَقسِمُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَوْماً بَعْدَ النِّدَاءِ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا كَانَ فِيمَا أَصَبْنَاهُ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقَالَ: «أَسَمِعْتَ بِلاَلاً يُنَادِي ثَلاَثاً؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ»، فَٱعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَنْ أَقْبَلَهُ عَنْكَ». رواه أبو داود[1]، وابن حبان في صحيحه.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَباً وَلاَ وَرِقاً، غَنِمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ وَالثِّيَابَ، ثُمَّ ٱنْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي، يَعْنِي وَادِي الْقُرَىٰ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ لَهُ وَهَبَهُ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُذَامٍ يُدْعَىٰ رِفَاعَةَ بْنَ يَزِيدَ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِيَ قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ فَرُمِيَ بِسَهْمٍ، فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فَقُلْنَا: هَنِيئاً لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلاَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهِبُ عَلَيْهِ نَاراً، أَخَذَهَا مِنَ الْغَنَائِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ». قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ»[2]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي.

«الشملة»: كساء أصغر من القطيفة يتّشح بها.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّىٰ الْعَصْرَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ حَتَّى يَنْحَدِرَ لِلْمَغْرِبِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يُسْرِعُ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَرْنَا بِٱلْبَقِيعِ، فَقَالَ: «أُفٍّ لَكَ، أُفٍّ لَكَ، أُفٍّ لَكَ». قَالَ: فَكَبُرَ ذٰلِكَ فِي ذَرْعِي، فَٱسْتَأْخَرْتُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي، فَقَالَ: «مَا لَكَ؟ ٱمْشِ». قُلْتُ: وَحَدَثَ حَدَثٌ؟ فَقَالَ: «مَا ذَاكَ؟». قُلْتُ: أَفَفْتَ بِي. قَالَ: «لاَ، وَلَكِنْ هٰذَا فُلاَنٌ بَعَثْتُهُ سَاعِياً عَلَى بَنِي فُلاَنٍ، فَغَلَّ نَمِرَةً، فَدُرِعَ مِثْلَهَا مِنْ نَارٍ». رواه النسائي[3] وابن خزيمة في صحيحه.

---

(١) كتاب الجهاد باب ١٣٤.

(٢) أخرجه البخاري في المغازي باب ٣٨، ومسلم في الإيمان حديث ١٨٣، وأبو داود في الجهاد باب ١٣٣، والنسائي في الإيمان باب ٣٨.

(٣) كتاب الإمامة باب ٥٨.

«البقيع»: بالباء الموحدة: مواضع بالمدينة. منها بقيع الخيل، وبقيع الخنجبة بفتح الخاء المعجمة والجيم، وبقيع الغرقد، وهو المراد هنا، كذا جاء مفسراً في رواية البزار، وكبر في ذرعي: هو بالذال المعجمة المفتوحة بعدها راء ساكنة: أي عظم عندي موقعه.

«والنمرة»: بفتح النون، وكسر الميم: بردة من صوف تلبسها الأعراب.

وقوله: «فدرع»: بالدال المهملة المضمومة: أي جعل له درع مثلها من نار.

١٠ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَرِيئاً مِنْ ثَلَاثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ: الْكِبْرِ، وَالْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي حَازِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِنِطْعٍ مِنَ الْغَنِيمَةِ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا لَكَ تَسْتَظِلُّ بِهِ مِنَ الشَّمْسِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنْ يَسْتَظِلَّ نَبِيُّكُمْ بِظِلٍّ مِنْ نَارٍ؟». رواه أبو داود في مراسيله، والطبراني في الأوسط وزاد: «يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

١٢ ـ وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْبَصْرَةِ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ. أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زِمَاماً مِنْ شَعْرٍ مِنْ مَغْنَمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَلْتَنِي زِمَاماً مِنْ نَارٍ لَمْ يَكُنْ لَكَ أَنْ تَسْأَلَنِيهِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ». رواه أبو داود في المراسيل أيضاً.

١٣ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَكْتُمْ غَالاً فَإِنَّهُ مِثْلُهُ». رواه أبو داود[١].

«يكتم غالاً»: أي يستر عليه.

الترغيب في الشهادة، وما جاء في فضل الشهداء

١ ـ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِنَّ لَهُ مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّىٰ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَىٰ مِنَ الْكَرَامَةِ».

---

(١) كتاب الجهاد باب ١٣٥.

وَفِي رِوَايَةٍ: «لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»[١]. رواه البخاري ومسلم والترمذي.

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُؤْتَىٰ بِٱلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: يَا ٱبْنَ آدَمَ كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ، فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ خَيْرَ مَنْزِلٍ، فَيَقُولُ: سَلْ وَتَمَنَّهْ، فَيَقُولُ: وَمَا أَسْأَلُكَ وَأَتَمَنَّى؟ أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ». رواه النسائي[٢] والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ، ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ»[٣]. رواه البخاري ومسلم في حديث تقدم.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلاَّ الدَّيْنَ». رواه مسلم[٤].

٥ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالإِيمَانَ بِٱللَّهِ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ. إِنْ قُتِلْتَ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ إِلاَّ الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرَائِيلَ قَالَ لِي ذٰلِكَ». رواه مسلم[٥] وغيره.

٦ ـ وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ يَقْبِضُهَا رَبُّهَا تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ، وَإِنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرَ الشَّهِيدِ»، قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ

---

(١) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٢١، ومسلم في الإمارة حديث ١٠٩، والترمذي في فضائل الجهاد باب ١٣.
(٢) كتاب الجهاد باب ٣٤.
(٣) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٢٦، ومسلم في الإمارة حديث ١٠٣.
(٤) كتاب الإمارة حديث ١١٩.
(٥) كتاب الإمارة حديث ١١٧.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ»(١). رواه أحمد بإسناد حسن، والنسائي واللفظ له.

«أهل الوبر»: هم الذين لا يأوون إلى جدار من الأعراب وغيرهم.

«وأهل المدر»: أهل القرى والأمصار، والمَدَرُ: محركاً هو الطين الصلب المستحجر.

٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ لَئِنْ أَشْهَدَنِي اللَّهُ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلَاءِ». يَعْنِي أَصْحَابَهُ، «وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هٰؤُلَاءِ». يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا دُونَ أُحُدٍ». قَالَ سَعْدُ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصْنَعُ مَا صَنَعَ. قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعاً وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ، أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلاَّ أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَرَىٰ، أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هٰذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ، وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣](٢). إلى آخر الآية. رواه البخاري واللفظ له، ومسلم والنسائي.

«البَضع»: بفتح الباء، وكسرها أفصح: وهو ما بين الثلاث إلى التسع، وقيل: ما بين الواحد إلى أربعة، وقيل: من أربعة إلى تسعة، وقيل: هو سبعة.

٨ - وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ فَأَدْخَلَانِي دَاراً هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا، قَالاَ لِي: أَمَّا هٰذِهِ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ». رواه البخاري(٣) في حديث طويل تقدم.

٩ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَدْ مُثِّلَ بِهِ

---

(١) أخرجه النسائي في الجهاد باب ٣٠، وأحمد في المسند ٤/ ٢١٦.
(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ١٢، والمغازي باب ١٧.
(٣) كتاب الجهاد باب ٤.

فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَذَهَبْتُ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ فَنَهَانِي قَوْمِي فَسَمِعَ صَوْتَ صَائِحَةٍ، فَقِيلَ: ابْنَةُ عَمْرٍو، أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو؟ فَقَالَ: «لِمَ تَبْكِي؟ أَوْ لاَ تَبْكِي، مَا زَالَتِ الْمَلاَئِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا»(١). رواه البخاري ومسلم.

١٠ ـ وَعَنْهُ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ يَوْمَ أُحُدٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا جَابِرُ أَلاَ أُخْبِرُكَ مَا قَالَ اللَّه لأَبِيكَ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: «مَا كَلَّمَ اللَّهُ أَحَداً إِلاَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَكَلَّمَ أَبَاكَ كِفَاحاً، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ تَمَنَّ عَلَيَّ أُعْطِكَ. قَالَ: يَا رَبِّ تُحْيِينِي فَأُقْتَلُ فِيكَ ثَانِيَةً. قَالَ: إِنَّهُ سَبَقَ مِنِّي أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يَرْجِعُونَ. قَالَ: يَا رَبِّ فَأَبْلِغْ مَنْ وَرَائِي، فَأَنْزَلَ اللَّه هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ﴾» [آل عمران: ١٦٩] الآية كلها. رواه الترمذي وحسنه. وابن ماجه بإسناد حسن أيضاً، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١١ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَلَكاً يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ ذَا جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ مِنْهَا حَيْثُ شَاءَ مَقْصُوصَةً قَوَادِمُهُ بِالدِّمَاءِ». رواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن.

١١ ـ وَعَنْ سالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُرِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّوْمِ، فَرَأَىٰ جَعْفَراً مَلَكاً ذَا جَنَاحَيْنِ مُضَرَّجَيْنِ بِالدِّمَاءِ، وَزَيْدٌ مُقَابِلَهُ. رواه الطبراني، وهو مرسل جيِّد الإسناد.

قال الحافظ: كان جعفر رضي الله عنه قَدْ ذَهَبَتْ يَدَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَوْمَ مُؤْتَةَ فَأَبْدَلَهُ بِهِمَا جَنَاحَيْنِ فَمِنْ أَجْلِ ذٰلِكَ سُمِّيَ جَعْفَراً الطَّيَّارَ.

١٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَنِيئاً لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَبُوكَ يَطِيرُ مَعَ الْمَلاَئِكَةِ فِي السَّمَاءِ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

١٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ قَالَ: فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلَىٰ فَوَجَدْنَا بِمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ بِضْعاً وَتِسْعِينَ بَيْنَ ضَرْبَةٍ وَرَمْيَةٍ وَطَعْنَةٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: فَعَدَدْنَا بِهِ خَمْسِينَ طَعْنَةً وَضَرْبَةً لَيْسَ مِنْهَا شَيْءٌ فِي دُبُرِهِ. رواه البخاري(٢).

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ٣ باب ١٨، وابن ماجه في المقدمة باب ١٣، والجهاد باب ١٦.
(٢) كتاب المغازي باب ٤٤.

١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْداً وَجَعْفَراً، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ، وَدَفَعَ الرَّايَةَ إِلَى زَيْدٍ فَأُصِيبُوا جَمِيعاً. قَالَ أَنَسٌ: فَنَعَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ الْخَبَرُ، فَقَالَ: «أَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ، فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سُيُوفِ اللَّهِ، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ». قَالَ: فَجَعَلَ يُحَدِّثُ النَّاسَ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «وَمَا يَسُرُّهُمْ أَنَّهُمْ عِنْدَنَا». رواه البخاري[1] وغيره.

١٦ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْ يُعْقَرَ جَوَادُكَ وَيُهَرَاقَ دَمُكَ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه ابن ماجه[2] من حديث عمرو بن عبسة قال: أتيت النبيّ ﷺ فقلت، فذكره.

١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلاَّ كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ»[3]. رواه الترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٨ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَرْوَاحَ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، أَوْ شَجَرِ الْجَنَّةِ». رواه الترمذي[4]، وقال: حديث حسن صحيح.

«تعلق»: بفتح المثناة فوق، وعين مهملة، وضم اللام: أي ترعى من أعالي شجر الجنة.

١٩ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشَّهِيدُ يَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ». رواه أبو داود[5] وابن حبان في صحيحه.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٧.
(٢) كتاب الجهاد باب ١٥.
(٣) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٥، والنسائي في الجهاد باب ٣٥، وابن ماجه في الجهاد باب ١٦.
(٤) كتاب التفسير، سورة ٣ باب ١٩.
(٥) كتاب الجهاد باب ٢٦.

٢٠ ـ وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقَتْلَىٰ ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ، وَقَاتَلَهُمْ حَتَّى يُقْتَلَ، فَذٰلِكَ الشَّهِيدُ الْمُمْتَحَنُ فِي جَنَّةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ لاَ يَفْضُلُهُ النَّبِيُّونَ إِلاَّ بِفَضْلِ دَرَجَةِ النُّبُوَّةِ، وَرَجُلٌ فَرِقٌ عَلَى نَفْسِهِ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ حَتَّى يُقْتَلَ فَتِلْكَ مُمَصْمِصَةٌ مَحَتْ ذُنُوبَهُ وَخَطَايَاهُ، إِنَّ السَّيْفَ مَحَّاءٌ لِلْخَطَايَا، وَأُدْخِلَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَ، فَإِنَّ لَهَا ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ، وَلِجَهَنَّمَ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، وَبَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَرَجُلٌ مُنَافِقٌ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ حَتَّى إِذَا لَقِيَ الْعَدُوَّ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُقْتَلَ فَذٰلِكَ فِي النَّارِ، إِنَّ السَّيْفَ لاَ يَمْحُو النِّفَاقَ». رواه أحمد[1] بإسناد جيِّد والطبراني، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له والبيهقي.

«الممتحَن»: بفتح الحاء المهملة: هو المشروح صدره، ومنه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣]. أي شرحها ووسعها. وفي رواية لأحمد: «فَذٰلِكَ الْمُفْتَخِرُ فِي خَيْمَةِ اللَّهِ تَحْتَ عَرْشِهِ»، ولعله تصحيف. «وفَرِق»: بكسر الراء: أي خائف وجزع. «والمُمَصمِصة»: بضم الميم الأولى، وفتح الثانية، وكسر الثالثة، وبصادين مهملتين: هي الممحصة المكفِّرة.

٢١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ ثَلاَثَةٌ: رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يُرِيدُ أَنْ يُقَاتِلَ، وَلاَ يُقْتَلَ، يُكَثِّرُ سَوَادَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ كُلُّهَا وَأُجِيرَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيُؤْمِنُ مِنَ الْفَزَعِ، وَيُزَوَّجُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَحَلَّتْ عَلَيْهِ حُلَّةُ الْكَرَامَةِ وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ وَالْخُلْدِ، وَالثَّانِي خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِباً يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ وَلاَ يُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ كَانَتْ رُكْبَتُهُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمٰنِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ﴾ [القمر: ٥٥] وَالثَّالِثُ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ مُحْتَسِباً يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ وَيُقْتَلَ، فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَاهِراً سَيْفَهُ وَاضِعَهُ عَلَى عَاتِقِهِ، وَالنَّاسُ جَاثُونَ عَلَى الرُّكَبِ، يَقُولُ: أَلاَ أَفْسِحُوا لَنَا فَإِنَّا قَدْ بَذَلْنَا دِمَاءَنَا وَأَمْوَالَنَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». قَالَ رَسُولُ

(١) المسند ٤/ ١٨٢.

اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قَالَ ذٰلِكَ لإِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الرَّحْمٰنِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، أَوْ لِنَبِيٍّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ لَزَحَلَ لَهُمْ عَنِ الطَّرِيقِ لِمَا يَرَىٰ مِنْ وَاجِبِ حَقِّهِمْ حَتَّى يَأْتُوا مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَيَجْلِسُوا عَلَيْهَا يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ لاَ يَجِدُونَ غَمَّ الْمَوْتِ، وَلاَ يَغْتَمُّونَ فِي الْبَرْزَخِ، وَلاَ تُفْزِعُهُمُ الصَّيْحَةُ، وَلاَ يَهُمُّهُمُ الْحِسَابُ، وَلاَ الْمِيزَانُ، وَلاَ الصِّرَاطُ، يَنْظُرُونَ كَيْفَ يُقْضَىٰ بَيْنَ النَّاسِ، وَلاَ يَسْأَلُونَ شَيْئاً إِلاَّ أُعْطُوا، وَلاَ يَشْفَعُونَ فِي شَيْءٍ إِلاَّ شُفِّعُوا فِيهِ، وَيُعْطَوْنَ مِنَ الْجَنَّةِ مَا أَحَبُّوا، وَيَتَبَوَّؤُونَ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ أَحَبُّوا». رواه البزار والبيهقي والأصبهاني، وهو حديث غريب.

«زحل»: بالزاي والحاء المهملة كذا في رواية البزار، وقال الأصبهاني في روايته: لتنحى لهم عن الطريق، ومعنى زحل وتنحى واحد.

٢٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَقَفَ الْعِبَادُ لِلْحِسَابِ جَاءَ قَوْمٌ وَاضِعِي سُيُوفِهِمْ عَلَى رِقَابِهِمْ تَقْطُرُ دَماً، فَازْدَحَمُوا عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ، فَقِيلَ: مَنْ هٰؤُلاَءِ؟ قِيلَ: الشُّهَدَاءُ كَانُوا أَحْيَاءَ مَرْزُوقِينَ». رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه إن شاء الله تعالى، وإسناده حسن.

٢٣ ـ وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَمَّارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الشُّهَدَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الَّذِينَ إِنْ يُلْقَوْا فِي الصَّفِّ لاَ يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا أُوْلٰئِكَ يَنْطَلِقُونَ فِي الْغُرَفِ الْعُلاَ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ، وَإِذَا ضَحِكَ رَبُّكَ إِلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا فَلاَ حِسَابَ عَلَيْهِ». رواه أحمد[1] وأبو يعلى، ورواتهما ثقات.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَلْتَقُونَ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ، فَلاَ يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا أُوْلٰئِكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي الْغُرَفِ مِنَ الْجَنَّةِ يَضْحَكُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ، وَإِذَا ضَحِكَ إِلَى قَوْمٍ، فَلاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

«يتلبطون»: معناه هنا: يضطجعون، والله أعلم.

٢٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:

---

(١) المسند ٥/ ٢٨٧.

«أَوَّلُ ثَلاثَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: الْفُقَرَاءُ الْمُهَاجِرُونَ الَّذِينَ تُتَّقَىٰ بِهِمُ الْمَكَارِهُ، إِذَا أُمِرُوا سَمِعُوا وَأَطَاعُوا، وَإِنْ كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ حَاجَةٌ إِلَى السُّلْطَانِ لَمْ تُقْضَ لَهُ حَتَّى يَمُوتَ وَهِيَ فِي صَدْرِهِ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْعُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْجَنَّةَ فَتَأْتِي بِزُخْرُفِهَا وَزِينَتِهَا فَيَقُولُ: أَيْنَ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَأُوذُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِي؟ اُدْخُلُوا الْجَنَّةَ فَيَدْخُلُونَهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَتَأْتِي الْمَلائِكَةُ فَيَسْجُدُونَ، فَيَقُولُونَ رَبَّنَا نَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَنُقَدِّسُ لَكَ، مَنْ هٰؤُلاَءِ الَّذِينَ آثَرْتَهُمْ عَلَيْنَا؟ فَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: هٰؤُلاَءِ عِبَادِي الَّذِينَ قَاتَلُوا فِي سَبِيلِي، وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي فَتَدْخُلَ عَلَيْهِم الْمَلاَئِكَةُ مِنْ كُلِّ بَابٍ؛ سَلاَمٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَىٰ الدَّارِ». رواه الأصبهاني بإسناد حسن، لكن متنه غريب.

٢٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ عَنِ الأَجْوَدِ الأَجْوَدِ: اللَّهُ الأَجْوَدُ الأَجْوَدِ، وَأَنَا أَجْوَدُ وَلَدِ آدَمَ وَأَجْوَدُهُمْ مِنْ بَعْدِي رَجُلٌ عَلِمَ عِلْماً فَنَشَرَ عِلْمَهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَّةً وَحْدَهُ، وَرَجُلٌ جَادَ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُقْتَلَ». رواه أبو يعلى والبيهقي.

٢٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلُ حَدِيثٍ قَبْلَهُ، وَمَتْنُهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سَبْعَ خِصَالٍ: أَنْ يُغْفَرَ لَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُحَلَّىٰ حُلَّةَ الإِيمَانِ، وَيُجَارَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنَ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعَ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيُزَوَّجَ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَشْفَعَ فِي سَبْعِينَ إِنْسَاناً مِنْ أَقَارِبِهِ». رواه أحمد[١] والطبراني، وإسناد أحمد حسن.

٢٨ ـ وَعَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ: يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دُفْعَةٍ، وَيَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ، الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَيُزَوَّجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ»[٢]. رواه ابن ماجه، والترمذي، وقال: حديث صحيح غريب.

---

(١) المسند ٤/ ١٣١، ٥/ ٣٤٨.

(٢) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٥، وابن ماجه في الجهاد باب ١٦.

«الدفعة»: بضم الدال المهملة، وسكون الفاء: وهي الدفقة من الدم وغيره.

٢٩ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ قَطْرَتَيْنِ وَأَثَرَيْنِ: قَطْرَةِ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَقَطْرَةِ دَمٍ تُهَرَاقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا الأَثَرَانِ: فَأَثَرٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَثَرٌ فِي فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن غريب.

٣٠ ـ وَعَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَجَرَةَ، وَكَانَ يَزِيدُ بْنُ شَجَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّنْ يُصَدِّقُ قَوْلَهُ فِعْلُهُ ـ خَطَبَنَا فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ مَا أَحْسَنَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ تُرَىٰ مِنْ بَيْنِ أَخْضَرَ وَأَحْمَرَ وَأَصْفَرَ وَفِي الرِّجَالِ مَا فِيهَا! وَكَانَ يَقُولُ: إِذَا صُفَّ النَّاسُ لِلصَّلاَةِ، وَصُفُّوا لِلْقِتَالِ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَأَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَزُيِّنَ الْحُورُ الْعِينُ وَاطَّلَعْنَ، فَإِذَا أَقْبَلَ الرَّجُلُ قُلْنَ: اللَّهُمَّ انْصُرْهُ، وَإِذَا أَدْبَرَ احْتَجَبْنَ مِنْهُ وَقُلْنَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ فَانْهَكُوا وُجُوهَ الْقَوْمِ فِدًى لَكُمْ أَبِي وَأُمِّي، وَلاَ تُخْزُوا الْحُورَ الْعِينَ، فَإِنَّ أَوَّلَ قَطْرَةٍ تَنْضَحُ مِنْ دَمِهِ تُكَفِّرُ عَنْهُ كُلَّ شَيْءٍ عَمِلَهُ، وَيَنْزِلُ إِلَيْهِ زَوْجَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ يَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولاَنِ فِدَانَا لَكَ وَيَقُولُ: فِدَانَا لَكُمَا، ثُمَّ يُكْسَىٰ مِائَةَ حُلَّةٍ مِنْ نَسْجِ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنْ مِنْ نَبْتِ الْجَنَّةِ لَوْ وُضِعْنَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ لَوَسِعْنَ، وَكَانَ يَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ السُّيُوفَ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ. رواه الطبراني من طريقين إحداهما جيدة صحيحة والبيهقي في كتاب البعث إلا أنه قال:

«فَإِنَّ أَوَّلَ قَطْرَةٍ تَقْطُرُ مِنْ دَمِ أَحَدِكُمْ يَحُطُّ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا خَطَايَاهُ كَمَا يَحُطُّ الْغُصْنُ مِنْ وَرَقِ الشَّجَرِ، وَتَبْتَدِرُهُ اثْنَتَانِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَتَمْسَحَانِ التُّرَابَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولاَنِ: فِدَانَا لَكَ وَيَقُولُ: فِدَانَا لَكُمَا فَيُكْسَىٰ مِائَةَ حُلَّةٍ لَوْ وُضِعَتْ بَيْنَ أُصْبُعَيَّ هَاتَيْنِ لَوَسِعَتَاهُمَا لَيْسَتْ مِنْ نَسْجِ بَنِي آدَمَ، وَلَكِنَّهَا مِنْ نَبَاتِ الْجَنَّةِ مَكْتُوبُونَ عِنْدَ اللَّهِ بِأَسْمَائِكُمْ وَسِمَاتِكُمْ». الحديث، رواه البزار والطبراني أيضاً عن يزيد بن شجرة مرفوعاً مختصراً، وعن جدان أيضاً مرفوعاً والصحيح الموقوف مع أنه قد يقال: إن مثل هذا لا يقال من قبل الرأي فسبيل الموقوف فيه سبيل المرفوع، والله أعلم.

---

(١) كتاب فضائل الجهاد باب ٢٦.

«ويزيد بن شجيرة»، بالشين المعجمة والجيم مفتوحتين، قيل له صحبة، ولا يثبت والله أعلم.

«وانهكوا وجوه القوم»: هو بكسر الهاء بعد النون: أي أجهدوهم، وابلغوا جهدهم، والنهك: المبالغة في كل شيء.

٣١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ الشَّهِيدُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «لاَ تَجِفُّ الأَرْضُ مِنْ دَمِ الشَّهِيدِ حَتَّى تَبْتَدِرَهُ زَوْجَتَاهُ كَأَنَّهُمَا ظِئْرَانِ أَظَلَّتَا فَصِيلَيْهِمَا فِي بَرَاحٍ مِنَ الأَرْضِ، وَفِي يَدِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا حُلَّةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». رواه ابن ماجه[١] من رواية شهر بن حوشب.

«الظئر»: بكسر الظاء المعجمة بعدها همزة ساكنة: هي المرضع، ومعناه: أن زوجتيه من الحور العين تبتدرانه، وتحنوان عليه وتظلانه كما تحنو الناقة المرضع على فصيلها، ويحتمل أن يكون أضلتا بالضاد، فيكون النبيّ ﷺ شبه بَدَارهما إليه باللهفة والحنو والشوق كبدار الناقة المرضع إلى فصيلها الذي أضلته، ويؤيد هذا الاحتمال قوله: في براح من الأرض، والله أعلم.

«والبراح»: بفتح الباء الموحدة وبالحاء المهملة: هي الأرض المتسعة لا زرع فيها ولا شجر.

٣٢ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الشُّهَدَاءُ أَرْبَعَةٌ: رَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّه حَتَّى قُتِلَ فَذَاكَ الَّذِي يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ أَعْيُنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هٰكَذَا»، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى وَقَعَتْ قَلَنْسُوَتُهُ فَلاَ أَدْرِي قَلَنْسُوَةَ عُمَرَ أَرَادَ أَمْ قَلَنْسُوَةَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ جَيِّدُ الإِيمَانِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَكَأَنَّمَا ضُرِبَ جِلْدُهُ بِشَوْكِ طَلْحٍ مِنَ الْجُبْنِ أَتَاهُ سَهْمٌ غَرْبٌ فَقَتَلَهُ فَهُوَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ خَلَطَ عَمَلاً صَالِحاً، وَآخَرَ سَيِّئاً لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّه حَتَّى قُتِلَ فَذٰلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، وَرَجُلٌ مُؤْمِنٌ أَسْرَفَ عَلَى نَفْسِهِ لَقِيَ الْعَدُوَّ فَصَدَقَ اللَّه حَتَّى قُتِلَ فَذٰلِكَ فِي الدَّرَجَةِ الأُولَى». رواه الترمذي[٢] والبيهقي وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

---

(١) كتاب الجهاد باب ١٦.

(٢) كتاب فضائل الجهاد باب ١٤.

«القلنسوة»: هو ما يلبس في الرأس.

«والطلح»: بفتح الطاء المهملة، وسكون اللام: نوع من الأشجار ذي الشوك.

«والجبن»: بضم الجيم، وإسكان الباء الموحدة: هو الخوف، وعدم الإقدام. «وسهم غرب»: غرب بالإضافة أيضاً، وبسكون الراء وتحريكها في كليهما أيضاً أربعة وجوه: هو الذي لا يدرى راميه، ولا من أين جاء.

٣٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقِ نَهَرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». رواه أحمد[1] وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٣٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ مُعَلَّقَةٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ. قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ لِئَلاَّ يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلاَ يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ؟ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ. قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً﴾ [آل عمران: ١٦٩]». إلى آخر الآية. رواه أبو داود[2]، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

«يَنكلوا» مثلثة الكاف، أي يجبنوا، ويتأخروا عن الجهاد.

٣٥ ـ وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلاَّ الشَّهِيدَ؟ قَالَ: «كَفَىٰ بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً». رواه النسائي[3].

٣٦ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَسْوَدَ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنِّي رَجُلٌ أَسْوَدُ، مُنْتِنُ الرِّيحِ، قَبِيحُ الْوَجْهِ لاَ مَالَ لِي، فَإِنْ أَنَا قَاتَلْتُ هٰؤُلاَءِ حَتَّى أُقْتَلَ فَأَيْنَ

---

(١) المسند ١/٢٦٦.
(٢) كتاب الجهاد باب ٢٥.
(٣) كتاب الجنائز باب ١١٢.

أَنَا؟ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ»، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «قَدْ بَيَّضَ اللَّهُ وَجْهَكَ، وَطَيَّبَ رِيحَكَ، وَأَكْثَرَ مَالَكَ»، وَقَالَ لِهٰذَا أَوْ لِغَيْرِهِ: «لَقَدْ رَأَيْتُ زَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ نَازَعَتْهُ جُبَّةً لَهُ مِنْ صُوفٍ تَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ جُبَّتِهِ». رواه الحاكم وقال صحيح على شرط مسلم.

٣٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِخِبَاءِ أَعْرَابِيٍّ وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ يُرِيدُونَ الْغَزْوَ، فَرَفَعَ الأَعْرَابِيُّ نَاحِيَةً مِنَ الْخِبَاءِ فَقَالَ: مَنِ الْقَوْمُ؟ فَقِيلَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ يُرِيدُونَ الْغَزْوَ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا يُصِيبُونَ؟ قِيلَ لَهُ: نَعَمْ يُصِيبُونَ الْغَنَائِمَ، ثُمَّ تُقَسَّمُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَمَدَ إِلَى بَكْرٍ لَهُ فَاعْتَقَلَهُ وَسَارَ مَعَهُمْ، فَجَعَلَ يَدْنُو بِبَكْرِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ أَصْحَابُهُ يَذُودُونَ بَكْرَهُ عَنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوا لِيَ النَّجْدِيَّ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَمِنْ مُلُوكِ الْجَنَّةِ». قَالَ: فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَاسْتُشْهِدَ فَأُخْبِرَ بِذٰلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَتَاهُ فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ مُسْتَبْشِراً، أَوْ قَالَ: مَسْرُوراً يَضْحَكُ، ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهُ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ مُسْتَبْشِراً تَضْحَكُ، ثُمَّ أَعْرَضْتَ عَنْهُ، فَقَالَ: «أَمَّا مَا رَأَيْتُمْ مِنِ اسْتِبْشَارِي ـ أَوْ قَالَ: سُرُورِي ـ فَلِمَا رَأَيْتُ مِنْ كَرَامَةِ رُوحِهِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا إِعْرَاضِي عَنْهُ، فَإِنَّ زَوْجَتَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ الآنَ عِنْدَ رَأْسِهِ». رواه البيهقي بإسناد حسن.

٣٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بِنْتُ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَلاَ تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذٰلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ بِالْبُكَاءِ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَىٰ». رواه البخاري[1].

٣٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِبَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْ رَجُلٍ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْهَزَمَ، يَعْنِي أَصْحَابَهُ فَعَلِمَ مَا عَلَيْهِ فَرَجَعَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلاَئِكَتِهِ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي حَتَّى أُهَرِيقَ دَمُهُ». رواه أبو داود[2] عن عطاء بن السائب عن مرة عنه.

٤٠ ـ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو يَعْلَىٰ، وَابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَتَقَدَّمَ لَفْظُهُمْ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ،

---

(١) كتاب الجهاد باب ٢٤.

(٢) كتاب الجهاد باب ٣٦.

وَتَقَدَّمَ فِيهِ أَيْضاً حَدِيثُ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ وَيَضْحَكُ إِلَيْهِمْ، وَيَسْتَبْشِرُ بِهِمْ: الَّذِي إِذَا انْكَشَفَتْ فِئَةٌ قَاتَلَ وَرَاءَهَا بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ، وَإِمَّا أَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ وَيَكْفِيَهُ، فَيَقُولُ: انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هٰذَا كَيْفَ صَبَرَ لِي بِنَفْسِهِ». الحديث، رواه الطبراني بإسناد حسن.

٤١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أُنَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنِ ابْعَثْ مَعَنَا رِجَالاً يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ: الْقُرَّاءُ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِيئُونَ بِالْمَاءِ، فَيَضَعُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لأَهْلِ الصُّفَّةِ وَلِلْفُقَرَاءِ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ فَعَرَضُوا لَهُمْ، فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ أَبْلِغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ، وَرَضِيتَ عَنَّا. قَالَ: وَأَتَى رَجُلٌ حَرَاماً خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ فَقَالَ حَرَامٌ: فُزْتُ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا، وَإِنَّهُمْ قَالُوا: اللَّهُمَّ أَبْلِغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيتَ عَنَّا»[١]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له.

٤٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ[٢] قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِيَ عَنَّا، وَرَضِينَا عَنْهُ.

٤٣ ـ وَعَنْ مَسْرُوقٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتاً بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩] فَقَالَ: أَمَا أَنَّا فَقَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذٰلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأْوِي إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمُ اطِّلاعَةً. فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئاً؟ قَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي، وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا؟ فَفَعَلَ ذٰلِكَ بِهِمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يَسْأَلُوا. قَالُوا: يَا رَبِّ نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا»[٣]. رواه مسلم واللفظ له، والترمذي وغيرهما.

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي باب ٢٨، ومسلم في الإمارة حديث ١٤٧.

(٢) كتاب الجهاد باب ٩ و١٩.

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٢١، والترمذي في تفسير سورة باب ١٩.

٤٤ ـ وَعنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَأَلَ جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ عَنْ هٰذِهِ الآيَةِ: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمٰوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلاَّ مَنْ شَاءَ اللَّه﴾ [الزمر: ٦٨] «مَنِ الَّذِينَ لَمْ يَشَإِ اللَّهُ أَنْ يَصْعَقَهُمْ؟ قَالَ: هُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٤٥ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا مِنْ طَرِيقِ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَيَّاشٍ أَطْولَ مِنْهُ، وقَالَ فِيهِ: «هُمُ الشُّهَدَاءُ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ مُتَقَلِّدِينَ أَسْيَافَهُمْ حَوْلَ عَرْشِهِ، فَأَتَاهُمْ مَلاَئِكَةٌ مِنَ الْمَحْشَرِ بِنَجَائِبَ مِنْ يَاقُوتٍ أَزِمَّتُهَا الدُّرُّ الأَبْيَضُ بِرِحَالِ الذَّهَبِ أَعِنَّتُهَا السُّنْدُسُ وَالإِسْتَبْرَقُ، وَنَمَارِقُهَا أَلْيَنُ مِنَ الْحَرِيرِ مَدُّ خُطَاهَا مَدُّ أَبْصَارِ الرِّجَالِ يَسِيرُونَ فِي الْجَنَّةِ عَلَى خُيُولٍ يَقُولُونَ عِنْدَ طُولِ النُّزْهَةِ: انْطَلِقُوا بِنَا نَنْظُرْ كَيْفَ يَقْضِي اللَّه بَيْنَ خَلْقِهِ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ، وَإِذَا ضَحِكَ اللَّه إِلَى عَبْدٍ فِي مَوْطِنٍ فَلاَ حِسَابَ عَلَيْهِ».

٤٦ ـ وَعَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى الصَّلاَةِ والنَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي، فَقَالَ حِينَ انْتَهَىٰ الصَّفُّ: اللَّهُمَّ آتِنِي أَفْضَلَ مَا تُؤْتِي عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، فَلَمَّا قَضَىٰ النَّبِيُّ ﷺ الصَّلاَةَ قَالَ: مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِفاً؟ فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذاً يُعْقَرَ جَوَادُكَ وَتَسْتَشْهِدُ». رواه أبو يعلى والبزار، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

الترهيب من أن يموت الإنسان ولم يغز ولم ينو الغزو، وذكر أنواع من الموت تلحق أربابها بالشهداء، والترهيب من الفرار من الطاعون

١ ـ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا بِمَدِينَةِ الرُّومِ، فَأَخْرَجُوا إِلَيْنَا صَفًّا عَظِيماً مِنَ الرُّومِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُهُمْ أَوْ أَكْثَرُ، وَعَلَى أَهْلِ مِصْرَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَلَى الْجَمَاعَةِ فُضَالَةُ بْنُ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى صَفِّ الرُّومِ حَتَّى دَخَلَ بَيْنَهُمْ، فَصَاحَ النَّاسُ، وَقَالُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ يُلْقِي بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ، فَقَامَ أَبُو أَيُّوبَ، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتُأَوِّلُونَ هٰذَا التَّأْوِيلَ، وَإِنَّمَا نَزَلَتْ هٰذِهِ الآيَةُ فِينَا مَعْشَرَ

الأَنْصَارِ لَمَّا أَعَزَّ اللَّهُ الإِسْلاَمَ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ سِرًّا دُونَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَمْوَالَنَا قَدْ ضَاعَتْ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَعَزَّ الإِسْلاَمَ، وَكَثُرَ نَاصِرُوهُ فَلَوْ أَقَمْنَا فِي أَمْوَالِنَا، وَأَصْلَحْنَا مَا ضَاعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَا يَرُدُّ عَلَيْنَا مَا قُلْنَا، وَلِلْفُقَرَاءِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: ﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٦] وَكَانَتِ التَّهْلُكَةُ الإِقَامَةَ عَلَى الأَمْوَالِ وَإِصْلاَحِهَا، وَتَرَكْنَا الْغَزْوَ، فَمَا زَالَ أَبُو أَيُّوبَ شَاخِصاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى دُفِنَ بِأَرْضِ الرُّومِ. رواه الترمذي[(١)]، وقال: حديث غريب صحيح.

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ، وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لاَ يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ». رواه أبو داود[(٢)] وغيره من طريق إسحاق بن أسيد نزيل مصر.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ، وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ»[(٣)]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْزُ أَوْ يُجَهِّزْ غَازِياً، أَوْ يَخْلُفْ غَازِياً فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ أَصَابَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَارِعَةٍ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[(٤)]. رواه أبو داود، وابن ماجه عن القاسم عن أبي أمامة.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّه بِغَيْرِ أَثَرٍ مِنْ جِهَادٍ لَقِيَ اللَّه وَفِيهِ ثُلْمَةٌ»[(٥)]. رواه الترمذي وابن ماجه كلاهما من رواية إسماعيل بن رافع عن سميّ عن أبي صالح عنه، وقال الترمذي: حديث غريب.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَرَكَ قَوْمٌ الْجِهَادَ إِلاَّ عَمَّهُمُ اللَّه بِالْعَذَابِ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

---

(١) كتاب تفسير سورة ٢ باب ١٩.

(٢) كتاب البيوع باب ٥٤.

(٣) أخرجه مسلم في الإمارة حديث ١٥٨، وأبو داود في الجهاد باب ١٧، والنسائي في الجهاد باب ٢.

(٤) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ١٧، وابن ماجه في الجهاد باب ٥.

(٥) أخرجه الترمذي في فضائل الجهاد باب ٢٦، وابن ماجه في الجهاد باب ٥.

فصـــل

٧ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشُّهَدَاءَ فِيكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ. قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذاً لَقَلِيلٌ!» قَالُوا: فَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ مِنَ الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ». قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ: أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ، يَعْنِي أَبَا صَالِحٍ أَنَّهُ قَالَ: «وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ». رواه مسلم[١].

٨ ـ وَرَوَاهُ مَالِك وَالبُخَارِيّ وَالتِّرْمِذِيّ وَلَفْظُهُمَا، وَهُوَ رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ أَيْضاً فِي حَدِيثٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»[٢].

٩ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعُودُهُ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: رَحِمَكَ اللَّه إِنْ كُنَّا لَنُحِبُّ أَنْ تَمُوتَ عَلَى غَيْرِ هٰذَا، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْجُو لَكَ الشَّهَادَةَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَذْكُرُ هٰذَا، فَقَالَ: «وَفِيمَ تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» فَأَرَمَّ الْقَوْمُ وَتَحَرَّكَ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: أَلاَ تُجِيبُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ أَجَابَهُ هُوَ، فَقَالَ نَعُدُّ الشَّهَادَةَ فِي الْقَتْلِ، فَقَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذاً لَقَلِيلٌ، إِنَّ فِي الْقَتْلِ شَهَادَةً، وَفِي الطَّاعُونِ شَهَادَةً، وَفِي الْبَطْنِ شَهَادَةً، وَفِي الْغَرَقِ شَهَادَةً، وَفِي النُّفَسَاءِ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعاً شَهَادَةً». رواه أحمد[٣] والطبراني، واللفظ له ورواتهما ثقات.

«أرمّ القوم»: بفتح الراء، وتشديد الميم، سكتوا، وقيل: سكتوا من خوف ونحوه، وقوله: «يقتلها ولدها جمعاً»: مثلثة الجيم ساكنة الميم: أي ماتت وولدها في بطنها، يقال: ماتت المرأة بجمع مثلثة الجيم: إذا ماتت وولدها في بطنها، وقيل: إذا ماتت عذراء أيضاً.

١٠ ـ وَعَنْ رَبِيعٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ ابْنَ أَخِي جَبْرٍ

---

(١) كتاب الإمارة حديث ١٦٥.

(٢) أخرجه البخاري في الأذان باب ٣٢ و٧٣، والجهاد باب ٣٠، والطب باب ٣٠، ومسلم في الإمارة حديث ١٦٤، والترمذي في الجنائز باب ٦٥، ومالك في الجنائز باب ٦ و٣٦.

(٣) المسند ٥/ ٣٢٣.

الأَنْصَارِيِّ، فَجَعَلَ أَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُمْ جَبْرٌ: لاَ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَصْوَاتِكُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُنَّ يَبْكِينَ مَا دَامَ حَيًّا، فَإِذَا وَجَبَ فَلْيَسْكُتْنَ». فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَا كُنَّا نَرَىٰ أَنْ يَكُونَ مَوْتُكَ عَلَى فِرَاشِكَ حَتَّى تُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَمَا الْقَتْلُ إِلاَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذاً لَقَلِيلٌ: إِنَّ الطَّعْنَ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنَ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالنُّفَسَاءَ بِجَمْعٍ شَهَادَةٌ، وَالْحَرَقَ شَهَادَةٌ وَالْغَرَقَ شَهَادَةٌ، وَذَاتَ الْجَنْبِ شَهَادَةٌ». رواه الطبراني، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

قوله: «بجمع»، تقدم قبله. «إذا وجب»: أي إذا مات.

١١ ـ وَعَنْ رَاشِدِ بْنِ حُبَيْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَعْلَمُونَ مَنِ الشَّهِيدُ مِنْ أُمَّتِي؟» فَأَرَمَّ الْقَوْمُ، فَقَالَ عُبَادَةُ: سَانِدُونِي فَأَسْنَدُوهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّابِرُ الْمُحْتَسِبُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذاً لَقَلِيلٌ: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنُّفَسَاءُ يَجُرُّهَا وَلَدُهَا بِسَرَرِهِ إِلَى الْجَنَّةِ». قَالَ: وَزَادَ أَبُو الْعَوَّامِ، سَادِنُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ: «وَالْحَرَقُ، وَالسُّلُّ». رواه أحمد[١] بإسناد حسن، وراشد بن حبيش صحابيّ معروف.

«أرمّ القوم» تقدم. «والسادن»: بالسين والدال المهملتين: هو الخادم.

«والسل»: بكسر السين وضمها، وتشديد اللام: هو داء يحدث في الرئة يؤول إلى ذات الجنب، وقيل: زكام، أو سعال طويل مع حمى عادية، وقيل: غير ذلك.

١٢ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مَنْ قُبِضَ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ: الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالنُّفَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ». رواه النسائي[٢].

١٣ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ

---

(١) المسند ٣/٤٨٩

(٢) كتاب الجنائز باب ١١٢

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ عَلَيْهِ فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ». فَصَاحَتِ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، وَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلاَ تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ». قَالُوا: وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ». قَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيداً، فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جِهَازَكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَىٰ الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ: الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ الْحَرِيقِ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدٌ»(١). رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

١٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»(٢). رواه البخاري ومسلم.

١٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونِ؟ فَقَالَ: «كَانَ عَذَاباً يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، مَا مِنْ عَبْدٍ يَكُونُ فِي بَلَدٍ فَيَكُونُ فِيهِ فَيَمْكُثُ لاَ يَخْرُجُ صَابِراً مُحْتَسِباً يَعْلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إِلاَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ». رواه البخاري(٣).

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي عَسِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ بِالْحُمَّى وَالطَّاعُونِ فَأَمْسَكْتُ الْحُمَّىٰ بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لأُمَّتِي، وَرِجْزٌ عَلَى الْكَافِرِ». رواه أحمد(٤) والطبراني في الكبير، ورواة أحمد ثقات مشهورون.

«الرجز»: العذاب.

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي مُنِيبٍ الأَحْدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَ مُعَاذٌ بِالشَّامِ فَذَكَرَ الطَّاعُونَ،

---

(١) أخرجه أبو داود في الجنائز باب ١١، والنسائي في الجنائز باب ١٤.
(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب ٣٠، والطب باب ٣٠، ومسلم في الإمارة حديث ١٦٦.
(٣) كتاب القدر باب ١٥، والطب باب ٣١.
(٤) المسند ٥/ ٨١.

فَقَالَ: إِنَّهَا رَحْمَةُ بِكُمْ، وَدَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ، وَقَبْضَ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ عَلَى آلِ مُعَاذٍ نَصِيبَهُمْ مِنْ هٰذِهِ الرَّحْمَةِ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْ مُقَامِهِ ذٰلِكَ، فَدَخَلَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ مُعَاذٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمٰنِ: ﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]. فَقَالَ مُعَاذٌ: ﴿سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّه مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢]. رواه أحمد[١] بإسناد جيِّد.

١٨ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَتُهَاجِرُونَ إِلَى الشَّامِ فَتُفْتَحُ لَكُمْ، وَيَكُونُ فِيكُمْ دَاءٌ كَالدُّمَّلِ، أَوْ كَالْحَزَّةِ يَأْخُذُ بِمَرَاقِ الرَّجُلِ يَسْتَشْهِدُ اللَّهُ بِهِ أَنْفُسَهُمْ، وَيُزَكِّي بِهِ أَعْمَالَهُمْ». اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ مُعَاذاً سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطِهِ هُوَ، وَأَهْلَ بَيْتِهِ الحَظَّ الأَوْفَرَ مِنْهُ فَأَصَابَهُمُ الطَّاعُونُ فَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَطُعِنَ فِي أُصْبُعِهِ السَّبَّابَةِ فَكَانَ يَقُولُ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ لِي بِهَا حُمْرَ النَّعَمِ. رواه أحمد[٢] عن إسماعيل بن عبيد اللَّه عن معاذ، ولم يدركه.

١٩ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «وَخزُ أَعْدَائِكُم مِنَ الْجِنِّ، وَفِي كُلٍّ شَهَادَةٌ». رواه أحمد[٣] بأسانيد أحدها صحيح، وأبو يعلى والبزار والطبراني.

«الوخز»: بفتح الواو، وسكون الخاء المعجمة بعدها زاي: هو الطعن.

٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَىٰ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ذُكِرَ الطَّاعُونُ عِنْدَ أَبِي مُوسَىٰ فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «وَخزُ أَعْدَائِكُمُ الْجِنِّ، وَهُوَ لَكُمْ شَهَادَةٌ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢١ ـ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ قَيْسٍ أَخِي أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ ٱجْعَلْ فَنَاءَ أُمَّتِي قَتْلاً فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». رواه أحمد بإسناد حسن والطبراني في الكبير، ورواه الحاكم من حديث أبي موسى، وقال: صحيح الإسناد.

٢٢ ـ وَعَنِ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَخْتَصِمُ

---

(١) المسند ٥/ ٢٤٠.

(٢) المسند ٥/ ٢٤١.

(٣) المسند ٣/ ٤٣٧، ٤/ ٢٣٨، ٣٩٥، ٤١٧.

الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ فِي الطَّاعُونِ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا. وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مُتْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى: انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ، فَإِنْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ، فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ». رواه النسائي[١].

٢٣ ـ وَعَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونِ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونِ: نَحْنُ شُهَدَاءُ فَيَقُولُ: انْظُرُوا فَإِنْ كَانَتْ جِرَاحُهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهَدَاءِ تَسِيلُ دَماً كَرِيحِ الْمِسْكِ فَهُمْ شُهَدَاءُ فَيَجِدُونَهُمْ كَذٰلِكَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به فيه إسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين مقبولة، وهذا منها، ويشهد له حديث العرباض قبله.

٢٤ ـ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَفْنَىٰ أُمَّتِي إِلاَّ بِالطَّعْنِ وَالطَّاعُونِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ فَمَا الطَّاعُونُ؟ قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ الْبَعِيرِ، الْمُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ». رواه أحمد[٢]، وأبو يعلى والطبراني.

٢٥ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِأَبِي يَعْلَىٰ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَخزَةٌ تُصِيبُ أُمَّتِي مِنْ أَعْدَائِهِمْ مِنَ الْجِنِّ كَغُدَّةِ الإِبِلِ، مَنْ أَقَامَ عَلَيْهَا كَانَ مُرَابِطاً، وَمَنْ أُصِيبَ بِهِ كَانَ شَهِيداً، وَمَنْ فَرَّ مِنْهُ كَانَ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ».

رواه البزار، وعنده: قُلْتُ: يَا رَسُولِ اللَّهِ: هٰذَا الطَّعْنُ قَدْ عَرَفْنَاهُ، فَمَا الطَّاعُونُ، قَالَ: «يُشْبِهُ الدُّمَّلَ يَخْرُجُ فِي الآبَاطِ وَالْمِرَاقِ، وَفِيهِ تَزْكِيَةُ أَعْمَالِهِمْ، وَهُوَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ شَهَادَةٌ».

قال المملي رضي الله عنه: أسانيد الكل، حِسان.

٢٦ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الطَّاعُونِ: «الْفَارُّ مِنْهُ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ، وَمَنْ صَبَرَ فِيهِ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». رواه أحمد[٣] والبزار والطبراني، وإسناد أحمد حسن.

---

(١) كتاب الجهاد باب ٣٦.
(٢) المسند ٦/ ١٣٣، ١٤٥، ٢٥٥.
(٣) المسند ٣/ ٣٢٤، ٣٦٠، ٦/ ٨٢.

٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السُّبَيْعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ لِخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، أَوْ خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ لَمْ يُعَذَّبْ فِي قَبْرِهِ». فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: نَعَمْ. رواه الترمذي[(١)]، وقال: حديث حسن غريب، وابن حبان في صحيحه، وقال خالد بن عرفطة: من غير شكّ.

«عرفطة»: بضم العين المهملة والفاء جميعاً بعدهما طاء مهملة.

٢٨ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[(٢)]. رواه أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[(٣)]. رواه البخاري والترمذي.

٣٠ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلتِّرْمِذِيِّ[(٤)] وَغَيْرِهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أُرِيدَ مَالَهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[(٥)]: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُوماً فَهُوَ شَهِيدٌ».

٣١ ـ وَعَنْ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». رواه النسائي[(٦)].

٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ

---

(١) كتاب الجنائز باب ٦٥.

(٢) أخرجه أبو داود في السنة باب ٢٩، والترمذي في الديات باب ٢١، والنسائي في التحريم باب ٢٢ و٢٣ و٢٤، وابن ماجه في الحدود باب ٢١.

(٣) أخرجه البخاري في المظالم باب ٣٣، والترمذي في الديات باب ٢١.

(٤) كتاب الديات باب ٢١.

(٥) كتاب التحريم باب ٢٢ و٢٣ و٢٤.

(٦) كتاب التحريم باب ٢٢ و٢٣ و٢٤.

قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْهُ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ». قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ»[1]. رواه مسلم والنسائي، ولفظه قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي؟ قَالَ: «فَأَنْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَأَنْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَأَنْشُدْ بِاللَّهِ». قَالَ: فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ؟ قَالَ: «فَقَاتِلْ، فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ».

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ٢٢٥، والنسائي في التحريم باب ٢١.

كتاب قراءة القرآن

الترغيب في قراءة القرآن في الصلاة وغيرها وفضل تعلمه وتعليمه والترغيب في سجود التلاوة

١ ـ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[١]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي، والنسائي وابن ماجه وغيرهم.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ الم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلاَمٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ إِلاَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»[٣]. رواه مسلم وأبو داود وغيرهما.

٤ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي الصُّفَّةِ، فَقَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَغْدُوَ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ، أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِي مِنْهُ بِنَاقَتَيْنِ كَوْمَاوَيْنِ فِي غَيْرِ إِثْمٍ وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ؟» فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كُلُّنَا نُحِبُّ ذٰلِكَ. قَالَ: «أَفَلاَ

---

(١) أخرجه أبو داود في فضائل القرآن باب ٢١، وأبو داود في الوتر باب ١٤ و١٥ و١٩، والترمذي في ثواب القرآن باب ١٥، وابن ماجه في المقدمة باب ١٦.

(٢) كتاب ثواب القرآن باب ١٦.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٣٧ و٣٨، والإمارة حديث ١٤٧، وأبو داود في الوتر باب ١٤.

يَغْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَتَعَلَّمَ، أَوْ فَيَقْرَأَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَثَلاَثٍ، وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعٍ، وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنَ الإِبِلِ»[1]. رواه مسلم، وأبو داود، وعنده: «كَوْمَاوَيْنِ زَهْرَاوَيْنِ بِغَيْرِ إِثْمٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلاَ قَطِيعَةِ رَحِمٍ». قَالُوا: كُلُّنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَلأَنْ يَغْدُو أَحَدُكُمْ كُلَّ يَوْمٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمَ آيَتَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتَيْنِ، وَإِنْ ثَلاَثٌ فَثَلاَثٌ مِثْلُ أَعْدَادِهِنَّ».

«بطحان»: بضم الباء، وسكون الطاء: موضع بالمدينة.

«والكوماء»: بفتح الكاف، وسكون الواو، وبالمد: هي الناقة العظيمة السنام.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اسْتَمَعَ إِلَى آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ مُضَاعَفَةٌ، وَمَنْ تَلاَهَا كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أحمد[2] عن عبادة بن ميسرة. واختلف في توثيقه عن الحسن عن أبي هريرة، والجمهور على أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: مَنْ شَغَلَهُ الْقُرْآنُ عَنْ مَسْأَلَتِي أَعْطَيْتُهُ أَفْضَلَ مَا أُعْطِي السَّائِلِينَ، وَفَضْلُ كَلاَمِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلاَمِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ». رواه الترمذي[3]، وقال: حديث غريب.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ، رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ»[4].

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥١، وأبو داود في الوتر باب ١٤.

(٢) المسند ٢/ ٣٤١.

(٣) كتاب ثواب القرآن باب ٢٥.

(٤) أخرجه البخاري في الأطعمة باب ٣٠، وفضائل القرآن باب ١٧ و٢٣، والتوحيد باب ٥٧، ومسلم في المسافرين حديث ٢٤٣، والنسائي في الإيمان باب ٣٢، وابن ماجه في المقدمة باب ١٦.

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَثَلُ الْفَاجِرِ»، بَدَلَ «الْمُنَافِقِ». رواه البخاري ومسلم، والنسائي وابن ماجه.

٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ لاَ رِيحَ لَهَا، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الرَّيحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ طَعْمُهَا مُرٌّ، وَلاَ رِيحَ لَهَا، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِنْ لَمْ يُصِبْكَ مِنْهُ شَيْءٌ أَصَابَكَ مِنْ رِيحِهِ، وَمَثَلُ الْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْكِيرِ إِنْ لَمْ يُصِبْكَ مِنْ سَوَادِهِ أَصَابَكَ مِنْ دُخَانِهِ». رواه أبو داود[١].

٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ»[٢].

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَالَّذِي يَقْرَؤُهُ، وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ لَهُ أَجْرَانِ». رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وأبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَىٰ اللَّهِ فَإِنَّهُ رَأْسُ الأَمْرِ كُلِّهِ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زِدْنِي. قَالَ: «عَلَيْكَ بِتِلاَوَةِ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهُ نُورٌ لَكَ فِي الأَرْضِ، وَذُخْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ». رواه ابن حبان في صحيحه في حديث طويل.

١١ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْقُرْآنُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ». رواه ابن حبان في صحيحه.

«ماحل»: بكسر الحاء المهملة: أي ساع، وقيل: خصم مجادل.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ». الحديث رواه مسلم[٣]، ويأتي بتمامه إن شاء الله.

١٣ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ

---

(١) كتاب الأدب باب ١٦.

(٢) أخرجه البخاري في التوحيد باب ٥٢، ومسلم في المسافرين حديث ٢٤٤، وأبو داود في الوتر باب ١٤، والترمذي في ثواب القرآن باب ١٣، وابن ماجه في الأدب باب ٥٢.

(٣) كتاب المسافرين حديث ٢٥٢.

الْقُرْآنَ، وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ تَاجاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ضَوْؤُهُ أَحْسَنُ مِنْ ضَوْءِ الشَّمْسِ فِي بُيُوتِ الدُّنْيَا، فَمَا ظَنُّكُمْ بِالَّذِي عَمِلَ بِهٰذَا». رواه أبو داود[١] والحاكم، وكلاهما عن زبان عن سهل، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا أَذِنَ اللَّه لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يُصَلِّيهِمَا، وَإِنَّ الْبِرَّ لَيُذَرُّ عَلَى رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَامَ فِي صَلاَتِهِ، وَمَا تَقَرَّبَ الْعِبَادُ إِلَى اللَّهِ بِمِثْلِ مَا خَرَجَ مِنْهُ، يَعْنِي الْقُرْآنَ». رواه الترمذي[٢] وقال: حديث حسن غريب.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَجِيءُ صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقُولُ الْقُرْآنُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ فَيُلْبَسُ تَاجَ الْكَرَامَةِ ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الْكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ فَيَرْضَىٰ عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَيَزْدَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً». رواه الترمذي[٣]، وحسنه وابن خزيمة، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٦ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ اقْرَأْ وَارْقَ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَؤُهَا»[٤]. رواه الترمذي، وأبو داود وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث صحيح.

قال الخطابي: جاء في الأَثَرِ أَنَّ عَدَدَ آيِ الْقُرْآنِ عَلَى قَدْرِ دَرَجِ الجَنَّةِ، فَيُقَالُ لِلْقَارِىءِ: ارْقَ فِي الدَّرَجِ عَلَى قَدْرِ مَا كُنْتَ تَقْرَأُ مِنْ آيِ الْقُرْآنِ، فَمَن اسْتَوْفَى قِرَاءَةَ جَمِيعِ الْقُرْآنِ اسْتَوْلَى عَلَى أَقْصَى دَرَجِ الْجَنَّةِ فِي الآخِرَةِ، وَمَنْ قَرَأَ جُزْءاً مِنْهُ كَانَ رُقِيُّهُ فِي الدَّرَجِ عَلَى قَدْرِ ذٰلِكَ، فَيَكُونُ مُنْتَهٰى الثَّوَابِ عِنْدَ مُنْتَهٰى الْقِرَاءَةِ.

١٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ هٰذَا الْكِتَابَ، فَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَرَجُلٌ أَعْطَاهُ اللَّهُ مَالاً فَتَصَدَّقَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ»[٥]. رواه البخاري ومسلم.

---

(١) كتاب الوتر باب ١٤.
(٢) كتاب ثواب القرآن باب ١٧.
(٣) كتاب ثواب القرآن باب ١٨.
(٤) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٠، والترمذي في ثواب القرآن باب ١٨.
(٥) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٢٠، ومسلم في المسافرين حديث ٢٦٦ و٢٦٧.

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ حَسَدَ إِلاَّ فِي ٱثْنَتَيْنِ: رَجُلٍ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ. وَرَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَالاً فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلاَنٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ». رواه البخاري[1].

قال المملي: والمراد بالحسد هنا الغبطة، وهو تمني مثل ما للمحسود، لا تمني زوال تلك النعمة عنه، فإن ذلك الحسد المذموم.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَهُولُهُمُ الْفَزَعُ الأَكْبَرُ، وَلاَ يَنَالُهُمُ الْحِسَابُ، هُمْ عَلَى كَثِيبٍ مِنْ مِسْكٍ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ حِسَابِ الْخَلاَئِقِ: رَجُلٌ قَرَأَ الْقُرْآنَ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَأَمَّ بِهِ قَوْماً، وَهُمْ بِهِ رَاضُونَ وَدَاعٍ يَدْعُو إِلَى الصَّلَوَاتِ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ، وَعَبْدٌ أَحْسَنَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَفِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَوَالِيهِ». رواه الطبراني في الأوسط، والصغير بإسناد لا بأس به.

ورواه في الكبير بنحوه، وَزَادَ فِي أَوْلِهِ، قَالَ ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ إلاَّ مَرَّةً وَمَرَّةً حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ لَمَا حَدَّثْتُ بِهِ.

٢٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثاً وَهُمْ ذَوُو عَدَدٍ فَٱسْتَقْرَأَهُمْ فَٱسْتَقْرَأَ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَعْنِي مَا مَعَهُ مِنَ الْقُرْآنِ، فَأَتَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَحْدَثِهِمْ سِنًّا، فَقَالَ: «مَا مَعَكَ يَا فُلاَنُ؟» قَالَ: مَعِي كَذَا وَكَذَا، وَسُورَةُ الْبَقَرَةِ، فَقَالَ: «أَمَعَكَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «ٱذْهَبْ فَأَنْتَ أَمِيرُهُمْ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ: وَاللَّهِ مَا مَنَعَنِي أَنْ أَتَعَلَّمَ الْبَقَرَةَ إِلاَّ خَشْيَةَ أَلاَّ أَقُومَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَٱقْرَؤُوهُ، فَإِنَّ مَثَلَ الْقُرْآنِ لِمَنْ تَعَلَّمَهُ فَقَرَأَهُ كَمَثَلِ جِرَابٍ مَحْشُوٍّ مِسْكاً يَفُوحُ رِيحُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَمَنْ تَعَلَّمَهُ فَيَرْقُدُ وَهُوَ فِي جَوْفِهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ جِرَابٍ أُوكِيءَ عَلَى مِسْكٍ»[2]. رواه الترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، وابن ماجه مختصراً، وابن حبان في صحيحه.

٢١ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ

---

(١) كتاب فضائل القرآن باب ٢٠.

(٢) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن باب ٢، وابن ماجه في المقدمة باب ١٦.

فَقَدِ ٱسْتَدْرَجَ النُّبُوَّةَ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لاَ يُوحَىٰ إِلَيْهِ لاَ يَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ أَنْ يَجِدَ مَعَ مَنْ وَجَدَ، وَلاَ يَجْهَلَ مَعَ مَنْ جَهِلَ، وَفِي جَوْفِهِ كَلاَمُ اللَّهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَقُولُ الصِّيَامُ: رَبِّ إِنِّي مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّرَابَ بِٱلنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: رَبِّ مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِٱللَّيْلِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ فَيُشَفَّعَانِ». رواه أحمد[1] وابن أبي الدنيا في كتاب الجوع، والطبراني في الكبير والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ فِي لَيْلَةٍ يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِهِ إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَىٰ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَىٰ أَيْضاً. قَالَ أُسَيْدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَىٰ فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا قَالَ: فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ»، قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ»، قَالَ: فَقَرَأْتُ، ثُمَّ جَالَتْ أَيْضاً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱقْرَأِ ابْنَ حُضَيْرٍ»، قَالَ: فَٱنْصَرَفْتُ وَكَانَ يَحْيَىٰ قَرِيباً مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ، فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوِّ حَتَّى مَا أَرَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلاَئِكَةُ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ»[2]. رواه البخاري، ومسلم، واللفظ له.

ورواه الحاكم بنحوه باختصار وقال فيه: فَٱلْتَفَتُّ فَإِذَا أَمْثَالُ الْمَصَابِيحِ، قَالَ: مُدَلاَّةٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا ٱسْتَطَعْتُ أَنْ أَمْضِيَ، فَقَالَ: «تِلْكَ الْمَلاَئِكَةُ نَزَلَتْ لِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ». وقال: صحيح على شرط مسلم.

«الظلة»: بضم الظاء المعجمة، وتشديد اللام: هي الغاشية، وقيل: السحابة.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّكُمْ لاَ تَرْجِعُونَ إِلَى اللَّهِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِمَّا خَرَجَ مِنْهُ يَعْنِي الْقُرْآنَ». رواه الحاكم وصححه، ورواه أبو داود في مراسيله عن جبير بن نفير.

---

(١) المسند ٢/ ١٧٤.

(٢) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ١٥، ومسلم في المسافرين حديث ٢٤٢.

٢٥ ـ وَعَنْ عبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةُ اللَّهِ فَاقْبَلُوا مَأْدُبَتَهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ، وَالنُّورُ الْمُبِينُ، وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ، لاَ يَزِيغُ فَيُسْتَعْتَبُ، وَلاَ يَعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ، وَلاَ تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ، وَلاَ يَخْلُقُ مِنْ كَثْرَةِ الرَّدِّ اتْلُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلاَوَتِهِ كُلَّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، أَمَّا إِنِّي لاَ أَقُولُ الٓمٓ حَرْفٌ وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ». رواه الحاكم من رواية صالح بن عمر عن إبراهيم الهجري عن أبي الأحوص عنه، وقال: تفرّد به صالح بن عمر عنه، وهو صحيح.

٢٦ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلَيْنِ مِنَ النَّاسِ». قَالُوا: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَهْلُ الْقُرْآنِ هُمْ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ»(١). رواه النسائي وابن ماجه والحاكم كلهم عن ابن مهدي، حدثنا عبد الرحمٰن بن بديل عن أبيه عن أنس، وقال الحاكم: يروى من ثلاثة أوجه عن أنس هذا أجودها.

قال المملي الحافظ عبد العظيم: وهو إسناد صحيح.

٢٧ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ مَرَّ عَلَى قَارِىءٍ يَقْرَأُ، ثُمَّ سَأَلَ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَلْيَسْأَلِ اللَّهَ بِهِ، فَإِنَّهُ سَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ يَسْأَلُونَ بِهِ النَّاسَ». رواه الترمذي(٢) وقال: حديث حسن.

٢٨ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَتَعَلَّمَ وَعَمِلَ بِهِ أُلْبِسَ وَالِدَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَاجاً مِنْ نُورٍ ضَوْؤُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْسَىٰ وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ لاَ يَقُومُ لَهُمَا الدُّنْيَا، فَيَقُولاَنِ بِمَ كُسِينَا هٰذَا؟ فَيُقَالُ: بِأَخْذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٢٩ ـ وَرُوِيَ عنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَاسْتَظْهَرَهُ فَأَحَلَّ حَلاَلَهُ، وَحَرَّمَ حَرَامَهُ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ وَشَفَّعَهُ فِي عَشَرَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ وَجَبَتْ لَهُمُ النَّارُ»(٣). رواه ابن ماجه والترمذي، واللفظ له، وقال: حديث غريب.

---

(١) أخرجه ابن ماجه في المقدمة باب ١٦.
(٢) كتاب ثواب القرآن باب ٢٠.
(٣) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن باب ١٣، وابن ماجه في المقدمة باب ١٦.

٣٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لَمْ يُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَذٰلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ [التين: ٥، ٦] قَالَ: الَّذِين قَرَؤُوا الْقُرْآنَ. رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٣١ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ لأَنْ تَغْدُوَ فَتَعَلَّمَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ مِائَةَ رَكْعَةٍ، وَلأَنْ تَغْدُوَ فَتُعَلِّمَ بَاباً مِنَ الْعِلْمِ عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يَعْمَلْ بِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ». رواه ابن ماجه[1] بإسناد حسن.

٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٣٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى هٰؤُلاَءِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه والحاكم، واللفظ له، وقال: صحيح على شرطهما.

قال الحافظ: وقد تقدَّم في صلاة الليل أحاديث نحو هذا.

٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «يَا وَيْلِي أُمِرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ»[2]. رواه مسلم وابن ماجه، ورواه البزار من حديث أنس.

ورواه الطبراني عن أبي إسحاق عن ابن مسعود موقوفاً قَالَ: «إِذَا رَأَىٰ الشَّيْطَانُ ابْنَ آدَمَ سَاجِداً صَاحَ، وَقَالَ: يَا وَيْلَهُ يَا وَيْلَ الشَّيْطَانِ، أَمَرَ اللَّهُ ابْنَ آدَمَ أَنْ يَسْجُدَ وَلَهُ الْجَنَّةُ فَأَطَاعَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَسْجُدَ فَعَصَيْتُ فَلِيَ النَّارُ».

٣٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ رَأَىٰ رُؤْيَا، أَنَّهُ يَكْتُبُ صٓ فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى سَجْدَتِهَا قَالَ: رَأَىٰ الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ بِحَضْرَتِهِ انْقَلَبَ سَاجِداً. قَالَ: فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا. رواه أحمد[3]، ورواته رواة الصحيح.

---

(١) المقدمة باب ١٦.
(٢) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ١٣٣، وابن ماجه في الإقامة باب ٧٠.
(٣) المسند ٥/٤٥٢، ٤٥٣.

٣٦ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ فِي هٰذِهِ اللَّيْلَةِ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ كَأَنِّي أُصَلِّي خَلْفَ شَجَرَةٍ، فَرَأَيْتُ كَأَنِّي قَرَأْتُ سَجْدَةً، فَرَأَيْتُ الشَّجَرَةَ كَأَنَّهَا تَسْجُدُ لِسُجُودِي فَسَمِعْتُهَا وَهِيَ سَاجِدَةٌ، وَهِيَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اكْتُبْ لِي بِهَا عِنْدَكَ أَجْراً، وَاجْعَلْهَا لِي عِنْدَكَ ذُخْراً، وَضَعْ عَنِّي بِهَا وِزْراً، وَاقْبَلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ السَّجْدَةَ، فَسَمِعْتُهُ، وَهُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ مِثْلَ مَا قَالَ الرَّجُلُ عَنْ كَلَامِ الشَّجَرَةِ[1]. رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

قال الحافظ: رووه كلهم عن محمد بن يزيد بن خنيس، عن الحسن بن محمد بن عبيد اللَّه بن أبي يزيد، عن ابن جريج، عن عبيد اللَّه بن أبي يزيد، عن ابن عباس، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، انتهى. والحسن، قال بعضهم: لم يرو عنه غير محمَّد بن يزيد، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

٣٧ - وَرَوَاهُ أَبُو يَعْلَىٰ والطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ فِيمَا يَرَىٰ النَّائِمُ كَأَنِّي تَحْتَ شَجَرَةٍ، وَكَأَنَّ الشَّجَرَةَ تَقْرَأُ صٓ، فَلَمَّا أَتَتْ عَلَى السَّجْدَةِ سَجَدَتْ، فَقَالَتْ فِي سُجُودِهَا: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِهَا. اللَّهُمَّ حُطَّ عَنِّي بِهَا وِزْراً، وَأَحْدِثْ لِي بِهَا شُكْراً، وَتَقَبَّلْهَا مِنِّي كَمَا تَقَبَّلْتَ مِنْ عَبْدِكَ دَاوُدَ سَجْدَتَهُ فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «سَجَدْتَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟» قُلْتُ: لاَ، قَالَ: «فَأَنْتَ أَحَقُّ بِالسُّجُودِ مِنَ الشَّجَرَةِ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُورَةَ صٓ، ثُمَّ أَتَىٰ عَلَى السَّجْدَةِ فَسَجَدَ وَقَالَ فِي سُجُودِهِ مَا قَالَتِ الشَّجَرَةُ فِي سُجُودِهَا. وفي إسناده يمان بن نصر، لا أعرفه.

٣٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُتِبَتْ عِنْدَهُ سُورَةُ النَّجْمِ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ، وَسَجَدَتِ الدَّوَاةُ وَالْقَلَمُ. رواه البزار بإسناد جيِّد.

الترهيب من نسيان القرآن بعد تعلمه
وما جاء فيمن ليس في جوفه منه شيء

١ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي

---

(١) أخرجه الترمذي في الجمعة باب ٥٥، والدعوات باب ٣٣، وابن ماجه في الإقامة باب ٧٠.

جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ كَالْبَيْتِ الْخَرِبِ». رواه الترمذي[1] والحاكم كلاهما من طريق قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه عن ابن عباس، وقال الحاكم: صحيح الإسناد وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ أَصْغَرَ الْبُيُوتِ بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ. رواه الحاكم موقوفاً، وقال: رفعه بعضهم.

٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى الْقَذَاةُ يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، أَوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا»[2]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وابن خزيمة في صحيحه، كلهم من رواية المطلب بن عبد اللّه بن حنطب عن أنس.

قال الحافظ: وتقدم الكلام عليه في تنظيف المساجد.

٤ ـ وَعَنْ سعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنِ امْرِىءٍ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، ثُمَّ يَنْسَاهُ إِلاَّ لَقِيَ اللَّهَ أَجْذَمَ». رواه أبو داود[3] عن يزيد بن أبي زياد، عن عيسى بن فائد، عن سعد.

قال الحافظ: ويزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولاهم، كنيته أبو عبد اللّه، يأتي الكلام عليه، ومع هذا فعيسى بن فائد إنما روى عمن سمع سعداً. قال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم وغيره.

قال الخطابي: قال أبو عبيد: الأجذم، المقطوع اليد، وقال ابن قتيبة: الأجذم هاهنا المجذوم، وقال ابن الأعرابي: معناه أنه يلقى الله تعالى خالي اليدين من الخير، كنى باليد عما تحويه اليد، وقال آخر: معناه لا حجة له، وقد رويناه عن سويد بن غفلة.

الترغيب في دعاء يدعى به لحفظ القرآن

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ تَفَلَّتَ هٰذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي فَمَا أَجِدُنِي

---

(١) كتاب ثواب القرآن باب ١٨.
(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة باب ١٦، والترمذي في ثواب القرآن باب ١٩.
(٣) كتاب الوتر باب ٢١، والأيمان باب ١.

أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْحَسَنِ أَفَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ؟» قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلِّمْنِي. قَالَ: «إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ، فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ فَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ لِبَنِيهِ: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف: ٩٨]، يَقُولُ حَتَّى تَأْتِي لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسَطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَىٰ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَسُورَةِ يسٓ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَحمٓ الدُّخَانِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، والمٓ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَتَبَارَكَ الْمُفَصَّلِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَشَهُّدِ فَٱحْمَدِ اللَّهَ، وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ وَأَحْسِنْ، وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَٱسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَلإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالإِيمَانِ، ثُمَّ قُلْ فِي آخِرِ ذٰلِكَ: اللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَداً مَا أَبْقَيْتَنِي، وَٱرْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لاَ يَعْنِينِي، وَٱرْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي. اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لاَ تُرَامُ أَسْأَلُكَ يَا أَللَّهُ يَا رَحْمٰنُ بِجَلاَلِكَ، وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي وَٱرْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، وَالْعِزَّةِ الَّتِي لاَ تُرَامُ. أَسْأَلُكَ يَا أَللَّهُ يَا رَحْمٰنُ بِجَلاَلِكَ، وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وَأَنْ تَسْتَعْمِلَ بِهِ بَدَنِي، فَإِنَّهُ لاَ يُعِينُنِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ، وَلاَ تُؤْتِينِيهِ إِلاَّ أَنْتَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، يَا أَبَا الْحَسَنِ تَفْعَلُ ذٰلِكَ ثَلاَثَ جُمَعٍ، أَوْ خَمْساً، أَوْ سَبْعاً تُجَابُ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأَ مُؤْمِناً قَطُّ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ عَلِيٌّ إِلاَّ خَمْساً، أَوْ سَبْعاً حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذٰلِكَ الْمَجْلِسِ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي كُنْتُ فِيمَا خَلاَ لاَ آخُذُ إِلاَّ أَرْبَعَ آيَاتٍ وَنَحْوَهَا، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي تَفَلَّتْنَ، وَأَنَا أَتَعَلَّمُ الْيَوْمَ أَرْبَعِينَ آيَةً وَنَحْوَهُنَّ، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنَ عَيْنَيَّ وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ، فَإِذَا رَدَّدْتُهُ تَفَلَّتَ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَسْمَعُ الأَحَادِيثَ، فَإِذَا تَحَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أَخْرِمْ مِنْهَا حَرْفاً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذٰلِكَ: «مُؤْمِنٌ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، يَا أَبَا الْحَسَنِ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم.

---

(١) كتاب الدعوات باب ١١٤

ورواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، إلا أنه قال: «يَقْرَأُ فِي الثَّانِيَةِ بِٱلْفَاتِحَةِ، وَالمٓ السَّجْدَةِ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِٱلْفَاتِحَةِ وَالدُّخَانِ»، عَكْسَ مَا فِي التِّرْمِذِي، وَقَالَ فِي الدُّعَاءِ: «وَأَنْ تَشْغَلَ بِهِ بَدَنِي». مَكَانَ: «وَأَنْ تَسْتَعْمِلَ»، وهو كذلك في بعض نسخ الترمذي، ومعناهما واحد، وفي بعضها، «وَأَنْ تَغْسِلَ».

قال المملي رضي الله عنه: طريق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتنه غريب جداً، والله أعلم.

الترغيب في تعاهد القرآن وتحسين الصوت به

١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ»(١). رواه البخاري ومسلم.

وزاد مسلم في رواية: «وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِٱللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ، وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ».

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ يَقُولُ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ، ٱسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ، فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّياً مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِعُقُلِهَا»(٢). رواه البخاري هكذا، ومسلم موقوفاً.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا». رواه مسلم(٣).

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ كَمَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِٱلْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»(٤). رواه البخاري ومسلم واللفظ له، وأبو داود والنسائي.

قال الحافظ: أذن بكسر الذال، أي ما استمع لشيء من كلام الناس كما استمع الله إلى

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٢٣، ومسلم في المسافرين حديث ٢٢٦.
(٢) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ٢٣، ومسلم في المسافرين حديث ٢٢٨ و٢٢٩.
(٣) كتاب المسافرين حديث ٢٣١.
(٤) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ١٩، والتوحيد باب ٣٢، ومسلم في المسافرين حديث ٢٣٢ و٢٣٤، وأبو داود في الوتر باب ٢٠، والنسائي في الافتتاح باب ٨٣.

من يتغنى بالقرآن، أي يحسِّن به صوته. وذهب سفيان بن عيينة وغيره إلى أنه من الاستغناء، وهو مردود.

٥ - وَرَوَىٰ ابْنُ جَرِيرٍ الطبريّ هٰذَا الْحَدِيث بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ، وَقَالَ فِيهِ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ التَّرَنُّمِ بِالْقُرْآنِ».

٦ - وَرَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ، وَابْنُ مَاجَه، وابْنُ حَبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَالْحَاكِمُ وَالْبَيْهَقِيّ عَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لِلَّه أَشَدُّ أذناً لِلرَّجُلِ الْحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إِلَى قَيْنَتِهِ». وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

«القينة»: بفتح القاف، وإسكان الياء المثناة تحت بعدهما نون: هي الأمَة المغنِّية.

٧ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»[١]. رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

قال الخطابي: معناه: زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ. هكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث، وزعموا أنه من باب المقلوب كما قالوا: عرضتُ الناقة على الحوض: أي عرضت الحوض على الناقة، وكقولهم إذا طلعت الشّعرى، واستوى العود على الحرباء: أي استوت الحرباء على العود، ثم روى بإسناده عن شعبة قال: نهاني أيوب أن أحدث، زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ. قَالَ: ورواه معمر عن منصور عن طلحة، فقدّم الأصوات على القرآن، وهو الصحيح أخبرناه محمد بن هاشم، حدثنا الديري، عن عبد الرزاق، أنبأنا معمر، عن منصور، عن طلحة، عن عبد الرحمٰن بن عوسجة، عن البراء أنّ رسول الله ﷺ قَالَ: «زَيِّنُوا أَصْوَاتَكُمْ بِالْقُرْآنِ»، والمعنى: اشغلوا أصواتكم بالقرآن، والهجوا به، واتخذوه شعاراً، وزينةً، انتهى.

٨ - وَرُوِيَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ هٰذَا الْقُرْآنَ نَزَلَ بِحُزْنٍ، فَإِذَا قَرَأْتُمُوهُ فَابْكُوا، فَإِنْ لَمْ تَبْكُوا، فَتَبَاكَوا وَتَغَنَّوْا بِهِ، فَمَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا». رواه ابن ماجه[٢].

٩ - وَرُوِيَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٠، والنسائي في الافتتاح باب ٨٣، وابن ماجه في الإقامة باب ١٧٦.
(٢) كتاب الإقامة باب ١٧٦.

صَوْتاً بِالْقُرْآنِ الَّذِي إِذَا سَمِعْتُمُوهُ يَقْرأُ حَسِبْتُمُوهُ يَخْشَىٰ اللَّه». رواه ابن ماجه[١] أيضاً.

١٠ ـ وَعَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: مَرَّ بِنَا أَبُو لُبَابَةَ فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثُّ الْهَيْئَةِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». قَالَ: فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ. ورواه أبو داود[٢]، والمرفوع منه في الصحيحين من حديث أبي هريرة.

الترغيب في قراءة سورة الفاتحة، وما جاء في فضلها

١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي بِالْمَسْجِدِ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، فَقَالَ: «أَلَمْ يَقُلِ اللَّه تَعَالَى: ﴿اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]» ثُمَّ قَالَ: «لأُعَلِّمَنَّكَ سُورَةً هِيَ أَعْظَمُ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ»، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ. قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»[٣]. رواه البخاري، وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

قال الحافظ: أبو سعيد هذا لا يعرف اسمه، وقيل: اسمه رافع بن أوس، وقيل: الحارث بن نفيع بن المُعلى، ورجحه أبو عمر النَّمَري، وقيل: غير ذلك، والله أعلم.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: «يَا أُبَيُّ»، وَهُوَ يُصَلِّي، فَالْتَفَتَ أُبَيُّ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَصَلَّىٰ أُبَيٌّ فَخَفَّفَ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، مَا مَنَعَكَ يَا أُبَيُّ أَنْ تُجِيبَنِي إِذْ دَعَوْتُكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ: «فَلَمْ

---

(١) كتاب الإقامة باب ١٧٦.

(٢) كتاب الوتر باب ٢٠.

(٣) أخرجه البخاري في التفسير، سورة ٨ باب ٢ و١٥ باب ٣، وفضائل القرآن باب ٩، وأبو داود في الوتر باب ١٥، والنسائي في الافتتاح باب ٢٦.

تَجِدْ فِيمَا أَوْحَىٰ اللَّه إِلَيَّ: ﴿أَنِ ٱسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ؟﴾» قَالَ: بَلَى، وَلاَ أَعُودُ إِنْ شَاءَ اللَّه. قَالَ: «أَتُحِبُّ أَنْ أُعَلِّمَكَ سُورَةً لَمْ يَنْزِلْ فِي التَّوْرَاةِ، وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ وَلاَ فِي الزَّبُورِ، وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ مِثْلُهَا؟» قَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ؟» قَالَ: فَقَرَأَ أُمَّ الْقُرْآنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي التَّوْرَاةِ وَلاَ فِي الإِنْجِيلِ، وَلاَ فِي الزَّبُورِ، وَلاَ فِي الْفُرْقَانِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا سَبْعٌ مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ الَّذِي أُعْطِيتُهُ». رواه الترمذي(١)، وقال: حديث حسن صحيح، ورواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم باختصار عن أبي هريرة عن أُبيّ، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

٣ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ، فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ، قَالَ: فَٱلْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: بَلَىٰ. فَتَلاَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قَالَ اللَّهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ﴾ قَالَ: أَثْنَىٰ عَلَيَّ عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قَالَ: هٰذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ٱهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: هٰذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». رواه مسلم(٢).

قوله: «قَسَمْتُ الصلاة»: يعني القراءة بدليل تفسيره بها، وقد تسمى القراءة صلاة لكونها جزءاً من أجزائها، والله أعلم.

---

(١) كتاب ثواب القرآن باب ١.

(٢) كتاب الصلاة حديث ٣٨.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: «هٰذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هٰذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلاَّ أُعْطِيتَهُ»(١). رواه مسلم والنسائي، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما. «النقيض» بالمعجمة: هو الصوت.

٦ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَأُعْطِيتُ مَكَانَ الإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ». رواه أحمد، وفي إسناده عمران القطان.

الترغيب في قراءة سورة البقرة وآل عمران وما جاء فيمن قرأ آخر آل عمران فلم يتفكر فيها

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَفِرُّ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»(٢). رواه مسلم والنسائي والترمذي.

٢ ـ وَعَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَقَرَةُ سَنَامُ الْقُرْآنِ وَذِرْوَتُهُ نَزَلَ مَعَ كُلِّ آيَةٍ مِنْهَا ثَمَانُونَ مَلَكاً، وَاسْتُخْرِجَتْ: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ فَوُصِلَتْ بِهَا، أَوْ فَوُصِلَتْ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ وَيسٓ قَلْبُ الْقُرْآنِ لاَ يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهَ وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ». رواه أحمد(٣) عن رجل عن معقل، وروى أبو داود والنسائي وابن ماجه منه ذكر يسٓ.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: بَيْنَمَا جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «هٰذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هٰذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلاَّ الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ وَقَالَ:

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥٤، والنسائي في الافتتاح باب ٢٥.
(٢) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢١٢، والترمذي في ثواب القرآن باب ٢.
(٣) المسند ٥/٢٦.

أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلاَّ أُعْطِيتَهُ»[1]. رواه مسلم والنسائي والحاكم وتقدم.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَؤُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ. اقْرَؤُوا الزَّهْرَاوَيْنِ الْبَقَرَةَ، وَسُورَةَ آل عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ غَيَايَتَانِ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تَحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا اقْرَؤوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ، فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ، وَلاَ تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ». قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلاَمٍ: بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ. رواه مسلم[2].

«الغيايتان»: مثنى غياية بغين معجمة، وياءين مثناتين تحت، وهي: كل شيء أظل الإنسان فوق رأسه كالسحابة والغاشية ونحوهما. «وفرقان»: أي قطعتان.

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي[3]، عن حكيم بن جبير، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وقال: حديث غريب.

ورواه الحاكم من هذه الطريق أيضاً، ولفظه: «سُورَةُ الْبَقَرَةِ فِيهَا آيَةٌ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ لاَ تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ وَفِيهِ شَيْطَانٌ إِلاَّ خَرَجَ مِنْهُ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ». وقال صحيح الإسناد.

٦ ـ وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَاماً، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهَا فِي بَيْتِهِ لَيْلاً لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلاَثَ لَيَالٍ، وَمَنْ قَرَأَهَا نَهَاراً لَمْ يَدْخُلِ الشَّيْطَانُ بَيْتَهُ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اقْرَؤُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَدْخُلُ بَيْتاً يُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ. رواه الحاكم موقوفاً هكذا، وقال: صحيح على شرطهما. ورواه عن زائدة عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي الأحوص عن عبد اللّه فرفعه.

قال الحافظ: وهذا إسناد حسن بما تقدم، والله أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥٤، والنسائي في الافتتاح باب ٢٥.

(٢) كتاب المسافرين حديث ٢٥٢.

(٣) كتاب ثواب القرآن باب ٢.

٨ ـ وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا أَقْرَأُ اللَّيْلَةَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ إِذْ سَمِعْتُ وَجْبَةً مِنْ خَلْفِي فَظَنَنْتُ أَنَّ فَرَسِي انْطَلَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ أَبَا عَتِيكٍ»، فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا مِثْلُ الْمِصْبَاحِ مُدَلًّى بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اقْرَأْ أَبَا عَتِيكٍ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَمْضِيَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلاَئِكَةُ تَنَزَّلَتْ لِقِرَاءَةِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ مَضَيْتَ لَرَأَيْتَ الْعَجَائِبَ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه البخاري ومسلم من حديث أبي سعيد بنحوه وتقدم.

٩ ـ وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يُؤْتَىٰ بِالْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقْدُمُهُ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ»، وَضَرَبَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَةَ أَمْثَالٍ مَا نَسِيتُهُنَّ بَعْدُ. قَالَ: «كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ ظُلَّتَانِ سَوْدَوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ، أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ يُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبِهِمَا»[١]. رواه مسلم والترمذي، وقال: حديث حسن غريب. ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجيء ثواب قراءته، كذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث، وما يشبه من الأحاديث أنه يجيء ثواب قراءة القرآن، وفي حديث نواس يعني هذا ما يدل على ما فسروا إذ قال: «وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا»، ففي هذا دلالة على أنه يجيء ثواب العمل، انتهى.

قوله: بينهما شرق، هو بفتح المعجمة، وقد تكسر، وبسكون الراء بعدهما قاف: أي بينهما فرق يضيء.

١٠ ـ وَعَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «تَعَلَّمُوا الْبَقَرَةَ، وَآلَ عِمْرَانَ فَإِنَّهُمَا الزَّهْرَاوَانِ يُظِلاَّنِ صَاحِبَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ، أَوْ غَيَايَتَانِ، أَوْ فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

١١ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَاباً قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ بِأَلْفَيْ عَامٍ أَنْزَلَ مِنْهُ آيَتَيْنِ خَتَمَ بِهِمَا سُورَةَ الْبَقَرَةِ لاَ يُقْرَآنِ فِي دَارٍ ثَلاَثَ لَيَالٍ فَيَقْرَبُهَا شَيْطَانٌ». رواه الترمذي[٢] واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥٢ و٢٥٣، والترمذي في ثواب القرآن باب ٥.
(٢) كتاب ثواب القرآن باب ٤.

والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم إلا أن عنده: «وَلاَ يُقْرَآنِ فِي بَيْتٍ فَيَقْرَبُهُ شَيْطَانٌ ثَلاَثَ لَيَالٍ». وقال: صحيح على شرط مسلم.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَتَمَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِآيَتَيْنِ أَعْطَانِيهِمَا مِنْ كَنْزِهِ الَّذِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَعَلَّمُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ نِسَاءَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ فَإِنَّهُمَا: صَلاَةٌ وَقُرْآنٌ وَدُعَاءٌ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

قال الحافظ: معاوية بن صالح لم يحتج به البخاري، إنما احتج به مسلم، ويأتي الكلام عليه، ورواه أبو داود في مراسيله عن جبير بن نفير.

١٣ ـ وَعَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَخْبِرِينَا بِأَعْجَبِ شَيْءٍ رَأَيْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَسَكَتَتْ، ثُمَّ قَالَتْ: لَمَّا كَانَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي، قَالَ يَا عَائِشَةُ: «ذَرِينِي أَتَعَبَّدُ اللَّيْلَةَ لِرَبِّي». قُلْتُ: وَاللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ قُرْبَكَ، وَأُحِبُّ مَا يَسُرُّكَ. قَالَتْ: فَقَامَ فَتَطَهَّرَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي حَتَّى بَلَّ حِجْرَهُ. قَالَتْ: وَكَانَ جَالِساً فَلَمْ يَزَلْ يَبْكِي ﷺ حَتَّى بَلَّ لِحْيَتَهُ. قَالَتْ: ثُمَّ بَكَىٰ حَتَّى بَلَّ الأَرْضَ فَجَاءَ بِلاَلٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاَةِ، فَلَمَّا رَآهُ يَبْكِي، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْكِي، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «أَفَلاَ أَكُونُ عَبْداً شَكُوراً. لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ آيَةٌ: وَيْلٌ لِمَنْ قَرَأَهَا وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ [البقرة: ١٦٤]» الآية كلها. رواه ابن حبان في صحيحه وغيره.

١٤ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا عَنْ سُفْيَانَ يَرْفَعهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ آخِرَ آلِ عِمْرَانَ، وَلَمْ يَتَفَكَّرْ فِيهَا وَيْلَهُ» فَعَدَّ بِأَصَابِعِهِ عَشْراً.

الترغيب في قراءة آية الكرسي وما جاء في فضلها

١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ سَهْوَةٌ فِيهَا تَمْرٌ، وَكَانَتْ تَجِيءُ الْغُولُ فَتَأْخُذُ مِنْهُ. قَالَ: فَشَكَا ذٰلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: «اذْهَبْ فَإِذَا رَأَيْتَهَا فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ»، قَالَ: فَأَخَذَهَا فَحَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ. قَالَ: «كَذَبَتْ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ». قَالَ: فَأَخَذَهَا مَرَّةً أُخْرَىٰ فَحَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ فَأَرْسَلَهَا، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ

أَسِيرُكَ؟» قَالَ: حَلَفَتْ أَنْ لاَ تَعُودَ فَقَالَ: «كَذَبَتْ وَهِيَ مُعَاوِدَةٌ لِلْكَذِبِ» فَأَخَذَهَا، فَقَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِكِ حَتَّى أَذْهَبَ بِكِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي ذَاكِرَةٌ لَكَ شَيْئاً آيَةَ الْكُرْسِيِّ اقْرَأْهَا فِي بَيْتِكَ فَلاَ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ وَلاَ غَيْرُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟» قَالَ: فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَتْ. قَالَ: «صَدَقَتْ وَهِيَ كَذُوبٌ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث حسن غريب، وتقدم حديث أبي هريرة فيما يقوله إذا أوى إلى فراشه، وستأتي أحاديث في فضلها فيما يقوله دبر الصلوات إن شاء الله.

«السهوة»: بفتح السين المهملة: هي الطاق في الحائط يوضع فيها الشيء، وقيل: هي الصُّفَّة، وقيل: المخدع بين البيتين، وقيل: هو شيء شبيه بالرفِّ، وقيل: بيت صغير كالخزانة الصغيرة.

قال المملي: كل واحد من هؤلاء يسمى السهوة، ولفظ الحديث يحتمل الكل، ولكن ورد في بعض طرق هذا الحديث ما يرجح الأول.

«والغول»: بضم الغين المعجمة: هو شيطان يأكل الناس، وقيل: هو من يتلون من الجن.

٢ ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُمْ جَرِينٌ فِيهِ تَمْرٌ، وَكَانَ مِمَّا يَتَعَاهَدُ فَيَجِدُهُ يَنْقُصُ فَحَرَسَهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا هُوَ بِدَابَّةٍ كَهَيْئَةِ الْغُلاَمِ الْمُحْتَلِمِ. قَالَ: فَسَلَّمَ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ، فَقُلْتُ: مَا أَنْتَ جِنٌّ أَمْ إِنْسٌ؟ قَالَ: جِنٌّ، فَقُلْتُ: نَاوِلْنِي يَدَكَ، فَإِذَا يَدُ كَلْبٍ، وَشَعْرُ كَلْبٍ، فَقُلْتُ: هٰذَا خَلْقُ الْجِنِّ، فَقَالَ: لَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنُّ أَنَّ مَا فِيهِمْ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنِّي، فَقُلْتُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُصِيبَ مِنْ طَعَامِكَ، فَقُلْتُ: مَا الَّذِي يُحْرِزُنَا مِنْكُمْ؟ قَالَ: هٰذِهِ الآيَةُ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ. قَالَ: فَتَرَكْتُهُ، وَغَدَا أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «صَدَقَ الْخَبِيثُ». رواه ابن حبان في صحيحه وغيره.

«الجرين»: بفتح الجيم وكسر الراء: هو البيدر.

٣ ـ وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي

---

(١) كتاب ثواب القرآن باب ٣.

أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قَالَ: قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟» قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. قَالَ: فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «لِيُهَنِّكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»(١). رواه مسلم وأبو داود.

ورواه أحمد(٢) وابن أبي شيبة في كتابه بإسناد مسلم، وزاد: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ لِهٰذِهِ الآيَةِ لِسَاناً وَشَفَتَيْنِ تُقَدِّسُ الْمَلِكَ عِنْدَ سَاقِ الْعَرْشِ».

وتقدَّم حديث أبي هريرة: «لِكُلِّ شَيْءٍ سَنَامٌ، وَإِنَّ سَنَامَ الْقُرْآنِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ، وَفِيهَا آيَةٌ هِيَ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ». ولفظ الحاكم: «سُورَةُ الْبَقَرَةِ فِيهَا آيَةٌ سَيِّدَةُ آيِ الْقُرْآنِ لاَ تُقْرَأُ فِي بَيْتٍ، وَفِيهِ شَيْطَانٌ إِلاَّ خَرَجَ مِنْهُ، آيَةُ الْكُرْسِيِّ».

الترغيب في قراءة سورة الكهف أو عشر من أولها أو عشر من آخرها

١ ـ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»(٣). رواه مسلم واللفظ له وأبو داود والنسائي، وعندهما: «عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ». وهو كذا في بعض نسخ مسلم.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَأَبِي دَاوُدَ: «مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «مَنْ قَرَأَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ سُورَةِ الْكَهْفِ».

ورواه الترمذي ولفظه: «مَنْ قَرَأَ ثَلاَثَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ»(٤).

٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْكَهْفَ كَمَا أُنْزِلَتْ كَانَتْ لَهُ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ مَقَامِهِ إِلَى مَكَّةَ. وَمَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِهَا ثُمَّ خَرَجَ

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥٨. وأبو داود في الوتر باب ١٧.
(٢) المسند ٥/ ١٤٢.
(٣) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٥٧، وأبو داود في الملاحم باب ١٤.
(٤) كتاب ثواب القرآن باب ٦.

الدَّجَّالُ لَمْ يُسَلَّطْ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، كُتِبَ فِي رِقٍّ، ثُمَّ طُبِعَ بِطَابَعٍ، فَلَمْ يُكْسَرْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم وذكر أن ابن مهدي وقفه على الثوري عن أبي هاشم الروماني.

قال الحافظ: وتقدم باب في فضل قراءتها يوم الجمعة وليلة الجمعة في كتاب الجمعة.

الترغيب في قراءة سورة يسۤ وما جاء في فضلها

١ ـ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الْقُرْآنِ يسۤ لاَ يَقْرَؤُهَا رَجُلٌ يُرِيدُ اللَّهَ وَالدَّارَ الآخِرَةَ إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ، اقْرَؤُوهَا عَلَى مَوْتَاكُمْ»[١]. رواه أحمد وأبو داود والنسائي واللفظ له، وابن ماجه والحاكم وصححه.

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ قَلْباً، وَقَلْبُ الْقُرْآنِ يسۤ، وَمَنْ قَرَأَ يسۤ كَتَبَ اللَّه بِقِرَاءَتِهَا قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَشْرَ مَرَّاتٍ». زاد في رواية: دُونَ يسۤ. رواه الترمذي[٢] وقال: حديث غريب.

٣ ـ وَعَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ يسۤ فِي لَيْلَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ». رواه مالك، وابن السني، وابن حبان في صحيحه.

قال المملي رضي الله عنه: ويأتي في باب ما يقوله بالليل والنهار غير مختص بصباح ولا مساء ذكر سورة الدخان.

الترغيب في قراءة سورة تبارك الذي بيده الملك

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ ثَلاَثُونَ آيَةً شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وَهِيَ: تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ»[٣]. رواه أبو داود والترمذي وحسنه

---

(١) أخرجه أبو داود في الجنائز باب ٢٠، وابن ماجه في الجنائز باب ٤، وأحمد في المسند ٥/٢٦، ٢٧.

(٢) كتاب ثواب القرآن باب ٧.

(٣) أخرجه أبو داود في رمضان باب ١٠، والترمذي في ثواب القرآن باب ٩، وابن ماجه في الأدب باب ٥٢.

واللفظ له، والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٢ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: ضَرَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ خِبَاءَهُ عَلَى قَبْرٍ وَهُوَ لاَ يَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا قَبْرُ إِنْسَانٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ضَرَبْتُ خِبَائِي عَلَى قَبْرٍ، وَأَنَا لاَ أَحْسِبُ أَنَّهُ قَبْرٌ، فَإِذَا قَبْرُ إِنْسَانٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ حَتَّى خَتَمَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ الْمَانِعَةُ. هِيَ الْمُنَجِّيَةُ تُنْجِيهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث غريب.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَدِدْتُ أَنَّهَا فِي قَلْبِ كُلِّ مُؤْمِنٍ: يَعْنِي تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ». رواه الحاكم، وقال: هذا إسناده عند اليمانيين صحيح.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «يُؤْتَىٰ الرَّجُلُ فِي قَبْرِهِ فَتُؤْتَىٰ رِجْلاَهُ، فَتَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قِبَلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَىٰ مِنْ قِبَلِ صَدْرِهِ ـ أَوْ قَالَ: بَطْنِهِ ـ فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قِبَلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ، ثُمَّ يُؤْتَىٰ مِنْ قِبَلِ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: لَيْسَ لَكُمْ عَلَى مَا قِبَلِي سَبِيلٌ كَانَ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ الْمُلْكِ، فَهِيَ الْمَانِعَةُ تَمْنَعُ عَذَابَ الْقَبْرِ، وَهِيَ فِي التَّوْرَاةِ سُورَةُ الْمُلْكِ مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطْيَبَ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وهو في النسائي مختصر: «مَنْ قَرَأَ ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ كُلَّ لَيْلَةٍ مَنَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» وَكُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُسَمِّيهَا الْمَانِعَةَ، وَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُورَةٌ مَنْ قَرَأَ بِهَا فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ.

الترغيب في قراءة إذا الشمس كورت وما يذكر معها

١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ رَأْيُ الْعَيْنِ فَلْيَقْرَأْ: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ﴾ و ﴿إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ﴾». رواه الترمذي[2] وغيره.

قال المملي رضي الله عنه: لم يصف الترمذي هذا الحديث بحسن، ولا بغرابة

---

(١) كتاب ثواب القرآن باب ٩.

(٢) كتاب تفسير سورة ٨١.

وإسناده متصل، ورواته ثقات مشهورون، ورواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

الترغيب في قراءة إذا زلزلت وما يذكر معها

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «﴿إِذَا زُلْزِلَت﴾ تَعْدِلُ نِصْفَ الْقُرْآنِ، وَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ تَعْدِلُ رُبُعَ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي[1] والحاكم كلاهما عن يمان بن المغيرة العنزي، حدثنا عطاء عن ابن عباس، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يمان بن المغيرة، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ يَا فُلاَنُ؟» قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلاَ عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ؟﴾» قَالَ: بَلَىٰ. «قَالَ: ثُلُثُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحِ؟﴾» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ؟﴾» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ». قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الأَرْضُ؟﴾» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: «رُبُعُ الْقُرْآنِ تَزَوَّجْ تَزَوَّجْ». رواه الترمذي[2] عن سلمة بن وردان عن أنس، وقال: هذا حديث حسن، انتهى. وقد تكلم في هذا الحديث مسلم في كتاب التمييز، وسلمة يأتي الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

الترغيب في قراءة ألهاكم التكاثر

١ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ أَلْفَ آيَةٍ كُلَّ يَوْمٍ؟» قَالُوا: وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذٰلِكَ قَالَ: «أَمَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ: ﴿أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ﴾». رواه الحاكم عن عقبة بن محمد عن نافع عن ابن عمر، ورجال إسناده ثقات إلا أن عقبة لا أعرفه.

---

(١) كتاب ثواب القرآن باب ١٠.
(٢) كتاب ثواب القرآن باب ١٠.

الترغيب في قراءة قل هو الله أحد

١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَجَبَتْ»، فَسَأَلْتُهُ مَاذَا يَا رَسُولِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «الْجَنَّةُ»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَذْهَبَ إِلَى الرَّجُلِ فَأُبَشِّرَهُ، ثُمَّ فَرِقْتُ أَنْ يَفُوتَنِي الْغَدَاءُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى الرَّجُلِ فَوَجَدْتُهُ قَدْ ذَهَبَ[1]. رواه مالك واللفظ له والترمذي، وليس عنده قول أبي هريرة فأردت إلى آخره، وقال: حديث حسن صحيح غريب، والنسائي والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

«فرقت»: بكسر الراء: أي خفت.

٢ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْشُدُوا فَإِنِّي سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»، فَحَشَدَ مَنْ حَشَدَ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُمَّ دَخَلَ. فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: إِنَّا نَرَىٰ هٰذَا خَبَراً جَاءَهُ مِنَ السَّمَاءِ فَذٰلِكَ الَّذِي أَدْخَلَهُ، ثُمَّ خَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي قُلْتُ لَكُمْ سَأَقْرَأُ عَلَيْكُمْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، أَلاَ إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»[2]. رواه مسلم والترمذي.

٣ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ».

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَزَّأَ الْقُرْآنَ بِثَلاَثَةِ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ جُزْءاً مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ». رواه مسلم[3].

٤ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ، مَنْ قَرَأَ: اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ فَقَدْ قَرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي[4]، وقال: حديث حسن.

٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ

---

(١) أخرجه الترمذي في ثواب القرآن باب ١٠، ومالك في القرآن حديث ١٨.
(٢) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٦١، والترمذي في ثواب القرآن باب ١١.
(٣) كتاب المسافرين حديث ٢٦٠.
(٤) كتاب ثواب القرآن باب ١١.

أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»(١). رواه مالك والبخاري، وأبو داود والنسائي.

قال الحافظ: والرجل القارىء هو قتادة بن النعمان أخو أبي سعيد الخدري من أمه.

٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ؟» قَالَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَمَا عِنْدِي مَا أَتَزَوَّجُ بِهِ قَالَ: «أَلَيْسَ مَعَكَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾» قَالَ: بَلَىٰ. قَالَ: «ثُلُثُ الْقُرْآنِ». رواه الترمذي(٢)، وقال: حديث حسن، وتقدم.

٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ حَتَّى يَخْتِمَهَا عَشْرَ مَرَّاتٍ بَنَىٰ اللَّهُ لَهُ قَصْراً فِي الْجَنَّةِ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: إِذاً نَسْتَكْثِرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُ، أَكْثَرُ وَأَطْيَبُ». رواه أحمد(٣).

٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلاَتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِـ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذٰلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «سَلُوهُ لأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذٰلِكَ؟» فَسَأَلُوهُ، فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمٰنِ، وَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ»(٤). رواه البخاري ومسلم والنسائي.

٩ ـ وَرَوَاهُ الْبُخَارِيّ أَيْضاً وَالتِّرْمِذِيّ عَنْ أَنَسٍ أَطْوَلَ مِنْهُ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا أَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلاَنُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَفْعَلَ مَا يَأْمُرُكَ بِهِ أَصْحَابُكَ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هٰذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّهَا، فَقَالَ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ».

قال الحافظ: وفي باب ما يقوله دبر الصلوات وغيره أحاديث من هذا الباب، وتقدم أيضاً أحاديث تتضمن فضلها في أبواب متفرقة.

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب ١٣، وأبو داود في الوتر باب ١٨، والنسائي في الافتتاح باب ٦٩، ومالك في القرآن حديث ١٧ و١٩.

(٢) كتاب ثواب القرآن باب ١٠.

(٣) المسند ٣/١٨.

(٤) أخرجه البخاري في التوحيد باب ١، ومسلم في صلاة المسافرين في حديث ٢٦٣، والنسائي في الافتتاح باب ٦٩.

الترغيب في قراءة المعوذتين

١ - عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾»[1]. رواه مسلم والترمذي والنسائي وأبو داود، ولفظه قال:

كُنْتُ أَقُودُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: «يَا عُقْبَةُ أَلاَ أُعَلِّمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا»، فَعَلَّمَنِي: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾. فذكر الحديث.

٢ - وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ[2]: قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْجُحْفَةِ وَالأَبْوَاءِ إِذْ غَشِيَتْنَا رِيحٌ وَظُلْمَةٌ شَدِيدَةٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِأَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، وَأَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ وَيَقُولُ: «يَا عُقْبَةُ تَعَوَّذْ بِهِمَا، فَمَا تَعَوَّذَ مُتَعَوِّذٌ بِمِثْلِهِمَا». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَؤُمُّنَا بِهِمَا فِي الصَّلاَةِ.

٣ - وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، وَلَفْظُهُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرِئْنِي آياً مِنْ سُورَةِ هُودٍ، وَآياً مِنْ سُورَةِ يُوسُفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا عُقْبَةُ بْنَ عَامِرٍ، إِنَّكَ لَنْ تَقْرَأَ سُورَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ، وَلاَ أَبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْ أَنْ تَقْرَأَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾. فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لاَ تَفُوتَكَ فِي الصَّلاَةِ فَافْعَلْ». ورواه الحاكم بنحو هذه. وقال: صحيح الإسناد، وليس عندهما ذكر: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾.

٤ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ يَا جَابِرُ»، فَقُلْتُ: وَمَا أَقْرَأُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي؟ قَالَ: «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، وَ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» فَقَرَأْتُهُمَا، فَقَالَ: «اقْرَأْ بِهِمَا، وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا». رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، وسيأتي ذكرهما في غير هذا الباب إن شاء الله تعالى.

---

(١) أخرجه مسلم في المسافرين حديث ٢٦٥، وأبو داود في الوتر باب ١٩، والنسائي في الاستعاذة باب ١.

(٢) كتاب الوتر باب ١٩.

كتاب الذكر والدعاء

الترغيب في الإكثار من ذكر الله سراً وجهراً والمداومة عليه وما جاء فيمن لم يكثر ذكر الله تعالى

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّه: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي، فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شِبْراً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً، وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً، وَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي أَتَيْتُهُ هَرْوَلَةً»[1]. رواه البخاري ومسلم، والترمذي والنسائي وابن ماجه.

ورواه أحمد[2] بنحوه بإسناد صحيح، وزاد في آخره قال قتادة: «وَاللَّهُ أَسْرَعُ بِالْمَغْفِرَةِ».

٢ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّه جَلَّ ذِكْرُهُ: لاَ يَذْكُرُنِي عَبْدٌ فِي نَفْسِهِ إِلاَّ ذَكَرْتُهُ فِي مَلإٍ مِنْ مَلاَئِكَتِي، وَلاَ يَذْكُرُونِي فِي مَلإٍ إِلاَّ ذَكَرْتُهُ فِي الْمَلإِ الأَعْلَىٰ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِذَا ذَكَرْتَنِي خَالِياً ذَكَرْتُكَ خَالِياً، وَإِذَا ذَكَرْتَنِي فِي مَلإٍ ذَكَرْتُكَ فِي مَلإٍ خَيْرٍ مِنَ الَّذِينَ تَذْكُرُنِي فِيهِمْ». رواه البزار بإسناد صحيح.

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد باب ١٥ و٥٠، ومسلم في الذكر حديث ٢٠ و٢١ و٢٢، والتوبة حديث ١، والترمذي في الدعوات باب ١٣١، وابن ماجه في الأدب باب ٥٣ و٥٨.

(٢) المسند ٣/١٣٨.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا مَعَ عَبْدِي إِذَا هُوَ ذَكَرَنِي، وَتَحَرَّكَتْ بِي شَفَتَاهُ». رواه ابن ماجه[1] واللفظ له، وابن حبان في صحيحه.

٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّثُ بِهِ؟ قَالَ: «لاَ يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ». رواه الترمذي[2] واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

«أتشبث به»: أي أتعلق.

٦ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُمْ: إِنَّ آخِرَ كَلَامٍ فَارَقْتُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ قُلْتُ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ». رواه ابن أبي الدنيا والطبراني واللفظ له، والبزار إلاّ أنه قال: أَخْبِرْنِي بِأَفْضَلِ الأَعْمَالِ، وَأَقْرَبِهَا إِلَى اللَّهِ. وابن حبان في صحيحه.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي بِرَجُلٍ مُغَيَّبٍ فِي نُورِ الْعَرْشِ. قُلْتُ: مَنْ هٰذَا؟ أَهٰذَا مَلَكٌ؟ قِيلَ: لاَ، قُلْتُ: نَبِيٌّ؟ قِيلَ: لاَ. قُلْتُ: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: هٰذَا رَجُلٌ كَانَ فِي الدُّنْيَا لِسَانُهُ رَطْبٌ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَقَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ، وَلَمْ يَسْتَسِبَّ لِوَالِدَيْهِ». رواه ابن أبي الدنيا هكذا مرسلاً.

٨ ـ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ لأَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ مِائَةَ نَسَمَةٍ قَالَ: إِنَّ مِائَةَ نَسَمَةٍ مِنْ مَالِ رَجُلٍ لَكَثِيرٌ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذٰلِكَ إِيمَانٌ مَلْزُومٌ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنْ لاَ يَزَالَ لِسَانُ أَحَدِكُمْ رَطْباً مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ. رواه ابن أبي الدنيا موقوفاً بإسناد حسن.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ مِنْ إِنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ،

---

(١) كتاب الأدب باب ٥٣ و٥٨.

(٢) كتاب الدعوات باب ٤.

وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟» قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: «ذِكْرُ اللَّهِ». قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: مَا شَيْءٌ أَنْجَىٰ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ[1]. رواه أحمد بإسناد حسن، وابن أبي الدنيا والترمذي، وابن ماجه والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ورواه أحمد أيضاً من حديث معاذ بإسناد جيِّد إلاّ أن فيه انقطاعاً.

١٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ صَقَالَةً، وَإِنَّ صَقَالَةَ الْقُلُوبِ ذِكْرُ اللَّهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَنْجَىٰ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ». قَالُوا: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَوْ أَنْ يَضْرِبَ بِسَيْفِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ». رواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي من رواية سعيد بن سنان، واللفظ له.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْعِبَادِ أَفْضَلُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً». قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّه وَمِنَ الْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ فِي الْكُفَّارِ وَالْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَنْكَسِرَ، وَيَخْتَضِبَ دَماً لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً أَفْضَلَ مِنْهُ دَرَجَةً». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث غريب.

ورواه البيهقي مختصراً. قال: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ دَرَجَةً؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ».

١٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَجَزَ مِنْكُمْ عَنِ اللَّيْلِ أَنْ يُكَابِدَهُ، وَبَخِلَ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَجَبُنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُجَاهِدَهُ فَلْيُكْثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ». رواه الطبراني والبزار واللفظ له، وفي سنده أبو يحيى القتات، وبقيته محتج بهم في الصحيح، ورواه البيهقي من طريقه أيضاً.

١٣ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا عَمِلَ آدَمِيٌّ عَمَلاً أَنْجَىٰ لَهُ مِنَ الْعَذَابِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى». قِيلَ: وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلاَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلاَّ أَنْ يَضْرِبَ بِسَيْفِهِ حَتَّى يَنْقَطِعَ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورجالهما رجال الصحيح.

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعاء باب ٦، وابن ماجه في الأدب باب ٥٣، وأحمد في المسند ٦/٤٤٧.

(٢) كتاب الدعوات باب ٥.

١٤ - وَعَنِ الْحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَى يَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّا بِخَمسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهِنَّ، وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ بِهِنَّ، فَأَتَاهُ عِيسَىٰ فَقَال: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ تَعْمَلَ بِهِنَّ، وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، فَإِمَّا أَنْ تُخْبِرَهُمْ، وَإِمَّا أَنْ أُخْبِرَهُمْ، فَقَالَ: يَا أَخِي لاَ تَفْعَلْ فَإِنِّي أَخَافُ إِنْ سَبَقْتَنِي بِهِنَّ أَنْ يُخْسَفَ بِي، أَوْ أُعَذَّبَ. قَالَ: فَجَمَعَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ حَتَّى امْتَلأَ الْمَسْجِدُ وَقَعَدُوا عَلَى الشُّرُفَاتِ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَىٰ إِلَيَّ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهِنَّ، أُولاَهُنَّ: لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئاً، فَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَىٰ عَبْداً مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، ثُمَّ أَسْكَنَهُ دَاراً. فَقَالَ: اعْمَلْ وَارْفَعْ إِلَيَّ، فَجَعَلَ يَعْمَلُ وَيَرْفَعُ إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَىٰ أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذٰلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَكُمْ وَرَزَقَكُمْ فَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً، وَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَلاَ تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللَّهَ يُقْبِلُ بِوَجْهِهِ إِلَى وَجْهِ عَبْدِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةُ مِسْكٍ، كُلُّهُمْ يُحِبُّ أَنْ يَجِدَ رِيحَهَا، وَإِنَّ الصِّيَامَ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ. وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ، وَقَرَّبُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: هَلْ لَكُمْ أَنْ أَفْدِيَ نَفْسِي مِنْكُمْ، وَجَعَلَ يُعْطِي الْقَلِيلَ وَالْكَثِيرَ حَتَّى فَدَىٰ نَفْسَهُ. وَأَمَرَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيراً، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعاً فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَىٰ حِصْناً حَصِيناً فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذٰلِكَ الْعَبْدُ لاَ يَنْجُو مِنَ الشَّيْطَانِ إِلاَّ بِذِكْرِ اللَّهِ»[(١)]. الحديث، رواه الترمذي والنسائي ببعضه وابن خزيمة في صحيحه واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٥ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَا نَزَلَتْ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤] قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: أُنْزِلَتْ فِي الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ؟ لَوْ عَلِمْنَا أَيُّ الْمَالِ خَيْرٌ فَنَتَّخِذَهُ. فَقَالَ: «أَفْضَلُهُ لِسَانٌ ذَاكِرٌ وَقَلْبٌ شَاكِرٌ، وَزَوْجَةٌ مُؤْمِنَةٌ تُعِينُهُ عَلَى إِيمَانِهِ»[(٢)]. رواه الترمذي واللفظ له، وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن.

---

(١) أخرجه الترمذي في الأدب باب ٧٨، والنسائي في الصلاة باب ١.
(٢) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ٩ باب ٩، وابن ماجه في النكاح باب ٥.

١٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ مَنْ أُعْطِيَهُنَّ، فَقَدْ أُعْطِيَ خَيْرَي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: قَلْباً شَاكِراً، وَلِسَاناً ذَاكِراً، وَبَدَناً عَلَى الْبَلاَءِ صَابِراً، وَزَوْجَةً لاَ تَبْغِيهِ حَوْباً فِي نَفْسِهَا وَمَالِهِ». رواه الطبراني بإسناد جيِّد.

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَذْكُرَنَّ اللَّهَ أَقْوَامٌ فِي الدُّنْيَا عَلَى الْفُرُشِ الْمُمَهَّدَةِ يُدْخِلُهُمُ الدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ». رواه ابن حبان في صحيحه من طريق درّاج عن أبي الهيثم.

١٨ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ، وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ»[١]. رواه البخاري ومسلم إلا أنه قال: «مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يُذْكَرُ اللَّهُ فِيهِ».

١٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ اللَّهِ حَتَّى يَقُولُوا مَجْنُونٌ». رواه أحمد[٢] وأبو يعلى وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٢٠ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْراً يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ: إِنَّكُمْ مُرَاؤُونَ». رواه الطبراني، ورواه البيهقي عن أبي الجوزاء مرسلاً.

٢١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ، فَمَرَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ، فَقَالَ: «سِيرُوا هٰذَا جُمْدَانُ سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ». قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيراً»[٣]. رواه مسلم واللفظ له، والترمذي، ولفظه: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ؟ قَالَ: «الْمُسْتَهْتَرُونَ بِذِكْرِ اللَّهِ يَضَعُ الذِّكْرُ عَنْهُمْ أَثْقَالَهُمْ فَيَأْتُونَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِفَافاً».

«المفردون»: بفتح الفاء، وكسر الراء. «والمستهترون»: بفتح التاءين المثناتين فوق:

---

(١) أخرجه البخاري في الدعوات باب ٦٧، ومسلم في المسافرين حديث ٢١١.
(٢) المسند ٣/٦٨، ٧١.
(٣) أخرجه مسلم في الذكر والدعاء حديث ٤، والترمذي في الدعاء باب ١٢٨.

هم المولعون بالذكر، المداومون عليه. لا يبالون ما قيل فيهم، ولا ما فعل بهم.

٢٢ - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ وَاضِعٌ خَطْمَهُ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهَ خَنَسَ، وَإِنْ نَسِيَ الْتَقَمَ قَلْبَهُ». رواه ابن أبي الدنيا، وأبو يعلى والبيهقي.

«خطمه»: بفتح الخاء المعجمة، وسكون الطاء المهملة: هو فَمُهُ.

٢٣ - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلاَّ وَلِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ صَدَقَةٌ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، وَمَا مَنَّ اللَّه عَلَى عَبْدٍ بِأَفْضَلَ مِنْ أَنْ يُلْهِمَهُ ذِكْرَهُ». رواه ابن أبي الدنيا.

٢٤ - وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَهُ فَقَالَ: أَيُّ الْمُجَاهِدِينَ أَعْظَمُ أَجْراً؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْراً»، قَالَ: فَأَيُّ الصَّالِحِينَ أَعْظَمُ أَجْراً؟ قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْراً»، ثُمَّ ذَكَرَ الصَّلاَةَ، وَالزَّكَاةَ، وَالْحَجَّ، وَالصَّدَقَةَ، كُلُّ ذٰلِكَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَكْثَرُهُمْ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذِكْراً»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعُمَرَ: يَا أَبَا حَفْصٍ ذَهَبَ الذَّاكِرُونَ بِكُلِّ خَيْرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَجَلْ». رواه أحمد[1] والطبراني.

٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ رَجُلاً فِي حِجْرِهِ دَرَاهِمُ يَقْسِمُهَا، وَآخَرَ يَذْكُرُ اللَّهَ كَانَ الذَّاكِرُ لِلَّهِ أَفْضَلَ».

وفي رواية: مَا صَدَقَةٌ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ. رواهما الطبراني، ورواتهما حديثهم حسن.

٢٦ - وَعَنْ أُمِّ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي قَالَ: «اُهْجُرِي الْمَعَاصِيَ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْهِجْرَةِ، وَحَافِظِي عَلَى الْفَرَائِضِ، فَإِنَّهَا أَفْضَلُ الْجِهَادِ وَأَكْثِرِي مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فَإِنَّكِ لاَ تَأْتِينَ اللَّهَ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ كَثْرَةِ ذِكْرِهِ». رواه الطبراني بإسناد جيِّد.

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُمَا عَنْ أُمِّ أَنَسٍ: «وَاْذْكُرِي اللَّهَ كَثِيراً، فَإِنَّهُ أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ أَنْ تَلْقَاهُ بِهَا». قال الطبراني: أم أنس هذه، يعني الثانية ليست أمَّ أنس بن مالك.

---

(١) المسند ٣/ ١٦٩.

٢٧ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ يَتَحَسَّرُ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلاَّ عَلَى سَاعَةٍ مَرَّتْ بِهِمْ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهَا». رواه الطبراني عن شيخه محمد بن إبراهيم الصوري، ولا يحضرني فيه جرح ولا عدالة، وبقية إسناده ثقات معروفون، ورواه البيهقي بأسانيد أحدها جيِّد.

٢٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يُكْثِرْ ذِكْرَ اللَّهِ فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ الإِيمَانِ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير وهو حديث غريب.

٢٩ ـ وَرُوِيَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ إِذَا ذَكَرْتَنِي شَكَرْتَنِي، وَإِذَا نَسِيتَنِي كَفَرْتَنِي». رواه الطبراني في الأوسط.

٣٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ سَاعَةٍ تَمُرُّ بِابْنِ آدَمَ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهَا بِخَيْرٍ إِلاَّ تَحَسَّرَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن أبي الدنيا، والبيهقي وقال: في هذا الإسناد ضعف غير أن له شواهد من حديث معاذ المتقدم.

قال الحافظ: وسيأتي باب فيمن جلس مجلساً لم يذكر الله فيه إن شاء الله تعالى.

الترغيب في حضور مجالس الذكر والاجتماع على ذكر الله تعالى

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذِّكْرِ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَنَادَوْا هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ فَيَحُفُّونَهُمْ بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مَا يَقُولُ عِبَادِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْكَ قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً. قَالَ: فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالَ: يَقُولُونَ: يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لاَ وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَباً، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً. قَالَ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟ قَالَ: يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ. قَالَ: فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لاَ وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا. قَالَ: فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً. قَالَ: فَيَقُولُ:

أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، قَالَ: يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ: فِيهِمْ فُلاَنٌ لَيْسَ مِنْهُمْ إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ. قَالَ: هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ»(١). رواه البخاري واللفظ له، ومسلم. ولفظه قال:

«إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلاَئِكَةً سَيَّارَةً فُضَلاَءَ يَبْتَغُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِساً فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا مَعَهُمْ، وَحَفَّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ، فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ. قَالَ: فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الأَرْضِ يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ. قَالَ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟ قَالُوا: يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: لاَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَجِيرُونَكَ قَالَ: وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي؟ قَالُوا: مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ. قَالَ: وَهَلْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: لاَ يَا رَبِّ. قَالَ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي؟ قَالُوا: وَيَسْتَغْفِرُونَكَ. قَالَ: فَيَقُولُ: قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا، وَأَجَرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا. قَالَ: يَقُولُونَ: رَبِّ فِيهِمْ فُلاَنٌ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ فَجَلَسَ مَعَهُمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: وَلَهُ غَفَرْتُ، هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ».

٢ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: «مَا أَجْلَسَكُمْ؟» قَالُوا: جَلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِلإِسْلاَمِ، وَمَنَّ بِهِ عَلَيْنَا. قَالَ: «آللَّهِ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلاَّ ذٰلِكَ؟» قَالُوا: آللَّهِ مَا أَجْلَسَنَا إِلاَّ ذٰلِكَ قَالَ: «أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهْمَةً لَكُمْ، وَلَكِنَّهُ أَتَانِي جِبْرَائِيلُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلاَئِكَةَ»(٢). رواه مسلم والترمذي والنسائي.

٣ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: سَيَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ مَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ»، فَقِيلَ: وَمَنْ أَهْلُ الْكَرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَهْلُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ». رواه أحمد(٣) وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه والبيهقي وغيرهم.

---

(١) أخرجه البخاري في الدعوات باب ٦٦ ومسلم في الذكر حديث ٢٥.
(٢) أخرجه مسلم في الحج حديث ٤٣٦، والذكر حديث ٤٠، والنسائي في القضاة باب ٣٧.
(٣) المسند ٣/٦٨، ٧٦.

٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: تَعَالَ نُؤْمِنْ بِرَبِّنَا سَاعَةً، فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِرَجُلٍ فَغَضِبَ الرَّجُلُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَرَىٰ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ يَرْغَبُ عَنْ إِيمَانِكَ إِلَى إِيمَانِ سَاعَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ رَوَاحَةَ إِنَّهُ يُحِبُّ الْمَجَالِسَ الَّتِي تَتَبَاهَىٰ بِهَا الْمَلاَئِكَةُ». رواه أحمد[1] بإسناد حسن.

٥ ـ وَعَنْهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لاَ يُرِيدُونَ بِذٰلِكَ إِلاَّ وَجْهَهُ إِلاَّ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ قُومُوا مَغْفُوراً لَكُمْ قَدْ بُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ». رواه أحمد[2] ورواته محتج بهم في الصحيح إلا ميمون المرائي، وأبو يعلى والبزار والطبراني، ورواه البيهقي من حديث عبد اللّه بن مغفل.

٦ ـ وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ عَنْ سَهْلِ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ فَيَقُومُونَ حَتَّى يُقَالَ لَهُمْ: قُومُوا قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبُدِّلَتْ سَيِّئَاتُكُمْ حَسَنَاتٍ».

٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ سَيَّارَةً مِنَ الْمَلاَئِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فَإِذَا أَتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ، ثُمَّ يَقِفُونَ وَأَيْدِيهِمْ إِلَى السَّمَاءِ إِلَى رَبِّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَتَيْنَا عَلَى عِبَادٍ مِنْ عِبَادِكَ يُعَظِّمُونَ آلاَءَكَ، وَيَتْلُونَ كِتَابَكَ، وَيُصَلُّونَ عَلَى نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَيَسْأَلُونَكَ لآخِرَتِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، فَيَقُولُ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى: غَشُّوهُمْ رَحْمَتِي، فَهُمُ الْجُلَسَاءُ لاَ يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ». رواه البزار.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَهُوَ يُذَكِّرُ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكُمُ الْمَلأُ الَّذِينَ أَمَرَنِي اللَّه أَنْ أَصْبِرَ نَفْسِي مَعَكُمْ، ثُمَّ تَلاَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطاً﴾ [الكهف: ٢٨] أَمَا إِنَّهُ مَا جَلَسَ عُدَّتُكُمْ إِلاَّ جَلَسَ مَعَهُمْ عُدَّتُهُمْ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ إِنْ سَبَّحُوا اللَّهَ تَعَالَى سَبَّحُوهُ، وَإِنْ حَمِدُوا اللَّهَ حَمِدُوهُ، وَإِنْ كَبَّرُوا اللَّهَ كَبَّرُوهُ، ثُمَّ

---

(١) المسند ٣/ ٢٦٥.

(٢) المسند ٣/ ٣٣.

يَصْعَدُونَ إِلَى الرَّبِّ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُونَ: يَا رَبَّنَا عِبَادُكَ سَبَّحُوكَ فَسَبَّحْنَا، وَكَبَّرُوكَ فَكَبَّرْنَا، وَحَمِدُوكَ فَحَمِدْنَا، فَيَقُولُ رَبُّنَا جَلَّ جَلاَلُهُ: يَا مَلاَئِكَتِي: أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ، فَيَقُولُونَ: فِيهِمْ فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ: الْخَطَّاءُ، فَيَقُولُ: هُمُ الْقَوْمُ لاَ يَشْقَىٰ بِهِمْ جَلِيسُهُمْ». رواه الطبراني في الصغير.

٩ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا غَنِيمَةُ مَجَالِسَ الذِّكْرِ؟ قَالَ: «غَنِيمَةُ مَجَالِسِ الذِّكْرِ الْجَنَّةُ». رواه أحمد[1] بإسناد حسن.

١٠ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ لِلَّهِ سَرَايَا مِنَ الْمَلاَئِكَةِ تَحِلُّ وَتَقِفُ عَلَى مَجَالِسِ الذِّكْرِ فِي الأَرْضِ فَارْتَعُوا فِي رِيَاضِ الْجَنَّةِ»، قَالُوا: وَأَيْنَ رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «مَجَالِسُ الذِّكْرِ فَاغْدُوا، أَوْ رُوحُوا فِي ذِكْرِ اللَّهِ، وَذَكِّرُوهُ أَنْفُسَكُمْ، مَنْ كَانَ يُحِبُّ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَتَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللَّهِ عِنْدَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ الْعَبْدَ مِنْهُ حَيْثُ أَنْزَلَهُ مِنْ نَفْسِهِ». رواه ابن أبي الدنيا، وأبو يعلى والبزار، والطبراني والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال المملي رضي الله عنه: في أسانيدهم كلها عمر مولى عفرة، ويأتي الكلام عليه، وبقية أسانيدهم ثقات مشهورون محتجّ بهم، والحديث حسن، والله أعلم.

«الرتع»: هو الأكل والشرب في خصب وسعة.

١١ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَنْ يَمِينِ الرَّحْمٰنِ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ: رِجَالٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلاَ شُهَدَاءَ يَغْشَىٰ بَيَاضُ وُجُوهِهِمْ نَظَرَ النَّاظِرِينَ يَغْبِطُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ، بِمَقْعَدِهِمْ وَقُرْبِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ جُمَّاعٌ مِنْ نَوَازِعِ الْقَبَائِلِ يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ فَيَنْتَقُونَ أَطَايِبَ الْكَلاَمِ كَمَا يَنْتَقِي آكِلُ التَّمْرِ أَطَايِبَهُ». رواه الطبراني، وإسناده مقارب لا بأس به.

«جماع»: بضم الجيم، وتشديد الميم: أي أخلاط من قبائل شتى، ومواضع مختلفة.

«ونوازع»: جمع نازع، وهو الغريب، ومعناه: أنهم لم يجتمعوا لقرابة بينهم، ولا نسب، ولا معرفة، وإنما اجتمعوا لذكر الله لا غير.

---

(١) المسند ٢/١٧٧، ١٩٠.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيَبْعَثَنَّ اللَّهُ أَقْوَاماً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي وُجُوهِهِمْ النُّورُ عَلَى مَنَابِرِ اللُّؤْلُؤِ يَغْبِطُهُمُ النَّاسُ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلاَ شُهَدَاءَ». قَالَ: فَجَثَا أَعْرَابِيٌّ عَلَى رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حِلَّهُمْ لَنَا نَعْرِفْهُمْ؟ قَالَ: «هُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ قَبَائِلَ شَتَّىٰ، وَبِلاَدٍ شَتَّىٰ يَجْتَمِعُونَ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ يَذْكُرُونَهُ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لاَ يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ حَفَّتْهُمُ الْمَلاَئِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»[1]. رواه مسلم والترمذي وابن ماجه.

١٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا». قَالُوا: وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «حِلَقُ الذِّكْرِ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

الترهيب من أن يجلس الإنسان مجلساً لا يذكر الله فيه ولا يصلى على نبيّه محمَّد ﷺ

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِساً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ»[3]. رواه أبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، ورواه بهذا اللفظ ابن أبي الدنيا والبيهقي.

ولفظ أبي داود قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ فِيهِ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَا مَشَىٰ أَحَدٌ مَمْشًى لاَ يَذْكُرُ اللَّهَ

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٣٩، والترمذي في الدعوات باب ١٠٨ و١٢٩، وابن ماجه في الأدب باب ٥٣.
(٢) كتاب الدعوات باب ٨٢.
(٣) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٢٥ و٩٨.

فِيهِ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ»[١]. ورواه أحمد، وابن أبي الدنيا، والنسائي، وابن حبان في صحيحه، كلهم بنحو أبي داود.

«الترة»: بكسر التاء المثناة فوق، وتخفيف الراء: هي النقص، وقيل: التبعة.

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَعَدَ قَوْمٌ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ، وَيُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ دَخَلُوا الْجَنَّةَ لِلثَّوَابِ». رواه أحمد[٢] بإسناد صحيح، وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لاَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ فِيهِ إِلاَّ قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه أبو داود[٣] والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ قَوْمٍ اجْتَمَعُوا فِي مَجْلِسٍ فَتَفَرَّقُوا وَلَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ، إِلاَّ كَانَ ذٰلِكَ الْمَجْلِسُ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الكبير، والأوسط والبيهقي، ورواة الطبراني محتجّ بهم في الصحيح.

الترغيب في كلمات يكفرن لغط المجلس

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِساً كَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذٰلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلاَّ غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذٰلِكَ»[٤]. رواه أبو داود والترمذي

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٢٥ و٩٨، وأحمد في المسند ٢/ ٤٣٢، ٤٤٦، ٤٨١، ٤٨٤.

(٢) المسند ٢/ ٤٦٣.

(٣) كتاب الأدب باب ٢٥.

(٤) أخرجه أبو داود في الصلاة باب ١١٩، والأدب باب ٢٧، والترمذي في الدعوات باب ٣٨، والنسائي في الافتتاح باب ١٧.

واللفظ له والنسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ مَجْلِساً يَقُولُ بِآخِرِهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلاً مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَىٰ، فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ». رواه أبو داود[١].

٣ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِساً، أَوْ صَلَّىٰ تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ، فَقَالَ: «إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعاً عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِشَرٍّ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». رواه ابن أبي الدنيا والنسائي[٢]، واللفظ لهما، والحاكم والبيهقي.

٤ ـ وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، فَقَالَهَا فِي مَجْلِسِ ذِكْرٍ كَانَ كَالطَّابَعِ يَطْبَعُ عَلَيْهِ، وَمَنْ قَالَهَا فِي مَجْلِسِ لَغْوٍ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ». رواه النسائي[٣] والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٥ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ فَلاَ يَبْرَحَنَّ مِنْهُ حَتَّى يَقُولَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، فَإِنْ كَانَ أَتَى خَيْراً كَانَ كَالطَّابِعِ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ مَجْلِسَ لَغْوٍ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا كَانَ فِي ذٰلِكَ الْمَجْلِسِ».

٦ ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَخِرِهِ إِذَا اجْتَمَعَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَأَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ، قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْت، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، عَمِلْتُ سُوءاً وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ».

---

(١) كتاب الصلاة باب ١١٩، والأدب باب ٢٧.

(٢) كتاب الافتتاح باب ١٧.

(٣) كتاب الافتتاح باب ١٧.

قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّ هٰذِهِ كَلِمَاتٌ أَحْدَثْتَهُنَّ؟ قَالَ: «أَجَلْ، جَاءَنِي جِبْرَائِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هُنَّ كَفَّارَاتُ الْمَجْلِسِ». رواه النسائي[1] واللفظ له، والحاكم وصححه، ورواه الطبراني في الثلاثة باختصار بإسناد جيِّد.

«بِأَخرِهِ»: بفتح الهمزة، والخاء المعجمة جميعاً غير ممدود: أي بآخر أمره.

٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: كَلِمَاتٌ لاَ يَتَكَلَّمُ بِهِنَّ أَحَدٌ فِي مَجْلِسِ حَقٍّ، أَوْ مَجْلِسِ بَاطِلٍ عِنْدَ قِيَامِهِ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ إِلاَّ كَفَّرَ بِهِنَّ عَنْهُ، وَلاَ يَقُولُهُنَّ فِي مَجْلِسِ خَيْرٍ وَمَجْلِسِ ذِكْرٍ إِلاَّ خَتَمَ اللَّهُ لَهُ بِهِنَّ كَمَا يُخْتَمُ بِالْخَاتَمِ عَلَى الصَّحِيفَةِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». رواه أبو داود[2]، وابن حبان في صحيحه.

الترغيب في قول لا إله إلاّ الله وما جاء في فضلها

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لاَ يَسْأَلَنِي عَنْ هٰذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلَ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ خَالِصاً مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ». رواه البخاري[3].

٢ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَىٰ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ، وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ»[4]. زَادَ عُبَادَةُ: «مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيِّهَا شَاءَ». رواه البخاري واللفظ له، ومسلم.

---

(١) كتاب الافتتاح باب ١٧.

(٢) كتاب الصلاة باب ١١٩، والأدب باب ٢٧.

(٣) كتاب العلم باب ٣٣، والرقاق باب ٥١.

(٤) أخرجه البخاري في التهجد باب ١، والتوحيد باب ٨ و٢٤، ٣٥، والأنبياء باب ٤٧، والدعوات باب ٩، ومسلم في الإيمان حديث ٤٦، والمسافرين حديث ٩٩، والجهاد حديث ١٣٢.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ»(١).

٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَمُعَاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ؟» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلاَثاً. قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ إِلاَّ حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلاَ أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذاً يَتَّكِلُوا»، وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّماً(٢). رواه البخاري ومسلم.

«تأثماً»: أي تحرّجاً من الإثم، وخوفاً منه أن يلحقه إن كتمه.

قال المملي عبد العظيم: وقد ذهب طوائف من أساطين أهل العلم إلى أن مثل هذه الإطلاقات التي وردت فيمن قال: لا إلّه إلاّ الله دخل الجنة، أو حرَّم الله عليه النَّار. ونحو ذلك إنما كان في ابتداء الإسلام، حين كانت الدعوة إلى مجرد الإقرار بالتوحيد، فلما فرضت الفرائض، وحدت الحدود نسخ ذلك، والدلائل على هذا كثيرة متظاهرة، وقد تقدم غير ما حديث يدل على ذلك في كتاب الصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، ويأتي أحاديث أخر متفرقة إن شاء الله، وإلى هذا القول ذهب الضحاك، والزهري، وسفيان الثوري وغيرهم وقالت طائفة أخرى: لا احتياج إلى ادعاء النسخ في ذلك، فإن كل ما هو من أركان الدين، وفرائض الإسلام هو من لوازم الإقرار بالشهادتين، وتتماته، فإذا أقرّ ثم امتنع عن شيء من الفرائض جحداً، أو تهاوناً على تفصيل الخلاف فيه حكمنا عليه بالكفر، وعدم دخول الجنة، وهذا القول أيضاً قريب، وقالت طائفة أخرى: التلفظ بكلمة التوحيد سبب يقتضي دخول الجنة والنجاة من النار، بشرط أن يأتي بالفرائض، ويجتنب الكبائر، فإن لم يأت بالفرائض، ولم يجتنب الكبائر لم يمنعه التلفظ بكلمة التوحيد من دخول النار، وهذا قريب مما قبله، أو هو هو. وقد بسطنا الكلام على هذا، والخلاف فيه في غير ما موضع من كتبنا، والله سبحانه وتعالى أعلم.

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ٤٧، والترمذي في الإيمان باب ١٧.
(٢) أخرجه البخاري في العلم باب ٤٩، والجمعة باب ١٨، ومسلم في الإيمان حديث ٥٣.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مُخْلِصاً دَخَلَ الْجَنَّةَ». قِيلَ: وَمَا إِخْلاَصُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَحْجُزَهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ». رواه الطبراني في الأوسط، وفي الكبير إلا أنه قال: «أَنْ تَحْجُزَهُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

٦ ـ وَعَنْ رِفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ، أَوْ بِقَدِيدِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَقَالَ خَيْراً: وَقَالَ: «أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ لاَ يَمُوتُ عَبْدٌ يَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صِدْقاً مِنْ قَلْبِهِ، ثُمَّ يُسَدِّدُ إِلاَّ سَلَكَ فِي الْجَنَّةِ». رواه أحمد[١] بإسناد لا بأس به، وهو قطعة من حديث.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَالَ عَبْدٌ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، قَطُّ مُخْلِصاً، إِلاَّ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ حَتَّى يُفْضِيَ إِلَى الْعَرْشِ مَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن غريب.

٨ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ نَفَعَتْهُ يَوْماً مِنْ دَهْرِهِ يُصِيبُهُ قَبْلَ ذٰلِكَ مَا أَصَابَهُ». رواه البزار والطبراني، ورواته رواة الصحيح.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ مُوسَىٰ ﷺ: يَا رَبِّ عَلِّمْنِي شَيْئاً أَذْكُرُكَ بِهِ، وَأَدْعُوكَ بِهِ؟ قَالَ: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ: يَا رَبِّ كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُ هٰذَا؟ قَالَ: قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ: إِنَّمَا أُرِيدُ شَيْئاً تَخُصُّنِي بِهِ؟ قَالَ: يَا مُوسَىٰ لَوْ أَنَّ السَّمٰوَاتِ السَّبْعَ وَالأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي كِفَّةٍ مَالَتْ بِهِمْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ». رواه النسائي[٣] وابن حبان في صحيحه والحاكم، كلهم من طريق درّاج عن أبي الهيثم عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١٠ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الذِّكْرِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَفْضَلُ الدُّعَاءِ الْحَمْدُ لِلَّهِ»[٤]. رواه ابن ماجه، والنسائي وابن حبان في صحيحه، والحاكم، كلهم من طريق طلحة بن خراش عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

---

(١) المسند ٤/ ١٦.
(٢) كتاب الدعوات باب ١٢٦.
(٣) كتاب الافتتاح باب ٧٦.
(٤) أخرجه ابن ماجه في الأدب باب ٥٥.

١١ ـ وَعَنْ يَعْلَىٰ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ حَاضِرٌ يُصَدِّقُهُ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ غَرِيبٌ»، يَعْنِي أَهْلَ الْكِتَابِ؟ قُلْنَا: لاَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَمَرَ بِغَلْقِ الْبَابِ وَقَالَ: «ارْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَقُولُوا: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ»، فَرَفَعْنَا أَيْدِينَا سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ بَعَثْتَنِي بِهٰذِهِ الْكَلِمَةِ، وَأَمَرْتَنِي بِهَا، وَوَعَدْتَنِي عَلَيْهَا الْجَنَّةَ، وَأَنْتَ لاَ تُخْلِفُ الْمِيعَادَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَبْشِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكُمْ». رواه أحمد[١] بإسناد حسن، والطبراني وغيرهما.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَدِّدُوا إِيمَانَكُمْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ نُجَدِّدُ إِيمَانَنَا؟ قَالَ: «أَكْثِرُوا مِنْ قَوْلِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ». رواه أحمد[٢] والطبراني، وإسناد أحمد حسن.

١٣ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَنْ جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ؟ قَالَ: «مَنْ جَاءَ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ»، وَمَنْ جَاءَ بِٱلسَّيِّئَةِ؟ قَالَ: «مَنْ جَاءَ بِٱلشِّرْكِ». رواه الحاكم موقوفاً، وقال: صحيح على شرطهما.

١٤ ـ وَعَنْ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنِّي لأَعْلَمُ كَلِمَةً لاَ يَقُولُهَا عَبْدٌ حَقًّا مِنْ قَلْبِهِ فَيَمُوتُ عَلَى ذٰلِكَ إِلاَّ حُرِّمَ عَلَى النَّارِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ». رواه الحاكم. وقال: صحيح على شرطهما، ورروياه بنحوه.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا». رواه أبو يعلى بإسناد جيِّد قوي.

١٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ». رواه أحمد[٣] والبزار.

١٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلاَّ طَمَسَتْ مَا فِي الصَّحِيفَةِ مِنَ السَّيِّئَاتِ، حَتَّى تَسْكُنَ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْحَسَنَاتِ». رواه أبو يعلى.

---

(١) المسند ٤/ ١٢٤.
(٢) المسند ٢/ ٣٥٩.
(٣) المسند ٥/ ٢٤٢.

١٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَمُوداً مِنْ نُورٍ بَيْنَ يَدَي الْعَرْشِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ اهْتَزَّ ذٰلِكَ الْعَمُودُ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: اسْكُنْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ أَسْكُنُ وَلَمْ تَغْفِرْ لِقَائِلِهَا؟ فَيَقُولُ: إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ، فَيَسْكُنُ عِنْدَ ذٰلِكَ». رواه البزار، وهو غريب.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْشَةٌ فِي قُبُورِهِمْ، وَلاَ مَنْشَرِهِمْ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَهُمْ يَنْفُضُونَ التُّرَابَ عَنْ رُؤُوسِهِمْ وَيَقُولُونَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَيْسَ عَلَى أَهْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْشَةٌ عِنْدَ الْمَوْتِ، وَلاَ عِنْدَ الْقَبْرِ». رواه الطبراني، والبيهقي كلاهما من رواية يحيى بن عبد الحميد الحماني، وفي متنه نكارة.

٢٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِوَصِيَّةِ نُوحٍ ابْنَهُ؟» قَالُوا: بَلَىٰ. قَالَ: «أَوْصَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ فَقَالَ لابْنِهِ: يَا بُنَيَّ إِنِّي أُوصِيكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ: أُوصِيكَ بِقَوْلِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَإِنَّهَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتِ السَّمٰوَاتُ وَالأَرْضُ فِي كِفَّةٍ لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ كَانَتْ حَلْقَةً لَقَصَمَتْهُنَّ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَى اللَّهِ». فذكر الحديث، رواه البزار، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا ابن إسحاق، وهو في النسائي عن صالح بن سعيد رفعه إلى سليمان بن يسار إلى رجل من الأنصار لم يسمِّه.

ورواه الحاكم عن عبد اللَّه، وقال: صحيح الإسناد، ولفظه: قَالَ: «وَآمُرُكُمَا بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهَ، فَإِنَّ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ، وَمَا فِيهِمَا لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ، وَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فِي الْكِفَّةِ الأُخْرَىٰ كَانَتْ أَرْجَحَ مِنْهُمَا، وَلَوْ أَنَّ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا فِيهِمَا كَانَتْ حَلْقَةً فَوُضِعَتْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَلَيْهِمَا لَقَصَمَتْهُمَا، وَآمُرُكُمَا بِسُبْحَانِ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلاَةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ».

٢١ ـ وَرَوَىٰ التِّرْمِذِيّ[1] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَؤُهُ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ لَيْسَ لَهَا دُونَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ». وقال الترمذي: حديث غريب.

---

(١) كتاب الدعوات باب ٨٦.

٢٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَسْتَخْلِصُ رَجُلاً مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلاًّ كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هٰذَا شَيْئاً، أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الْحَافِظُونَ؟ فَيَقُولُ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟ فَقَالَ: لاَ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: بَلَىٰ إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لاَ ظُلْمَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ فَتَخْرَجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنَّ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هٰذِهِ الْبِطَاقَةُ مَعَ هٰذِهِ السِّجِلاَّتِ، فَقَالَ: فَإِنَّكَ لاَ تُظْلَمُ، فَتُوضَعُ السِّجِلاَّتُ فِي كِفَّةٍ، وَالْبِطَاقَةُ فِي كِفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلاَّتُ، وَثَقُلَتِ الْبِطَاقَةُ فَلاَ يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللَّهِ شَيْءٌ»[1]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

الترغيب في قول لا إلٓه إلاّ الله وحده لا شريك له

١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٢ ـ وَرَوَاهُ أَحْمَدُ[3] وَالطَّبَرَانِيّ فَقَالاَ: «كُنَّ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ»، أَوْ «رَقَبَةٍ» عَلَى الشَّكِّ فِيهِ، وَقَالَ الطَّبَرَانِيّ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ: «كُنَّ لَهُ كَعَدْلِ عَشْرِ رِقَابٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ»، مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

٣ ـ وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمَا سَمِعَا النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مُخْلِصاً بِهَا رُوحُهُ، مُصَدِّقاً بِهَا قَلْبُهُ، نَاطِقاً بِهَا لِسَانُهُ إِلاَّ

---

(١) كتاب الإيمان باب ١٧.

(٢) أخرجه البخاري في الدعوات باب ٦٥، ومسلم في الذكر حديث ٢٩، والترمذي في المواقيت باب ١٨٥.

(٣) المسند ٤/ ١١٣، ٢٣٦، ٣٨٧، ٥/ ٤٢٢.

فَتَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ السَّمَاءَ فَتْقاً حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى قَائِلِهَا مِنَ الأَرْضِ، وَحُقَّ لِعَبْدٍ نَظَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ يُعْطِيَهُ سُؤْلَهُ». رواه النسائي.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ كَانَ كَعَدْلِ مُحَرَّرٍ، أَوْ مُحَرَّرَيْنِ». رواه الطبراني، ورواته ثقات محتج بهم.

٥ ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ مَنِيحَةَ لَبَنٍ، أَوْ هَدَىٰ زُقَاقاً فَهُوَ كَعِتَاقِ نَسَمَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، فَهُوَ كَعِتْقِ نَسَمَةٍ». رواه أحمد[1]، ورواته محتج بهم في الصحيح وهو في الترمذي باختصار التهليل، وقال: حديث حسن صحيح، وفرقه ابن حبان في صحيحه في موضعين فذكر المنيحة في موضع، والتهليل في آخر.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَمْ يَسْبِقْهَا عَمَلٌ وَلَمْ يَبْقَ مَعَهَا سَيِّئَةٌ». رواه الطبراني، ورواته محتج بهم في الصحيح، وسليم بن عثمان الطائي، ثم الفوزي يكشف حاله.

٧ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

قال المملي: وفي أذكار المساء والصباح، وما يقوله بعد الصبح والعصر والمغرب، وما يقوله إذا دخل السوق، وغير ذلك أحاديث كثيرة من هذا الباب.

---

(١) المسند ٤/ ٢٧٢، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٠٤.
(٢) كتاب الدعوات باب ٨٤.

نــوع مــنه

٨ ـ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ الْحَيُّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لاَ يُرِيدُ بِهَا إِلاَّ وَجْهَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا جَنَّاتِ النَّعِيمِ».
رواه الطبراني من رواية يحيى بن عبد اللَّه البابلتي.

نــوع آخــر مــنه

٩ ـ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ أَحَداً صَمَداً لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَيْ أَلْفِ حَسَنَةٍ». رواه الطبراني.

الترغيب في التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد على اختلاف أنواعه

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمٰنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ»(١). رواه البخاري ومسلم، والترمذي والنسائي، وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلاَمِ إِلَى اللَّهِ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلاَمِ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَبَّ الْكَلاَمِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ»(٢). رواه مسلم والنسائي والترمذي إلا أنه قال: «سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ». وقال: حديث حسن صحيح.

---

(١) أخرجه البخاري في التوحيد باب ٥٨، والدعوات باب ٦٦، والأيمان باب ١٩، ومسلم في الذكر حديث ٣٠، والترمذي في الدعوات باب ٩، وابن ماجه في الأدب باب ٥٦.

(٢) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٨٥، والصلاة حديث ٢٢٠، والمسافرين حديث ٢٠٣، والترمذي في المواقيت باب ٧٩، والنسائي في الافتتاح باب ٧٧.

٣ ـ وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا ٱصْطَفَىٰ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ، أَوْ لِعِبَادِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ».

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، كُتِبَ لَهُ مِائَةُ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ كَانَ لَهُ بِهَا عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني بإسناد فيه نظر. زاد في روايةٍ له عن أيُّوب بن عتبة عن عطاء عنه بنحوه، فقال رجلٌ: كَيْفَ نَهْلِكُ بَعْدَ هٰذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِٱلْعَمَلِ لَوْ وُضِعَ عَلَى جَبَلٍ لأَثْقَلَهُ فَتَقُومُ النِّعْمَةُ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ تَكَادُ أَنْ تَسْتَنْفِدَ ذٰلِكَ كُلَّهُ إِلاَّ أَنْ يَتَطَوَّلَ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ».

٥ ـ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه دَخَلَ الْجَنَّةَ، أَوْ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ حَسَنَةٍ وَأَرْبَعاً وَعِشْرِينَ أَلْفَ حَسَنَةٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا لاَ يَهْلِكُ مِنَّا أَحَدٌ؟ قَالَ: «بَلَى، إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَجِيءُ بِٱلْحَسَنَاتِ لَوْ وُضِعَتْ عَلَى جَبَلٍ أَثْقَلَتْهُ، ثُمَّ تَجِيءُ النِّعَمُ فَتَذْهَبُ بِتِلْكَ، ثُمَّ يَتَطَاوَلُ الرَّبُّ بَعْدَ ذٰلِكَ بِرَحْمَتِهِ»، قال الحاكم: صحيح الإسناد.

٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ». رواه البزار بإسناد جيِّد.

٧ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ». رواه الترمذي[1] وحسنه، واللفظ له والنسائي إلا أنه قال: «غُرِسَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ». وابن حبان في صحيحه، والحاكم في موضعين بإسنادين قال في أحدهما: على شرط مسلم، وقال في الآخر: على شرط البخاري.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَالَهُ اللَّيْلُ أَنْ يُكَابِدَهُ أَوْ بَخِلَ بِٱلْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، أَوْ جَبُنَ عَنِ الْعَدُوِّ أَنْ يُقَاتِلَهُ فَلْيُكْثِرْ مِنْ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَبَلِ ذَهَبٍ يُنْفِقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الفريابي والطبراني واللفظ له، وهو حديث غريب، ولا بأس بإسناده إن شاء الله.

---

(١) كتاب الدعوات باب ٥٩.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[١]. رواه مسلم والترمذي، والنسائي في آخر حديث يأتي إن شاء الله تعالى.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ[٢]: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ حَطَّ اللَّه عَنْهُ ذُنُوبَهُ، وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ الْبَحْرِ». لَمْ يَقُلْ فِي هٰذِهِ فِي يَوْمٍ، وَلَمْ يَقُلْ مِائَةَ مَرَّةٍ، وإسنادهما متصل، ورواتهما ثقات.

١٠ ـ وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «قَالَ نُوحٌ لابْنِهِ: إِنِّي مُوصِيكَ بِوَصِيَّةٍ وَقَاصِرُهَا لِكَيْ لاَ تَنْسَاهَا، أُوصِيكَ بِاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْنِ، أَمَّا اللَّتَانِ أُوصِيكَ بِهِمَا: فَيَسْتَبْشِرُ اللَّهُ بِهِمَا، وَصَالِحُ خَلْقِهِ، وَهُمَا يُكْثِرَانِ الْوُلُوجَ عَلَى اللَّهِ، أُوصِيكَ بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، فَإِنَّ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ لَوْ كَانَتَا حَلْقَةً قَصَمَتْهُمَا، وَلَوْ كَانَتَا فِي كِفَّةٍ وَزَنَتْهُمَا، وَأُوصِيكَ بِسُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهُمَا صَلاَةُ الْخَلْقِ، وَبِهِمَا يُرْزَقُ الْخَلْقُ، وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلاَّ يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ، وَلَكِنْ لاَ تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيماً غَفُوراً، وَأَمَّا اللَّتَانِ أَنْهَاكَ عَنْهُمَا: فَيَحْتَجِبُ اللَّهُ مِنْهُمَا، وَصَالِحُ خَلْقِهِ: أَنْهَاكَ عَنِ الشِّرْكِ وَالْكِبْرِ». رواه النسائي، واللفظ له والبزار والحاكم من حديث عبد اللَّه بن عمرو، وقال الحاكم: صحيح الإسناد..

«الولوج»: الدخول.

١١ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ. مَنْ قَالَهَا كُتِبَتْ لَهُ كَمَا قَالَهَا. ثُمَّ عُلِّقَتْ بِالْعَرْشِ لاَ يَمْحُوهَا ذَنْبٌ عَمِلَهُ صَاحِبُهَا حَتَّى يَلْقَىٰ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهِيَ مَخْتُومَةٌ كَمَا قَالَهَا». رواه البزار، ورواته ثقات إلا يحيى بن عمر بن مالك النكري.

١٢ ـ وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٢٨، والترمذي في الوتر باب ١٥، والدعوات باب ١٧ و٥٧ و٥٩.

(٢) كتاب السهو باب ٩٦.

اللَّهِ ﷺ فقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟» فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَتُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ تُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»[1]. رواه مسلم والترمذي، وصححه والنسائي. قال الحميدي رحمه الله: كذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات، «أَوْ تُحَطُّ». قال البرقاني: ورواه شعبة، وأبو عوانة، ويحيى القطان عن موسى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: «وَتُحَطُّ» بِغَيْرِ أَلْفٍ، انتهى.

قال الحافظ: هكذا رواية مسلم، وأما الترمذي والنسائي، فإنهما قالا: «وَتُحَطُّ» بِغَيْرِ أَلْفٍ. والله أعلم.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»[2]. رواه مسلم والترمذي.

١٤ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْكَلاَمِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ»[3]. رواه مسلم وابن ماجه والنسائي، وزاد: «وَهُنَّ مِنَ الْقُرْآنِ». ورواه النسائي أيضاً، وابن حبان في صحيحه من حديث أبي هريرة.

١٥ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْكَلاَمِ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رواه أحمد[4]، ورواته محتجّ بهم في الصحيح.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْساً، فَقَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا الَّذِي تَغْرِسُ؟» قُلْتُ غِرَاساً. قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى غِرَاسٍ خَيْرٍ مِنْ هٰذَا؟ سُبْحَانَ

---

(١) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٣٦، والترمذي في الدعوات باب ٥٨ و٦٠ و٦١، والنسائي في السهو باب ٩٢.

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة حديث ١، والترمذي في الوتر باب ١٩.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٨٥، والآداب حديث ١٢، والنسائي في المواقيت باب ٩، والسهو باب ٢٤، وابن ماجه في الزكاة باب ٩.

(٤) المسند ٥/ ١٠، ١١، ٢٠، ٢١.

اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، تُغْرَسُ لَكَ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ». رواه ابن ماجه[1] بإسناد حسن، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٧ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: أَقْرِىءْ أُمَّتَكَ مِنِّي السَّلاَمَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ الْمَاءِ، وَأَنَّهَا قِيعَانٌ، وَأَنَّ غِرَاسَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رواه الترمذي[2] والطبراني في الصغير والأوسط وزاد: «وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». وروياه عن عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمٰن بن إسحاق عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود، قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

قال الحافظ: أبو القاسم، هو عبد الرحمٰن بن عبد اللَّه بن مسعود، وعبد الرحمٰن هذا لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمٰن بن إسحاق هو أبو شيبة الكوفي واهٍ. ورواه الطبراني أيضاً بإسناد واهٍ من حديث سلمان الفارسي، ولفظه:

قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ قِيعَاناً فَأَكْثِرُوا مِنْ غَرْسِهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا غَرْسُهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ».

١٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ غُرِسَ لَهُ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ». رواه الطبراني وإسناده حسن لا بأس به في المتابعات.

١٩ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ هَلَّلَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَسَبَّحَ مِائَةَ مَرَّةٍ، وَكَبَّرَ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَ خَيْراً لَهُ مِنْ عَشْرِ رِقَابٍ يُعْتِقُهُنَّ، وَسِتِّ بَدَنَاتٍ يَنْحَرُهُنَّ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «وَسَبْعِ بَدَنَاتٍ». رواه ابن أبي الدنيا عن سلمة بن وردان عنه، وهو إسناد متصل حسن.

---

(١) كتاب الأدب باب ٥٦.

(٢) كتاب الدعاء باب ٥٨.

٢٠ ـ وَعَنْ أُمِّ هَانِيءٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَضَعُفْتُ، أَوْ كَمَا قَالَتْ: فَمُرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ وَأَنَا جَالِسَةٌ؟ قَالَ: «سَبِّحِي اللَّهَ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكِ مِائَةَ رَقَبَةٍ تُعْتِقِينَهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاحْمَدِي اللَّهَ مِائَةَ تَحْمِيدَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكِ مِائَةَ فَرَسٍ مُسْرَجَةٍ مُلْجَمَةٍ تَحْمِلِينَ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَبِّرِي اللَّهَ مِائَةَ تَكْبِيرَةٍ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ لَكِ مِائَةَ بَدَنَةٍ مُقَلَّدَةٍ مُتَقَبَّلَةٍ، وَهَلِّلِي اللَّهَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ»، قَالَ أَبُو خَلَفٍ: أَحْسِبُهُ قَالَ: «تَمَلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَلاَ يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ لأَحَدٍ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِمَّا يُرْفَعُ لَكِ إِلاَّ أَنْ يَأْتِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَيْتِ»[1]. رواه أحمد بإسناد حسن، واللفظ له، والنسائي، ولم يقل: «وَلاَ يُرْفَعُ»، إلى آخره. والبيهقي بتمامه ورواه ابن أبي الدنيا فجعل ثواب الرقاب في التحميد، ومائة فرس في التسبيح، وقال فيه: «وَهَلِّلِي اللَّهَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ لاَ تَذَرُ ذَنْباً، وَلاَ يَسْبِقُهَا عَمَلٌ».

ورواه ابن ماجه بمعناه باختصار، ورواه الطبراني في الكبير بنحو أحمد، ولم يقل: أَحْسِبُهُ، ورواه في الأوسط بإسناد حسن إلا أنه قال فيه: قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ كَبِرَتْ سِنِّي، وَرَقَّ عَظْمِي فَدُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: «بَخٍ بَخٍ لَقَدْ سَأَلْتِ»، وقال فيه: «وَقُولِي: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكِ مِمَّا أَطْبَقَتْ عَلَيْهِ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ، وَلاَ يُرْفَعُ يَوْمَئِذٍ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِمَّا يُرْفَعُ لَكِ إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتِ، أَوْ زَادَ».

ورواه الحاكم بنحو أحمد، وقال: صحيح الإسناد، وزاد: «قُولِي: وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ لاَ تَتْرُكُ ذَنْباً، وَلاَ يُشْبِهُهَا عَمَلٌ».

٢١ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ كَانَ مِثْلَ مِائَةِ بَدَنَةٍ إِذَا قَالَهَا مِائَةَ مَرَّةٍ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَ عَدْلَ مِائَةِ فَرَسٍ مُسرَجٍ مُلْجَمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَ عَدْلَ مِائَةِ بَدَنَةٍ تُنْحَرُ بِمَكَّةَ». رواه الطبراني، ورواة إسناده رواة الصحيح خلا سليم بن عثمان الفوزي يكشف حاله فإنه لا يحضرني الآن فيه جرح ولا عدالة.

٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ مِنَ الْكَلاَمِ أَرْبَعاً: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ

---

(١) المسند ٦/ ٣٤٤.

اللَّهِ كُتِبَتْ لَهُ عِشْرُونَ حَسَنَةً، وَحُطَّتْ عَنْهُ عِشْرُونَ سَيِّئَةً، وَمَنْ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ فَمِثْلُ ذٰلِكَ، وَمَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ فَمِثْلُ ذٰلِكَ، وَمَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ كُتِبَتْ لَهُ ثَلاَثُونَ حَسَنَةً وَحُطَّتْ عَنْهُ ثَلاَثُونَ سَيِّئَةً»[1]. رواه أحمد، وابن أبي الدنيا، والنسائي واللفظ له، والحاكم بنحوه، وقال: صحيح على شرط مسلم، والبيهقي، وفي آخره: «وَمَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللَّهِ فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ النِّفَاقِ».

٢٣ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلآنِ أَوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّلاَةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ، أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا، أَوْ مُوبِقُهَا»[2]. رواه مسلم والترمذي والنسائي.

٢٤ ـ وَعَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ: عَدَّهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِي، أَوْ فِي يَدِهِ. قَالَ: «التَّسْبِيحُ نِصْفُ الْمِيزَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَؤُهُ، وَالتَّكْبِيرُ يَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، وَالصَّوْمُ نِصْفُ الصَّبْرِ، وَالطُّهُورُ نِصْفُ الإِيمَانِ». رواه الترمذي[3]، وقال: حديث حسن.

ورواه أيضاً من حديث عبد اللَّه بن عمرو بنحوه، وزاد فيه: «وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ لَيْسَ لَهَا دُونَ اللَّهِ حِجَابٌ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ».

٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: «أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ بِهِ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ كَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ فَكَذٰلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلاَلِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ»[4]. رواه مسلم وابن ماجه.

---

(١) أخرجه النسائي في الجهاد باب ٤٥، وأحمد في المسند ٢/ ٣١٠، ٣/ ٣٥، ٣٧.

(٢) أخرجه مسلم في الطهارة حديث ١، والترمذي في الدعاء باب ٨٥، والنسائي في الزكاة باب ١.

(٣) كتاب الدعوات باب ٨٦.

(٤) أخرجه مسلم في المساجد حديث ١٤٢، والزكاة حديث ٥٣، وابن ماجه في الإقامة باب ٣٢.

«الدثور»: بضم الدال: جمع دثر بفتحها، وهو المال الكثير.

«والبضع»: بضم الموحدة: هو الجماع، وقيل: هو الفرج نفسه.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَلْمَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاعِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَخٍ بَخٍ لِخَمْسٍ مَا أَثْقَلَهُنَّ فِي الْمِيزَانِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْوَلَدُ الصَّالِحُ يَتَوَفَّىٰ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فَيَحْتَسِبُهُ». رواه النسائي واللفظ له، وابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه ورواه البزار بلفظه من حديث ثوبان، وحسن إسناده، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث سفينة، ورجاله رجال الصحيح.

٢٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلاَثِمِائَةِ مَفْصِلٍ. مَنْ كَبَّرَ اللَّهَ، وَحَمِدَ اللَّهَ، وَهَلَّلَ اللَّهَ، وَسَبَّحَ اللَّهَ، وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ، وَعَزَلَ حَجَراً عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْماً عَنْ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ نَهَىٰ عَنْ مُنْكَرٍ عَدَدَ تِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلاَثِمِائَةِ، فَإِنَّهُ يُمْسِي يَوْمَئِذٍ، وَقَدْ زَحْزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ». قَالَ أَبُو تَوْبَةَ: وَرُبَّمَا قَالَ: يَمْشِي، يَعْنِي بالشين المعجمة[1]. رواه مسلم والنسائي.

٢٨ ـ وَعَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ عَالَجْتُ الْقُرْآنَ، فَلَمْ أَسْتَطِعْهُ فَعَلِّمْنِي شَيْئاً يُجْزِىءُ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، فَقَالَهَا وَأَمْسَكَهَا بِأَصَابِعِهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هٰذَا لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ: «تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي»، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «وَاهْدِنِي»، وَمَضَىٰ الأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَهَبَ الأَعْرَابِيُّ وَقَدْ مَلأَ يَدَيْهِ خَيْراً». رواه ابن أبي الدنيا عن الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم السكسكي عنه، ورواه البيهقي مختصراً، وزاد فيه: «وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». وإسناده جيِّد.

٢٩ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: عَلِّمْنِي كَلاَماً أَقُولُهُ، قَالَ: «قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيراً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ».

---

(١) أخرجه مسلم في الزكاة حديث ٥٤.

قَالَ: هٰؤُلاَءِ لِرَبِّي فَمَا لِي؟ قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي وَٱرْحَمْنِي وَٱهْدِنِي وَٱرْزُقْنِي»، وزاد من حديث أبي مالك الأشجعي: «وَعَافِنِي». وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: «فَإِنَّ هٰؤُلاَءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ». رواه مسلم(١).

٣٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ بَدَوِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي خَيْراً. قَالَ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». قَالَ: وَعَقَدَ بِيَدِهِ أَرْبَعاً، ثُمَّ ذَهَبَ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَبَسَّمَ، وَقَالَ: «تَفَكَّرَ الْبَائِسُ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، هٰذَا كُلُّهُ لِلَّهِ فَمَا لِي؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قُلْتَ سُبْحَانَ اللَّهِ. قَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ، وَإِذَا قُلْتَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ. قَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ، وَإِذَا قُلْتَ: لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ. قَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ، وَإِذَا قُلْتَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. قَالَ اللَّهُ: صَدَقْتَ. فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي، فَيَقُولُ اللَّهُ: قَدْ فَعَلْتُ، فَتَقُولُ: اللَّهُمَّ ٱرْحَمْنِي، فَيَقُولُ اللَّه: قَدْ فَعَلْتُ، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ ٱرْزُقْنِي، فَيَقُولُ اللَّه: قَدْ فَعَلْتُ». قَالَ: فَعَقَدَ الأَعْرَابِيُّ سَبْعاً فِي يَدِهِ. رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي، وهو في المسند وسنن النسائي من حديث أبي هريرة بمعناه.

٣١ ـ وَعَنْ سَلْمَىٰ أُمِّ بَنِي أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِكَلِمَاتٍ، وَلاَ تُكْثِرْ عَلَيَّ؟ فَقَالَ: «قُولِي اللَّهُ أَكْبَرُ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَقُولُ اللَّه: هٰذَا لِي، وَقُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ يَقُولُ اللَّهُ: هٰذَا لِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي، يَقُولُ: قَدْ فَعَلْتُ، فَتَقُولِينَ عَشْرَ مَرَّاتٍ، وَيَقُولُ قَدْ فَعَلْتُ». رواه الطبراني، ورواته محتج بهم في الصحيح.

٣٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ٱسْتَكْثِرُوا مِنَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ». قِيلَ: وَمَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «التَّكْبِيرُ وَالتَّهْلِيلُ، وَالتَّسْبِيحُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ»(٢). رواه أحمد وأبو يعلى والنسائي، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) كتاب الذكر حديث ٣٣ و٣٤ و٣٥.

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٣/ ٧٥.

٣٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خُذُوا جُنَّتَكُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَدُوٌّ حَضَرَ؟ قَالَ: «لاَ، وَلَكِنْ جُنَّتُكُمْ مِنَ النَّارِ. قُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، فَإِنَّهُنَّ يَأْتِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُجَنِّبَاتٍ وَمُعَقِّبَاتٍ، وَهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ». رواه النسائي واللفظ له، والحاكم والبيهقي وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

«جنتكم»: بضم الجيم، وتشديد النون: أي ما يستركم ويقيكم.

«ومجنبات»: بفتح النون: أي مقدمات أمامكم، وفي رواية الحاكم منجيات بتقديم النون على الجيم، وكذا رواه الطبراني في الأوسط، وزاد: «وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ». ورواه في الصغير من حديث أبي هريرة فجمع بين اللفظين فقال: ومنجيات، ومجنبات. وإسناده جيِّد قوي. «ومعقبات»: بكسر القاف المشددة أي تتعقبكم، وتأتي من ورائكم.

٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ فَإِنَّهُنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ، وَهُنَّ يَحْطُطْنَ الْخَطَايَا كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا، وَهِيَ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني بإسنادين أصلحهما فيه عمر بن راشد، وبقية رواته محتج بهم في الصحيح، ولا بأس بهذا الإسناد في المتابعات، ورواه ابن ماجه من طريق عمر أيضاً باختصار.

٣٥ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا تَذْكُرُونَ مِنْ جَلاَلِ اللَّهِ: التَّسْبِيحَ، وَالتَّهْلِيلَ، وَالتَّحْمِيدَ يَنْعَطِفْنَ حَوْلَ الْعَرْشِ لَهُنَّ دَوِيٌّ كَدَوِيِّ النَّحْلِ تُذَكِّرُ بِصَاحِبِهَا، أَمَا يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَوْ لاَ يَزَالُ لَهُ مَنْ يُذَكِّرُ بِهِ». رواه ابن أبي الدنيا، وابن ماجه[(١)] واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٣٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا حَدَّثْتُكُمْ بِحَدِيثٍ أَتَيْنَاكُمْ بِتَصْدِيقِ ذٰلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَتَبَارَكَ اللَّهُ قَبَضَ عَلَيْهِنَّ مَلَكٌ فَضَمَّهُنَّ تَحْتَ جَنَاحِهِ، وَصَعِدَ بِهِنَّ لاَ يَمُرُّ بِهِنَّ عَلَى جَمْعٍ مِنَ الْمَلاَئِكَةِ إِلاَّ ٱسْتَغْفَرُوا لِقَائِلِهِنَّ حَتَّى يُحَيَّا بِهِنَّ وَجْهُ الرَّحْمٰنِ ثُمَّ تَلاَ عَبْدُ اللَّهِ:

---

(١) كتاب الأدب باب ٥٦.

﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾. رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: كذا في نسختي يحيا بالحاء المهملة، وتشديد المثناة تحت. ورواه الطبراني فقال: حتى يجيء بالجيم، ولعله الصواب.

٣٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا عَلَى الأَرْضِ أَحَدٌ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ إِلاَّ كَفَّرَتْ عَنْهُ خَطَايَاهُ: وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[1]. رواه النسائي والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، وروى شعبة هذا الحديث من أبي بلج بهذا الإسناد نحوه ولم يرفعه، انتهى. ورواه ابن أبي الدنيا والحاكم، وزادا: «وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ». وقال الحاكم: حاتم ثقة، وزيادته مقبولة، يعني حاتم بن أبي صغيرة.

٣٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ غُصْناً فَنَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَنْفُضُ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا». رواه أحمد[2]، ورجاله رجال الصحيح، والترمذي[3] ولفظه:

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِشَجَرَةٍ يَابِسَةِ الْوَرَقِ فَضَرَبَهَا بِعَصاً فَتَنَاثَرَ وَرَقُهَا فَقَالَ: «إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَتَسَّاقَطُ مِنْ ذُنُوبِ الْعَبْدِ كَمَا تَسَّاقَطُ وَرَقُ هٰذِهِ الشَّجَرَةِ». وقال: حديث غريب، ولا نعرف للأعمش سماعاً من أنس إلا أنه قد رآه، ونظر إليه، انتهى.

قال الحافظ: لم يروه أحمد من طريق الأعمش.

٣٩ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي عَمِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَقَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَتَانِ إِحْدَاهُمَا لَيْسَ لَهَا نَاهِيَةٌ دُونَ الْعَرْشِ، وَالأُخْرَىٰ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ»، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ لاِبْنِ أَبِي عَمِيرَةَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ ذٰلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَبَكَىٰ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

---

(١) أخرجه الترمذي في الوتر باب ١٥، والدعوات باب ١٧، ٥٧ و٥٩، والنسائي في السهو باب ٩٦.
(٢) المسند ٣/ ١٥٢.
(٣) كتاب الدعوات باب ٩٧.

عُمَرَ حَتَّى اخْتَضَبَتْ لِحْيَتُهُ بِدُمُوعِهِ، وَقَالَ: هُمَا كَلِمَتَانِ نُعَلِّقُهُمَا وَنَأْلَفُهُمَا. رواه الطبراني، ورواته إلى معاذ بن عبد اللَّه ثقات سوى ابن لهيعة، ولحديثه هذا شواهد.

«نعلقهما»: أي نحبهما ونلزمهما.

٤٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَعْتَقَ اللَّه رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ، وَلاَ يَقُولُهَا اثْنَتَيْنِ إِلاَّ أَعْتَقَ اللَّه شَطْرَهُ مِنَ النَّارِ، وَإِنْ قَالَهَا أَرْبَعاً أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

٤١ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ، يَعْنِي ابْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَسْتَطِيعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ مِثْلَ أُحُدٍ عَمَلاً؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَعْمَلَ كُلَّ يَوْمٍ عَمَلاً مِثْلَ أُحُدٍ قَالَ: «كُلُّكُمْ يَسْتَطِيعُهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ». رواه ابن أبي الدنيا والنسائي والطبراني والبزار، كلهم عن الحسن عن عمران، ولم يسمع منه، وقيل: سمع، ورجالهم رجال الصحيح إلا شيخ النسائي عمرو بن منصور، وهو ثقة.

٤٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّه يُؤْتِي الْمَالَ مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُؤْتَى الإِيمَانَ إِلاَّ مَنْ أَحَبَّ، فَإِذَا أَحَبَّ اللَّهُ عَبْداً أَعْطَاهُ الإِيمَانَ، فَمَنْ ضَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَهَابَ الْعَدُوَّ أَنْ يُجَاهِدَهُ، وَاللَّيْلَ أَنْ يُكَابِدَهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ. رواه الطبراني، ورواته ثقات وليس في أصله رفعه.

«ضنَّ»: بالضاد المعجمة: أي بخل.

٤٣ ـ وَعَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلِّمْنِي أَفْضَلَ الْكَلاَمِ؟ قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَإِنَّكَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ النَّاسِ عَمَلاً إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتَ، وَأَكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ، وَإِنَّهَا مَمْحَاةٌ لِلْخَطَايَا»، أَحْسِبُهُ قَالَ: «مُوجِبَةٌ لِلْجَنَّةِ». رواه البزار من رواية جابر الجعفي.

٤٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». رواه ابن أبي الدنيا بإسناد لا بأس به.

٤٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، قَالَ اللَّهُ، أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ». رواه الحاكم، وقَالَ: صحيح الإسناد.

٤٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْمَسَاجِدُ». قُلْتُ: وَمَا الرَّتْعُ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ». رواه الترمذي[1] وقال: حديث غريب.

قال الحافظ: وهو مع غرابته حسن الإسناد.

٤٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ يُدْعَىٰ إِلَى الْجَنَّةِ الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ». رواه ابن أبي الدنيا، والبزار والطبراني في الثلاثة بأسانيد أحدها حسن، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤٨ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّأَنِّي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَمَا أَحَدٌ أَكْثَرَ مَعَاذِيرَ مِنَ اللَّهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْحَمْدِ». رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح.

٤٩ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ مِنْ نِعْمَةٍ، فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، إِلاَّ أَدَّىٰ شُكْرَهَا، فَإِنْ قَالَهَا ثَانِياً جَدَّدَ اللَّهُ لَهُ ثَوَابَهَا، فَإِنْ قَالَهَا الثَّالِثَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: في إسناده عبد الرحمٰن بن قيس أبو معاوية الزعفراني، واهي الحديث، وهذا الحديث مما أنكر عليه.

٥٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ

---

(١) كتاب الدعوات باب ٨٢.

وَجَلَّ عَلَى عَبْدٍ نِعْمَةً فَحَمِدَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهَا إِلاَّ كَانَ ذٰلِكَ أَفْضَلَ مِنْ تِلْكَ النِّعْمَةِ، وَإِنْ عَظُمَتْ». رواه الطبراني، وفيه نكارة.

٥١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ كَلاَمٍ لاَ يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمُ». رواه أبو داود، واللفظ له، وابن ماجه والنسائي وابن حبان في صحيحه، إلا أنهما قالا: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لاَ يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ، فَهُوَ أَقْطَعُ»[١].

قال الحافظ: وفي الباب بعده أحاديث في الحمد.

الترغيب في جوامع من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير

١ - عَنْ جُوَيْرِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَىٰ وَهِيَ جَالِسَةٌ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتُكِ عَلَيْهَا؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مُنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَاءَ نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ»[٢]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[٣]: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ». زاد النسائي في آخره: «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَذٰلِكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَاءَ نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ».

ولفظ الترمذي[٤]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ مَرَّ بِهَا وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ قَرِيبَ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالَ: «مَا زِلْتِ عَلَى حَالِكِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَقَالَ: «أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ١٨، وابن ماجه في النكاح باب ١٩.
(٢) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٧٩، والترمذي في الدعوات باب ١٠٣، والنسائي في السهو باب ٩٤، وابن ماجه في الأدب باب ٥٦.
(٣) كتاب الذكر حديث ٧٩.
(٤) كتاب الدعوات باب ١٠٣.

ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَا نَفْسِهِ، ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَذَكَرَ زِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ ثَلاَثاً ثَلاَثاً». وقال: حديث حسن صحيح. وفي روايةٍ للنسائيّ: تَكْرَارُ كُلِّ وَاحِدَةٍ وَاحِدَةٍ ثَلاَثاً أَيْضاً.

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى ٱمْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى، أَوْ حَصًى تُسَبِّحُ بِهِ، فَقَالَ: «أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هٰذَا، أَوْ أَفْضَلُ؟» فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الأَرْضِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذٰلِكَ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذٰلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذٰلِكَ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِثْلَ ذٰلِكَ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ مِثْلَ ذٰلِكَ»[1]. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن غريب من حديث سعد، والنسائي وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٢ ـ وَرَوَىٰ التِّرْمِذِيّ[2] وَالْحَاكِمُ أَيْضاً عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَبَيْنَ يَدَيْهَا أَرْبَعَةُ آلاَفِ نَوَاةٍ تُسَبِّحُ بِهِنَّ، فَقَالَ: «أَلاَ أُعَلِّمُكِ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتِ بِهِ؟» فَقَالَتْ: بَلَىٰ عَلِّمْنِي، فَقَالَ: «قُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ». وقال الحاكم: «قُولِي: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ»، وقال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه من حديث صفية إلا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفيّ، وليس إسناده بمعروف.

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَآنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَنَا أُحَرِّكُ شَفَتَيَّ، فَقَالَ لِي: «بِأَيِّ شَيْءٍ تُحَرِّكُ شَفَتَيْكَ يَا أَبَا أُمَامَةَ؟» فَقُلْتُ: أَذْكُرُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكَ بِأَكْثَرَ وَأَفْضَلَ مِنْ ذِكْرِكَ بِٱللَّيْلِ وَالنَّهَارِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «تَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٤، والترمذي في الدعاء باب ١١٣.

(٢) كتاب الدعاء باب ١٠٣.

عدَدَ مَا خلَقَ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا خلَقَ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا فِي الأَرْضِ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا فِي الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ سُبْحَانَ اللَّهِ مِلءَ كُلِّ شَيْءٍ، الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا خَلَقَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا فِي الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا فِي الأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ كُلِّ شَيْءٍ»[١]. رواه أحمد، وابن أبي الدنيا واللفظ له، والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما باختصار، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

ورواه الطبراني بإسنادين أحدهما حسن، ولفظه قال: «أَفَلاَ أُخْبِرُكَ بِشَيْءٍ إِذَا قُلْتَهُ، ثُمَّ دَأَبْتَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَمْ تَبْلُغْهُ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: «تَقُولُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا أَحْصَىٰ كِتَابُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ مَا أَحْصَىٰ خَلْقُهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ مَا فِي خَلْقِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِلْءَ سَمٰوَاتِهِ وَأَرْضِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَتُسَبِّحُ مِثْلَ ذٰلِكَ وَتُكَبِّرُ مِثْلَ ذٰلِكَ».

نوع آخر

١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُمْ أَنَّ عَبْداً مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَالَ: «يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلاَلِ وَجْهِكَ، وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ فَعَضَّلَتْ بِالْمَلَكَيْنِ فَلَمْ يَدْرِيَا كَيْفَ يَكْتُبَانِهَا فَصَعِدَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالاَ: يَا رَبَّنَا إِنَّ عَبْدَكَ قَدْ قَالَ مَقَالَةً لاَ نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهَا؟ قَالَ اللَّه، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا قَالَ عَبْدُهُ: مَاذَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالاَ: يَا رَبِّ إِنَّهُ قَدْ قَالَ: يَا رَبِّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلاَلِ وَجْهِكَ، وَلِعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، فَقَالَ اللَّهُ لَهُمَا: اكْتُبَاهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي حَتَّى يَلْقَانِي فَأَجْزِيَهُ بِهَا»[٢]. رواه أحمد وابن ماجه، وإسناده متصل، ورواته ثقات إلا أنه لا يحضرني الآن في صدقة بن بشير مولى العمريين جرح ولا عدالة.

«عضلت بالملكين»: بتشديد الضاد المعجمة: أي اشتدت عليهما، وعظمت واستغلق عليهما معناها.

---

(١) أخرجه النسائي في التطبيق باب ٢٥، وأحمد في المسند ٢٤٩/٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الأدب باب ٥٥.

نـوع آخـر

١ ـ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْداً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، حَمْداً يُوَافِي نِعَمَهُ، وَيُكَافِىءُ مَزِيدَهُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَتَقُولُ الْحَفَظَةُ: رَبَّنَا لاَ نُحْسِنُ كُنْهَ مَا قَدَّسَكَ عَبْدُكَ هٰذَا وَحَمِدَكَ، وَمَا نَدْرِي كَيْفَ نَكْتُبُهُ، فَيُوحِي اللَّه إِلَيْهِمْ أَنِ اكْتُبُوهُ كَمَا قَالَ عَبْدِي». رواه البخاري في الضعفاء.

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: لأَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ فَلأُصَلِّيَنَّ وَلأَحْمَدَنَّ اللَّهَ بِمَحَامِدَ لَمْ يَحْمَدْهُ بِهَا أَحَدٌ، فَلَمَّا صَلَّىٰ وَجَلَسَ لِيَحْمَدَ اللَّهَ وَيُثْنِي عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ بِصَوْتٍ عَالٍ مِنْ خَلْفِهِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْمُلْكُ كُلُّهُ، وَبِيَدِكَ الْخَيْرُ كُلُّهُ، وَإِلَيْكَ يَرْجِعُ الأَمْرُ كُلُّهُ عَلاَنِيَتُهُ وَسِرُّهُ. لَكَ الْحَمْدُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اغْفِرْ لِي مَا مَضَىٰ مِنْ ذُنُوبِي، وَاعْصِمْنِي فِيمَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِي، وَارْزُقْنِي أَعْمَالاً زَاكِيَةً تَرْضَىٰ بِهَا عَنِّي. وَتُبْ عَلَيَّ. فَأَتَىٰ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَصَّ عَلَيْهِ فَقَالَ: «ذَاكَ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ». رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الذكر، ولم يسمّ تابعيه.

٢ ـ وَعَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَعْرَابِيّاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ. قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَإِلَيْكَ يَرْجِعُ الأَمْرُ كُلُّهُ». رواه البيهقي من رواية أبي بلج، واسمه يحيى بن سليم، أو ابن أبي سليم.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّ الدُّعَاءِ خَيْرٌ أَدْعُو بِهِ فِي صَلاَتِي؟ قَالَ: «نَزَلَ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ فَقَالَ: إِنَّ خَيْرَ الدُّعَاءِ أَنْ تَقُولَ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْمُلْكُ كُلُّهُ، وَلَكَ الْخَلْقُ كُلُّهُ، وَإِلَيْكَ يَرْجِعُ الأَمْرُ كُلُّهُ، أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ». رواه البيهقي أيضاً.

نـوع آخـر

١ ـ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَوَاضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِعَظَمَتِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ذَلَّ كُلُّ شَيْءٍ لِعِزَّتِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَضَعَ كُلُّ شَيْءٍ لِمُلْكِهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ٱسْتَسْلَمَ كُلُّ شَيْءٍ لِقُدْرَتِهِ، فَقَالَهَا يَطْلُبُ بِهَا مَا عِنْدَ اللَّهِ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا أَلْفَ حَسَنَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا أَلْفَ دَرَجَةٍ، وَوُكِّلَ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني.

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟» فَسَكَتَ الرَّجُلُ، وَرَأَىٰ أَنَّهُ قَدْ هَجَمَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى شَيْءٍ يَكْرَهُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هُوَ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ إِلاَّ صَوَاباً»، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا قُلْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ رَأَيْتُ ثَلاثَةَ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَ كَلِمَتَكَ، أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا إِلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى؟». رواه ابن أبي الدنيا، والطبراني بإسناد حسن واللفظ له، والبيهقي.

٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ جَالِساً فِي الْحَلْقَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالْقَوْمِ، فَقَالَ: السَّلاَمُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكُمُ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ»، فَلَمَّا جَلَسَ الرَّجُلُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْداً كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا أَنْ يُحْمَدَ وَيَنْبَغِي لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فَرَدَّ عَلَيْهِ كَمَا قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدِ ٱبْتَدَرَهَا عَشَرَةُ أَمْلاَكٍ كُلُّهُمْ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يَكْتُبَهَا فَمَا دَرَوْا كَيْفَ يَكْتُبُونَهَا حَتَّى رَفَعُوهَا إِلَى ذِي الْعِزَّةِ، فَقَالَ: ٱكْتُبُوهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي».

رواه أحمد، ورواته ثقات، والنسائي وابن حبان في صحيحه إلا أنهما قال: «كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَىٰ».

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ رَجُلٌ: الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً فَأَعْظَمَهَا الْمَلَكُ أَنْ يَكْتُبَهَا فَرَاجَعَ فِيهَا رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: ٱكْتُبْهَا كَمَا قَالَ عَبْدِي». رواه الطبراني بإسناد فيه نظر.

٢ ـ وَرَوَىٰ أَبُو الشَّيْخِ، وَابْنُ حَبَانَ مِنْ طَرِيقِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعاً أَيْضاً: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: اكْتُبُوا لِعَبْدِي رَحْمَتِي كَثِيراً».

نـوع آخـر

١ ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَيْلَةً حَقَّ عِبَادَتِهِ، أَوْ يَوْماً، فَقُلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْداً كَثِيراً خَالِداً مَعَ خُلُودِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً لاَ مُنْتَهَىٰ لَهُ دُونَ عِلْمِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً لاَ مُنْتَهَىٰ لَهُ دُونَ مَشِيئَتِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً لاَ آخِرَ لِقَائِلِهِ إِلاَّ رِضَاكَ». رواه البيهقي، وقال: لم أكتبه إلا هكذا، وفيه انقطاع بين عليٍّ ومن دونه.

الترغيب في قول لا حول ولا قوّة إلاّ بالله

قال المملي رضي الله عنه: قد تقدم قريباً في أحاديث كثيرة ذكر: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ. منها حديث أبي هريرة، وحديث أمّ هانىء، وحديث أبي سعيد، وحديث عبد اللّه بن عمرو، وحديث أبي المنذر وغيرها، فأغنى قربها عن إعادتها.

١ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «قُلْ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، فَإِنَّهَا كَنْزٌ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ»[1]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي، والنسائيّ وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، فَإِنَّهَا مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ». قَالَ مَكْحُولٌ: فَمَنْ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، وَلاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ، كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ بَاباً مِنَ الضُّرِّ أَدْنَاهُنَّ الْفَقْرُ. رواه الترمذي[2]، وقال: هذا حديث إسناده ليس بمتصل. مكحول لم يسمع من أبي هريرة.

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي باب ٣٨، والدعوات باب ٥١ و٦٨، والقدر باب ٧، ومسلم في الذكر حديث ٤٤ و٤٥ و٤٦، وأبو داود في الوتر باب ٢٦، والترمذي في الدعاء باب ٥٧، وابن ماجه في الأدب باب ٥٩.

(٢) كتاب الدعاء باب ٥٧.

ورواه النسائي والبزار مطولاً، ورفعا: «وَلاَ مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ». ورواتهما ثقات محتج بهم. ورواه الحاكم، وقال: صحيح ولا علة له، ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلاَ أُعَلِّمُكَ، أَوْ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ مِنْ كَنْزِ الْجَنَّةِ؟ تَقُولُ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ: أَسْلَمَ عَبْدِي وَاسْتَسْلَمَ».

وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ وَصَحَّحَهَا أَيْضاً، قَالَ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تَقُولُ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، وَلاَ مَلْجَأَ، وَلاَ مَنْجَىٰ مِنَ اللَّهِ إِلاَّ إِلَيْهِ». ذكره في حديث.

٣ ـ وَعَنْهُ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ». رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: بل في إسناده بشر بن رافع أبو الأسباط، ويأتي الكلام عليه.

٤ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ» [(١)]. رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ». وإسناده صحيح إن شاء الله، فإن عطاء بن السائب ثقة، وقد حدّث عنه حماد بن سلمة قبل اختلاطه.

٥ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَاهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَخْدُمُهُ. قَالَ: فَأَتَىٰ عَلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: «أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ؟». قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». رواه الحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ فَقَالَ: «مَنْ مَعَكَ يَا جِبْرَائِيلُ؟ قَالَ: هٰذَا مُحَمَّدٌ، فَقَالَ لَهُ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ أُمَّتَكَ فَلْيُكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّ تُرْبَتَهَا طَيِّبَةٌ، وَأَرْضَهَا وَاسِعَةٌ. قَالَ: وَمَا غِرَاسُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». رواه أحمد[(٢)] بإسناد حسن، وابن أبي الدنيا، وابن حبان في صحيحه.

---

(١) المسند ٥/١٥٦.

(٢) المسند ٥/٤١٨.

ورواه ابن أبي الدنيا في الذكر، والطبراني من حديث ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِ الْجَنَّةِ، فَإِنَّهُ عَذْبٌ مَاؤُهَا، طَيِّبٌ تُرَابُهَا فَأَكْثِرُوا مِنْ غِرَاسِهَا». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا غِرَاسُهَا؟ قَالَ: «مَا شَاءَ اللَّه، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ».

٧ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لِي: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَلاَ أَدُلُّكَ عَلَى كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ. قَالَ: «لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». رواه ابن ماجه[1]، وابن أبي الدنيا، وابن حبان في صحيحه.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَأَرَادَ بَقَاءَهَا فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ». رواه الطبراني.

٩ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مَالِكٌ الأَشْجَعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أُسِرَ ابْنِي عَوْفٌ، فَقَالَ: «أَرْسِلْ إِلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ»، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهُ فَأَكَبَّ عَوْفٌ يَقُولُ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، وَكَانُوا قَدْ شَدُّوهُ بِالْقِدِّ فَسَقَطَ الْقِدُّ عَنْهُ فَخَرَجَ، فَإِذَا هُوَ بِنَاقَةٍ لَهُمْ فَرَكِبَهَا فَأَقْبَلَ، فَإِذَا هُوَ بِسَرْحِ الْقَوْمِ فَصَاحَ بِهِمْ. فَأَتْبَعَ آخِرُهَا أَوَّلَهَا، فَلَمْ يَفْجَأْ أَبَوَيْهِ إِلاَّ وَهُوَ يُنَادِي بِالْبَابِ، فَقَالَ أَبُوهُ: عَوْفٌ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، فَقَالَتْ أُمُّهُ: وَأَسْوأَتَاهُ وَعَوْفٌ كَئِيبٌ بِأَلَمِ مَا فِيهِ مِنَ الْقِدِّ فَاسْتَبَقَ الأَبُ وَالْخَادِمُ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَوْفٌ قَدْ مَلأَ الْفِنَاءَ إِبِلاً فَقَصَّ عَلَى أَبِيهِ أَمْرَهُ وَأَمْرَ الإِبِلِ. فَأَتَىٰ أَبُوهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِخَبَرِ عَوْفٍ وَخَبَرِ الإِبِلِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اصْنَعْ بِهَا مَا أَحْبَبْتَ، وَمَا كُنْتَ صَانِعاً بِإِبِلِكَ». وَنَزَلَ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢]. رواه آدم بن أبي إياس في تفسيره، ومحمد بن إسحاق لم يدرك مالكاً.

الترغيب في أذكار تقال بالليل والنهار غير مختصة بالصباح والمساء

١ ـ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ

(١) كتاب الأدب باب ٥٩.

سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[١]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود، والترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن خزيمة.

«كفتاه»: أي أجزأتاه عن قيام تلك الليلة، وقيل: كفتاه ما يكون من الآفات تلك الليلة، وقيل: كفتاه من كل شيطان فلا يقربه ليلته، وقيل: معناه حسبه بهما فضلاً وأجراً، وقال ابن خزيمة في صحيحه: باب ذكر أقلّ ما يجزىءُ من القراءة في قيام الليل ثم ذكره، وهذا ظاهر، والله أعلم.

٢ ـ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ يسۤ فِي لَيْلَةٍ ٱبْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ». رواه ابن السني، وابن حبان في صحيحه.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ». رواه ابن خزيمة في صحيحه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤ ـ وَرَوَىٰ الطَّبَرَانِيّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ عَشْرَ آيَاتٍ فِي لَيْلَةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الْغَافِلِينَ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَةَ آيَةٍ كُتِبَ لَهُ قُنُوتُ لَيْلَةٍ، وَمَنْ قَرَأَ مِائَتَيْ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْقَانِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَرْبَعَمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ العَابِدِينَ، وَمَنْ قَرَأَ خَمْسَمائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الحَافِظِينَ، وَمَنْ قَرَأَ سِتَّمائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْخَاشِعِينَ، وَمَنْ قَرَأَ ثَمَانمِائَةِ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ الْمُخْبِتِينَ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَ آيَةٍ أَصْبَحَ لَهُ قِنْطَارٌ، وَالْقِنْطَارُ أَلْفٌ وَمِائَتَا أُوقِيَةٍ، وَالأُوقِيَّةُ خَيْرٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ»، أَوْ قَالَ: «خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، وَمَنْ قَرَأَ أَلْفَيْ آيَةٍ كَانَ فِي الْمُوجِبِينَ».

٥ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثُلُثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟» فَشَقَّ ذٰلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذٰلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «اللَّهُ الْوَاحِدُ الصَّمَدُ ثُلُثُ الْقُرْآنِ»[٢]. رواه البخاري ومسلم والنسائي.

---

(١) أخرجه البخاري في المغازي باب ١٢، وفضائل القرآن باب ١٠ و٢٧ و٣٤، ومسلم في المسافرين حديث ٢٥٤ و٢٥٥ و٢٥٦، وأبو داود في شهر رمضان باب ٩، والترمذي في ثواب القرآن باب ٤، وابن ماجه في الإقامة باب ١٨٣.

(٢) أخرجه البخاري في التفسير، سورة ١١٢ باب ١و٢، وفضائل القرآن باب ١٣، ومسلم

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ يَوْمٍ مِائَتَيْ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ مُحِيَ عَنْهُ ذُنُوبُ خَمْسِينَ سَنَةً إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ دَيْنٌ». رواه الترمذي(١) وقال: حديث غريب من حديث ثابت عن أنس.

٧ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ قَرَأَ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ كُلَّ لَيْلَةٍ مَنَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَكُنَّا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُسَمِّيهَا الْمَانِعَةَ، وَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُورَةٌ مَنْ قَرَأَ بِهَا فِي لَيْلَةٍ فَقَدْ أَكْثَرَ وَأَطَابَ. رواه النسائي، واللفظ له، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٨ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ فِي لَيْلَةٍ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾ [الكهف: ١١٠]. كَانَ لَهُ نُورٌ مِنْ عَدَنِ أَبْيَنَ إِلَى مَكَّةَ حَشْوُهُ الْمَلاَئِكَةُ». رواه البزار، ورواته ثقات إلا أن أبا فروة الأسديّ لم يرو عنه فيما أعلم غير النضر بن شميل.

٩ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ كُلَّ لَيْلَةٍ سُورَةَ الْوَاقِعَةِ لَمْ تُصِبْهُ فَاقَةٌ، وَفِي الْمُسَبِّحَاتِ آيَةٌ كَأَلْفِ آيَةٍ». ذكره رزين في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول، وذكره أبو القاسم الأصبهاني في كتابه بغير إسناد.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ». رواه الترمذي(٢) والدارقطنيّ.

وَفِي رِوَايَةٍ للدارقطنيّ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ يسٓ فِي لَيْلَةٍ أَصْبَحَ مَغْفُوراً لَهُ، وَمَنْ قَرَأَ الدُّخَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَصْبَحَ مَغْفُوراً لَهُ».

١١ ـ وَعَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ عَلِّمْنِي أَفْضَلَ الْكَلاَمِ، قَالَ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ، فَإِنَّكَ يَوْمَئِذٍ أَفْضَلُ

= في المسافرين حديث ٢٥٩، والنسائي في الجنائز باب ١١٧.

(١) كتاب ثواب القرآن باب ١١.

(٢) كتاب ثواب القرآن باب ٨.

النَّاسِ عَمَلاً إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ مَا قُلْتَ». الحديث، رواه البزار من رواية جابر الجعفي.

١٢ - وَرُوِيَ عنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ لَمْ يُصِبْهُ فَقْرٌ أَبَداً». رواه ابن أبي الدنيا عن أسد بن وداعة عن النبيّ ﷺ، ورواته ثقات إلا أسداً.

١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ، وَكَانَتْ لَهُ حِرْزاً مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذٰلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلاَّ أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذٰلِكَ». رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وزاد مسلم والترمذي والنسائي: «وَمَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[١].

١٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ مِائَتَيْ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ لَمْ يَسْبِقْهُ أَحَدٌ كَانَ قَبْلَهُ وَلَمْ يُدْرِكْهُ أَحَدٌ بَعْدَهُ إِلاَّ مَنْ عَمِلَ بِأَفْضَلَ مِنْ عَمَلِهِ». رواه أحمد[٢] بإسناد جيِّد والطبراني.

١٥ - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ مِائَةَ مَرَّةٍ إِلاَّ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَوَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَلَمْ يُرْفَعْ يَوْمَئِذٍ لِأَحَدٍ عَمَلٌ أَفْضَلُ مِنْ عَمَلِهِ إِلاَّ مَنْ قَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ أَوْ زَادَ». رواه الطبراني.

١٦ - وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَيْلَةً حَقَّ عِبَادَتِهِ فَقُلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْداً خَالِداً مَعَ خُلُودِكَ وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً دَائِماً لاَ مُنْتَهَىٰ لَهُ دُونَ مَشِيئَتِكَ وَعِنْدَ كُلِّ طَرْفَةِ عَيْنٍ، أَوْ تَنَفُّسِ نَفَسٍ». رواه الطبراني في الأوسط، وأبو الشيخ ابن حبان.

---

(١) أخرجه البخاري في الدعوات باب ٦٥، ومسلم في الذكر حديث ٢٨، والمساجد حديث ١٤٦، والترمذي في الوتر باب ١٥، والدعوات باب ١٧ و٥٨ و٥٩، والنسائي في السهو باب ٩٦، وابن ماجه في الأدب باب ٥٦، والإقامة باب ١٨٧.

(٢) المسند ٢/١٨٥، ٢١٤، ٥/١٩٦.

ولفظه: قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ إِنْ سَرَّكَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَيْلاً حَقَّ عِبَادَتِهِ، أَوْ يَوْماً فَقُلِ: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ حَمْداً خَالِداً مَعَ خُلُودِكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْداً لاَ جَزَاءَ لِقَائِلِهِ إِلاَّ رِضَاكَ، وَلَكَ الْحَمْدُ عِنْدَ كُلِّ طَرْفَةِ عَيْنٍ، أَوْ تَنَفُّسِ نَفَسٍ». وفي إسنادهما عليُّ بن الصَّلت العامري لا يحضرني حاله، وتقدم بنحوه عند البيهقي، والله أعلم.

الترغيب في آيات وأذكار بعد الصلوات المكتوبات

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَىٰ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ. قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلاَ نَتَصَدَّقُ، وَيَعْتِقُونَ وَلاَ نَعْتِقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَلاَ أُعَلِّمُكُمْ شَيْئاً تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ؟» قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تُسَبِّحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتَحْمَدُونَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ مَرَّةً». قَالَ أَبُو صَالِحٍ، فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ الأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَفَعَلُوا مِثْلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ». قَالَ سُمَيٌّ: فَحَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِي بِهٰذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: وَهِمْتَ، إِنَّمَا قَالَ لَكَ: «تُسَبِّحُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَحْمَدُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتُكَبِّرُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ. قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ، فَقُلْتُ لَهُ ذٰلِكَ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، حَتَّى يَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ[1]. رواه البخاري ومسلم، واللفظ له.

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[2] أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ»، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، فَتِلْكَ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ، ثُمَّ قَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

---

(١) أخرجه البخاري في الأذان باب ١٥٥، والدعوات باب ١٧، ومسلم في المساجد حديث ١٤٢، والزكاة حديث ١٥٣.

(٢) كتاب الذكر حديث ٢٨، والمساجد حديث ١٤٦.

ورواه مالك وابن خزيمة في صحيحه بلفظ هذه إلاّ أن مالكاً قَالَ: «غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ».

ورواه أبو داود[١]، ولفظه: قال أبو هريرة: قال أبو ذرٍّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَصْحَابُ الدُّثُورِ بِٱلأُجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَلَهُمْ فَضْلُ أَمْوَالٍ يَتَصَدَّقُونَ بِهَا، وَلَيْسَ لَنَا مَالٌ نَتَصَدَّقُ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تُدْرِكُ بِهَا مَنْ سَبَقَكَ، وَلاَ يَلْحَقُكَ مَنْ خَلْفَكَ إِلاَّ مَنْ أَخَذَ بِمِثْلِ عَمَلِكَ؟» قَالَ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «تُكَبِّرُ اللَّهَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثاً وَثلاَثِينَ، وَتَحْمَدُهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتُسَبِّحُهُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَتَخْتُمُهَا بِلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ غُفِرَتْ ذُنُوبُكَ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[٢]. رواه الترمذي وحسنه، والنسائي من حديث ابن عباس نحوه.

وَقَالاَ فيه: «فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَقُولُوا: سُبْحَانَ اللَّهِ ثَلاَثاً وَثلاَثِينَ مَرَّةً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ مَرَّةً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ مَرَّةً، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، فَإِنَّكُمْ تَدْرِكُونَ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلاَ يَسْبِقُكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ».

«الدثور»: بضم الدال المهملة: جمعه دثر، وهو المال الكثير.

٣ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مُعَقِّبَاتٌ لاَ يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ، أَوْ فَاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاَثٌ وَثَلاَثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلاَثُونَ تَكْبِيرَةً»[٣]. رواه مسلم والترمذي والنسائي.

٤ ـ وَعَنْ عَلِيّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا زَوَّجَهُ فَاطِمَةَ بَعَثَ مَعَهَا بِخَمِيلَةٍ، وَوِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، وَرَحَيَيْنِ، وَسِقَاءٍ، وَجَرَّتَيْنِ، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ذَاتَ يَوْمٍ: وَاللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى ٱشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ

---

(١) كتاب التسبيح باب ٢٤.

(٢) أخرجه الترمذي في الوتر باب ١٥، والدعوات باب ١٧ و٥٧، والنسائي في السهو باب ٩٦.

(٣) أخرجه مسلم في المساجد حديث ١٤٤ و١٤٥، والترمذي في الدعوات باب ٢٥، والنسائي في السهو باب ٩٢.

أَبَاكِ بِسَبْيٍ فَاذْهَبِي فَاسْتَخْدِمِيهِ، فَقَالَتْ: وَأَنَا وَاللَّهِ لَقَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجِلَتْ يَدَايَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَا جَاءَ بِكِ أَيْ بُنَيَّةُ؟» قَالَتْ: جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْكَ، وَاسْتَحْيَتْ أَنْ تَسْأَلَهُ وَرَجَعَتْ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا فَعَلْتِ؟ قَالَتْ: اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ، فَأَتَيَا جَمِيعاً النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَنَوْتُ حَتَّى اشْتَكَيْتُ صَدْرِي، وَقَالَتْ فَاطِمَةُ: قَدْ طَحَنْتُ حَتَّى مَجِلَتْ يَدَايَ، وَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِسَبْيٍ وَسَعَةٍ فَأَخْدِمْنَا، فَقَالَ: «وَاللَّهِ لاَ أُعْطِيكُمْ وَأَدَعُ أَهْلَ الصُّفَّةِ تُطْوَىٰ بُطُونُهُمْ مِنَ الْجُوعِ لاَ أَجِدُ مَا أُنْفِقُ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنْ أَبِيعُهُمْ وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمْ أَثْمَانَهُمْ»، فَرَجَعَا فَأَتَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ دَخَلاَ فِي قَطِيفَتِهِمَا إِذَا غَطَّتْ رُؤُوسَهُمَا تَكَشَّفَتْ أَقْدَامُهُمَا، وَإِذَا غَطَّتْ أَقْدَامَهُمَا تَكَشَّفَتْ رُؤُوسُهُمَا فَثَارَا، فَقَالَ: «مَكَانَكُمَا»، ثُمَّ قَالَ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمَا بِخَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي؟» قَالاَ: بَلَىٰ. قَالَ: «كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ جِبْرَائِيلُ»، فَقَالَ: «تُسَبِّحَانِ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ عَشْراً، وَتَحْمَدَانِ عَشْراً، وَتُكَبِّرَانِ عَشْراً، فَإِذَا أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا فَسَبِّحَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ». قَالَ عَلِيٌّ ـ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ـ فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَالَ لَهُ ابْنُ الْكَوَا: وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ، فَقَالَ: قَاتَلَكُمُ اللَّهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، وَلاَ لَيْلَةَ صِفِّينَ[1]. رواه أحمد واللفظ له، ورواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي، وتقدم فيما يقول: إذا أوى إلى فراشه بغير هذا السياق، وفي هذا السياق ما يستغرب، وإسناده جيد، ورواته ثقات، وعطاء بن السائب ثقة، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه، والله أعلم.

«الخميلة»: بفتح الخاء المعجمة، وكسر الميم: كساء له خمل يجعل غالباً ـ وهو القطيفة أيضاً ـ «من أدم»: بفتح الألف والدال: أي من جلد، وقيل: من جلد أحمر. «رحيين»: بفتح الراء والحاء، وتخفيف الياء مثنى رحى، وقوله: «سنوت»: بفتح السين المهملة والنون: أي أستقيت من البئر فكنت مكان السانية، وهي الناقة التي تسقى عليها الأرضون.

وقوله: «فاستخدميه»: أي اسأليه خادماً، وكذلك قوله «فأخدمنا» بكسر الدال: أي أعطنا خادماً، وقولها: «مجلت يداي»: بفتح الجيم وكسرها: أي تقطعت من كثرة الطحن.

---

(١) أخرجه البخاري في الدعوات باب ١٠، وأبو داود في الإمارة باب ٢٠، والترمذي في الصلاة باب ١٨٥، والدعوات باب ٢٤، وأحمد في المسند ١/١٠٦.

٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصْلَتَانِ لاَ يُحْصِيهُمَا عَبْدٌ إلاَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ: يُسَبِّحُ اللَّه أَحَدُكُمْ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ عَشْراً، وَيَحْمَدُهُ عَشْراً، وَيُكَبِّرُهُ عَشْراً فَتِلْكَ مِائَةٌ وَخَمْسُونَ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسِمائَةٍ فِي الْمِيزَانِ؛ إِذَا أَوَىٰ إِلَى فِرَاشِهِ يُسَبِّحُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَيَحْمَدُ ثَلاَثاً وَثَلاَثِينَ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعاً وَثَلاَثِينَ فَتِلْكَ مِائَةٌ بِاللِّسَانِ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَمِائَةِ سَيِّئَةٍ؟» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ. قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ لاَ تُحْصِيهَا؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدَكُمُ الشَّيْطَانُ وَهُوَ فِي صَلاَتِهِ، فَيَقُولُ لَهُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ فَيُنَوِّمُهُ»[1]. رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث حسن صحيح والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

قال المملي: رووه كلهم عن حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلاَّ أَنْ يَمُوتَ». رواه النسائي والطبراني بأسانيد أحدها صحيح. وقال شيخنا أبو الحسن: هو على شرط البخاري وابن حبان في كتاب الصلاة وصححه.

وزاد الطبراني في بعض طرقه: ﴿وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. وإسناده بهذه الزيادة جيِّد أيضاً.

٧ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ فِي دُبُرِ الصَّلاَةِ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ إِلَى الصَّلاَةِ الأُخْرَىٰ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي كَثِير مَوْلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كَلِمَاتٌ مَنْ ذَكَرَهُنَّ مِائَةَ مَرَّةٍ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ،

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ١٠٠، والترمذي في الدعوات باب ٢٥، والنسائي في السهو باب ٩١، وابن ماجه في الإقامة باب ٣٢.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، ثُمَّ لَوْ كَانَتْ خَطَايَاهُ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ لَمَحَتْهُنَّ». رواه أحمد(١). وهو موقوف.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ: سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلاَمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَقَدِ اكْتَالَ بِالْجَرِيبِ الأَوْفَىٰ مِنَ الأَجْرِ». رواه الطبراني.

١٠ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ دُبُرَ الصَّلاَةِ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ قَامَ مَغْفُوراً لَهُ». رواه البزار عن أبي الزهراء عن أنس، وسنده إلى أبي الزهراء جيِّد. وأبو الزهراء لا أعرفه.

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَعَا بِهٰؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ، أَوِ الدَّعَوَاتِ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُحَمَّداً الْوَسِيلَةَ، وَاجْعَلْ فِي الْمُصْطَفَيْنَ مَحَبَّتَهُ، وَفِي الْعَالِينَ دَرَجَتَهُ، وَفِي الْمُقَرَّبِينَ دَارَهُ». رواه الطبراني وهو غريب.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَ لَهُ وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط.

١٣ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ يَوْماً، ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ، وَاللَّهِ إِنِّي لأُحِبُّكَ»، فَقَالَ لَهُ مُعَاذٌ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ، قَالَ: «أُوصِيكَ يَا مُعَاذُ لاَ تَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ أَنْ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ»، وَأَوْصَىٰ بِذٰلِكَ مُعَاذٌ الصَّنَابِحِيَّ، وَأَوْصَىٰ بِهَا الصَّنَابِحِيُّ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَأَوْصَىٰ بِهَا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ(٢). رواه أبو داود والنسائي، واللفظ له، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

---

(١) المسند ٥/ ١٧٣.

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة باب ١٨، والترمذي في الزهد باب ٤٨.

الترغيب فيما يقوله ويفعله من رأى في منامه ما يكره

١ ـ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثاً وَلْيَسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ثَلَاثاً وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ»[١]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا رَأَىٰ أَحَدُكُمُ الرُّؤْيَا يُحِبُّهَا فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ اللَّهِ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَلَيْهَا، وَلْيُحَدِّثْ بِمَا رَأَىٰ، وَإِذَا رَأَىٰ غَيْرَ ذٰلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ فَإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَلْيَسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنْ شَرِّهَا، وَلاَ يَذْكُرْهَا لأَحَدٍ فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن صحيح.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ رَأَىٰ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثاً، وَلْيَتَعَوَّذْ بِٱللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهَا لاَ تَضُرُّهُ»[٣]. رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: «وَإِذَا رَأَىٰ مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِٱللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثاً، وَلاَ يُحَدِّثْ بِهَا أَحَداً فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ»[٤].

وَرَوَيَاهُ أَيْضاً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ: «فَمَنْ رَأَىٰ شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلاَ يَقُصُّهُ عَلَى أَحَدٍ، وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ»[٥].

«الحلم»: بضم الحاء، وسكون اللام، وبضمها: هو الرؤيا، وبالضم والسكون فقط: هو رؤية الجماع في النوم، وهو المراد هنا. «قوله فليتفل»: بضم الفاء وكسرها: أي فليبزق وقيل: التفل أقلّ من البزق، والنفث أقل من التفل.

---

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٨٨، وابن ماجه في الرؤيا باب ٤.
(٢) كتاب الدعوات باب ٥٢، والرؤيا باب ٥.
(٣) أخرجه البخاري في التعبير باب ١ و٥، ومسلم في الرؤيا حديث ٣ و٤ و٦، والترمذي في الرؤيا باب ٢ و٣، والنسائي في التطبيق باب ٨ و٦٢، وابن ماجه في الرؤيا باب ١.
(٤) أخرجه البخاري في التعبير باب ٤٦، ومسلم في الرؤيا حديث ٤.
(٥) أخرجه البخاري في التعبير باب ٢٦، وابن ماجه في الرؤيا باب ٣.

الترغيب في كلمات يقولهن من يأرق أو يفزع بالليل

١ ـ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا فَزِعَ أَحَدُكُمْ فِي النَّوْمِ، فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ، وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ، فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ». قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو يُلَقِّنُهَا مَنْ عَقَلَ مِنْ وَلَدِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْقِلْ كَتَبَهَا فِي صَكٍّ، ثُمَّ عَلَّقَهَا فِي عُنُقِهِ[١]. رواه أبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، والنسائي والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وليس عنده تخصيصها بالنوم.

٢ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ قَالَ: كَانَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَجُلاً يَفْزَعُ فِي مَنَامِهِ فَذَكَرَ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا ٱضْطَجَعْتَ، فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ»، فَذَكَرَ مِثْلَهُ. وَقَالَ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّإِ[٢]: بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُرَوَّعُ فِي مَنَامِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَقُلْ». فذكر مثله.

ورواه أحمد[٣] عن محمد بن يحيى بن حبان عن الوليد بن الوليد أنه قال: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ وَحْشَةً. قَالَ: «إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَقُلْ». فذكر مثله، ومحمد لم يسمع من الوليد.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَهَاوِيلَ يَرَاهَا بِاللَّيْلِ حَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَلاَةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ، وَلاَ تَقُولُهُنَّ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حَتَّى يُذْهِبَ اللَّهُ عَنْكَ ذٰلِكَ؟» قَالَ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَإِنَّمَا شَكَوْتُ هٰذَا إِلَيْكَ رَجَاءَ هٰذَا مِنْكَ. قَالَ: «قُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَنْ يَحْضُرُونِ». قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَلَمْ أَلْبَثْ إِلاَّ لَيَالِيَ حَتَّى جَاءَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَتْمَمْتُ الْكَلِمَاتِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حَتَّى

---

(١) أخرجه أبو داود في الطب باب ١٩، والترمذي في الدعوات باب ٩٣.

(٢) كتاب الشعر حديث ٩.

(٣) المسند ٤/٥٧، ٦/٦.

أَذْهَبَ اللَّه عَنِّي مَا كُنْتُ أَجِدُ، مَا أُبَالِي لَوْ دَخَلْتُ عَلَى أَسَدٍ فِي خِيسَتِهِ بِلَيْلٍ. رواه الطبراني في الأوسط.

«خيسة الأسد»: بكسر الخاء المعجمة: هو موضعه الذي يأوي إليه.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ خَنْبَشٍ التَّمِيمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ كَبِيراً: أَدْرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: كَيْفَ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ كَادَتْهُ الْجِنُّ. قَالَ: إِنَّ الشَّيَاطِينَ تَحَدَّرَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الأَوْدِيَةِ وَالشِّعَابِ، وَفِيهِمْ شَيْطَانٌ بِيَدِهِ شُعْلَةٌ مِنْ نَارٍ يُرِيدُ أَنْ يَحْرِقَ بِهَا وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَبَطَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ قُلْ، قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: قُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَذَرَأَ وَبَرَأَ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَعْرُجُ فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ فِتَنِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلاَّ طَارِقاً يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمٰنِ». قَالَ: فَطُفِئَتْ نَارُهُمْ، وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. رواه أحمد[1] وأبو يعلى، ولكلّ منهما إسناد جيِّد محتجّ به، وقد رواه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسلاً، ورواه النسائي من حديث ابن مسعود بنحوه.

«خنبش»: هو بفتح الخاء المعجمة بعدها نون ساكنة وباء موحدة مفتوحة وشين معجمة.

٥ ـ وَعَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَصَابَهُ أَرَقٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ إِذَا قُلْتَهُنَّ نِمْتَ، قُلِ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمٰوَاتِ السَّبْعِ وَمَا أَظَلَّتْ، وَرَبَّ الأَرَضِينَ وَمَا أَقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضَلَّتْ، كُنْ لِي جَاراً مِنْ شَرِّ خَلْقِكَ أَجْمَعِينَ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ أَنْ يَطْغَىٰ، عَزَّ جَارُكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط واللفظ له، وإسناده جيِّد إلا أن عبد الرحمٰن بن سابط لم يسمع من خالد. وقال في الكبير: «عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ».

ورواه الترمذي[2] من حديث بريدة بإسناد فيه ضعف، وقال في آخره: «عزَّ جاركَ، وجلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ».

---

(١) المسند ٣/٤١٩.

(٢) كتاب الدعوات باب ٩٠.

الترغيب فيما يقول إذا خرج من بيته إلى المسجد وغيره وإذا دخلهما

قال الحافظ: كان الأليق بهذا الباب أن يكون عقيب المشي إلى المساجد لكن حصل ذهولٌ عن إملائه هناك، وفي كلّ خير.

١ ـ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ يُقَالُ لَهُ: حَسْبُكَ هُدِيْتَ وَكُفِيتَ وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّىٰ عَنْهُ الشَّيْطَانُ»[1]. رواه الترمذي وحسنه، والنسائي وابن حبان في صحيحه.

ورواه أبو داود[2]، ولفظه قَالَ: «إِذَا خَرَجَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ، فَقَالَ: بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ، يُقَالُ لَهُ حِينَئِذٍ هُدِيتَ وَكُفِيتَ وَوُقِيتَ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ، فَيَقُولُ لَهُ شَيْطَانٌ آخَرُ: كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُقِيَ».

٢ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يُرِيدُ سَفَراً أَوْ غَيْرَهُ، فَقَالَ حِينَ يَخْرُجُ: آمَنْتُ بِٱللَّهِ، ٱعْتَصَمْتُ بِٱللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ إِلاَّ رُزِقَ خَيْرَ ذٰلِكَ الْمَخْرَجَ». رواه أحمد[3] عن رجل لم يسمه عن عثمان، وبقية رواته ثقات.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلاَةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ خُرُوجِي إِلَيْكَ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يُخْرِجْنِي أَشَرٌ، وَلاَ بَطَرٌ، وَلاَ سُمْعَةٌ، وَلاَ رِيَاءٌ خَرَجْتُ هَرَباً وَفِرَاراً مِنْ ذُنُوبِي إِلَيْكَ، خَرَجْتُ رَجَاءَ رَحْمَتِكَ وَشَفَقاً مِنْ عَذَابِكَ، خَرَجْتُ ٱتِّقَاءَ سَخَطِكَ وَٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ، أَسْأَلُكَ أَنْ تُنْقِذَنِي مِنَ النَّارِ بِرَحْمَتِكَ، وَكَّلَ اللَّهُ بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ، وَأَقْبَلَ اللَّه عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلاَتِهِ». ذكره رزين، ولم أره في شيء من

---

(١) أخرجه الترمذي في الدعاء باب ٣٤.
(٢) كتاب الأدب باب ١٠٣.
(٣) المسند ١/ ٦٦.

الأصول التي جمعها، إنما رواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال، وحسنه شيخنا الحافظ أبو الحسن رحمه الله.

ولفظه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الصَّلاَةِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقِّ مَمْشَايَ هٰذَا، فَإِنِّي لَمْ أَخْرُجْ أَشَراً، وَلاَ بَطَراً، وَلاَ رِيَاءً، وَلاَ سُمْعَةً، وَخَرَجْتُ اتِّقَاءَ سَخَطِكَ، وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِكَ أَسْأَلُكَ أَنْ تُعِيذَنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، أَقْبَلَ اللَّهُ إِلَيْهِ بِوَجْهِهِ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ»[1].

٤ ـ وَعَنْ حَيْوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ قَالَ: لَقِيتُ عُقْبَةَ بْنَ مُسْلِمٍ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَغَنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». قَالَ: أَقَطِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِذَا قَالَ ذٰلِكَ قَالَ الشَّيْطَانُ حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ ذٰلِكَ الْيَوْمِ». رواه أبو داود[2].

٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، رَبِّيَ اللَّهُ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، فَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ، لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ، قَالَ لَهُ الْمَلَكُ: كُفِيتَ وَهُدِيتَ وَوُقِيتَ». ذكره رزين.

٦ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لاَ مَبِيتَ لَكُمْ، وَلاَ عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ»[3]. رواه مسلم وأبو داود، والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٧ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِذَا

---

(١) أخرجه ابن ماجه في المساجد باب ١٤.

(٢) كتاب الصلاة باب ١٨.

(٣) أخرجه مسلم في الأشربة حديث ١٠٣، وأبو داود في الأطعمة باب ١٥، وابن ماجه في الدعاء باب ١٩.

دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ فَتَكُونَ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ». رواه الترمذي[١] عن عليّ بن زيد عن ابن المسيب عنه، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ لاَ يَجِدَ الشَّيْطَانُ عِنْدَهُ طَعَاماً، وَلاَ مَقِيلاً، وَلاَ مَبِيتاً فَلْيُسَلِّمْ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ، وَلْيُسَمِّ عَلَى طَعَامِهِ». رواه الطبراني.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِياً فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلاَمٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه أبو داود[٢] وابن حبان في صحيحه.

ولفظه: قال: «ثَلاَثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ إِنْ عَاشَ رُزِقَ وَكُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ: رَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلاَمٍ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ». فذكر الحديث.

الترغيب فيما يقوله من حصلت له وسوسة في الصلاة وغيرها

١ ـ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَكَ؟ فَيَقُولُ: اللَّه، فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا وَجَدَ ذٰلِكَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَإِنَّ ذٰلِكَ يَذْهَبُ عَنْهُ». رواه أحمد بإسناد جيّد[٣] وأبو يعلى والبزار، ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط من حديث عبد اللَّه بن عمرو.

ورواه أحمد أيضاً من حديث خزيمة بن ثابت رضي الله عنه، وتقدم في الذكر وغيره حديث الحارث الأشعري، وفيه: «وَآمُرُكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ كَثِيراً، وَمَثَلُ ذٰلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ طَلَبَهُ الْعَدُوُّ سِرَاعاً فِي أَثَرِهِ حَتَّى أَتَىٰ حِصْناً حَصِيناً فَأَحْرَزَ نَفْسَهُ فِيهِ، وَكَذٰلِكَ الْعَبْدُ لاَ يَنْجُو مِنَ

---

(١) كتاب الاستئذان باب ١٠.

(٢) كتاب الجهاد باب ٩.

(٣) المسند ٢/ ١٦١، ٢٠٥، ٢٤١، ٢٧٣، ٢٨٣، ٢٨٤، ٣٣١، ٣/ ٩٦، ٥/ ٢١٤، ٦/ ٢٥٧.

الشَّيْطَانِ إلاَّ بِذِكْرِ اللَّهِ». رواه الترمذي[1]، وصححه وابن خزيمة، وابن حبان وغيرهما.

٢ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاذَا يُنْجِينَا مِمَّا يُلْقِي الشَّيْطَانُ مِنْ أَنْفُسِنَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذٰلِكَ فَقَالَ: «يُنْجِيكُمْ مِنْهُ مَا أَمَرْتُ بِهِ عَمِّي أَنْ يَقُولَهُ فَلَمْ يَقُلْهُ». رواه أحمد[2]، وإسناده جيِّد حسن. وعبد الرحمٰن بن معاوية أبو الحويرث: وثقه ابن حبان، وله شواهد.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَنْتَهِ»[3]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والنسائي.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: فَلْيَقُلْ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ: «فَقُولُوا: اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، ثُمَّ لِيَتْفُلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلاَثاً، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ»[4].

وَفِي رِوَايَةٍ لِلنَّسَائِيِّ: «فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْهُ، وَمِنْ فِتَنِهِ».

٤ ـ وَعَنْ أَبِي زُمَيْلٍ سِمَاكِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ: مَا شَيْءٌ أَجِدُهُ فِي صَدْرِي. قَالَ: مَا هُوَ؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَتَكَلَّمُ بِهِ. قَالَ: فَقَالَ لِي: أَشَيْءٌ مِنْ شَكٍّ؟ قَالَ: وَضَحِكَ، قَالَ: مَا نَجَا مِنْ ذٰلِكَ أَحَدٌ. قَالَ: حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَؤُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [البقرة: ١٤٧]. قَالَ: فَقَالَ لِي: إِذَا وَجَدْتَ فِي نَفْسِكَ شَيْئاً، فَقُلْ: هُوَ الأَوَّلُ، وَالآخِرُ، وَالظَّاهِرُ، وَالْبَاطِنُ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ». رواه أبو داود[5].

---

(١) كتاب الأدب باب ٧٨.

(٢) المسند ١/٦.

(٣) أخرجه البخاري في بدء الخلق باب ١١، ومسلم في الإيمان حديث ٢١٤، وأبو داود في السنة باب ١٨، والنسائي في السهو باب ٩١.

(٤) أخرجه أبو داود في السنة باب ١٨، والنسائي في السهو باب ٩١.

(٥) كتاب الأدب باب ١٩.

٥ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ حَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَاءَتِي يُلَبِّسُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ: خِنْزَبٌ، فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ بِٱللَّهِ وَٱتْفُلْ عَنْ يَسَارِكَ». قَالَ: فَفَعَلْتُ ذٰلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي. رواه مسلم[(١)].

«خنزب»: بكسر الخاء المعجمة، وسكون النون، وفتح الزاي بعدها باء موحدة.

الترغيب في الاستغفار

١ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا ابْنَ آدَمَ كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلاَّ مَنْ عَافَيْتُ فَٱسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلاَّ مَنْ أَغْنَيْتُ فَٱسْأَلُونِي أُعْطِكُمْ وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُ، فَٱسْأَلُونِي الْهُدَىٰ أَهْدِكُمْ، وَمَنِ ٱسْتَغْفَرَنِي، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى أَنْ أَغْفِرَ لَهُ غَفَرْتُ لَهُ وَلاَ أُبَالِي، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ، وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ ٱجْتَمَعُوا عَلَى قَلْبِ أَشْقَىٰ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ مَا نَقَصَ ذٰلِكَ مِنْ سُلْطَانِي مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ، وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ ٱجْتَمَعُوا عَلَى أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنكُمْ مَا زَادُوا فِي سُلْطَانِي مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَحَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ سَأَلُونِي حَتَّى تَنْتَهِي مَسْأَلَةُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُونِي مَا نَقَصَ ذٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي كَمَغْرَزِ إِبْرَةٍ لَوْ غَمَسَهَا أَحَدُكُمْ فِي الْبَحْرِ، وَذٰلِكَ أَنِّي جَوَادٌ مَاجِدٌ وَاحِدٌ، عَطَائِي كَلَامٌ، وَعَذَابِي كَلَامٌ، إِنَّمَا أَمْرِي لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْتُهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونَ»[(٢)]. رواه مسلم والترمذي وحسنه، وابن ماجه والبيهقي واللفظ له وفي إسناده شهر بن حوشب، وإبراهيم بن طهمان، ولفظ الترمذي نحوه، إلا أنه قال: يا عبادي، ويأتي لفظ لمسلم في الباب بعده إن شاء الله.

٢ ـ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ

---

(١) كتاب السلام حديث ٦٨.

(٢) أخرجه الترمذي في صفة القيامة باب ٤٨، وابن ماجه في الزهد باب ٣٠.

عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ ٱسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلاَ أُبَالِي. يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لاَ تُشْرِكُ بِي شَيْئاً لأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً». رواه الترمذي[١]، وقال: حديث حسن غريب.

«العنان»: بفتح العين المهملة: هو السحاب. «وقراب الأرض»: بضم القاف: ما يقارب ملأها.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ إِبْلِيسُ: وَعِزَّتِكَ لاَ أَبْرَحُ أَغْوِي عِبَادَكَ مَا دَامَتْ أَرْوَاحُهُمْ فِي أَجْسَادِهِمْ، فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلاَلِي لاَ أَزَالُ أَغْفِرُ لَهُمْ، مَا ٱسْتَغْفَرُونِي». رواه أحمد[٢] والحاكم من طريق درَّاج، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى دَائِكُمْ وَدَوَائِكُمْ، أَلاَ إِنَّ دَاءَكُمْ الذُّنُوبُ، وَدَوَاءَكُمُ الإِسْتِغْفَارُ». رواه البيهقي، وقد روي عن قتادة من قوله، وهو أشبه بالصواب.

٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الإِسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّه لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ»[٣]. رواه أبو داود والنسائي، وابن ماجه، والحاكم والبيهقي، كلهم من رواية الحكم بن مصعب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «طُوبَىٰ لِمَنْ وُجِدَ فِي صَحِيفَتِهِ ٱسْتِغْفَارٌ كَثِيرٌ». رواه ابن ماجه[٤]، بإسناد صحيح والبيهقي.

٧ ـ وَعَنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ تَسُرَّهُ صَحِيفَتُهُ فَلْيُكْثِرْ فِيهَا مِنَ الاِسْتِغْفَارِ». رواه البيهقي بإسناد لا بأس به.

---

(١) كتاب الدعوات باب ٩٨.
(٢) المسند ٣/ ٢٩، ٤١.
(٣) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، وابن ماجه في الأدب باب ٥٧.
(٤) كتاب الأدب باب ٥٧.

٨ ـ وَعَنْ أُمِّ عِصْمَةَ الْعَوْصِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعْمَلُ ذَنْباً إِلاَّ وَقَفَ الْمَلَكُ ثَلاَثَ سَاعَاتٍ، فَإِنِ اسْتَغْفَرَ مِنْ ذَنْبِهِ لَمْ يَكْتُبْهُ عَلَيْهِ، وَلَمْ يُعَذِّبْهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِتَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ، فَإِنْ هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ صُقِلَتْ، فَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبَهُ، فَذٰلِكَ الرَّانُ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَلاَّ بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]» (١). رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلْقُلُوبِ صَدَأً كَصَدَإِ النُّحَاسِ وَجِلاَؤُهَا الإِسْتِغْفَارُ». رواه البيهقي.

١١ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلاً إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدِيثاً نَفَعَنِي اللَّهُ بِهِ بِمَا شَاءَ أَنْ يَنْفَعَنِي، وَإِذَا حَدَّثَنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِهِ اسْتَحْلَفْتُهُ، فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ، وَقَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصَدَقَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْباً فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِلاَّ غَفَرَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ هٰذِهِ الآيَةَ: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٣٥]»(٢). إلى آخر الآية. رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وليس عند بعضهم: ذكر الركعتين، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وذكر أن بعضهم وقفه.

١٢ ـ وَعَنْ بِلاَلِ بْنِ يَسَارِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ»(٣). رواه أبو داود والترمذي، وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

---

(١) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ٨٣ باب ١، وابن ماجه في الزهد باب ٢٩.

(٢) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، والترمذي في الصلاة باب ١٨١، والتفسير، سورة ٣ باب ١٤، وابن ماجه في الإقامة باب ١٩٣.

(٣) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، والترمذي في الدعوات باب ١١٧.

قال الحافظ: وإسناده جيِّد متصل، فقد ذكر البخاري في تاريخه الكبير أن بلال سمع من أبيه يسار، وأن يساراً سمع من أبيه زيد مولى رسول الله ﷺ، وقد اختلف في يسار والد بلال، هل هو بالباء الموحدة، أو بالياء المثناة تحت، وذكر البخاري في تاريخه أنه بالموحدة، والله أعلم.

ورواه الحاكم من حديث ابن مسعود، وقال: صحيح على شرطهما إلا أنه قال: «يَقُولُهَا ثَلاَثاً».

١٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرِهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا اللَّه»، فَاسْتَغْفَرْنَا فَقَالَ: «أَتِمُّوهَا سَبْعِينَ مَرَّةً»، يَعْنِي فَأَتْمَمْنَاهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ، وَلاَ أَمَةٍ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةٍ إِلاَّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَبْعمِائَةِ ذَنْبٍ، وَقَدْ خَابَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ عَمِلَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمِائَةِ ذَنْبٍ». رواه ابن أبي الدنيا والبيهقي والأصبهاني.

١٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَتَلَقَّىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، قَالَ: قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ عَمِلْتُ سُوءاً، وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي إِنَّكَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ عَمِلْتُ سُوءاً، وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ عَمِلْتُ سُوءاً وَظَلَمْتُ نَفْسِي فَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ». ذكر أنه عن النبيّ ﷺ ولكن شكَّ فيه. رواه البيهقي، وفي إسناده من لا يحضرني حاله.

١٥ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: وَاذُنُوبَاهُ وَاذُنُوبَاهُ، فَقَالَ هٰذَا الْقَوْلَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاَثاً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قُلْ: اللَّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبِي وَرَحْمَتُكَ أَرْجَىٰ عِنْدِي مِنْ عَمَلِي»، فَقَالَهَا ثُمَّ قَالَ: «عُدْ فَعَادَ»، ثُمَّ قَالَ: «عُدْ فَعَادَ»، ثُمَّ قَالَ: «قُمْ فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ». رواه الحاكم، وقال: رواته مدنيون لا يعرف واحد منهم بجرح.

١٦ ـ وَعَنْ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عِمَارَةَ، ﴿وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، أَهُوَ الرَّجُلُ يَلْقَىٰ الْعَدُوَّ فَيُقَاتِلَ حَتَّى يُقْتَلَ؟ قَالَ: لاَ، وَلٰكِنْ هُوَ الرَّجُلُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ، فَيَقُولُ: لاَ يَغْفِرُهُ اللَّه، رواه الحاكم موقوفاً وقال: صحيح على شرطهما.

الترغيب في كثرة الدعاء وما جاء في فضله

١ ـ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّماً فَلاَ تَظَالَمُوا يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَٱسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ. يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَٱسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ. يَا عِبَادِي: كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَٱسْتَكْسُونِي أُكْسِكُمْ. يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِٱللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً فَٱسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ. يَا عِبَادِي: إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَىٰ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذٰلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً. يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذٰلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً. يَا عِبَادِي: لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذٰلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلاَّ كَمَا يَنْقُصَ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ يَا عِبَادِي: إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ، ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذٰلِكَ فَلاَ يَلُومَنَّ إِلاَّ نَفْسَهُ». قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلاَنِيُّ إِذَا حَدَّثَ بِهٰذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ. رواه مسلم[١] واللفظ له.

ورواه الترمذي، وابن ماجه عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمٰن بن غنم عنه، ولفظ ابن ماجه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ مُذْنِبٌ إِلاَّ مَنْ عَافَيْتُهُ فَٱسْأَلُونِي الْمَغْفِرَةَ أَغْفِرْ لَكُمْ، وَمَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ أَنِّي ذُو قُدْرَةٍ عَلَى الْمَغْفِرَةِ، وَٱسْتَغْفَرَنِي بِقُدْرَتِي غَفَرْتُ لَهُ، وَكُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُ فَٱسْأَلُونِي الْهُدَىٰ أَهْدِكُمْ، وَكُلُّكُمْ فَقِيرٌ إِلاَّ مَنْ أَغْنَيْتُ فَٱسْأَلُونِي أَرْزُقْكُمْ، وَلَوْ أَنَّ حَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ، وَأَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ ٱجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَتْقَىٰ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي لَمْ يَزِدْ فِي مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا فَكَانُوا عَلَى قَلْبِ أَشْقَىٰ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي لَمْ يَنْقُصْ مِنْ مُلْكِي جَنَاحَ بَعُوضَةٍ، وَلَوْ أَنَّ حَيَّكُمْ وَمَيِّتَكُمْ وَأَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ، وَرَطْبَكُمْ وَيَابِسَكُمْ ٱجْتَمَعُوا فَسَأَلَ كُلُّ سَائِلٍ مِنْهُمْ مَا بَلَغَتْ أُمْنِيَّتُهُ مَا نَقَصَ مِنْ مُلْكِي إِلاَّ كَمَا لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ مَرَّ بِشَفَةِ الْبَحْرِ فَغَمَسَ فِيهَا إِبْرَةً ثُمَّ نَزَعَهَا، ذٰلِكَ بِأَنِّي

---

(١) كتاب البر حديث ٥٥.

جَوَادٌ مَاجِدٌ، عَطَائِي كَلَامٌ، إِذَا أَرَدْتُ شَيْئاً فَإِنَّمَا أَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»[١]. ورواه البيهقي بنحو ابن ماجه، وتقدم لفظه في الباب قبله.

«المخيط»: بكسر الميم، وسكون الخاء المعجمة، وفتح الياء المثناة تحت: هو ما يخاط به الثوب كالإبرة ونحوها.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي»[٢]. رواه البخاري ومسلم واللفظ له والترمذي، والنسائي ابن ماجه.

٣ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠]»[٣]. رواه أبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن صحيح، والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَسْتَجِيبَ اللَّهُ لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ فَلْيُكْثِرْ مِنَ الدُّعَاءِ فِي الرَّخَاءِ». رواه الترمذي[٤] والحاكم من حديثه، ومن حديث سلمان، وقال في كل منهما: صحيح الإسناد.

٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ فِي الرَّخَاءِ». رواه الترمذي، وقال: غريب، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٦ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أُبَالِي».

---

(١) أخرجه الترمذي في القيامة باب ٤٨، وابن ماجه في الزهد باب ٣٠.

(٢) أخرجه البخاري في التوحيد باب ١٥ و٣٥، ومسلم في التوبة حديث ١، والذكر حديث ٢ و١٩، والترمذي في الزهد باب ٥١، والدعوات باب ١٣١، وابن ماجه في الأدب باب ٥٨.

(٣) أخرجه الترمذي في التفسير، سورة ٢ باب ١٦ و٤٠، وابن ماجه في الدعاء باب ١.

(٤) كتاب الدعوات باب ١٠١.

الحديث رواه الترمذي[١]، وقال: حديث حسن غريب، وتقدم بتمامه في الاستغفار.

٧ ـ وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا عَلَى الأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ بِدَعْوَةٍ إِلاَّ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى إِيَّاهَا، أَوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِذاً نُكْثِرُ. قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ». رواه الترمذي[٢] واللفظ له، والحاكم كلاهما من رواية عبد الرحمٰن بن ثابت بن ثوبان، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد قال الجراحي: يعني الله أكثر إجابة.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي مَسْأَلَةٍ إِلاَّ أَعْطَاهَا إِيَّاهُ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَهَا لَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ». رواه أحمد[٣] بإسناد لا بأس به.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ، وَلاَ قَطِيعَةُ رَحِمٍ إِلاَّ أَعْطَاهُ اللَّه بِهَا إِحْدَىٰ ثَلاَثٍ: إِمَّا أَنْ يُعَجِّلَ لَهُ دَعْوَتَهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا». قَالُوا: إِذاً نُكْثِرُ. قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ». رواه أحمد[٤] والبزار، وأبو يعلى بأسانيد جيِّدة، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٠ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْعُو اللَّه بِالْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقِفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيَقُولُ: عَبْدِي إِنِّي أَمَرْتُكَ أَنْ تَدْعُونِي وَوَعَدْتُكَ أَنْ أَسْتَجِيبَ لَكَ، فَهَلْ كُنْتَ تَدْعُونِي؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَمَا إِنَّكَ لَمْ تَدْعُنِي بِدَعْوَةٍ إِلاَّ اسْتَجَبْتُ لَكَ، أَلَيْسَ دَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِغَمٍّ نَزَلَ بِكَ أَنْ أُفَرِّجَ عَنْكَ فَفَرَّجْتُ عَنْكَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ. فَيَقُولُ: إِنِّي عَجَّلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا لِغَمٍّ نَزَلَ بِكَ أَنْ أُفَرِّجَ عَنْكَ فَلَمْ تَرَ فَرَجاً. قَالَ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنِّي ادَّخَرْتُ لَكَ بِهَا فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا، وَدَعَوْتَنِي

---

(١) كتاب الدعوات باب ٩٨.

(٢) كتاب الدعوات باب ١١٥.

(٣) المسند ٢/٤٤٨.

(٤) المسند ٣/١٨.

فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فِي يَوْمِ كَذَا وَكَذَا فَقَضَيْتُهَا، فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنِّي عَجَّلْتُهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا، وَدَعَوْتَنِي يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فِي حَاجَةٍ أَقْضِيهَا لَكَ فَلَمْ تَرَ قَضَاءَهَا؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: إِنِّي ٱدَّخَرْتُ لَكَ بِهَا فِي الْجَنَّةِ كَذَا وَكَذَا». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَلَا يَدَعُ اللَّهُ دَعْوَةً دَعَا بِهَا عَبْدُهُ الْمُؤْمِنُ إِلاَّ بَيَّنَ لَهُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ عَجَّلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ ٱدَّخَرَ لَهُ فِي الآخِرَةِ. قَالَ: فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ فِي ذٰلِكَ الْمَقَامِ: يَا لَيْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَجَّلَ لَهُ شَيْءٌ مِنْ دُعَائِهِ». رواه الحاكم.

١١ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَعْجِزُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ لَنْ يَهْلِكَ مَعَ الدُّعَاءِ أَحَدٌ». رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، ورواه أبو يعلى من حديث علي.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فُتِحَ لَهُ مِنْكُمْ بَابُ الدُّعَاءِ فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ، وَمَا سُئِلَ اللَّهُ شَيْئاً يَعْنِي أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ الْعَافِيَةَ». وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِٱلدُّعَاءِ». رواه الترمذي[1]، والحاكم كلاهما من رواية عبد الرحمٰن بن أبي بكر المليكي، وهو ذاهب الحديث عن موسى بن عقبة عن نافع عنه، وقال الترمذي: حديث غريب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١٤ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْراً خَائِبَتَيْنِ»[2]. رواه أبو داود والترمذي وحسنه واللفظ له، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

«الصفر»: بكسر الصاد المهملة، وإسكان الفاء: هو الفارغ.

---

(١) كتاب الدعوات باب ١٠١.

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ١٠٤، وابن ماجه في الدعاء باب ١٣.

١٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ أَنْ يَرْفَعَ إِلَيْهِ يَدَيْهِ، ثُمَّ لاَ يَضَعُ فِيهِمَا خَيْراً». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، وفي ذلك نظر.

١٦ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِاللَّهِ فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ»[1]. رواه أبو داود والترمذي، والحاكم وصححه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح ثابت.

«يوشك»: بكسر الشين المعجمة: أي يسرع وزنه ومعناه.

١٧ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلاَّ الدُّعَاءُ، وَلاَ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلاَّ الْبِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرِّزْقَ بِالذَّنْبِ يُذْنِبُهُ». رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم، واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

١٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُغْنِي حَذَرٌ مِنْ قَدَرٍ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ، وَإِنَّ الْبَلاَءَ لَيَنْزِلُ فَيَلْقَاهُ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه البزار والطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

«يعتلجان»: أي يتصارعان ويتدافعان.

١٩ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلاَّ الدُّعَاءُ، وَلاَ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلاَّ الْبِرُّ». رواه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

٢٠ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُسْأَلَ، وَأَفْضَلُ الْعِبَادَةِ انْتِظَارُ الْفَرَجِ». رواه الترمذي[3] وابن أبي الدنيا، وقال الترمذي: هكذا روى حماد بن واقد هذا الحديث، وحماد بن واقد ليس بالحافظ، وروى أبو نعيم هذا الحديث عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن رجل عن النبيّ ﷺ؛ وحديث أبي نعيم أشبه أن يكون أصح.

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ٢٨، والترمذي في الزهد باب ١٨.
(٢) كتاب القدر باب ٦.
(٣) كتاب الدعوات باب ١١٥.

٢١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث غريب.

٢٢ ـ رُوِيَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يُنْجِيكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَيُدِرُّ لَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ؟ تَدْعُونَ اللَّهَ فِي لَيْلِكُمْ وَنَهَارِكُمْ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ سِلاَحُ الْمُؤْمِنِ». رواه أبو يعلى.

الترغيب في كلمات يستفتح بها الدعاء وبعض ما جاء في اسم الله الأعظم

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَمِعَ رَجُلاً يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِٱلاِسْمِ الأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»[2]. رواه أبو داود والترمذي وحسنه، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه والحاكم إلا أنه قال فيه: لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِٱسْمِهِ الأَعْظَمِ. وقال: صحيح على شرطهما.

قال المملي: قال شيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي: وإسناده لا مطعن فيه، ولم يرد في هذا الباب حديث أجود إسناداً منه.

٢ ـ وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً وَهُوَ يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، فَقَالَ: «قَدِ ٱسْتُجِيبَ لَكَ فَسَلْ». رواه الترمذي[3] وقال: حديث حسن.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلَكاً مُوَكَّلاً بِمَنْ يَقُولُ: يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، فَمَنْ قَالَهَا ثَلاَثاً، قَالَ الْمَلَكُ: إِنَّ أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ قَدْ أَقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلْ». رواه الحاكم.

---

(١) كتاب الدعاء باب ١.

(٢) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٣ و٢٥، والترمذي في الدعوات باب ٦٣، ٩٩، والنسائي في السهو باب ٥٨.

(٣) كتاب الدعوات باب ٨٢ و٩١.

٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيّ ﷺ بِأَبِي عَيَّاشٍ زَيْدِ بْنِ الصَّامِتِ الزُّرَقِيِّ، وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الحَمْدَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ، يَا حَنَّانُ، يَا مَنَّانُ، يَا بَدِيعَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِٱسْمِهِ الأَعْظَمَ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَىٰ»[1]. رواه أحمد واللفظ له، وابن ماجه. ورواه أبو داود والنسائيّ وابن حبان في صحيحه، والحاكم، وزاد هؤلاء الأربعة: «يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ»، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وزاد الحاكم في رواية له: أَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ.

٥ ـ وَعَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ طَيِّىءٍ، وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ خَيْراً قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُرِيَنِي الاِسْمَ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ فَرَأَيْتُ مَكْتُوباً فِي الْكَوَاكِبِ فِي السَّمَاءِ، يَا بَدِيعَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ، يَا ذَا الْجَلاَلِ وَالإِكْرَامِ. رواه أبو علي، ورواته ثقات.

٦ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا بِهٰؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ الْخَمْسِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلاَّ أَعْطَاهُ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط بإسناد حسن.

٧ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ٱسْمُ اللَّهِ الأَعْظَمُ فِي هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ: ﴿وَإِلٰهُكُمْ إِلٰهٌ وَاحِدٌ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٣]، وَفَاتِحَةِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ﴿اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [آل عمران: ٢]»[2]. رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال المملي عبد العظيم: رووه كلهم عن عبيد اللّه بن أبي زياد القداح عن شهر بن حوشب عن أسماء، ويأتي الكلام عليهما.

---

(١) أخرجه أبو داود في السفر باب ١٢، والنسائي في الخوف باب ٢١ و٢٢، وابن ماجه في الدعاء باب ١٤، وأحمد في المسند ٣/ ٢٦٥.

(٢) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٣، والترمذي في الدعوات باب ٦٤، وابن ماجه في الدعاء باب ٩.

٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِٱسْمِكَ الطَّاهِرِ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الأَحَبِّ إِلَيْكَ الَّذِي إِذَا دُعِيتَ بِهِ أَجَبْتَ، وَإِذَا سُئِلْتَ بِهِ أَعْطَيْتَ، وَإِذَا ٱسْتُرْحِمْتَ بِهِ رَحِمْتَ، وَإِذَا ٱسْتُفْرِجْتَ بِهِ فَرَّجْتَ». قُلْتُ: فَقَالَ يَوْماً: «يَا عَائِشَةُ هَلْ عَلِمْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ دَلَّنِي عَلَى الاِسْمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ؟» قَالَتْ: فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلِّمْنِيهِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لَكِ يَا عَائِشَةُ». قَالَتْ: فَتَنَحَّيْتُ، وَجَلَسْتُ سَاعَةً، ثُمَّ قُمْتُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِيهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي لَكِ يَا عَائِشَةُ أَنْ أُعَلِّمَكِ، إِنَّهُ لاَ يَنْبَغِي أَنْ تَسْأَلِي بِهِ شَيْئاً لِلدُّنْيَا». قَالَتْ: فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَدْعُوكَ اللَّهَ، وَأَدْعُوكَ الرَّحْمٰنَ، وَأَدْعُوكَ الْبَرَّ الرَّحِيمَ، وَأَدْعُوكَ بِأَسْمَائِكَ الْحُسْنَىٰ كُلِّهَا مَا عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي. قَالَتْ: فَٱسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّهُ لَفِي الأَسْمَاءِ الَّتِي دَعَوْتِ بِهَا». رواه ابن ماجه(١).

٩ ـ وَعَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّىٰ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ ٱغْفِرْ لِي وَٱرْحَمْنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي، إِذَا صَلَّيْتَ فَقَعَدْتَ فَٱحْمَدِ اللَّهَ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ وَصَلِّ عَلَيَّ، ثُمَّ ٱدْعُهُ». قَالَ: ثُمَّ صَلَّىٰ رَجُلٌ آخَرُ بَعْدَ ذٰلِكَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَصَلَّىٰ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّهَا الْمُصَلِّي ٱدْعُ تُجَبْ»(٢). رواه أحمد، وأبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن، والنسائي، ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما.

١٠ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَاهُ وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٧]، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ ٱسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ»(٣). رواه الترمذي واللفظ له، والنسائي والحاكم وقال: صحيح الإسناد. وزاد في طريق عنده، فقال

(١) كتاب الدعاء باب ٩.
(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ٦٤، والنسائي في السهو باب ٤٨، وأحمد في المسند ٥/٣٩٣.
(٣) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ٨١.

رجل: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ كَانَتْ لِيُونُسَ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَل: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨]».

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْعَبْدُ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ يَا رَبِّ. قَالَ اللَّهُ: لَبَّيْكَ عَبْدِي سَلْ تُعْطَ». رواه ابن أبي الدنيا مرفوعاً هكذا، وموقوفاً على أنس.

وروى الحاكم وغيره عن أبي الدرداء وابن عباس أنهما قالا: ٱسْمُ اللَّهِ الأَكْبَرُ رَبِّ رَبِّ.

الترغيب في الدعاء في السجود ودبر الصلوات وجوف الليل الأخير

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ»[١]. رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَىٰ ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي، فَأَغْفِرَ لَهُ؟»[٢]. رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي وغيرهم.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ[٣]: «إِذَا مَضَىٰ شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ يَنْزِلُ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَىٰ، هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ، هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ يُغْفَرُ لَهُ؟ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ».

٣ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ الرَّبِّ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّه فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ»[٤]. رواه أبو داود والترمذي واللفظ له، وقال: حديث حسن صحيح، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

---

(١) أخرجه مسلم في الصلاة حديث ٢١٥، والنسائي في التطبيق باب ٧٨.

(٢) أخرجه البخاري في التهجد باب ١٤، والدعوات باب ١٣، والتوحيد باب ٣٥، ومسلم في المسافرين حديث ١٦٨، ١٦٩ و ١٧٠، والترمذي في الدعوات باب ٧٨، ومالك في القرآن حديث ٣٠.

(٣) حديث المسافرين حديث ١٧٠، والصيام حديث ٤٤.

(٤) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٩٨، والترمذي في الدعوات باب ١١٨.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ؟ قَالَ: «جَوْفَ اللَّيْلِ الأَخِيرِ، وَدُبُرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن.

الترهيب من استبطاء الإجابة وقوله: دعوت فلم يستجب لي

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»[2]. رواه البخاري، ومسلم وأبو داود والترمذي، وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَالتِّرْمِذِيِّ: «لاَ يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ، أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الاِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ أَرَ يُسْتَجَبْ لِي فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذٰلِكَ، وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»[3].

«فيستحسر»: أي يملّ ويعيى فيترك الدعاء.

٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَزَالُ الْعَبْدُ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ. قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْتَعْجِلُ؟ قَالَ: يَقُولُ قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي فَلَمْ يَسْتَجِبْ لِي». رواه أحمد[4] واللفظ له وأبو يعلى، ورواتها محتجٌّ بهم في الصحيح إلا أبا هلال الراسبي.

الترهيب من رفع المصلي رأسه إلى السماء وقت الدعاء وأن يدعو الإنسان وهو غافل

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ رَفْعِهِمْ

---

(١) كتاب الدعوات باب ٧٨.

(٢) أخرجه أبو داود في الدعوات باب ٢٢، ومسلم في الذكر حديث ٩٠ و٩١، وأبو داود في الوتر باب ٢٣، وابن ماجه في الدعاء باب ٧.

(٣) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٩٢.

(٤) المسند ٣/١٩٣، ٢١٠.

أَبْصَارَهُمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلاَةِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَيَخْطَفَنَّ اللَّه أَبْصَارَهُمْ»[١]. رواه مسلم والنسائي وغيرهما.

٢ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْقُلُوبُ أَوْعِيَةٌ، وَبَعْضُهَا أَوْعَىٰ مِنْ بَعْضٍ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا النَّاسُ، فَاسْأَلُوهُ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَجِيبُ لِعَبْدٍ دَعَاهُ عَنْ ظَهْرِ قَلْبٍ غَافِلٍ». رواه أحمد[٢] بإسناد حسن.

٣ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَجِيبُ دُعَاءً مِنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لاَهٍ». رواه الترمذي[٣]، والحاكم وقال: مستقيم الإسناد، تفرّد به صالح المريّ، وهو أحد زهاد البصرة.

قال الحافظ: صالح المرِّي لا شك في زهده، لكن تركه أبو داود والنسائي.

الترهيب من دعاء الإنسان على نفسه وولده وخادمه وماله

١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَى أَوْلاَدِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَى خَدَمِكُمْ، وَلاَ تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ، لاَ تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءً فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ»[٤]. رواه مسلم وأبو داود، وابن خزيمة في صحيحه وغيرهم.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثُ دَعَوَاتٍ لاَ شَكَّ فِي إِجَابَتِهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ». رواه الترمذي[٥] وحسّنه.

٣ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجَه[٦] عَنْ أُمِّ حَكِيمٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «دُعَاءُ الْوَالِدِ يُفْضِي إِلَى الْحِجَابِ». ويأتي في باب دعاء المرء لأخيه بظهر الغيب أحاديث فيها ذكر دعاء الوالد.

---

(١) أخرجه مسلم في الصلاة حديث ١١٨، والنسائي في السهو باب ٩.
(٢) المسند ٢/١٧٧.
(٣) كتاب الدعوات باب ٦٥.
(٤) أخرجه مسلم في الزهد حديث ٧٤، وأبو داود في الوتر باب ٢٧.
(٥) كتاب البر باب ٧.
(٦) كتاب الدعاء باب ١١.

الترغيب في إكثار الصلاة على النبيّ ﷺ

والترهيب من تركها عند ذكره، صلى الله عليه وسلم كثيراً دائماً

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّه عَلَيْهِ عَشْراً»[1]. رواه مسلم، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن حبان في صحيحه.

وفي بعض ألفاظ الترمذي: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً كَتَبَ اللَّه لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ».

٢ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَلَيَّ، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّىٰ اللَّه عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ»[2]. رواه أحمد والنسائي، واللفظ له وابن حبان في صحيحه، والحاكم ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ».

٣ ـ وَالطَّبَرَانِيّ فِي الصَّغِيرِ وَالأَوْسَطِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ عَشْراً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ مِائَةً، وَمَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِائَةً كَتَبَ اللَّهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ بَرَاءَةً مِنَ النِّفَاقِ، وَبَرَاءَةً مِنَ النَّارِ، وَأَسْكَنَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الشُّهَدَاءِ». وفي إسناده إبراهيم بن سالم بن شبل الهجعي لا أعرفه بجرح، ولا عدالة.

٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى دَخَلَ نَخْلاً فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ حَتَّى خِفْتُ، أَوْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهَ قَدْ تَوَفَّاهُ أَوْ قَبَضَهُ.

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، والنسائي في الأذان باب ٣٧، والسهو باب ٥٥.

(٢) أخرجه النسائي في الأذان باب ٣٧ والسهو باب ٥٥، وأحمد في المسند ٢/١٦٨، ٢٧٢، ٣٧٥، ٤٨٥.

قَالَ: فَجِئْتُ أَنْظُرُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ؟» قَالَ: فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لَهُ. قَالَ: فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي: أَلَا أُبَشِّرُكَ أَنَّ اللّٰهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَمَنْ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ». زَادَ فِي رِوَايَةٍ: «فَسَجَدْتُ لِلّٰهِ شُكْراً». رواه أحمد[1] والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٥ ـ وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا وَأَبُو يَعْلَىٰ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: كَانَ لَا يُفَارِقُ رَسُولَ اللّٰهِ ﷺ مِنَّا خَمْسَةٌ، أَوْ أَرْبَعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لِمَا يَنُوبُهُ مِنْ حَوَائِجِهِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ. قَالَ: فَجِئْتُهُ وَقَدْ خَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَدَخَلَ حَائِطاً مِنْ حِيطَانِ الْأَشْرَافِ فَصَلَّىٰ فَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ فَبَكَيْتُ وَقُلْتُ قَبَضَ اللّٰهُ رُوحَهُ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَدَعَانِي فَقَالَ: «مَا لَكَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللّٰهِ أَطَلْتَ السُّجُودَ، وَقُلْتُ: قَبَضَ اللّٰهُ رُوحَ رَسُولِهِ لَا أَرَاهُ أَبَداً. قَالَ: «سَجَدْتُ شُكْراً لِرَبِّي فِيمَا أَبْلَانِي فِي أُمَّتِي، مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً مِنْ أُمَّتِي كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ». لفظ أبي يعلى وقال ابن أبي الدنيا: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ عَشْراً». وفي إسنادهما موسى بن عبيدة الربذي.

قوله: «فيما أبلاني»: أي فيما أنعم عليَّ، والإبلاء الإنعام.

٦ ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً كَتَبَ اللّٰهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكُنَّ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ». رواه ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة عن مولى للبراء لم يسمّه عنه.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مِنْ أُمَّتِي صَلَاةً مُخْلِصاً مِنْ قَلْبِهِ صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَكَتَبَ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ بِهَا عَشْرَ سَيِّئَاتٍ». رواه النسائي[2] والطبراني والبزار.

٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللّٰهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّىٰ اللّٰهُ عَلَيْهِ

---

(١) المسند ١/ ١٩١.

(٢) كتاب الإيمان باب ١٠.

بهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا لِي الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ مِنَ الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِي إلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ»[(١)]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

٩ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاحِدَةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلاَئِكَتُهُ سَبْعِينَ صَلاَةً. رواه أحمد[(٢)] بإسناد حسن.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْماً طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَىٰ فِي وَجْهِهِ الْبِشْرُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَصْبَحْتَ الْيَوْمَ طَيِّبَ النَّفْسِ يُرَىٰ فِي وَجْهِكَ الْبِشْرُ؟ قَالَ: «أَجَلْ: أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَهَا»[(٣)]. رواه أحمد والنسائي.

وَفِي رِوَايَةٍ لأَحْمَدَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالسُّرُورُ يُرَىٰ فِي وَجْهِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّا لَنَرَىٰ السُّرُورَ فِي وَجْهِكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّ رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: إِنَّهُ لاَ يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْراً، وَلاَ يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْراً؟ قَالَ: بَلَىٰ». ورواه ابن حبان في صحيحه بنحو هذه، ورواه الطبراني، ولفظه:

قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَسَارِيرُ وَجْهِهِ تَبْرُقُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ أَطْيَبَ نَفْساً، وَلاَ أَظْهَرَ بِشْراً مِنْ يَوْمِكَ هٰذَا. قَالَ: «وَمَا لِي لاَ تَطِيبُ نَفْسِي، وَيَظْهَرُ بِشْرِي؟ وَإِنَّمَا فَارَقَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ السَّاعَةَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! مَنْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ مِنْ أُمَّتِكَ صَلاَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ، وَرَفَعَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ، وَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ مِثْلَ مَا قَالَ لَكَ. فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ! وَمَا ذَاكَ الْمَلَكُ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَّلَ مَلَكاً مِنْ لَدُنْ خَلَقَكَ إِلَى أَنْ يَبْعَثَكَ لاَ يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلاَّ قَالَ: وَأَنْتَ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْكَ».

---

(١) أخرجه مسلم في الصلاة حديث ١١، وأبو داود في الصلاة باب ٣٦، والترمذي في المناقب باب ١.

(٢) المسند ١٠٨/٤.

(٣) أخرجه النسائي في قيام الليل باب ٥، وأحمد في المسند ٢٩/٤، ٦٦.

١١ ـ وَعَنْ أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا الصَّلاَةَ عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ أَتَانِي جِبْرِيلُ آنِفاً عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ: مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ يُصَلِّي عَلَيْكَ مَرَّةً وَاحِدَةً، إلاَّ صَلَّيْتُ أَنَا وَمَلاَئِكَتِي عَلَيْهِ عَشْراً». رواه الطبراني عن أبي ظلال عنه، وأبو ظلال وثِّق، ولا يضر في المتابعات.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ مَرَّةً صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْراً، مَلَكٌ مُوَكَّلٌ بِهَا حَتَّى يُبَلِّغَنِيهَا». رواه الطبراني في الكبير.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ مَلاَئِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلاَمَ». رواه النسائي[١] وابن حبان في صحيحه.

١٤ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «حَيْثُمَا كُنْتُمْ فَصَلُّوا عَلَيَّ. فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ تَبْلُغُنِي». رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن.

١٥ ـ وَعَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ بَلَغَتْنِي صَلاَتُهُ وَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ، وَكُتِبَ لَهُ سِوَى ذٰلِكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد لا بأس به.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلاَّ رَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلاَمَ»[٢]. رواه أحمد وأبو داود.

١٧ ـ وَعَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَكَّلَ بِقَبْرِي مَلَكاً أَعْطَاهُ اللَّه أَسْمَاءَ الْخَلاَئِقِ فَلاَ يُصَلِّي عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ أَبْلَغَنِي بِٱسْمِهِ وَٱسْمِ أَبِيهِ: هٰذَا فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ قَدْ صَلَّىٰ عَلَيْكَ».. رواه البزار وأبو الشيخ ابن حبان، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَكاً أَعْطَاهُ أَسْمَاءَ الْخَلاَئِقِ فَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَبْرِي إِذَا مِتُّ فَلَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي عَلَيَّ صَلاَةً إِلاَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ صَلَّىٰ عَلَيْكَ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ. قَالَ: فَيُصَلِّي الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى ذٰلِكَ الرَّجُلِ بِكُلِّ وَاحِدَةٍ عَشْراً». رواه الطبراني في الكبير بنحوه.

---

(١) كتاب السهو باب ٤٦.

(٢) أخرجه أبو داود في المناسك باب ٩٦.

قال الحافظ: رووه كلهم عن نعيم بن ضمضم، وفيه خلاف عن عمران بن الحميري، ولا يعرف.

١٨ - وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَىٰ النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاَةً». رواه الترمذي[1]، وابن حبان في صحيحه، كلاهما من رواية موسى بن يعقوب الزمعي.

١٩ - وَعَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَيَقُولُ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ صَلاَةً لَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا صَلَّىٰ عَلَيَّ فَلْيُقِلَّ عَبْدٌ مِنْ ذٰلِكَ أَوْ لِيُكْثِرْ»[2]. رواه أحمد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وابن ماجه كلهم عن عاصم بن عبيد اللّه عن عبد اللّه بن عامر عن أبيه، وعاصم وإن كان واهي الحديث فقد مشاه بعضهم وصحح له الترمذي، وهذا الحديث حسن في المتابعات، والله أعلم.

٢٠ - وَعَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ رُبُعُ اللَّيْلِ قَامَ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، اُذْكُرُوا اللَّهَ، اُذْكُرُوا اللَّهَ، جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ». قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُكْثِرُ الصَّلاَةَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاَتِي. قَالَ: «مَا شِئْتَ» قَالَ: قُلْتُ: الرُّبُعَ. قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: فَثُلُثَيْنِ؟ قَالَ: « مَا شِئْتَ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قُلْتُ: النِّصْفَ؟ قَالَ: «مَا شِئْتَ، وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ». قَالَ: أَجْعَلُ لَكَ صَلاَتِي كُلَّهَا؟ قَالَ: «إِذاً يُكْفَىٰ هَمُّكَ، وَيُغْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ»[3]. رواه أحمد والترمذي والحاكم وصححه، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ[4] عَنْهُ: قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَعَلْتُ صَلاَتِي كُلَّهَا عَلَيْكَ؟ قَالَ: «إِذاً يَكْفِيكَ اللَّه تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَا أَهَمَّكَ مِنْ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ»، وإسناد هذه جيِّد. قوله: أُكْثِرُ الصَّلاَةَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلاَتِي؟ معناه: أُكْثِرُ الدُّعَاءَ فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ دُعَائِي صَلاَةً عَلَيْكَ.

---

(١) كتاب الوتر باب ٢١.
(٢) أخرجه ابن ماجه في الإقامة باب ٢٥.
(٣) أخرجه الترمذي في القيامة باب ٢٣.
(٤) المسند ٥/ ١٣٦.

٢١ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَىٰ بْنِ حِبَّانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَجْعَلُ ثُلُثَ صَلاَتِي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ». قَالَ: الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ شِئْتَ». قَالَ: فَصَلاَتِي كُلَّهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذاً يَكْفِيكَ اللَّهُ مَا أَهَمَّكَ مِنْ أَمْرِ دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ». رواه الطبراني بإسناد حسن.

٢٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ فِي يَوْمٍ أَلْفَ مَرَّةٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَىٰ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ». رواه أبو حفص بن شاهين.

٢٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي كَاهِلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا كَاهِلٍ مَنْ صَلَّىٰ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، وَكُلَّ لَيْلَةٍ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ حُبًّا وَشَوْقاً إِلَيَّ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ذُنُوبَهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَذٰلِكَ الْيَوْمَ». رواه ابن أبي عاصم والطبراني في حديث طويل، إلا أنه قال: «حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ بِكُلِّ مَرَّةٍ ذُنُوبَ حَوْلٍ». وهو بهذا اللفظ منكر، وأبو كاهل أحمسيّ، وقيل: بجليٌّ، يقال: اسمه عبد اللّه بن مالك، وقيل: قيس بن عائذ، وقيل: غير ذلك! والله أعلم.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ صَدَقَةٌ فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، فَإِنَّهَا زَكَاةٌ». وَقَالَ: «لاَ يَشْبَعُ مُؤْمِنٌ خَيْراً حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ». رواه ابن حبان في صحيحه من طريق دراج عن أبي الهيثم.

٢٥ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ كُلَّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلاَئِكَةُ، وَإِنَّ أَحَداً لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلاَّ عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلاَتُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا»، قَالَ: قُلْتُ: وَبَعْدَ الْمَوْتِ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلاَةُ وَالسَّلاَمُ». رواه ابن ماجه[1] بإسناد جيّد.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِي كُلِّ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّ صَلاَةَ أُمَّتِي تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ صَلاَةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً». رواه البيهقي بإسناد حسن إلا أن مكحولاً. قيل: لم يسمع من أبي أمامة.

---

(١) كتاب الإقامة باب ٧٩، والجنائز باب ٦٥.

٢٧ ـ وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاَتُنَا عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرَمْتَ يَعْنِي بُلِيتَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ»(١). رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه.

«أرمت»: بفتح الهمزة والراء وسكون الميم، وروي بضم الهمزة وكسر الراء.

٢٨ ـ وَرُوِيَ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ جَزَىٰ اللَّهُ عَنَّا مُحَمَّداً مَا هُوَ أَهْلُهُ أَتْعَبَ سَبْعِينَ كَاتِباً أَلْفَ صَبَاحٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

٢٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحَابَّيْنِ يَسْتَقْبِلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، وَيُصَلِّيَانِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، لَمْ يَتَفَرَّقَا حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا ذُنُوبُهُمَا مَا تَقَدَّمَ مِنْهُمَا وَمَا تَأَخَّرَ». رواه أبو يعلى.

٣٠ ـ وَعَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَنْزِلْهُ الْمَقْعَدَ الْمُقَرَّبَ عِنْدَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي». رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وبعض أسانيدهم حسن.

٣١ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَحْسِنُوا الصَّلاَةَ فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ لَعَلَّ ذٰلِكَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ. قَالَ: فَقَالُوا لَهُ: فَعَلِّمْنَا، قَالَ: قُولُوا: اللَّهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ، وَإِمَامِ الْمُتَّقِينَ، وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، إِمَامِ الْخَيْرِ، وَقَائِدِ الْخَيْرِ، وَرَسُولِ الرَّحْمَةِ، اللَّهُمَّ ابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغْبِطُهُ فِيهِ الأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ. اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». رواه ابن ماجه(٢) موقوفاً بإسناد حسن.

---

(١) أخرجه أبو داود في الصلاة باب ٢٠١، والوتر باب ٢٦، وابن ماجه في الإقامة باب ٧٩، والجنائز باب ٦٥، وأحمد في المسند ٨/٤.

(٢) كتاب الإقامة باب ٢٥.

٣٢ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُلُّ دُعَاءٍ مَحْجُوبٌ حَتَّى يُصَلَّىٰ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». رواه الطبراني في الأوسط موقوفاً، ورواته ثقات، ورفعه بعضهم، والموقوف أصحّ.

٣٣ ـ وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيّ(١) عَنْ أَبِي قرّة الأَسَدِيّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ مَوقُوفاً قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ مَوْقُوفٌ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لاَ يَصْعَدُ مِنْهُ شَيْءٌ حَتَّى تُصَلِّي عَلَى نَبِيِّكَ ﷺ».

٣٤ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱحْضُرُوا الْمِنْبَرَ»، فَحَضَرْنَا، فَلَمَّا ٱرْتَقَىٰ دَرَجَةً قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا ٱرْتَقَىٰ الدَّرَجَةَ الثَّانِيَةَ: قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا ٱرْتَقَىٰ الدَّرَجَةَ الثَّالِثَةَ قَالَ: «آمِينَ»، فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ شَيْئاً مَا كُنَّا نَسْمَعُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَرَضَ لِي فَقَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ. قُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّانِيَةَ. قَالَ: بَعُدَ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، فَلَمَّا رَقِيتُ الثَّالِثَةَ قَالَ: بَعُدَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ الْكِبَرُ عِنْدَهُ أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ. قُلْتُ: آمِينَ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٣٥ ـ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَقِيَ عَتَبَةً. قَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ أُخْرَىٰ: فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ رَقِيَ عَتَبَةً ثَالِثَةً، فَقَالَ: «آمِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ. قَالَ: وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ. قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه ابن حبان في صحيحه.

٣٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱرْتَقَىٰ عَلَى الْمِنْبَرِ فَأَمَّنَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَدْرُونَ لِمَ أَمَّنْتُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «جَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَقَالَ: إِنَّهُ مَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ، فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّه، وَأَسْحَقَهُ. قُلْتُ: آمِينَ، قَالَ: وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبَرَّهُمَا دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّه وَأَسْحَقَهُ. قُلْتُ: آمِينَ،

---

(١) كتاب الوتر باب ٢١.

ومَنْ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ دَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَأَسْحَقَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه الطبراني بإسناد ليّن.

٣٧ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ الزَّبِيدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، وَصَعِدَ الْمِنبَرَ، فَقَالَ: «آمِينَ آمِينَ آمِينَ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ شَيْئاً مَا كُنْتَ تَصْنَعُهُ، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ تَبَدَّىٰ لِي فِي أَوَّلِ دَرَجَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَبْعَدَهُ، فَقُلْتُ: آمِينَ، ثُمَّ قَالَ لِي فِي الدَّرَجَةِ الثَّانِيَةِ: وَمَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَأَبْعَدَهُ اللَّه، ثُمَّ أَبْعَدَهُ، فَقُلْتُ آمِينَ: ثُمَّ تَبَدَّىٰ لِي فِي الدَّرَجَةِ الثَّالِثَةِ، فَقَالَ: وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَأَبْعَدَهُ اللَّه، ثُمَّ أَبْعَدَهُ. فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه البزار والطبراني.

٣٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ صَعِدْتَ الْمِنبَرَ، فَقُلْتَ: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ، فَقَالَ: «إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ. قُلْ آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ، أَوْ أَحَدَهُمَا فَلَمْ يَبرَّهُمَا، فَمَاتَ فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّه، قُلْ آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ، وَمَنْ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ فَمَاتَ، فَدَخَلَ النَّارَ فَأَبْعَدَهُ اللَّه. قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له.

٣٩ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانُ، ثُمَّ انْسَلَخَ قَبْلَ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ، وَرَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبَوَاهُ الْكِبَرَ، فَلَمْ يُدْخِلاَهُ الْجَنَّةَ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن غريب.

«رغم»: بكسر الغين المعجمة: أي لصق بالرغام، وهو التراب ذلاً وهواناً، وقال ابن الأعرابي: هو بفتح الغين، ومعناه: ذل.

٤٠ ـ وَعَنْ حسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَخَطِىءَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ خَطِىءَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ». رواه الطبراني وروي مرسلاً عن محمد ابن الحنفية.

٤١ ـ وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ أَبِي عَاصِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَنَسِيَ الصَّلاَةَ عَلَيَّ خَطِىءَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ».

---

(١) كتاب الدعوات باب ١٠٠.

٤٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ عَلَيَّ خَطِئَ طَرِيقَ الْجَنَّةِ». رواه ابن ماجه[١] والطبراني وغيرهما عن جبارة بن المغلس وهو مختلف في الاحتجاج به، وقد عدّ هذا الحديث من مناكيره.

٤٣ ـ وَعَنْ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبَخِيلُ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ»[٢]. رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه الترمذي، وزاد في سنده عليّ بن أبي طالب، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

٤٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجْتُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْخَلِ النَّاسِ؟». قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ، فَذٰلِكَ أَبْخَلُ النَّاسِ». رواه ابن أبي عاصم في كتاب الصلاة من طريق علي بن يزيد عن القاسم.

قال الحافظ المملي: من هذا الكتاب أبواب متفرقة، وتأتي أبواب أخر إن شاء الله فتقدم: ما يقوله من خاف شيئاً من الرياء في باب الرياء، وما يقوله بعد الوضوء في كتاب الطهارة، وما يقوله بعد الأذان، وما يقوله بعد صلاة الصبح والعصر والمغرب والعشاء في كتاب الصلاة، وما يقول حين يأوي إلى فراشه في كتاب النوافل، وكذلك ما يقول إذا استيقظ من الليل، وما يقول إذا أصبح وأمسى، ودعاء الحاجة فيه أيضاً، ويأتي إن شاء الله في كتاب البيوع: ذكر الله في الأسواق، ومواطن الغفلة، وما يقوله المديون والمكروب والمأسور، وفي كتاب اللباس: ما يقوله من لبس ثوباً جديداً. وفي كتاب الطعام: التسمية، وحمد الله بعد الأكل. وفي كتاب القضاء: ما يقوله من خاف ظالماً. وفي كتاب الأدب: ما يقول من ركب دابته، ومن عثرت به دابته، ومن نزل منزلاً، ودعاء المرء لأخيه بظهر الغيب. وفي كتاب الجنائز: الدعاء بالعافية، وما يقوله من رأى مبتلى وما يقوله من آلمه شيء من جسده، وما يدعى به للمريض، وما يدعو به المريض، وما يقول من مات له ميت. وفي كتاب صفة الجنة والنار: سؤال الجنة والاستعاذة من النار، من الله نسأل التيسير والإعانة.

---

(١) كتاب الإقامة باب ٢٥.

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ١٠٠.

كتاب البيوع وغيرها

الترغيب في الاكتساب بالبيع وغيره

١ ـ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَاماً قَطُّ خَيْراً مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»(١). رواه البخاري وغيره، وابن ماجه(٢) ولفظه قَالَ: «مَا كَسَبَ الرَّجُلُ كَسْباً أَطْيَبَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَمَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَخَادِمِهِ فَهُوَ صَدَقَةٌ».

٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَداً فَيُعْطِيَهُ، أَوْ يَمْنَعَهُ»(٣). رواه مالك والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٣ ـ وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبُلَهُ، فَيَأْتِيَ بِحُزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَمْ مَنَعُوا». رواه البخاري(٤).

٤ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟» قَالَ: بَلَىٰ حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ، وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ. وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: ائْتِنِي بِهِمَا، فَأَتَاهُ بِهِمَا فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِي هٰذَيْنِ؟» قَالَ

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ١٥، والأنبياء باب ٣٧.

(٢) كتاب التجارات باب ١.

(٣) أخرجه البخاري في المساقاة باب ١٣، والزكاة باب ٥٠، والبيوع باب ١٥، ومسلم في الزكاة حديث ١٠٧، والترمذي في الزكاة باب ٣٨، والنسائي في الزكاة باب ٨٣، وابن ماجه في الزكاة باب ٢٥.

(٤) كتاب الزكاة باب ٥٠ و٥٣، والبيوع باب ١٥، والمساقاة باب ١٣.

رجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً؟» قَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ، فَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُمَا الأَنْصَارِيَّ، وَقَالَ: «اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَاماً فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ، وَاشْتَرِ بِالآخَرِ قَدوماً فَأْتِنِي بِهِ»، فَأَتَاهُ بِهِ فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُوداً بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ، وَلَا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْماً»، فَفَعَلَ، فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشَرَةَ دَرَاهِمَ، فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْباً، وَبِبَعْضِهَا طَعَاماً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هٰذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[١]. الحديث. رواه أبو داود واللفظ له والنسائي والترمذي، وقال: حديث حسن، وتقدم بتمامه في المسألة.

٥ ـ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ كَسْبٍ مَبْرُورٍ». رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد. قال ابن معين: عمّ سعيد هو البراء. ورواه البيهقي عن سعيد بن عمير مرسلاً، وقال: هذا هو المحفوظ، وأخطأ من قال عن عمه.

٦ ـ وَعَنْ جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ خَالِهِ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَفْضَلِ الْكَسْبِ؟ فَقَالَ: «بَيْعٌ مَبْرُورٌ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ». رواه أحمد[٢] والبزار والطبراني في الكبير باختصار، وقال: عن خالد أبي بردة بن نيار، وروى البيهقي عن محمد بن عبد الله بن نمير، وذكر له هذا الحديث، فقال: إنّما هو عن سعيد بن عمير.

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورواته ثقات.

٨ ـ وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكَسْبِ أَطْيَبُ؟ قَالَ: «عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ». رواه أحمد[٣] والبزار، ورجال إسناده رجال الصحيح خلا المسعودي فإنه اختلط، واختلف في الاحتجاج به، ولا بأس به في المتابعات.

---

(١) أخرجه أبو داود في الزكاة باب ٢٦، وابن ماجه في التجارات باب ٢٥.
(٢) المسند ٣/٤٦٦، ٤/١٤١.
(٣) المسند ٣/٤٦٦، ٤/١٤١.

٩ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَرَأَىٰ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ جَلَدِهِ وَنَشَاطِهِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كَانَ هٰذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَى وَلَدِهِ صِغَاراً فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَى أَبَوَيْنِ شَيْخَيْنِ كَبِيرَيْنِ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ عَلَى نَفْسِهِ يُعِفُّهَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ خَرَجَ يَسْعَىٰ رِيَاءً وَمُفَاخَرَةً فَهُوَ فِي سَبِيلِ الشَّيْطَانِ». رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

١٠ - وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرِفَ». رواه الطبراني في الكبير والبيهقي.

١١ - وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمْسَىٰ كَالاً مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، أَمْسَىٰ مَغْفُوراً لَهُ». رواه الطبراني في الأوسط والأصبهاني من حديث ابن عباس، وتقدم من هذا الباب غير ما حديث في المسألة أغنى عن إعادتها هنا.

الترغيب في البكور في طلب الرزق وغيره
وما جاء في نوم الصبحة

١ - عَنْ صَخْرِ بْنِ وَدَاعَةَ الْغَامِدِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، وَكَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً، أَوْ جَيْشاً بَعَثَهُمْ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ، وَكَانَ صَخْرٌ تَاجِراً فَكَانَ يَبْعَثُ تِجَارَتَهُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ فَأَثْرَىٰ وَكَثُرَ مَالُهُ[1]. رواه أبو داود والترمذي والنسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن، ولا يعرف لصخر الغامدي عن النبيّ ﷺ غير هذا الحديث.

قال المملي عبد العظيم: رووه كلهم عن عمارة بن حديد عن صخر، وعمارة بن حديد بجليٌّ، سئل عنه أبو حاتم الرازي، فقال: مجهول، وسئل عنه أبو زرعة، فقال: لا يعرف، وقال أبو عمر النمري: صخر بن وداعة الغامدي، وغامد في الأزد، سكن الطائف،

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد باب ٧٨، والترمذي في البيوع باب ٦، وابن ماجه في التجارات باب ٤١.

وهو معدود في أهل الحجاز، روى عنه عمارة بن حديد، وهو مجهول لم يرو عنه غير يعلى الطائفي، ولا أعرف لصخر غير حديث: «بُورِكَ لأُمَّتِي فِي بُكُورِهَا»، وهو لفظ رواه جماعة عن النبيّ ﷺ، انتهى كلامه.

قال المملي رحمه الله: وهو كما قال أبو عمر: قد رواه جماعة من الصحابة عن النبيّ ﷺ منهم: عليّ، وابن عباس، وابن مسعود، وابن عمر، وأبو هريرة، وأنس بن مالك، وعبد اللَّه بن سلام، والنواس بن سمعان، وعمران بن حصين، وجابر بن عبد اللَّه وبعض أسانيده جيد، ونبيط بن شريط، وزاد في حديثه: يوم خميسها، وبريدة وأوس بن عبد اللَّه، وعائشة وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وفي كثير من أسانيدها مقال، وبعضها حسن، وقد جمعتها في جزء، وبسطت الكلام عليها.

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَاكِرُوا الْغُدُوَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، فَإِنَّ الْغُدُوَّ بَرَكَةٌ وَنَجَاحٌ». رواه البزار والطبراني في الأوسط.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَوْمُ الصُّبْحَةِ يَمْنَعُ الرِّزْقَ». رواه أحمد[١] والبيهقي وغيرهما، وأوردهما ابن عديّ في الكامل وهو ظاهر النكارة.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ مُتَصَبِّحَةٌ فَحَرَّكَنِي بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا بُنَيَّةُ قُومِي اشْهَدِي رِزْقَ رَبِّكِ، وَلاَ تَكُونِي مِنَ الْغَافِلِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْسِمُ أَرْزَاقَ النَّاسِ مَا بَيْنَ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ». رواه البيهقي.

٥ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَاطِمَةَ بَعْدَ أَنْ صَلَّىٰ الصُّبْحَ، وَهِيَ نَائِمَةٌ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ.

٦ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجَه[٢] مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ قَالَ: نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ.

---

(١) المسند ١/٧٣.

(٢) كتاب التجارات باب ٢٩.

الترغيب في ذكر الله تعالى في الأسواق ومواطن الغفلة

١ ـ **عَنْ** عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فَقَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لاَ يَمُوتُ، بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ». رواه الترمذي(١)، وقال: حديث غريب.

قال المملي: وإسناده متصل حسن، ورواته ثقات أثبات، وفي أزهر بن سنان خلاف، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وقال الترمذي في رواية له مكان: «وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ، وَبَنَىٰ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّةِ». ورواه بهذا اللفظ ابن ماجه، وابن أبي الدنيا والحاكم وصححه كلهم من رواية عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد اللَّه عن أبيه عن جده، ورواه الحاكم أيضاً من حديث عبد اللَّه بن عمر مرفوعاً أيضاً، وقال: صحيح الإسناد كذا قال، وفي إسناده مرزوق بن المرزبان يأتي الكلام عليه.

٢ ـ **وَعَنْ** أَبِي قِلاَبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْتَقَىٰ رَجُلاَنِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ: تَعَالَ نَسْتَغْفِرِ اللَّه فِي غَفْلَةِ النَّاسِ فَفَعَلَ فَماتَ أَحَدُهُمَا، فَلَقِيَهُ الآخَرُ فِي النَّوْمِ فَقَالَ: عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ غَفَرَ لَنَا عَشِيَّةَ الْتَقَيْنَا فِي السُّوقِ. رواه ابن أبي الدنيا وغيره.

٣ ـ **وَعَنْ** يَحْيَىٰ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ: «لاَ تَزَالُ مُصَلِّياً قَانِتاً مَا ذَكَرْتَ اللَّه قَائِماً، أَوْ قَاعِداً، أَوْ فِي سُوقِكَ أَوْ فِي نَادِيكَ». رواه البيهقي مرسلاً، وفيه كلام.

٤ ـ **وَعَنْ** مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَالْمُقَاتِلِ خَلْفَ الْفَارِّينَ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ كَغُصْنٍ أَخْضَرَ فِي شَجَرٍ يَابِسٍ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَثَلُ الشَّجَرَةِ الْخَضْرَاءِ فِي وَسَطِ الشَّجَرِ الْيَابِسِ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مَثَلُ مِصْبَاحٍ فِي بَيْتٍ مُظْلِمٍ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُرِيهِ اللَّهُ مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهُوَ حَيٌّ، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يُغْفَرُ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ فَصِيحٍ وَأَعْجَمَ».

---

(١) كتاب الدعوات باب ٣٥.

«والفصيح»: بنو آدم، والأعجم: البهائم، ذكره رزين، ولم أره في شيء من نسخ الموطأ، إنما رواه البيهقي في الشعب عن عباد بن كثير، وفيه خلاف عن عبد اللّه بن دينار عن عبد اللّه بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ فذكره بنحوه.

ورواه أيضاً عن عباد بن كثير عن محمد بن جحادة عن سلمة بن كهيل عن ابن عمر، وزاد فيه: «وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ يَنْظُرُ اللَّه إِلَيْهِ نَظْرَةً لاَ يُعَذِّبُهُ بَعْدَهَا أَبداً، وَذَاكِرُ اللَّهِ فِي السُّوقِ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُورٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قال البيهقي: هكذا وجدته ليس بين سلمة وبين ابن عمر أحد، وهو منقطع الإسناد غير قويّ.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ذَاكِرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ بِمَنْزِلَةِ الصَّابِرِ فِي الْفَارِّينَ». رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط بإسناد لا بأس به.

٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ عِصْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سُبْحَةُ الْحَدِيثِ، وَأَبْغَضُ الأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ التَّحْرِيفُ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا سُبْحَةُ الْحَدِيثِ؟ قَالَ: «يَكُونُ الْقَوْمُ يَتَحَدَّثُونَ، وَالرَّجُلُ يُسَبِّحُ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا التَّحْرِيفُ؟ قَالَ: «الْقَوْمُ يَكُونُونَ بِخَيْرٍ فَيَسْأَلُهُمُ الْجَارُ وَالصَّاحِبُ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ بِشَرٍ». رواه الطبراني.

الترغيب في الاقتصاد في طلب الرزق والإجمال فيه وما جاء في ذم الحرص وحب المال

١ ـ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «السَّمْتُ الْحَسَنُ، وَالتُّؤَدَةُ، وَالاقْتِصَادُ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ»[1]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب، ورواه مالك وأبو داود بنحوه من حديث ابن عباس إلا أنهما قالا: «مِنْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ».

٢ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لاَ تَسْتَبْطِئُوا الرِّزْقَ، فَإِنَّهُ لَمْ

(١) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٢، والترمذي في البر باب ٦٦.

يَكُنْ عَبْدٌ لِيَمُوتَ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَ رِزْقٍ هُوَ لَهُ، فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ: أَخْذِ الْحَلاَلِ، وَتَرْكِ الْحَرَامِ». رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللَّهَ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنَّ نَفْساً لَنْ تَمُوتَ حَتَّى تَسْتَوْفِيَ رِزْقَهَا، وَإِنْ أَبْطَأَ عَنْهَا، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرُمَ». رواه ابن ماجه[1] واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَجْمِلُوا فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ». رواه ابن ماجه[2]، واللفظ له، وأبو الشيخ ابن حبان في كتاب الثواب، والحاكم إلا أنهما قالا:

«فَإِنَّ كُلاًّ مُيَسَّرٌ لِمَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا». وقال الحاكم: صحيح على شرطهما.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ إِلاَّ قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلاَ عَمَلٍ يُقَرِّبُ مِنَ النَّارِ إِلاَّ وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَلاَ يَسْتَبْطِئَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَلْقَىٰ فِي رُوعِي أَنَّ أَحَداً مِنْكُمْ لَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ، فَاتَّقُوا اللَّهَ أَيُّهَا النَّاسُ: وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنِ اسْتَبْطَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ فَلاَ يَطْلُبْهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُنَالُ فَضْلُهُ بِمَعْصِيَتِهِ». رواه الحاكم.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْغِنَىٰ لَيْسَ عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَىٰ غِنَىٰ النَّفْسِ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْتِي عَبْدَهُ مَا كُتِبَ لَهُ مِنَ الرِّزْقِ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، خُذُوا مَا حَلَّ وَدَعُوا مَا حَرُمَ». رواه أبو يعلى، وإسناده حسن إن شاء الله.

٧ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَعَا النَّاسَ، فَقَالَ: «هَلُمُّوا إِلَيَّ»، فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ فَجَلَسُوا، فَقَالَ: «هٰذَا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلاَمُ نَفَثَ فِي رُوعِي أَنَّهُ لاَ تَمُوتُ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَكْمِلَ رِزْقَهَا، فَإِنْ أَبْطَأَ عَلَيْهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، وَلاَ

---

(١) كتاب التجارات باب ٢.

(٢) كتاب التجارات باب ٢.

يَحْمِلَنَّكُمُ ٱسْتِبْطَاءُ الرِّزْقِ أَنْ تَأْخُذُوهُ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ لاَ يُنَالُ مَا عِنْدَهُ إِلاَّ بِطَاعَتِهِ». رواه البزار، ورواته ثقات إلا قدامة بن زائدة بن قدامة، فإنه لا يحضرني فيه جرح، ولا تعديل.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ». رواه ابن حبان في صحيحه والبزار، ورواه الطبراني بإسناد جيِّد إلاَّ أنه قال: «إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ أَكْثَرَ مِمَّا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ».

٩ ـ وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمِنْبَرَ يَوْمَ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي مَا آمُرُكُمْ إِلاَّ بِمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ، وَلاَ أَنْهَاكُمْ إِلاَّ عَمَّا نَهَاكُمُ اللَّهُ عَنْهُ فَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَطْلُبُهُ رِزْقُهُ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ، فَإِنَّ تَعَسَّرَ عَلَيْكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ فَاطْلُبُوهُ بِطَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». رواه الطبراني في الكبير.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتْلُو هٰذِهِ الآيَةَ: «﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢، ٣]». فَجَعَلَ يُرَدِّدُهَا حَتَّى نَعَسْتُ فَقَالَ «يَا أَبَا ذَرٍّ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَخَذُوا بِهَا لَكَفَتْهُمْ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ فَرَّ أَحَدُكُمْ مِنْ رِزْقِهِ أَدْرَكَهُ كَمَا يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ». رواه الطبراني في الأوسط والصغير بإسناد حسن.

١٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَعْجَلَنَّ إِلَى شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِنِ ٱسْتَعْجَلْتَ إِلَيْهِ أَنَّكَ مُدْرِكُهُ إِنْ كَانَ لَمْ يُقَدَّرْ لَكَ ذٰلِكَ، وَلاَ تَسْتَأْخِرَنَّ عَنْ شَيْءٍ تَظُنُّ أَنَّكَ إِنِ ٱسْتَأْخَرْتَ عَنْهُ أَنَّهُ مَدْفُوعٌ عَنْكَ إِنْ كَانَ اللَّهُ قَدَّرَهُ عَلَيْكَ». رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَىٰ تَمْرَةً غَابِرَةً فَأَخَذَهَا فَنَاوَلَهَا سَائِلاً، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِهَا لأَتَتْكَ». رواه الطبراني بإسناد جيِّد، وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

١٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ صَبَاحٍ يَعْلَمُ مَلَكٌ مِنَ السَّمَاءِ، وَلاَ فِي الأَرْضِ مَا يَصْنَعُ اللَّهُ فِي ذٰلِكَ الْيَوْمِ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَهُ

رِزْقُهُ، فَلَوْ ٱجْتَمَعَ عَلَيْهِ الثَّقَلاَنِ الْجِنُّ وَالإِنْسُ أَنْ يَصُدُّوا عَنْهُ شَيْئاً مِنْ ذٰلِكَ مَا ٱسْتَطَاعُوا». رواه الطبراني بإسناد لين، ويشبه أن يكون موقوفاً.

١٥ ـ وَعَنْ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ٱبْنَيْ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلاً يَبْنِي بِنَاءً، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانَا فَقَالَ: «لاَ تَنَافَسَا فِي الرِّزْقِ مَا تَهَزْهَزَتْ رُؤُوسُكُمَا، فَإِنَّ الإِنْسَانَ تَلِدُهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرٌ، ثُمَّ يُعْطِيهِ اللَّه وَيَرْزُقُهُ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الأَرْضِ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ، يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ، فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَىٰ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَىٰ، وَلاَ آبَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلاَّ بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ يُسْمِعَانِ أَهْلَ الأَرْضِ إِلاَّ الثَّقَلَيْنِ، اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقاً خَلَفاً، وَأَعْطِ مُمْسِكاً تَلَفاً». رواه أحمد[1] بإسناد صحيح واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وصححه.

١٧ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الذِّكْرِ الْخَفِيُّ، وَخَيْرُ الرِّزْقِ مَا يَكْفِي». رواه أبو عوانة وابن حبان في صحيحيهما.

١٨ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱنْقَطَعَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَفَاهُ اللَّه كُلَّ مُؤُونَةٍ وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ، وَمَنِ ٱنْقَطَعَ إِلَى الدُّنْيَا وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَيْهَا». رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب والبيهقي كلاهما من رواية الحسن عن عمران، وفي إسناده إبراهيم بن الأشعث خادم الفضل، وفيه كلام قريب.

١٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هِمَّتَهُ وَسَدَمَهُ، وَلَهَا شَخْصٌ، وَإِيَّاهَا يَنْوِي جَعَلَ اللَّه الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَشَتَّتَ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنْهَا إِلاَّ مَا كُتِبَ لَهُ مِنْهَا، وَمَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هِمَّتَهُ وَسَدَمَهُ، وَلَهَا شَخْصٌ وَإِيَّاهَا يَنْوِي جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْغِنَىٰ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ صَاغِرَةٌ». رواه البزار والطبراني واللفظ له، وابن حبان في صحيحه، ورواه الترمذي أخصر من هذا، ويأتي لفظه في الفراغ للعبادة إن شاء الله.

«سدمه»: بفتح السين، والدال المهملتين: أي همه، وما يحرص عليه، ويلهج به.

---

(١) المسند ٢/٣٠٦، ٣٤٧، ٥/١٩٧.

وقوله: «شتت عليه ضيعته»: بفتح الضاد المعجمة: أي فرّق عليه حاله وصناعته، وما هو مهتم به، وشعّبه عليه.

٢٠ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَذَكَرَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يُؤْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ مَا كُتِبَ لَهُ». رواه الطبراني.

٢١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ وَهَمُّهُ الدُّنْيَا فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ، وَمَنْ لَمْ يَهْتَمَّ بِالْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ أَعْطَى الذِّلَّةَ مِنْ نَفْسِهِ طَائِعاً غَيْرَ مُكْرَهٍ فَلَيْسَ مِنَّا». رواه الطبراني.

٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ» قَالَ: «فِي الدُّنْيَا». رواه ابن حبان في صحيحه، وهو في الصحيحين بمعناه في آخر حديث يأتي في آخر صفة الجنة إن شاء الله.

٢٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ مِنَ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَيْنِ، وَقَسْوَةُ الْقَلْبِ، وَطُولُ الأَمَلِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الدُّنْيَا». رواه البزار وغيره.

٢٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ تُرْضِيَنَّ أَحَداً بِسَخَطِ اللَّهِ، وَلاَ تَحْمَدَنَّ أَحَداً عَلَى فَضْلِ اللَّهِ، وَلاَ تَذُمَّنَّ أَحَداً عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، فَإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لاَ يَسُوقُهُ إِلَيْكَ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلاَ يَرُدُّهُ عَنْكَ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ، وَإِنَّ اللَّهَ بِقِسْطِهِ وَعَدْلِهِ جَعَلَ الرَّوْحَ وَالْفَرَجَ فِي الرِّضَا وَالْيَقِينَ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحُزْنَ فِي السَّخَطِ». رواه الطبراني في الكبير.

٢٥ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ذِئْبَانِ جَائِعَانِ أُرْسِلاَ فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ لِدِينِهِ»، رواه الترمذي[١] وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن.

قال المملي رضي الله عنه: وسيأتي غير ما حديث من هذا النوع في الزهد إن شاء الله.

---

(١) كتاب الزهد باب ٤٣.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ: حُبِّ الْعَيْشِ ـ أَوْ قَالَ طُولِ الْحَيَاةِ ـ وَحُبِّ الْمَالِ»[١] رواه البخاري ومسلم والترمذي إلا أنه قال: «طُولِ الْحَيَاةِ، وَكَثْرَةِ الْمَالِ».

٢٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لاَ يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لاَ يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لاَ تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لاَ يُسْمَعُ»[٢]. رواه ابن ماجه والنسائي، ورواه مسلفي والترمذي وغيرهما من حديث زيد بن أرقم، وتقدم في العلم.

٢٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ لاِبْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لاَبْتَغَىٰ إِلَيْهِمَا ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»[٣]. رواه البخاري ومسلم.

٢٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ لاِبْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ لأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ مِثْلُهُ، وَلاَ يَمْلأُ عَيْنَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ»[٤]. رواه البخاري ومسلم.

٣٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى مِنْبَرِ مَكَّةَ فِي خُطْبَتِهِ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ أُعْطِيَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَانِياً. وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِياً أَحَبَّ إِلَيْهِ ثَالِثاً، وَلاَ يَسُدُّ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». رواه البخاري[٥].

---

(١) أخرجه البخاري في الرقاق باب ٥، ومسلم في الزكاة حديث ١١٣، ١١٤، والترمذي في الزهد باب ٢٧.

(٢) أخرجه مسلم في الذكر حديث ٧٣، والترمذي في الدعوات باب ٦٨، والنسائي في الاستعاذة باب ١٣ و١٨ و٢١ و٦٤، وابن ماجه في المقدمة باب ٢٣، والدعاء باب ٢ و٣.

(٣) أخرجه البخاري في الرقاق باب ١٠، ومسلم في الزكاة حديث ١١٦ و١١٩.

(٤) أخرجه البخاري في الرقاق باب ١٠، ومسلم في الزكاة حديث ١١٦ و١١٧.

(٥) كتاب الرقاق باب ١٠.

٣١ ـ وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الصَّلاَةِ: «لَوْ أَنَّ لابْنِ آدَمَ وَادِياً مِنْ ذَهَبٍ لابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِياً، وَلَوْ أُعْطِيَ ثَانِياً لابْتَغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثاً، وَلاَ يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلاَّ التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». رواه البزار بإسناد جيِّد.

٣٢ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُجَاءُ بِأبْنِ آدَمَ كَأَنَّهُ بَذْجٌ فَيُوقَفُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ اللَّه لَهُ: أَعْطَيْتُكَ، وَخَوَّلْتُكَ، وَأَنْعَمْتُ عَلَيْكَ فَمَا صَنَعْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ، وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَأَرْجِعْنِي آتِكَ بِهِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَرِنِي مَا قَدَّمْتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ جَمَعْتُهُ وَثَمَّرْتُهُ فَتَرَكْتُهُ أَكْثَرَ مَا كَانَ فَأَرْجِعْنِي آتِكَ بِهِ، فَإِذَا عَبْدٌ لَمْ يُقَدِّمْ خَيْراً فَيُمْضَىٰ بِهِ إِلَى النَّارِ». رواه الترمذي[١] عن إسماعيل بن مسلم المكي، وهو واهٍ، عن الحسن، وقتادة عنه، وقال: رواه غير واحد عن الحسن، ولم يسندوه.

قوله: «البذج» بباء موحدة مفتوحة، ثم ذال معجمة ساكنة، ثم جيم: هو ولد الضأن شبه به لما يأتي فيه من الصَّغار، والذل، والحقارة.

قال الحافظ: وتأتي أحاديث كثيرة في ذم الحرص، وحب المال في الزهد وغيره إن شاء الله تعالى.

الترغيب في طلب الحلال والأكل منه والترهيب من اكتساب الحرام وأكله ولبسه ونحو ذلك

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّه طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً، وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]. وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذٰلِكَ؟»[٢]. رواه مسلم والترمذي.

---

(١) كتاب القيامة باب ٦.

(٢) أخرجه مسلم في الزكاة حديث ٦٥، والترمذي في تفسير سورة ٢ باب ٣٦.

٢ ـ **وَعَنْ** أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «طَلَبُ الْحَلاَلِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن إن شاء الله.

٣ ـ **وَرُوِيَ** عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «طَلَبُ الْحَلاَلِ فَرِيضَةٌ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ». رواه الطبراني والبيهقي.

٤ ـ **وَعَنْ** أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ طَيِّباً، وَعَمِلَ فِي سُنَّةٍ، وَأَمِنَ النَّاسُ بِوَائِقَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هٰذَا فِي أُمَّتِكَ الْيَوْمَ كَثِيرٌ؟ قَالَ: «وَسَيَكُونُ فِي قُرُونٍ بَعْدِي». رواه الترمذي(١)، وقال: حديث حسن صحيح غريب، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٥ ـ **وَعَنْ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ إِذَا كُنَّ فِيكَ عَلَيْكَ مَا فَاتَكَ مِنَ الدُّنْيَا: حِفْظُ أَمَانَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعِفَّةٌ فِي طُعْمَةٍ». رواه أحمد(٢) والطبراني، وإسنادهما حسن.

٦ ـ **وَعَنْ** أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ اكْتَسَبَ مَالاً مِنْ حَلاَلٍ فَأَطْعَمَ نَفْسَهُ، أَوْ كَسَاهَا، فَمَنْ دُونَهُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ كَانَ لَهُ بِهِ زَكَاةٌ». رواه ابن حبان في صحيحه من طريق درّاج عن أبي الهيثم.

٧ ـ **وَعَنْ** نَصِيحٍ الْعَنْسِيِّ عَنْ رَكْبٍ الْمَصْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَىٰ لِمَنْ طَابَ كَسْبُهُ، وَصَلَحَتْ سَرِيرَتُهُ، وَكَرُمَتْ عَلاَنِيَتُهُ وَعَزَلَ عَنِ النَّاسِ شَرَّهُ، طُوبَىٰ لِمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِهِ، وَأَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ، وَأَمْسَكَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ». رواه الطبراني في حديث يأتي بتمامه في التواضع إن شاء الله.

٨ ـ **وَرُوِيَ** عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: تُلِيَتْ هٰذِهِ الآيَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً﴾ [البقرة: ١٦٨]. فَقَامَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا سَعْدُ أَطِبْ مَطْعَمَكَ تَكُنْ مُسْتَجَابَ الدَّعْوَةِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الْعَبْدَ

---

(١) كتاب القيامة باب ٦٠.

(٢) المسند ٢/٨، ٣٨.

لَيَقْذِفُ اللُّقْمَةَ الْحَرَامَ فِي جَوْفِهِ مَا يُتَقَبَّلُ مِنْهُ عَمَلٌ أَرْبَعِينَ يَوْماً، وَأَيُّمَا عَبْدٍ نَبَتَ لَحْمُهُ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ». رواه الطبراني في الصغير.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَشَدِّ شَيْءٍ فِي هٰذَا الدِّينِ وَأَلْيَنِهِ؟ فَقَالَ: «أَلْيَنُهُ شَهَادَةُ أَنْ لاَ إِلَٰهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَشَدُّهُ يَا أَخَا الْعَالِيَةِ، الأَمَانَةُ إِنَّهُ لاَ دِينَ لِمَنْ لاَ أَمَانَةَ لَهُ، وَلاَ صَلاَةَ لَهُ، وَلاَ زَكَاةَ لَهُ، يَا أَخَا الْعَالِيَةِ، إِنَّهُ مَنْ أَصَابَ مَالاً مِنْ حَرَامٍ فَلَبِسَ مِنْهُ جِلْبَاباً، يَعْنِي قَمِيصاً لَمْ تُقْبَلْ صَلاَتُهُ حَتَّى يُنَحَّىٰ ذٰلِكَ الْجِلْبَابُ عَنْهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَكْرَمُ وَأَجَلُّ يَا أَخَا الْعَالِيَةِ مِنْ أَنْ يَقْبَلَ عَمَلَ رَجُلٍ أَوْ صَلاَتَهُ وَعَلَيْهِ جِلْبَابٌ مِنْ حَرَامٍ». رواه البزار، وفيه نكارة.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «مَنِ اشْتَرَىٰ ثَوْباً بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ، وَفِيهِ دِرْهَمٌ مِنْ حَرَامٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ صَلاَةً مَا دَامَ عَلَيْهِ»، قَالَ: ثُمَّ أَدْخَلَ أُصْبُعَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: صُمَّتَا إِنْ لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ سَمِعْتُهُ يَقُولُهُ. رواه أحمد[1].

١١ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنِ اشْتَرَىٰ سَرِقَةً، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهَا سَرِقَةٌ فَقَدْ اشْتَرَكَ فِي عَارِهَا وَإِثْمِهَا». رواه البيهقي، وفي إسناده احتمال للتحسين، ويشبه أن يكون موقوفاً.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ فَيَذْهَبَ بِهِ إِلَى الْجَبَلِ فَيَحْتَطِبَ، ثُمَّ يَأْتِي بِهِ فَيَحْمِلُهُ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَأْكُلُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلأَنْ يَأْخُذَ تُرَاباً فَيَجْعَلَهُ فِي فِيهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْعَلَ فِي فِيهِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ». رواه أحمد[2] بإسناد جيِّد.

١٣ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَدَّيْتَ زَكَاةَ مَالِكَ فَقَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ، وَمَنْ جَمَعَ مَالاً حَرَاماً، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَكَانَ إِصْرُهُ عَلَيْهِ». رواه ابن خزيمة، وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم، كلهم من رواية دراج عن ابن حجيرة عنه.

---

(١) المسند ٢/ ٢٥٧.

(٢) المسند ١/ ٣٨٧.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الطُّفَيْلِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: «مَنْ كَسَبَ مَالاً مِنْ حَرَامٍ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ، وَوَصَلَ مِنْهُ رَحِمَهُ كَانَ ذٰلِكَ إِصْراً عَلَيْهِ».

١٤ ـ وَرَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مخيْمَرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱكْتَسَبَ مَالاً مِنْ مَأْثَمٍ فَوَصَلَ بِهِ رَحِمَهُ، أَوْ تَصَدَّقَ بِهِ، أَوْ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ جُمِعَ ذٰلِكَ كُلُّهُ جَمِيعاً فَقُذِفَ بِهِ فِي جَهَنَّمَ».

١٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلاَقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ، وَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي الدُّنْيَا مَنْ يُحِبُّ وَمَنْ لاَ يُحِبُّ، وَلاَ يُعْطِي الدِّين إِلاَّ مَنْ يُحِبُّ، فَمَنْ أَعْطَاهُ اللَّه الدِّينَ فَقَدْ أَحَبَّهُ، وَلاَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يُسْلِمُ أَوْ لاَ يَسْلَمُ عَبْدٌ حَتَّى يُسْلِمَ، أَوْ يَسْلَمَ قَلْبُهُ وَلِسَانُهُ، وَلاَ يُؤْمِنُ حَتَّى يَؤْمِنَ جَارُهُ بِوَائِقَهُ»، قَالُوا: وَمَا بَوَائِقُهُ؟ قَالَ: «غَشْمُهُ وَظُلْمُهُ، وَلاَ يَكْسِبُ عَبْدٌ مَالاً حَرَاماً فَيَتَصَدَّقُ بِهِ فَيُقْبَلُ مِنْهُ، وَلاَ يُنْفِقُ مِنْهُ فَيُبَارَكُ لَهُ فِيهِ، وَلاَ يَتْرُكُهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ إِلاَّ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ. إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لاَ يَمْحُو السَّيِّـىءَ بِٱلسَّيِّـىءِ وَلَكِنْ يَمْحُو السَّيِّـىءَ بِٱلْحَسَنِ، إِنَّ الْخَبِيثَ لاَ يَمْحُو الْخَبِيثَ». رواه أحمد وغيره من طريق أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد، وقد حسنها بعضهم، والله أعلم.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لاَ يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ، أَمِنَ الْحَلاَلِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ»[١]. رواه البخاري والنسائي، وزاد رزين فيه: «فَإِذْ ذٰلِكَ لاَ تُجَابُ لَهُمْ دَعْوَةٌ».

١٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ؟ قَالَ: «الْفَمُ، وَالْفَرْجُ»، وَسُئِلَ عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَىٰ اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث صحيح غريب.

١٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ٱسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ». قَالَ: قُلْنَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا لَنَسْتَحيي، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ. قَالَ: «لَيْسَ ذٰلِكَ، وَلَكِنْ

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ٧ و٢٣، والنسائي في البيوع باب ٢.
(٢) كتاب البر باب ٦٢.

الاسْتِحْيَاءُ مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ أَنْ تَحْفَظَ الرَّأْسَ وَمَا وَعَىٰ، وَتَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَىٰ، وَلْتَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَىٰ، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةِ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذٰلِكَ، فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ». رواه الترمذي[1]، وقال: حديث غريب، إنَّما نعرفه من حديث أبان بن إسحاق عن الصباح بن محمد.

قال الحافظ: أبان والصباح مختلف فيهما، وقد ضعف الصباح برفعه هذا الحديث وصوابه عن ابن مسعود موقوفاً عليه، ورواه الطبراني من حديث عائشة مرفوعاً.

قوله: «تَحْفَظَ الْبَطْنَ وَمَا حَوَىٰ»، يعني ما وضع فيه من طعام وشراب حتى يكونا من حلهما.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَغْبِطَنَّ جَامِعَ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، أَوْ قَالَ: مِنْ غَيْرِ حَقِّهِ، فَإِنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ». رواه الحاكم من طريق حنش، واسمه حسين بن قيس، وقال: صحيح الإسناد.

قال المملي: كيف وحنش متروك.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيّ مِنْ طَرِيقِهِ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يُعْجِبَنَّكَ رَحْبُ الذِّرَاعَيْنِ بِالدَّمِ، وَلاَ جَامِعِ الْمَالِ مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، فَإِنَّهُ إِنْ تَصَدَّقَ لَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ، وَمَا بَقِيَ كَانَ زَادَهُ إِلَى النَّارِ». ورواه البيهقي أيضاً من حديث ابن مسعود بنحوه.

٢٠ ـ وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا تَزَالُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ أَرْبَعٍ، عَنْ عُمْرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَ أَبْلاَهُ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَاذَا عَمِلَ فِيهِ؟». رواه البيهقي وغيره، ورواه الترمذي[2] من حديث أبي برزة وصححه، وتقدم هو وغيره في العلم.

٢١ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّنْيَا خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ مَنِ اكْتَسَبَ فِيهَا مَالاً مِنْ حِلِّهِ، وَأَنْفَقَهُ فِي حَقِّهِ أَثَابَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَوْرَدَهُ جَنَّتَهُ، وَمَنِ اكْتَسَبَ فِيهَا مَالاً مِنْ غَيْرِ حِلِّهِ، وَأَنْفَقَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ أَحَلَّهُ اللَّه دَارَ الْهَوَانِ، وَرُبَّ مُتَخَوِّضٍ فِي

---

(١) كتاب القيامة باب ٢٤.

(٢) كتاب القيامة باب ١.

مَالِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لَهُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَقُولُ اللَّه ﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيراً﴾ [الإسراء: ٩٧]. رواه البيهقي.

٢٢ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ». رواه ابن حبان في صحيحه في حديث.

٢٣ ـ وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ إِنَّهُ لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ وَدَمٌ نَبَتَا عَلَى سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ النَّاسُ غَادِيَانِ فَغَادٍ فِي فَكَاكِ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُهَا، وَغَادٍ مُوبِقُهَا». رواه الترمذي[1]، وابن حبان في صحيحه في حديث.

ولفظ الترمذي: «يَا كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ إِنَّهُ لاَ يَرْبُو لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ إِلاَّ كَانَتِ النَّارُ أَوْلَىٰ بِهِ».

«السحت»: بضم السين، وإسكان الحاء وبضمهما أيضاً: هو الحرام، وقيل: هو الخبيث من المكاسب.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ جَسَدٌ غُذِّيَ بِحَرَامٍ». رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الأوسط، والبيهقي، وبعض أسانيدهم حسن.

الترغيب في الورع وترك الشبهات وما يحوك في الصدور

١ ـ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنْ ٱتَّقَىٰ الشُّبُهَاتِ ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَٱلرَّاعِي يَرْعَىٰ حَوْلَ الْحِمَىٰ يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ مَحَارِمُهُ، أَلاَ وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي، ولفظه:

---

(١) كتاب الجمعة باب ٧٩

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٣٩، ومسلم في المساقاة حديث ١٠٧، والترمذي في البيوع باب ١.

«الْحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ لاَ يَدْرِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَمِنَ الْحَلاَلِ هِيَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ؟ فَمَنْ تَرَكَهَا ٱسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ فَقَدْ سَلِمَ، وَمَنْ وَاقَعَ شَيْئاً مِنْهَا يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ كَمَا أَنَّهُ مَنْ يَرْعَىٰ حَوْلَ الْحِمَىٰ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلاَ وَإِنَّ حِمَىٰ اللَّهِ مَحَارِمُهُ»(١). وأبو داود باختصار، وابن ماجه.

وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ، وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ فِي ذٰلِكَ مَثَلاً: إِنَّ اللَّهَ حَمَىٰ حِمًى، وَإِنَّ حِمَىٰ اللَّهِ مَا حَرَّمَ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَىٰ يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَهُ، وَإِنَّ مَنْ يُخَالِطُ الرِّيبَةَ يُوشِكُ أَنْ يَخْسَرَ»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيّ وَالنَّسَائِيّ: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ كَانَ لِمَا ٱسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنِ ٱجْتَرَأَ عَلَى مَا يُشَكُّ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا ٱسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَىٰ اللَّهِ، وَمَنْ يَرْتَعْ حَوْلَ الْحِمَىٰ يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ»(٣).

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَفْظُهُ: «الْحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذٰلِكَ شُبُهَاتٌ، فَمَنْ أَوْقَعَ بِهِنَّ فَهُوَ قَمِنٌ أَنْ يَأْثَمَ، وَمَنِ ٱجْتَنَبَهُنَّ فَهُوَ أَوْفَرُ لِدِينِهِ كَمُرْتِعٍ إِلَى جَنْبِ حِمًى، وَحِمَىٰ اللَّهِ الْحَرَامُ».

«رتع الحمى»: إذا رعى من حوله، وطاف به.

«أوشك»: بفتح الألف والشين: أي كاد، وأسرع. «واجترأ»: مهموز، أي أقدم.

«وقمن»: في حديث ابن عباس: هو بفتح القاف، وكسر الميم: أي جدير وحقيق.

٢ ـ وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». رواه مسلم(٤).

---

(١) أخرجه أبو داود في البيوع باب ٣ وابن ماجه في الفتن باب ١٤.
(٢) أخرجه أبو داود في البيوع باب ٣، والنسائي في البيوع باب ٢.
(٣) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٣٩ والبيوع باب ٢، والنسائي في البيوع باب ٢.
(٤) كتاب البر حديث ١٤ و١٥.

«حاك»: بالحاء المهملة والكاف: أي جال وتردد.

٣ ـ وَعَنْ وَابِصَةَ بْنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ لاَ أَدَعَ شَيْئاً مِنَ الْبِرِّ وَالإِثْمِ إِلاَّ سَأَلْتُ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: «ٱدْنُ يَا وَابِصَةَ». فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَقَالَ لِي: «يَا وَابِصَةُ أُخْبِرُكَ عَمَّا جِئْتَ تَسْأَلُ عَنْهُ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي قَالَ: «جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ الْبِرِّ وَالإِثْمِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلاثَ، فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِهَا فِي صَدْرِي، وَيَقُولُ: «يَا وَابِصَةُ، ٱسْتَفْتِ قَلْبَكَ، وَالْبِرُّ مَا ٱطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَالإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ، وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». رواه أحمد[1] بإسناد حسن.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخشَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَا يَحِلُّ لِي وَيَحْرُمُ عَلَيَّ؟ قَالَ: «الْبِرُّ مَا سَكَنَتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَٱطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَالإِثْمُ مَا لَمْ تَسْكُنْ إِلَيْهِ النَّفْسُ، وَلَمْ يَطْمَئِنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ، وَإِنْ أَفْتَاكَ الْمُفْتُونَ». رواه أحمد[2] بإسناد جيِّد.

٥ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ فَقَالَ: «لَوْلاَ أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لأَكَلْتُهَا»[3] رواه البخاري ومسلم.

٦ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لاَ يَرِيبُكَ»[4] رواه الترمذي والنسائي، وابن حبان في صحيحه، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ بِنَحْوِهِ مِنْ حَدِيثِ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، وَزَادَ فِيهِ: قِيلَ: فَمَنِ الْوَرِعُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقِفُ عِنْدَ الشُّبْهَةِ».

٧ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُلاَمٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْماً بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ

---

(١) المسند ٤/ ٢٢٧، ٢٢٨.

(٢) المسند ٤/ ١٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في البيوع باب ٤، واللقطة باب ٦، ومسلم في الزكاة حديث ١٦٤ و١٦٥.

(٤) أخرجه الترمذي في القيامة باب ٦٠.

لَهُ الْغُلَامُ: أَتَدْرِي مَا هٰذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لإنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أُحْسِنُ الْكَهَانَةَ إلاَّ أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِيَنِي فَأَعْطَانِي لِذٰلِكَ هٰذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. رواه البخاري[١].

«الخراج»: شيء يفرضه المالك على عبده يؤديه إليه كل يوم مما يكتسبه، وباقي كسبه يأخذه لنفسه.

٨ ـ وَعَنْ عَطِيَّةَ بْنِ عُرْوَةَ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لاَ بَأْسَ بِهِ حَذَراً لِمَا بِهِ بَأْسٌ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن، وابن ماجه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٩ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ ما الإِثْمُ؟ قَالَ: «إِذَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ». قَالَ: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «إِذَا سَاءَتْكَ سَيِّئَتُكَ، وَسَرَّتْكَ حَسَنَتُكَ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ». رواه أحمد[٣] بإسناد صحيح.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَوْجَبَ الثَّوَابَ، وَاسْتَكْمَلَ الإِيمَانَ: خُلُقٌ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ، وَوَرَعٌ يَحْجُزُهُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، وَحِلْمٌ يَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ». رواه البزار.

١١ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ». رواه الطبراني في معاجيمه الثلاثة، وفي إسناده محمد بن أبي ليلى.

١٢ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَضْلُ الْعِلْمِ خَيْرٌ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرُ دِينِكُمُ الْوَرَعُ». رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد حسن.

١٣ ـ وَرُوِيَ عَنْ وَاثِلَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُنْ وَرِعاً تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَكُنْ قَنِعاً تَكُنْ أَشْكَرَ النَّاسِ، وَأَحِبَّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُؤْمِناً، وَأَحْسِنْ مُجَاوَرَةَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِماً، وَأَقِلَّ الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ

---

(١) كتاب مناقب الأنصار باب ٢٦.

(٢) كتاب القيامة باب ١٩.

(٣) المسند ٥/٢٥٢، ٢٥٦.

الْقَلْبَ». رواه ابن ماجه[١]، والبيهقي في الزهد الكبير، وهو عند الترمذي بنحوه من حديث الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه.

١٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّارٍ الْغَطَفَانِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ، وَٱخْتَالَ، وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمُتَعَالَ. بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَخْتِلُ الدُّنْيَا بِالدِّينِ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَسْتَحِلُّ الْمَحَارِمَ بِٱلشُّبُهَاتِ، بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هَوًى يُضِلُّهُ. بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ رَغْبَتُهُ تُذِلُّهُ». رواه الطبراني ورواه الترمذي[٢] من حديث أسماء بنت عميس أطول منه، ويأتي لفظه في التواضع إن شاء الله تعالى.

الترغيب في السماحة في البيع والشراء وحسن التقاضي، القضاء

١ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً سَمْحاً إِذَا بَاعَ، سَمْحاً إِذَا ٱشْتَرَىٰ، سَمْحاً إِذَا ٱقْتَضَىٰ»[٣] رواه البخاري، وابن ماجه واللفظ له، والترمذي[٤]، ولفظه:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، كَانَ سَهْلاً إِذَا بَاعَ، سَهْلاً إِذَا ٱشْتَرَىٰ، سَهْلاً إِذَا ٱقْتَضَىٰ».

٢ ـ وَعَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَدْخَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلاً كَانَ سَهْلاً، مُشْتَرِياً وَبَائِعاً، وَقَاضِياً وَمُقْتَضِياً الْجَنَّةَ»[٥]. رواه النسائي، وابن ماجه لم يذكر قاضياً ومُقتضياً.

٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ، هَيِّنٍ سَهْلٍ». رواه

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الزهد باب ٢٤.
(٢) كتاب القيامة باب ١٧.
(٣) أخرجه البخاري في البيوع باب ١٦، وابن ماجه في التجارات باب ٢٨.
(٤) كتاب البيوع باب ٧٤.
(٥) أخرجه النسائي في البيوع باب ١٠٤، وابن ماجه في التجارات باب ٢٨.

الترمذي[(١)]، وقال: حديث حسن غريب، والطبراني في الكبير بإسناد جيِّد، وزاد: ليِّنٍ. وابن حبان في صحيحه.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ حَبَان: «إِنَّمَا تَحرُمُ النَّارُ عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ».

٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ هَيِّناً لَيِّناً قَرِيباً حَرَّمَهُ اللَّه عَلَى النَّارِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الأَوْسَطِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَلَفْظُهُ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: «الْهَيِّنُ اللَّيِّنُ السَّهْلُ الْقَرِيبُ».

وَرَوَاهُ فِي الأَوْسَطِ أَيْضاً وَالْكَبِيرِ عَنْ مُعَيْقِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُرِّمَتِ النَّارُ عَلَى الْهَيِّنِ اللَّيِّنِ السَّهْلِ الْقَرِيبِ».

٥ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ سَمْحَ الْبَيْعِ، سَمْحَ الشِّرَاءِ، سَمْحَ الْقَضَاءِ». رواه الترمذي[(٢)]، وقال: غريب، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

٦ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْمَحْ يُسْمَحْ لَكَ». رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح إلاَّ مهديّ بن جعفر.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْضَلُ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلٌ سَمْحُ الْبَيْعِ، سَمْحُ الشِّرَاءِ، سَمْحُ الْقَضَاءِ، سَمْحُ الاِقْتِضَاءِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات.

٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ بِسَمَاحَتِهِ قَاضِياً وَمُقْتَضِياً». رواه أحمد[(٣)]، ورواته ثقات مشهورون.

٩ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَىٰ اللَّهُ بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ آتَاهُ اللَّه مَالاً، فَقَالَ لَهُ: مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: ﴿وَلاَ يَكْتُمُونَ اللَّه حَدِيثاً﴾ [النساء: ٤٢]. قَالَ يَا رَبِّ: آتَيْتَنِي

---

(١) كتاب القيامة باب ٤٥.
(٢) كتاب البيوع باب ٧٤.
(٣) المسند ٢/ ٢١٠.

مالاً، فَكُنْتُ أُبَايِـعُ النَّاسَ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ، فَكُنْتُ أُيَسِّرُ عَلَى الْمُوسِرِ، وَأُنْظِرُ الْمُعْسِرَ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَنَا أَحَقُّ بِذٰلِكَ مِنْكَ، تَجَاوَزُوا عَنْ عَبْدِي» فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ: هٰكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه مسلم[1] هكذا موقوفاً على حذيفة، ومرفوعاً عن عقبة وأبي مسعود، وتقدمت بقية ألفاظ هذا الحديث في إنظارِ المُعسر.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالاً» ثُمَّ قَالَ: «أَعْطُوهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّهِ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لاَ نَجِدُ إِلاَّ أَمْثَلَ مِنْ سِنِّهِ. قَالَ: «أَعْطُوهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي مختصراً ومطولاً، وابن ماجه مختصراً.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَكْراً فَجَاءَتْهُ إِبِلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. قَالَ أَبُو رَافِعٍ: فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْضِيَ الرَّجُلَ بَكْرَهُ، فَقُلْتُ: لاَ أَجِدُ فِي الإِبِلِ إِلاَّ جَمَلاً خِيَاراً رَبَاعِياً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعْطِهِ إِيَّاهُ فَإِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً»[3]. رواه مالك ومسلم، وأبو داود والترمذي وصححه والنسائي وابن ماجه.

١٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّىٰ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلاَةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ قَامَ خَطِيباً، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: «أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمْ حَسَنَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، وَمِنْهُمْ سَيِّىءَ الْقَضَاءِ حَسَنَ الطَّلَبِ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ، أَلاَ وَإِنَّ مِنْهُمُ السَّيِّىءَ الْقَضَاءِ، السَّيِّىءَ الطَّلَبِ، أَلاَ وَخَيْرُهُمُ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ، الْحَسَنُ الطَّلَبِ، أَلاَ وَشَرُّهُمْ سَيِّىءُ الْقَضَاءِ سَيِّىءُ الطَّلَبِ». رواه الترمذي[4] في حديث يأتي في الغضب إن شاء الله تعالى، وقال: حديث حسن.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اسْتَسْلَفَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ أَرْبَعِينَ صَاعاً فَاحْتَاجَ الأَنْصَارِيُّ فَأَتَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا جَاءَنَا شَيْءٌ»، فَقَالَ الرَّجُلُ:

---

(١) كتاب المساقاة حديث ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في الاستقراض باب ٤، والوكالة باب ٦، ومسلم في المساقاة حديث ١٢٠، والترمذي في البيوع باب ٧٥، وابن ماجه في الزكاة باب ١٠.

(٣) أخرجه مسلم في المساقاة حديث ١١٨ و١١٩، وأبو داود في البيوع باب ١١، والترمذي في البيوع باب ٧٣، والنسائي في البيوع باب ٦٤، وابن ماجه في التجارات باب ٦٢، ومالك في البيوع حديث ٨٩.

(٤) كتاب الفتن باب ٢٦.

وَأَرَادَ أَنْ يَتَكَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَقُلْ إلاَّ خَيْراً، فَإِنَّهُ خَيْرُ مَنْ تُسَلِّفُ فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ فَضْلاً، وَأَرْبَعِينَ لِسَلَفِهِ، فَأَعْطَاهُ ثَمَانِينَ». رواه البزار بإسناد جيِّد.

وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجه[1] عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ يَطْلُبُ النَّبِيَّ ﷺ بِدَيْنٍ فَتَكَلَّمَ بَعْضَ الْكَلاَمِ، فَهَمَّ بِهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ إِنَّ صَاحِبَ الدَّيْنِ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقْضِيَهُ».

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَتَقَاضَاهُ قَدِ ٱسْتَلَفَ مِنْهُ شَطْرَ وَسْقٍ، فَأَعْطَاهُ وَسْقاً، فَقَالَ: «نِصْفُ وَسْقٍ لَكَ، وَنِصْفُ وَسْقٍ مِنْ عِنْدِي»، ثُمَّ جَاءَ صَاحِبُ الْوَسْقِ يَتَقَاضَاهُ، فَأَعْطَاهُ وَسْقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسْقٌ لَكَ وَوَسْقٌ مِنْ عِنْدِي». رواه البزار، وإسناده حسن إن شاء الله.

«شطر وسق»: أي نصف وسق.

«والوسق»: بفتح الواو وسكون السين المهملة: ستون صاعاً، وقيل: حمل بعير.

١٥ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ وَافٍ، أَوْ غَيْرِ وَافٍ»[2]. رواه الترمذي وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري.

١٦ ـ وَرَوَىٰ ابْنُ مَاجه[3] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ٱسْتَسْلَفَ مِنْهُ حِينَ غَزَا حُنَيْناً ثَلاَثِينَ، أَوْ أَرْبَعِينَ أَلْفاً قَضَاهَا إِيَّاهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْوَفَاءُ، وَالْحَمْدُ».

الترغيب في إقالة النادم

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِماً بَيْعَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[4]. رواه أبو داود، وابن ماجه وابن حبان في صحيحه واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

---

(١) كتاب الصدقات باب ١٧.
(٢) أخرجه البخاري في البيوع باب ١٦، وابن ماجه في الصدقات باب ١٥.
(٣) كتاب الصدقات باب ١٦.
(٤) أخرجه أبو داود في البيوع باب ٥٢، وابن ماجه في التجارات باب ٢٦.

وَفِي رِوَايَةٍ لابْنِ حِبَّان: «مَنْ أَقَالَ مُسْلِماً عَثْرَتَهُ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لأَبِي دَاوُدَ فِي الْمَرَاسِيلِ: «مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢ ـ وَعَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَالَ أَخَاهُ بَيْعاً أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الطبراني في الأوسط، ورواته ثقات.

الترهيب من بخس الكيل والوزن

١ ـ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ كَانُوا مِنْ أَخْبَثِ النَّاسِ كَيْلاً، فَأَنْزَلَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] فَأَحْسَنُوا الْكَيْلَ بَعْدَ ذٰلِكَ. رواه ابن ماجه[١]، وابن حبان في صحيحه والبيهقي.

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لأَصْحَابِ الْكَيْلِ وَالْوَزْنِ: «إِنَّكُمْ قَدْ وُلِّيتُمْ أَمْراً فِيهِ هَلَكَتِ الأُمَمُ السَّالِفَةُ قَبْلَكُمْ». رواه الترمذي[٢]، والحاكم كلاهما من طريق حسين بن قيس عن عكرمة عنه، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: كيف، وحسين بن قيس متروك، والصحيح عن ابن عباس موقوف، كذا قاله الترمذي وغيره.

٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسُ خِصَالٍ إِذَا ٱبْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا، وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلاَّ أُخِذُوا بِٱلسِّنِينَ، وَشِدَّةِ الْمؤُنَةِ، وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلاَ الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا، وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَتَخَيَّرُوا فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ». رواه ابن ماجه[٣]، واللفظ له

---

(١) كتاب التجارات باب ٣٥.

(٢) كتاب البيوع باب ٩.

(٣) كتاب الفتن باب ٢٢.

والبزار والبيهقي، ورواه الحاكم بنحوه من حديث بريدة، وقال: صحيح على شرط مسلم.

ورواه مالك(١) بنحوه موقوفاً على ابن عباس، ولفظه: قال: «مَا ظَهَرَ الْغُلُولُ فِي قَوْمٍ إِلاَّ أَلْقَىٰ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ، وَلاَ فَشَا الزِّنَا فِي قَوْمٍ إِلاَّ كَثُرَ فِيهِمُ الْمَوْتُ، وَلاَ نَقَصَ قَوْمٌ الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلاَّ قَطَعَ اللَّهُ عَنْهُمُ الرِّزْقَ، وَلاَ حَكَمَ قَوْمٌ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلاَّ فَشَا فِيهِمُ الدَّمُ، وَلاَ خَتَرَ قَوْمٌ بِالْعَهْدِ إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْعَدُوَّ». ورفعه الطبراني وغيره إلى النبيّ ﷺ

«الختر»: بالخاء المعجمة، والتاء المثناة فوق: هو الغدر، ونقض العهد. «والسنين»: جمع سنة: وهي العام المقحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً سواء وقع قطر أو لم يقع.

٤ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُكَفِّرُ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلاَّ الأَمَانَةَ». ثُمَّ قَالَ: «يُؤْتَىٰ بِالْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقَالُ أَدِّ أَمَانَتَكَ فَيَقُولُ: أَيْ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ ذَهَبَتِ الدُّنْيَا. قَالَ: فَيُقَالُ: انْطَلِقُوا بِهِ إِلَى الْهَاوِيَةِ فَيُنْطَلَقُ بِهِ إِلَى الْهَاوِيَةِ، وَتُمَثَّلُ لَهُ أَمَانَتُهُ كَهَيْئَتِهَا يَوْمَ دُفِعَتْ إِلَيْهِ فَيَرَاهَا فَيَعْرِفُهَا فَيَهْوِي فِي أَثَرِهَا حَتَّى يُدْرِكَهَا فَيَحْمِلُهَا عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَتَّى إِذَا نَظَرَ ظَنَّ أَنَّهُ خَارِجٌ زَلَّتْ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَهُوَ يَهْوِي فِي أَثَرِهَا أَبَدَ الآبِدِينَ»، ثُمَّ قَالَ: «الصَّلاَةُ أَمَانَةٌ، وَالْوُضُوءُ أَمَانَةٌ، وَالْوَزْنُ أَمَانَةٌ، وَالْكَيْلُ أَمَانَةٌ»، وَأَشْيَاءَ عَدَّهَا، «وَأَشَدُّ ذٰلِكَ الْوَدَائِعُ». قَالَ يَعْنِي: زَاذَانَ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ فَقُلْتُ: أَلاَ تَرَىٰ إِلَى مَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: كَذَا قَالَ كَذَا. قَالَ: صَدَقَ، أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾. رواه البيهقي موقوفاً، ورواه بمعناه هو وغيره مرفوعاً، والموقوف أشبه.

الترهيب من الغش والترغيب في النصيحة في البيع وغيره

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاَحَ فَلَيْسَ مِنَّا، وَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه مسلم(٢).

٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَى صُبْرَةِ طَعَامٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهَا فَنَالَتْ

---

(١) كتاب الجهاد حديث ٢٦.

(٢) كتاب الإيمان حديث ١٦٤.

أَصَابِعُهُ بَلَلاً، فَقَالَ: «مَا هٰذَا يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ؟» قَالَ: أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلاَ جَعَلْتَهُ فَوْقَ الطَّعَامِ حَتَّى يَرَاهُ النَّاسُ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»[1]. رواه مسلم، وابن ماجه، والترمذي، وعنده: «مَنْ غَشَّ فَلَيْسَ مِنَّا». وأبو داود[2] ولفظه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَاماً فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعُ؟ فَأَخْبَرَهُ فَأَوْحَىٰ اللَّه إِلَيْهِ أَنْ أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ، فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ».

٣ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِطَعَامٍ، وَقَدْ حَسَّنَهُ صَاحِبُهُ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، فَإِذَا طَعَامٌ رَدِيءٌ، فَقَالَ: «بِـعْ هٰذَا عَلَى حِدَةٍ، وَهٰذَا عَلَى حِدَةٍ، فَمَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه أحمد[3] والبزار والطبراني، ورواه أبو داود بنحوه عن مكحول مرسلاً.

٤ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السُّوقِ فَرَأَىٰ طَعَاماً مُصَبَّراً، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخْرَجَ طَعَاماً رَطْباً قَدْ أَصَابَتْهُ السَّمَاءُ، فَقَالَ لِصَاحِبِهَا: «مَا حَمَلَكَ عَلَى هٰذَا؟». قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَطَعَامٌ وَاحِدٌ. قَالَ: «أَفَلاَ عَزَلْتَ الرَّطْبَ عَلَى حِدَتِهِ وَالْيَابِسَ عَلَى حِدَتِهِ فَتَتَبَايَعُونَ مَا تَعْرِفُونَ، مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيِّد.

٥ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَالْمَكْرُ، وَالْخِدَاعُ فِي النَّارِ». رواه الطبراني في الكبير والصغير بإسناد جيِّد، وابن حبان في صحيحه.

ورواه أبو داود في مراسيله عن الحسن مرسلاً مختصراً قَالَ: «الْمَكْرُ، وَالْخَدِيعَةُ، وَالْخِيَانَةُ فِي النَّارِ».

٦ ـ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَاماً، فَقَالَ: يَا صَاحِبَ الطَّعَامِ أَسْفَلُ هٰذَا مِثْلُ أَعْلاَهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ١٦٥، والترمذي في البيوع باب ٧٢، وابن ماجه في التجارات باب ٣٦.
(٢) كتاب البيوع باب ٥٠.
(٣) المسند ٢/ ٥٠.

اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ». رواه الطبراني في الكبير، ورواته ثقات.

٧ ـ وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَّ بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَحْمِلُ لَبَناً يَبِيعُهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَإِذَا هُوَ قَدْ خَلَطَهُ بِالْمَاءِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: كَيْفَ بِكَ إِذْ قِيلَ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خَلِّصِ الْمَاءَ مِنَ اللَّبَنِ. رواه البيهقي والأصبهاني موقوفاً بإسناد لا بأس به.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَبِيعُ الْخَمْرَ فِي سَفِينَةٍ لَهُ، وَمَعَهُ قِرْدٌ فِي السَّفِينَةِ، وَكَانَ يَشُوبُ الْخَمْرَ بِالْمَاءِ فَأَخَذَ الْقِرْدُ الْكِيسَ فَصَعِدَ الذِّرْوَةَ، وَفَتَحَ الْكِيسَ فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَاراً فَيُلْقِيهِ فِي السَّفِينَةِ وَدِينَاراً فِي الْبَحْرِ حَتَّى جَعَلَهُ نِصْفَيْنِ. ورواه البيهقي أيضاً، ولا أعلم في رواته مجروحاً، وروي عن الحسن مرسلاً.

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبَيْهَقِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَشُوبُوا اللَّبَنَ لِلْبَيْعِ»، ثم ذكر حديث المحفَّلة، ثم قال موصولاً بالحديث: «أَلاَ وَإِنَّ رَجُلاً مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ جَلَبَ خَمْراً إِلَى قَرْيَةٍ فَشَابَهَا بِالْمَاءِ فَأَضْعَفَ أَضْعَافاً فَاشْتَرَىٰ قِرْداً فَرَكِبَ الْبَحْرَ حَتَّى إِذَا لَجَجَ فِيهِ أَلْهَمَ اللَّهُ الْقِرْدَ صُرَّةَ الدَّنَانِيرِ فَأَخَذَهَا فَصَعِدَ الدَّقَلَ فَفَتَحَ الصُّرَّةَ، وَصَاحِبُهَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ دِينَاراً فَرَمَىٰ بِهِ فِي الْبَحْرِ، وَدِينَاراً فِي السَّفِينَةِ حَتَّى قَسَمَهَا نِصْفَيْنِ».

وَفِي أُخْرَىٰ لَهُ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ رَجُلاً كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَ خَمْراً، ثُمَّ جَعَلَ فِي كُلِّ زِقٍّ نِصْفاً مَاءً، ثُمَّ بَاعَهُ، فَلَمَّا جَمَعَ الثَّمَنَ جَاءَ ثَعْلَبٌ فَأَخَذَ الْكِيسَ وَصَعِدَ الدَّقَلَ، فَجَعَلَ يَأْخُذُ دِينَاراً فَيَرْمِي بِهِ فِي السَّفِينَةِ، وَيَأْخُذُ دِينَاراً فَيَرْمِي بِهِ فِي الْمَاءِ حَتَّى فَرَغَ مَا فِي الْكِيسِ».

٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا». رواه البزار بإسناد جيِّد.

قال المملي عبد العظيم: قد روي هذا المتن عن جماعة من الصحابة منهم: عبد اللَّه بن عباس، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وحذيفة بن اليمان، وأبو موسى الأشعري، وأبو بردة بن نيار وغيرهم، وتقدّم من حديث ابن مسعود، وابن عمر، وأبي هريرة، وقيس بن أبي غرزة.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي سِبَاعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اشْتَرَيْتُ نَاقَةً مِنْ دَارِ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ، فَلَمَّا

خَرَجْتُ بِهَا أَدْرَكَنِي يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَقَالَ: ٱشْتَرَيْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: أُبَيِّنُ لَكَ مَا فِيهَا. قُلْتُ: وَمَا فِيهَا؟ قَالَ: إِنَّهَا لَسَمِينَةٌ ظَاهِرَةُ الصِّحَّةِ. قَالَ: أَرَدْتَ بِهَا سَفَراً، أَوْ أَرَدْتَ بِهَا لَحْماً؟ قُلْتُ: أَرَدْتُ بِهَا الْحَجَّ. قَالَ: فَٱرْتَجِعْهَا، فَقَالَ صَاحِبُهَا: مَا أَرَدْتُ إِلَى هٰذَا، أَصْلَحَكَ اللَّهُ تُفْسِدُ عَلَيَّ؟ قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يَحِلُّ لأَحَدٍ يَبِيعُ شَيْئاً إِلاَّ بَيَّنَ مَا فِيهِ، وَلاَ يَحِلُّ لِمَنْ عَلِمَ ذٰلِكَ إِلاَّ بَيَّنَهُ». رواه الحاكم والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

ورواه ابن ماجه[١] باختصار القصة إلا أنه قال: عن واثلة بن الأسقع قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ بَاعَ عَيْباً لَمْ يُبَيِّنْهُ لَمْ يَزَلْ فِي مَقْتِ اللَّهِ، وَلَمْ تَزَلِ الْمَلاَئِكَةُ تَلْعَنُهُ». وروي هذا المتن أيضاً من حديث أبي موسى.

١١ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ إِذَا بَاعَ مِنْ أَخِيهِ بَيْعاً فِيهِ عَيْبٌ أَنْ لاَ يُبَيِّنَهُ»[٢]. رواه أحمد، وابن ماجه والطبراني في الكبير، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، وهو عند البخاري موقوف على عقبة لم يرفعه.

١٢ - وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُونَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ نَصَحَةٌ وَادُّونَ، وَإِنْ بَعُدَتْ مَنَازِلُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ وَالْفَجَرَةُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ غَشَشَةٌ مُتَخَاوِنُونَ وَإِنِ ٱقْتَرَبَتْ مَنَازِلُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ». رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب التوبيخ.

١٣ - وَعَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ». قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»[٣]. رواه مسلم والنسائي، وعنده: «إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ». وأبو داود[٤] وعنده قال: «إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ». الحديث، ورواه الترمذي[٥] من حديث أبي هريرة بالتكرار أيضاً، وحسَّنه.

---

(١) كتاب التجارات باب ٤٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في التجارات باب ٤٥.

(٣) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ٩٥، والنسائي في البيعة باب ٣١.

(٤) كتاب الأدب باب ٥٩.

(٥) كتاب البر باب ١٧.

ورواه الطبراني في الأوسط من حديث ثوبان إلا أنه قال: «رَأْسُ الدِّينِ النَّصِيحَةُ»، فَقَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِدِينِهِ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

١٤ ـ وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عَلاَقَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلاَمِ، فَشَرَطَ عَلَيَّ، وَالنُّصْحُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ فَبَايَعْتُهُ عَلَى هٰذَا، وَرَبِّ هٰذَا الْمَسْجِدِ إِنِّي لَكُمْ لَنَاصِحٌ[١] رواه البخاري ومسلم.

١٥ ـ وَعَنْ جَرِيرٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ[٢]. رواه البخاري ومسلم والترمذي. ورواه أبو داود والنسائي، ولفظهما: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَأَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، وَكَانَ إِذَا بَاعَ الشَّيْءَ أَوِ اشْتَرَىٰ قَالَ: «أَمَا إِنَّ الَّذِي أَخَذْنَا مِنْكَ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا أَعْطَيْنَاكَ فَاخْتَرْ»[٣].

١٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ مَا تَعَبَّدَ لِي بِهِ عَبْدِي النُّصْحُ لِي». رواه أحمد[٤].

١٧ ـ وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لاَ يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُصْبِحْ وَيُمْسِ نَاصِحاً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلإِمَامِهِ، وَلِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ»، رواه الطبراني من رواية عبد اللَّه بن جعفر.

١٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لاَ يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٥]. رواه البخاري، ومسلم وغيرهما، ورواه ابن حبان في صحيحه، ولفظه: «لاَ يَبْلُغُ الْعَبْدُ حَقِيقَةَ الإِيمَانِ حَتَّى يُحِبَّ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٤٢، ومسلم في الإيمان حديث ٩٧، و٩٩.

(٢) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٤٢، ومواقيت الصلاة باب ٣، والزكاة باب ٢، والشروط باب ١، ومسلم في الإيمان حديث ٩٧، و٩٩، والترمذي في البر باب ١٧.

(٣) أخرجه أبو داود في الأدب باب ٥٩، والنسائي في البيعة باب ٦.

(٤) المسند ٥/ ٢٥٤.

(٥) أخرجه البخاري في الإيمان باب ٧، ومسلم في الإيمان حديث ٧١، و٧٢.

الترهيب من الاحتكار

١ ـ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ، وَقِيلَ: ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَضْلَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱحْتَكَرَ طَعَاماً فَهُوَ خَاطِىءٌ»[١]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه. ولفظهما قال: «لاَ يَحْتَكِرُ إِلاَّ خَاطِىءٌ».

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ ٱحْتَكَرَ طَعَاماً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً فَقَدْ بَرِىءَ مِنَ اللَّهِ، وَبَرِىءَ مِنْهُ، وَأَيُّمَا أَهْلِ عَرْصَةٍ أَصْبَحَ فِيهِمُ ٱمْرُؤٌ جَائِعاً، فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُمْ ذِمَّةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى». رواه أحمد[٢] وأبو يعلى والبزار والحاكم، وفي هذا المتن غرابة، وبعض أسانيده جيّد، وقد ذكر رزين شطره الأول، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها.

٣ ـ وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْجَالِبُ مَرْزُوقٌ، وَالْمُحْتَكِرُ مَلْعُونٌ». رواه ابن ماجه[٣] والحاكم كلاهما عن علي بن سالم بن ثوبان عن عليّ بن يزيد بن جدعان، وقال البخاري: والأزدي لا يتابع عليّ بن سالم على حديثه هذا.

قال الحافظ زكي الدين: لا أعلم لعليّ بن سالم غير هذا الحديث، وهو في عداد المجهولين، والله أعلم.

٤ ـ وَعَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي يَحْيَىٰ الْمَكِّيِّ عَنْ فَرُّوخٍ مَوْلَىٰ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ طَعَاماً أُلْقِيَ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: مَا هٰذَا الطَّعَامُ؟ فَقَالُوا: طَعَامٌ جُلِبَ إِلَيْنَا، أَوْ عَلَيْنَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ وَفِيمَنْ جَلَبَهُ إِلَيْنَا أَوْ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الَّذِينَ مَعَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَدِ ٱحْتُكِرَ. قَالَ: وَمَنِ ٱحْتَكَرَهُ؟ قَالُوا: ٱحْتَكَرَهُ فَرُّوخٌ، وَفُلاَنٌ مَوْلَىٰ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا فَأَتَيَاهُ فَقَالَ: مَا حَمَلَكُمَا عَلَى ٱحْتِكَارِكُمَا طَعَامَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱحْتَكَرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَعَامَهُمْ ضَرَبَهُ اللَّهُ بِالْجُذَامِ وَالإِفْلاَسِ»، فَقَالَ عِنْدَ ذٰلِكَ فَرُّوخٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

---

(١) أخرجه مسلم في المساقاة حديث ١٣٠، وأبو داود في البيوع باب ٤٧ والترمذي في البيوع باب ٤٠.
(٢) المسند ٢/ ٣٥١.
(٣) كتاب التجارات باب ٦.

فَإِنِّي أُعَاهِدُ اللَّهَ وَأُعَاهِدُكَ أَنْ لاَ أَعُودَ فِي ٱحْتِكَارِ طَعَامٍ أَبَداً، فَتَحَوَّلَ إِلَى مِصْرَ، وَأَمَّا مَوْلَى عُمَرَ فَقَالَ: نَشْتَرِي بِأَمْوَالِنَا وَنَبِيعُ، فَزَعَمَ أَبُو يَحْيَى أَنَّهُ رَأَىٰ مَوْلَىٰ عُمَرَ مَجْذُوماً مَشْدُوخاً. رواه الأصبهاني هكذا، وروى ابن ماجه[1] المرفوع منه فقط عن يحيى بن حكيم حدثنا أبو بكر الحنفي حدثنا الهيثم بن رافع حدثني أبو يحيى المكي. وهذا إسناد جيِّد متصل، ورواته ثقات، وقد أنكر على الهيثم روايته لهذا الحديث مع كونه ثقة، والله أعلم.

٥ ـ وَعَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ الْعَبْدُ الْمُحْتَكِرُ إِنْ أَرْخَصَ اللَّهَ الأَسْعَارَ حَزِنَ، وَإِنْ أَغْلاَهَا فَرِحَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنْ سَمِعَ بِرُخْصٍ سَاءَهُ، وَإِنْ سَمِعَ بِغَلاَءٍ فَرِحَ». ذكره رُزَين في جامعه، ولم أره في شيء من الأصول التي جمعها، إنما رواه الطبراني وغيره بإسناد واهٍ.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَهْلُ الْمَدَائِنِ هُمُ الْحُبَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلاَ تَحْتَكِرُوا عَلَيْهِمُ الأَقْوَاتَ، وَلاَ تُغْلُوا عَلَيْهِمُ الأَسْعَارَ، فَإِنَّ مَنِ ٱحْتَكَرَ عَلَيْهِمْ طَعَاماً أَرْبَعِينَ يَوْماً، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ لَمْ تَكُنْ كَفَّارَةً لَهُ». ذكره رزين أيضاً ولم أجده.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْحَاكِرُونَ، وَقَتَلَةُ الأَنفس فِي دَرَجَةٍ، وَمَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ سعرِ الْمُسْلِمِينَ يُغَلِّيهِ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي مُعْظَمِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ذكره رزين أيضاً، وهو مما أنفرد به مهنأ بن يحيى عن بقية بن الوليد عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن أبي هريرة، وفي هذا الحديث والحديثين قبله نكارة ظاهرة، والله أعلم.

٨ ـ وَعَنِ الْحَسَنِ قَالَ: ثُقِلَ مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعُودُهُ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ يَا مَعْقِلُ أَنِّي سَفَكْتُ دماً حَرَاماً. قَالَ: لاَ أَعْلَمُ. قَالَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنِّي دَخَلْتُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ. قَالَ: مَا عَلِمْتُ؟ قَالَ: أَجْلِسُونِي، ثُمَّ قَالَ: ٱسْمَعْ يَا عَبْدَ اللَّهِ حَتَّى أُحَدِّثَكَ شَيْئاً مَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرَّةً وَلاَ مَرَّتَيْنِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ لِيُغْلِيَهُ عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يُقْعِدَهُ بِعُظْمٍ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قَالَ: أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

---

(١) كتاب التجارات باب ٦.

قَالَ: نَعَمْ غَيْرَ مَرَّةٍ وَلاَ مَرَّتَيْنِ. رواه أحمد[١] والطبراني في الكبير، والأوسط إلا أنه قال: «كَانَ حقًّا عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْ يَقْذِفَهُ فِي مُعْظَمِ النَّارِ». والحاكم مختصراً، ولفظه قال: «مَنْ دَخَلَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْعَارِ الْمُسْلِمِينَ يُغْلِي عَلَيْهِمْ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْذِفَهُ فِي جَهَنَّمَ رَأْسُهُ أَسْفَلُهُ». رووه كلهم عن زيد بن مرة عن الحسن، وقال الحاكم: سمعه معتمر بن سليمان وغيره من زيد.

قال المملي الحافظ: ومن زيد بن مرة فرواته كلهم ثقات معروفون غيره فإني لا أعرفه، ولم أقف له على ترجمة، والله أعلم بحاله.

٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «احْتِكَارُ الطَّعَامِ بِمَكَّةَ إِلْحَادٌ». رواه الطبراني في الأوسط من رواية عبد اللَّه بن المؤمل.

١٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ احْتَكَرَ حُكْرَةً يُرِيدُ أَنْ يُغَالِيَ بِهَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ خَاطِىءٌ، وَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ». رواه الحاكم من رواية إبراهيم بن إسحاق الغسيلي، وفيه مقال، والله أعلم.

ترغيب التجار في الصدق
وترهيبهم من الكذب والحلف وإن كانوا صادقين

١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ الأَمِينُ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ». رواه الترمذي[٢]، وقال: حديث حسن.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَه[٣] عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الأَمِينُ الصَّدُوقُ الْمُسْلِمُ مَعَ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٢ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «التَّاجِرُ الصَّدُوقُ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الأصبهاني وغيره.

---

(١) المسند ٥/ ٢٧.
(٢) كتاب البيوع باب ٤.
(٣) كتاب التجارات باب ١.

٣ - وَرُوِيَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ التَّاجِرَ إِذَا كَانَ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ طَابَ كَسْبُهُ: إِذَا ٱشْتَرَىٰ لَمْ يَذُمَّ، وَإِذَا بَاعَ لَمْ يَمْدَحْ، وَلَمْ يُدَلِّسْ فِي الْبَيْعِ، وَلَمْ يَحْلِفْ فِيمَا بَيْنَ ذٰلِكَ». رواه الأصبهاني أيضاً، وهو غريب جداً.

وَرَوَاهُ أَيْضاً هُوَ وَالبَيْهَقِيّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَلَفْظُهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ الْكَسْبِ كَسْبُ التُّجَّارِ الَّذِينَ إِذَا حَدَّثُوا لَمْ يَكْذِبُوا، وَإِذَا ٱئْتُمِنُوا لَمْ يَخُونُوا، وَإِذَا وَعَدُوا لَمْ يُخْلِفُوا، وَإِذَا ٱشْتَرُوا لَمْ يَذُمُّوا، وَإِذَا بَاعُوا لَمْ يَمْدَحُوا، وَإِذَا كَانَ عَلَيْهِمْ لَمْ يَمْطُلُوا، وَإِذَا كَانَ لَهُمْ لَمْ يُعَسِّرُوا».

٤ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْبَيِّعَانِ بِٱلْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَ الْبَيِّعَانِ، وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا فَعَسَىٰ أَنْ يَرْبَحَا رِبْحاً، وَيَمْحَقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا، الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»[1]. رواه البخاري، ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي..

٥ - وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّىٰ فَرَأَىٰ النَّاسَ يَتَبَايَعُونَ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ»، فَٱسْتَجَابُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَفَعُوا أَعْنَاقَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنَّ التُّجَّارَ يُبْعَثُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فُجَّاراً إِلاَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ اللَّهَ وَبَرَّ وَصَدَقَ»[2]. رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ شِبْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ التُّجَّارَ هُمُ الْفُجَّارُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ قَدْ أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ؟ قَالَ: «بَلَىٰ، وَلَكِنَّهُمْ يَحْلِفُونَ فَيَأْثَمُونَ، وَيُحَدِّثُونَ فَيَكْذِبُونَ». رواه أحمد[3] بإسناد جيّد والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

٧ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْحَلِفُ حِنْثٌ، أَوْ

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ١٩، و٢٢ و٤٢ و٤٣ و٤٤ و٤٦، و٤٧، ومسلم في البيوع حديث ٤٣ و٤٦ و٤٧، وأبو داود في البيوع باب ٥١، والترمذي في البيوع باب ٢٦. والنسائي في البيوع باب ٤ و٨ و٩ و١٠ و٨٢.

(٢) أخرجه الترمذي في البيوع باب ٤، وابن ماجه في التجارات باب ٣.

(٣) المسند ٣/٤٢٨، ٤٤٤.

نَدَمٌ». رواه ابن ماجه[(١)]، وابن حبان في صحيحه.

٨ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ». قَالَ: فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ، فَقُلْتُ: خَابُوا وَخَسِرُوا، وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ»[(٢)]. رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه إلا أنه قال: «الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ، وَالْمَنَّانُ عَطَاءَهُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ».

٩ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: أُشَيْمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ لاَ يَشْتَرِي إِلاَّ بِيَمِينِهِ، وَلاَ يَبِيعُ إِلاَّ بِيَمِينِهِ». رواه الطبراني في الكبير، وفي الصغير والأوسط إلا أنه قال فيهما: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ». فذكره، ورواته محتجٌّ بهم في الصحيح.

«أشيمط»: مصغر أشمط، وهو من ابيضّ بعض شعر رأسه كبراً، واختلط بأسوده. «والعائل»: الفقير.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ عِصْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ غَداً: شَيْخٌ زَانٍ، وَرَجُلٌ اتَّخَذَ الأَيْمَانَ بِضَاعَتَهُ يَحْلِفُ فِي كُلِّ حَقٍّ وَبَاطِلٍ، وَفَقِيرٌ مُخْتَالٌ مَزْهُوٌّ». رواه الطبراني.

«مزهو»: أي متكبر معجب فخور.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِفَلاَةٍ يَمْنَعُهُ ابْنَ السَّبِيلِ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً بِسِلْعَتِهِ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا

---

(١) كتاب الكفارات باب ٥.

(٢) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ١٧١، وأبو داود في اللباس باب ٢٥، والترمذي في البيوع باب ٥، والنسائي في البيوع باب ٥، والزكاة باب ٦٩، وابن ماجه في التجارات باب ٣٠.

فَصَدَّقَهُ فَأَخَذَهَا وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذٰلِكَ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَاماً لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِلدُّنْيَا، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا مَا يُرِيدُ وَفَىٰ لَهُ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ».

وَفِي رِوَايَةٍ نَحْوهُ وَقَالَ: «وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَتِهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ، فَيَقُولُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضلَ مَا لَمْ تَعْمَلَ يَدَاكَ»[1]. رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه، وأبو داود بنحوه.

١٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّه: الْبَيَّاعُ الْحَلاَّفُ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالشَّيْخُ الزَّانِي، وَالإِمَامُ الْجَائِرُ»[2]. رواه النسائي، وابن حبان في صحيحه، وهو في مسلم بنحوه، دون ذكر البياع ويأتي لفظه في الترهيب من الزنا إن شاء الله.

١٣ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ ثَلاَثَةً، وَيُبْغِضُ ثَلاَثَةً»، فذكر الحديث إلى أن قال: قُلْتُ: فَمَنِ الثَّلاَثَةَ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ؟ قَالَ: «الْمُخْتَالُ الْفَخُورُ وَأَنْتُمْ تَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمُنْزَلِ ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]. وَالْبَخِيلُ الْمَنَّانُ وَالتَّاجِرُ، أَوِ الْبَائِعُ الْحَلاَّفُ»[3]. رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحه بنحوه، وتقدم لفظهم في صدقة السرّ.

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ أَعْرَابِيٌّ بِشَاةٍ، فَقُلْتُ: تَبِيعُهَا بِثَلاَثَةِ دَرَاهِمَ؟ فَقَالَ: لاَ وَاللَّهِ، ثُمَّ بَاعَهَا، فَذَكَرْتُ ذٰلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ». رواه ابن حبان في صحيحه.

١٥ ـ وَعَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ إِلَيْنَا وَكُنَّا

---

(١) أخرجه البخاري في الأحكام باب ٤٨، والتوحيد باب ٢٤، ومسلم في الإيمان حديث ١٧١ ـ ١٧٤، وأبو داود في البيوع باب ٦٠، واللباس باب ٢٥، والنسائي في البيوع باب ٥ و٦.

(٢) أخرجه النسائي في الزكاة باب ٧٧.

(٣) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢٥، والنسائي في الزكاة باب ٧٧.

تُجَّاراً، وَكَانَ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ». رواه الطبراني في الكبير بإسناد لا بأس به إن شاء الله.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ»[١]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود إلا أنه قال: «مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ».

١٧ ـ وَعَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ، وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ، فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ، ثُمَّ يَمْحَقُ»[٢]. رواه مسلم والنسائي، وابن ماجه.

الترهيب من خيانة أحد الشريكين الآخر

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا».

زاد رُزَين فيه: «وَجَاءَ الشَّيْطَانُ». رواه أبو داود[٣]، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، والدارقطني، ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ عَلَى الشَّرِيكَيْنِ مَا لَمْ يَخُنْ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَإِذَا خَانَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ رَفَعَهَا عَنْهُمَا».

الترهيب من التفريق بين الوالدة وولدها بالبيع ونحوه

١ ـ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا فَرَّقَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحِبَّته يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الترمذي[٤]، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم والدارقطني، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

---

(١) أخرجه البخاري في البيوع باب ٢٦، ومسلم في الإيمان حديث ١١٧، والمساقاة حديث ١٣١، وأبو داود في البيوع باب ٦.

(٢) أخرجه مسلم في المساقاة حديث ١٣٢، والنسائي في البيوع باب ٥، وابن ماجه في التجارات باب ٣٠.

(٣) كتاب البيوع باب ٢٦.

(٤) كتاب البيوع باب ٥٢.

٢ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلْعُونٌ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ وَوَلَدِهَا». قال أبو بكر، يعني: ابن عياش، هذا مبهم، وهو عندنا في السبي والولد. رواه الدارقطني من طريق طليق بن محمد عنه، وطليق مع ما قيل فيه لم يسمع من عمران.

ورواه ابن ماجه[1] والدارقطني أيضاً من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وقد ضعف عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الْوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، وَبَيْنَ الأَخِ وَأَخِيهِ.

الترهيب من الدَّين وترغيب المستدين والمتزوج أن ينويا الوفاء والمبادرة إلى قضاء دين الميت

١ ـ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْكُفْرِ وَالدَّيْنِ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَعْدِلُ الْكُفْرَ بِالدَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». رواه النسائي[2] والحاكم من طريق درّاج عن أبي الهيثم، وقال: صحيح الإسناد.

٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الدَّيْنُ رَايَةُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُذِلَّ عَبْداً وَضَعَهُ فِي عُنُقِهِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرط مسلم.

قال الحافظ: بل فيه بشر بن عبيد الدارسي واهٍ.

٣ ـ وَرُوِيَ عَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوصِي رَجُلاً وَهُوَ يَقُولُ: «أَقِلَّ مِنَ الذُّنُوبِ يَهُنْ عَلَيْكَ الْمَوْتُ، وَأَقِلَّ مِنَ الدَّيْنِ تَعِشْ حُرًّا». رواه البيهقي.

٤ ـ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لاَ تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا». قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدَّيْنُ». رواه أحمد[3] واللفظ له، وأحد إسناديه ثقات، وأبو يعلى، والحاكم، والبيهقي، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

---

(١) كتاب التجارات باب ٤٦.
(٢) كتاب الاستعاذة باب ٢٣.
(٣) المسند ٤/١٤٦، ١٥٤.

٥ ـ وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ رُوحُهُ جَسَدَهُ، وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلاَثٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ الْغُلُولِ، وَالدَّيْنِ، وَالْكِبْرِ»[1]. رواه الترمذي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، وتقدم لفظه. والحاكم، وهذا لفظه، وقال: صحيح على شرطهما. قال الترمذي: قال سعيد بن أبي عروبة: الكنز يعني بالزاي، وقال أبو عوانة في حديثه: الكبر يعني بالراء. قال: ورواية سعيد أصحّ، وقال البيهقي في كتابه عن أبي عبد اللَّه يعني الحاكم: الكنز مقيد بالزاي، والصحيح في حديث أبي عوانة بالراء.

٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعاً: «مَنْ تَدَايَنَ بِدَيْنٍ، وَفِي نَفْسِهِ وَفَاؤُهُ ثُمَّ مَاتَ تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ، وَأَرْضَىٰ غَرِيمَهُ بِمَا شَاءَ، وَمَنْ تَدَايَنَ بِدَيْنٍ وَلَيْسَ فِي نَفْسِهِ وَفَاؤُهُ، ثُمَّ مَاتَ اقْتَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِغَرِيمِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الحاكم عن بشر بن نمير، وهو متروك، عن القاسم عنه.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ أَطْولَ مِنْهُ، وَلَفْظُهُ: قَالَ: «مَنِ ادَّانَ دَيْناً وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ وَمَاتَ أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنِ اسْتَدَانَ دَيْناً وَهُوَ لاَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَهُ فَمَاتَ قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ظَنَنْتَ أَنِّي لاَ آخُذُ لِعَبْدِي بِحَقِّهِ فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجْعَلُ فِي حَسَنَاتِ الآخَرِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الآخَرِ فَيُجْعَلُ عَلَيْهِ».

٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّىٰ اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا أَتْلَفَهُ اللَّه»[2]. رواه البخاري، وابن ماجه وغيرهما.

٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي دَيْناً، ثُمَّ جَهَدَ فِي قَضَائِهِ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ». رواه أحمد[3] بإسناد جيِّد، وأبو يعلى والطبراني في الأوسط.

٩ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنهَا أَنَّهَا كَانَتْ تَدَايَنُ، فَقِيلَ لَهَا: مَا لَكِ وَلِلدَّيْنِ؟ وَلَكِ عَنْهُ

---

(١) أخرجه الترمذي في السير باب ٢١، وابن ماجه في الصدقات باب ١٢.

(٢) أخرجه البخاري في الزكاة باب ١٨، والاستقراض باب ٢، وابن ماجه في الصدقات باب ١١.

(٣) المسند ٦/ ٧٤، ١٥٤.

مَنْدُوحَةٌ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ كَانَتْ لَهُ نِيَّةٌ فِي أَدَاءِ دَيْنِهِ إِلاَّ كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْن، فَأَنَا أَلْتَمِسُ ذٰلِكَ الْعَوْنَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ هَمَّهُ قَضَاؤُهُ أَوْ هَمَّ بِقَضَائِهِ لَمْ يَزَلْ مَعَهُ مِنَ اللَّهِ حَارِسٌ». رواه أحمد(١)، ورواته محتج بهم في الصحيح إلا أن فيه انقطاعاً.

ورواه الطبراني بإسناد متصل فيه نظر، وقال فيه: كَانَ لَهُ مِنَ اللَّهِ عَوْنٌ، وَسَبَّبَ لَهُ رِزْقاً.

١٠ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَّانُ فَتُكْثِرُ فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذٰلِكَ، وَلاَمُوهَا وَوَجَدُوا عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: لاَ أَتْرُكُ الدَّيْنَ، وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيِّي ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَّانُ دَيْناً يَعْلَمُ اللَّه أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ إِلاَّ أَدَّاهُ اللَّه عَنْهُ فِي الدُّنْيَا»(٢). رواه النسائي، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه.

١١ ـ وَعَنْ صُهَيْبِ الْخَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَدَيَّنَ دَيْناً، وَهُوَ مُجْمِعٌ أَنْ لاَ يُوَفِّيَهُ إِيَّاهُ لَقِيَ اللَّه سَارِقاً». رواه ابن ماجه(٣) والبيهقي، وإسناده متصل لا بأس به إلا أن يوسف بن محمد بن صيفي بن صهيب قال البخاري: فيه نظر.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي الْكَبِيرِ، وَلَفْظُهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً يَنْوِي أَنْ لاَ يُعْطِيهَا مِنْ صَدَاقِهَا شَيْئاً مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ زَانٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ ٱشْتَرَىٰ مِنْ رَجُلٍ بَيْعاً يَنْوِي أَنْ لاَ يُعْطِيَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئاً مَاتَ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ خَائِنٌ، وَالْخَائِنُ فِي النَّارِ». وفي إسناده عمرو بن دينار متروك.

١٢ ـ وَعَنِ الْقَاسِمِ مَوْلَىٰ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَدَيَّنَ بِدَيْنٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَقْضِيَهُ حَرِيصٌ عَلَى أَنْ يُؤَدِّيَهُ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُرْضِيَ غَرِيمَهُ بِمَا شَاءَ مِنْ عِنْدِهِ وَيَغْفِرَ لِلْمُتَوَفَّى، وَمَنْ تَدَيَّنَ بِدَيْنٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ لاَ يَقْضِيَهُ فَمَاتَ عَلَى ذٰلِكَ وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُ، فَإِنَّهُ يُقَالُ لَهُ: أَظَنَنْتَ أَنَّا لَنْ نُوَفِّيَ فُلاَناً حَقَّهُ مِنْكَ

---

(١) المسند ٦/ ٢٥٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في الصدقات باب ١٠، والنسائي في البيوع باب ٩٩.

(٣) كتاب الصدقات باب ١١.

فَيُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَيُجْعَلُ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِ رَبِّ الدَّيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ رَبِّ الدَّيْنِ فَجُعِلَتْ فِي سَيِّئَاتِ الْمَطْلُوبِ». رواه البيهقي، وقال: هكذا جاء مرسلاً.

١٣ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالاَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دِينَارٌ، أَوْ دِرْهَمٌ قُضِيَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ». رواه ابن ماجه[1] بإسناد حسن والطبراني في الكبير.

ولفظه: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدَّيْنُ دَيْنَانِ، فَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يَنْوِي قَضَاءَهُ فَأَنَا وَلِيُّهُ وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ لاَ يَنْوِي قَضَاءَهُ فَذٰاكَ الَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، لَيْسَ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ».

١٤ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِداً حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ قِبَلَ السَّمَاءِ، ثُمَّ خَفَضَ بَصَرَهُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أُنْزِلَ مِنَ التَّشْدِيدِ». قَالَ: فَعَرَفْنَا وَسَكَتْنَا حَتَّى إِذَا كَانَ الْغَدُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْنَا: مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: «فِي الدَّيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ قُتِلَ رَجُلٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَىٰ دَيْنُهُ». رواه النسائي[2] والطبراني في الأوسط، والحاكم واللفظ له، وقال: صحيح الإسناد.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رَجُلاً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ٱئْتِنِي بِٱلشُّهَدَاءِ أُشْهِدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيداً قَالَ: فَأْتِنِي بِٱلْكَفِيلِ. قَالَ: كَفَىٰ بِٱللَّهِ كَفِيلاً، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَىٰ حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَباً يَرْكَبُهُ، وَيَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلأَجَلِ الَّذِي أَجَّلَهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَباً فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ، وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهَا، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَىٰ بِهَا الْبَحْرَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي تَسَلَّفْتُ فُلاَناً أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلاً فَقُلْتُ: كَفَىٰ بِٱللَّهِ كَفِيلاً فَرَضِيَ بِكَ، فَسَأَلَنِي شَهِيداً، فَقُلْتُ: كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيداً فَرَضِيَ بِكَ، وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَباً أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا، فَرَمَىٰ بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ، ثُمَّ ٱنْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذٰلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَباً

---

(١) كتاب الصدقات باب ١٢.

(٢) كتاب البيوع باب ٩٨.

يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَباً قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا الْخَشَبَةُ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لأَهْلِهِ حَطَباً، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ. ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ، وَأَتَىٰ بِالأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِداً فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لآتِيَكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَباً قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ. قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ. قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَباً قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ. قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّىٰ عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَهُ فِي الْخَشَبَةِ، فَانْصَرِفْ بِالأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِداً»[١]. رواه البخاري معلقاً مجزوماً، والنسائي، وغيره مسنداً.

قوله: «زجَّج» بزاي وجيمين: أي طلى نقر الخشبة بما يمنع سقوط شيء منه.

١٦ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَى صَدَاقٍ، وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لاَ يُؤَدِّيَهُ إِلَيْهَا، فَهُوَ زَانٍ، وَمَنِ ٱدَّانَ دَيْناً وَهُوَ يَنْوِي أَنْ لاَ يُؤَدِّيَهُ إِلَى صَاحِبِهِ». أَحْسِبُهُ قَالَ: «فَهُوَ سَارِقٌ». رواه البزار وغيره.

١٧ ـ وَعَنْ مَيْمُونٍ الْكُرْدِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ ٱمْرَأَةً عَلَى مَا قَلَّ مِنَ الْمَهْرِ، أَوْ كَثُرَ لَيْسَ فِي نَفْسِهِ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خَدَعَهَا، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا لَقِيَ اللَّه يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ زَانٍ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ ٱسْتَدَانَ دَيْناً لاَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى صَاحِبِهِ حَقَّهُ خَدَعَهُ حَتَّى أَخَذَ مَالَهُ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ دَيْنَهُ، لَقِيَ اللَّه وَهُوَ سَارِقٌ». رواه الطبراني في الصغير والأوسط، ورواته ثقات، وتقدم حديث صهيب بنحوه.

١٨ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدْعُو اللَّه بِصَاحِبِ الدَّيْنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُقَالُ يَا ابْنَ آدَمَ: فِيمَ أَخَذْتَ هٰذَا الدَّيْنَ، وَفِيمَ ضَيَّعْتَ حُقُوقَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَخَذْتُهُ، فَلَمْ آكُلْ، وَلَمْ أَشْرَبْ، وَلَمْ أَلْبَسْ، وَلَمْ أُضَيِّعْ، وَلَكِنْ أَتَىٰ عَلَيَّ إِمَّا حَرْقٌ، وَإِمَّا سَرْقٌ، وَإِمَّا وَضِيعَةٌ، فَيَقُولُ اللَّه: صَدَقَ عَبْدِي، أَنَا أَحَقُّ مَنْ قَضَىٰ عَنْكَ، فَيَدْعُو اللَّهُ بِشَيْءٍ، فَيَضَعُهُ فِي كَفَّةِ مِيزَانِهِ، فَتَرْجَحُ حَسَنَاتُهُ عَلَى سَيِّئَاتِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ». رواه أحمد[٢]، والبزار، والطبراني، وأبو نعيم، أحد أسانيدهم حسن.

---

(١) أخرجه البخاري في الكفالة باب ١.

(٢) المسند ١/ ١٩٧، ١٩٨.

«الوضيعة»: هي البيع بأقلّ عما اشترى به.

١٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الدَّيْنَ يَقْتَصُّ مِنْ صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا مَاتَ إِلاَّ مَنْ تَدَيَّنَ فِي ثَلاَثِ خِلاَلٍ: الرَّجُلُ تَضْعُفُ قُوَّتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيَسْتَدِينُ يَتَقَوَّىٰ بِهِ عَلَى عَدُوِّ اللَّهِ وَعَدُوِّهِ، وَرَجُلٌ يَمُوتُ عِنْدَهُ مُسْلِمٌ لاَ يَجِدُ بِمَا يُكَفِّنُهُ وَيُوَارِيهِ إِلاَّ بِدَيْنٍ، وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزْبَةَ فَيَنْكِحُ خَشْيَةً عَلَى دِينِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْ هٰؤُلاَءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجه[1] هكذا، والبزار.

ولفظه: «ثَلاَثٌ مَنْ تَدَيَّنَ فِيهِنَّ، ثُمَّ مَاتَ وَلَمْ يَقْضِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ: رَجُلٌ يَكُونُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَخْلَقُ ثَوْبُهُ، فَيَخَافُ أَنْ تَبْدُوَ عَوْرَتُهُ، أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا فَيَمُوتُ، وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُ، وَرَجُلٌ مَاتَ عِنْدَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَلَمْ يَجِدْ مَا يُكَفِّنُهُ بِهِ، وَلاَ مَا يُوَارِيهِ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ دَيْنَهُ وَرَجُلٌ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعَنَتَ فَتَعَفَّفَ بِنِكَاحِ ٱمْرَأَةٍ فَمَاتَ وَلَمْ يَقْضِ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقْضِي عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

«العنت»: بفتح العين والنون جميعاً: هو الإثم والفساد.

٢٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الدَّائِنِ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ مَا لَمْ يَكُنْ فِيمَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ». قَالَ: وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ يَقُولُ لِخَازِنِهِ: ٱذْهَبْ فَخُذْ لِي بِدَيْنٍ فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَبِيتَ لَيْلَةً إِلاَّ وَاللَّهُ مَعِي بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه ابن ماجه[2] بإسناد حسن، والحاكم وقال: صحيح الإسناد، وله شواهد.

٢١ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَقَدْ ضَادَّ اللَّهَ فِي أَمْرِهِ، وَمَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ، فَلَيْسَ ثَمَّ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ وَلٰكِنَّهَا الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُ لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ حُبِسَ فِي رَدْغَةِ الْخَبَالِ حَتَّى يَأْتِيَ بِٱلْمَخْرَجِ مِمَّا قَالَ». رواه الحاكم وصححه، ورواه أبو داود[3] والطبراني بنحوه، ويأتي لفظهما إن شاء الله تعالى.

---

(١) كتاب الصدقات باب ٢١.
(٢) كتاب الصدقات باب ١٠.
(٣) كتاب الوصايا باب ١٧.

٢٢ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: مَنْ مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي فِي الْمَرَّتَيْنِ الأُولَيَيْنِ. قَالَ: إِنِّي لَمْ أُنَوِّهْ بِكُمْ إِلاَّ خَيْراً إِنَّ صَاحِبَكُمْ مَأْسُورٌ بِدَيْنِهِ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أُدِّيَ عَنْهُ حَتَّى مَا أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ»[1]. رواه أبو داود، والنسائي، والحاكم إلا أنه قال: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ حُبِسَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ بِدَيْنٍ كَانَ عَلَيْهِ».

زَادَ فِي رِوَايَةٍ : «فَإِنْ شِئْتُمْ فَافْدُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَأَسْلِمُوهُ إِلَى عَذَابِ اللَّهِ». فَقَالَ رَجُلٌ: عَلَيَّ دَيْنُهُ فَقَضَاهُ» . قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين.

قال الحافظ عبد العظيم: رووه كلهم عن الشعبي عن سمعان، وهو ابن مشنج عن سمرة، وقال البخاري في تاريخه الكبير: لا نعلم لسمعان سماعاً من سمرة، ولا للشعبي سماعاً من سمعان.

٢٣ ـ وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَاحِبُ الدَّيْنِ مَأْسُورٌ بِدينِهِ يَشْكُو إِلَى اللَّهِ الْوَحْدَةَ». رواه الطبراني في الأوسط، وفيه المبارك بن فضالة.

٢٤ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكَبَائِرِ الَّتِي نَهَىٰ اللَّهُ عَنْهَا: أَنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لاَ يَدَعُ لَهُ قَضَاءً». رواه أبو داود[2] والبيهقي.

٢٥ ـ وَعَنْ شَفِيِّ بْنِ مَاتِعٍ الأَصْبَحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَى مَا بِهِمْ مِنَ الأَذَىٰ: يَسْعَوْنَ مَا بَيْنَ الْحَمِيمِ وَالْجَحِيمِ، يَدْعُونَ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ يَقُولُ بَعْضُ أَهْلِ النَّارِ لِبَعْضٍ: مَا بَالُ هٰؤُلاَءِ قَدْ آذَوْنَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الأَذَىٰ. قَالَ: فَرَجُلٌ مُغَلَّقٌ عَلَيْهِ تَابُوتٌ مِنْ جَمْرٍ، وَرَجُلٌ يَجُرُّ أَمْعَاءَهُ وَرَجُلٌ يَسِيلُ فُوهُ قَيْحاً وَدَماً، وَرَجُلٌ يَأْكُلُ لَحْمَهُ، فَيُقَالُ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ: مَا بَالُ الأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الأَذَىٰ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ الأَبْعَدَ مَاتَ، وَفِي عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لاَ يَجِدُ لَهَا قَضَاءً، أَوْ وَفَاءً». الحديث رواه ابن أبي

---

(١) أخرجه أبو داود في البيوع باب ٩، والنسائي في البيوع باب ٩٨.
(٢) كتاب البيوع باب ٩.

الدنيا، والطبراني بإسناد ليِّن، ويأتي بتمامه في الغيبة إن شاء الله تعالى.

٢٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَىٰ عَنْهُ»[1]. رواه أحمد والترمذي، وقال: حديث حسن وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه، ولفظه:

قَالَ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ». والحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

٢٧ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: تُوُفِّيَ رَجُلٌ فَغَسَّلْنَاهُ وَكَفَّنَّاهُ وَحَنَّطْنَاهُ، ثُمَّ أَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: تُصَلِّي عَلَيْهِ، فَخَطَا خَطْوَةً ثُمَّ قَالَ: «أَعَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قُلْنَا: دِينَارَانِ، فَانْصَرَفَ فَتَحَمَّلَهُمَا أَبُو قَتَادَةَ فَأَتَيْنَاهُ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: الدِّينَارَانِ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَوْفَىٰ اللَّه حَقَّ الْغَرِيمِ وَبَرِىءَ مِنْهُمَا الْمَيِّتَ؟» قَالَ: نَعَمْ، فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذٰلِكَ بِيَوْمَيْنِ: «مَا فَعَلَ الدِّينَارَانِ؟» قُلْتُ: إِنَّمَا مَاتَ أَمْسِ. قَالَ: فَعَادَ إِلَيْهِ مِنَ الْغَدِ؟ فَقَالَ: قَدْ قَضَيْتُهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الآنَ بَرَدَتْ جِلْدَتُهُ». رواه أحمد[2] بإسناد حسن، والحاكم والدارقطني، وقال الحاكم: صحيح الإسناد، ورواه أبو داود وابن حبان في صحيحه باختصار.

٢٨ ـ وَرُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْجَنَازَةِ لَمْ يَسْأَلْ عَنْ شَيْءٍ مِنْ عَمَلِ الرَّجُلِ، وَيَسْأَلُ عَنْ دَيْنِهِ، فَإِنْ قِيلَ عَلَيْهِ دَيْنٌ كَفَّ عَنِ الصَّلاَةِ عَلَيْهِ، وَإِنْ قِيلَ لَيْسَ عَلَيْهِ دَيْنٌ صَلَّىٰ عَلَيْهِ، فَأُتِيَ بِجَنَازَةٍ فَلَمَّا قَامَ لِيُكَبِّرَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ عَلَى صَاحِبُكُمْ دَيْنٌ؟» قَالُوا: دِينَارَانِ، فَعَدَلَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرِىءَ مِنْهُمَا فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّىٰ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: «جَزَاكَ اللَّه خَيْراً فَكَّ اللَّه رِهَانَكَ كَمَا فَكَكْتَ رِهَانَ أَخِيكَ. إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ إِلاَّ وَهُوَ مُرْتَهَنٌ بِدَيْنِهِ، وَمَنْ فَكَّ رِهَانَ مَيِّتٍ فَكَّ اللَّه رِهَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هٰذَا لِعَلِيٍّ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً؟ قَالَ: «بَلْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً». رواه الدارقطني ورواه أيضاً بنحوه عن طريق عبيد اللَّه الوصافي عن عطية عن أبي سعيد.

---

(١) أخرجه الترمذي في الجنائز باب ٧٦، وأحمد في المسند ٢/ ٤٤٠، ٤٧٥.

(٢) المسند ٣/ ٣٣٠.

٢٩ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا قَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ جِبْرِيلَ نَهَانِي أَنْ أُصَلِّيَ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ الدَّيْنِ مُرْتَهَنٌ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يُقْضَىٰ عَنْهُ دَيْنُهُ». رواه أبو يعلى، والطبراني، ولفظه قال:

كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: فَأُتِيَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ، فَقَالَ: «هَلْ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنٌ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا يَنْفَعُكُمْ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَى رَجُلٍ رُوحُهُ مُرْتَهَنٌ فِي قَبْرِهِ لاَ تَصْعَدُ رُوحُهُ إِلَى السَّمَاءِ فَلَوْ ضَمِنَ رَجُلٌ دَيْنَهُ قُمْتُ، فَصَلَّيْتُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ صَلاَتِي تَنْفَعُهُ».

قال الحافظ: قد صحّ عن النبيّ ﷺ أنه كان لا يصلي على المدينِ، ثم نسخ ذلك.

فَرَوَىٰ مُسْلِمٌ[١] وَغَيْرِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُؤْتَىٰ بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدَّيْنُ، فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ قَضَاءً، فَإِنْ حُدِّثَ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءً صَلَّىٰ عَلَيْهِ، وَإِلاَّ قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ: «أَنَا أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ».

الترهيب من مطل الغني والترغيب في إرضاء صاحب الدين

١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ فَلْيَتْبَعْ»[٢]. رواه البخاري ومسلم، وأبو داود والترمذي، والنسائي، وابن ماجه.

«أتبع»: بضم الهمزة وسكون التاء: أي أحيل.

قال الخطابي: وأهل الحديث يقول: اتبع بتشديد التاء، وهو خطأ.

٢ ـ وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِّيدِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيُّ الْوَاجِدِ

---

(١) كتاب الفرائض حديث ١٤.

(٢) أخرجه البخاري في الحوالات باب ١ و٢، والاستقراض باب ١٢، ومسلم في المساقاة حديث ٣٣، وأبو داود في البيوع باب ١٠، والترمذي في البيوع باب ٦٨، والنسائي في البيوع باب ١٠٠ و١٠١، وابن ماجه في الصدقات باب ٨.

يَحِلُّ عِرْضَهُ وَمَالَهُ». رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

«ليّ الواجد»: بفتح اللام، وتشديد الياء: أي مطل الواجد الذي هو قادر على وفاء دينه يحلّ عرضه، أي يبيح أن يذكر بسوء المعاملة، وعقوبته حبسه.

٣ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لاَ يُحِبُّ اللَّه الْغَنِيَّ الظَّلُومَ، وَلاَ الشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَلاَ الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْغَنِيَّ الظَّلُومَ، وَالشَّيْخَ الْجَهُولَ، وَالْعَائِلَ الْمُخْتَالَ». رواه البزار والطبراني في الأوسط من رواية الحارث الأعور عن عليٍّ، والحارث وثّق، ولا بأس به في المتابعات.

٤ ـ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «ثَلاَثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ، وَثَلاَثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ»، فذكر الحديث إلى أن قال: «وَالثَّلاَثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ: الشَّيْخُ الزَّانِي، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ»[1]. رواه أبو داود، وابن خزيمة في صحيحه واللفظ لهما، ورواه بنحوه النسائي، وابن حبان في صحيحه والترمذي والحاكم وصححاه.

٥ ـ وَرُوِيَ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ٱمْرَأَةِ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَدَّسَ اللَّه أُمَّةً لاَ يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا الْحَقَّ مِنْ قَوِيِّهَا غَيْرَ مُتَعْتَعٍ»، ثُمَّ قَالَ: «مَنِ ٱنْصَرَفَ غَرِيمُهُ عَنْهُ وَهُوَ رَاضٍ، صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ الأَرْضِ، وَنُونُ الْمَاءِ، وَمَنِ ٱنْصَرَفَ غَرِيمُهُ وَهُوَ سَاخِطٌ كُتِبَ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ وَجُمُعَةٍ وَشَهْرٍ ظُلْمٌ». رواه الطبراني في الكبير.

٦ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسْقٌ مِنْ تَمْرٍ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي سَاعِدَةَ فَأَتَاهُ يَقْتَضِيهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَنْ يَقْضِيَهُ، فَقَضَاهُ تَمْراً دُونَ تَمْرِهِ فَأَبَىٰ أَنْ يَقْبَلَهُ، فَقَالَ: أَتَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ أَحَقُّ بِٱلْعَدْلِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَٱكْتَحَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِدُمُوعِهِ، ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ، وَمَنْ أَحَقُّ بِٱلْعَدْلِ مِنِّي، لاَ قَدَّسَ اللَّه أُمَّةً لاَ يَأْخُذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ شَدِيدِهَا وَلاَ يُتَعْتِعُهُ»، ثُمَّ قَالَ: «يَا خَوْلَةُ عُدِّيهِ وَٱقْضِيهِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ غَرِيمٍ يَخْرُجُ مِنْ عِنْدِ غَرِيمِهِ رَاضِياً إِلاَّ صَلَّتْ عَلَيْهِ دَوَابُّ

---

(١) أخرجه الترمذي في الجنة باب ٢٥، والنسائي في الزكاة باب ٧٥.

الأَرْضِ، وَنُونُ الْبِحَارِ، وَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَلْوِي غَرِيمَهُ وَهُوَ يَجِدُ إِلاَّ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِثْماً». رواه الطبراني في الأوسط والكبير من رواية حبان بن عليّ، واختلف في توثيقه، ورواه بنحوه الإمام أحمد[1] من حديث عائشة بإسناد جيد قويّ.

«تعتعه»: بتاءين مثناتين فوق، وعينين مهملتين: أي أقلقه وأتعبه بكثرة ترداده إليه ومطله إياه. «ونون البحار»: حوتها. «وقوله يلوي غريمه»: أي يمطله ويسوّفه.

٧ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لاَ يُعْطَىٰ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتَعٍ». رواه أبو يعلى، ورواته رواة الصحيح.

وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجه بِقِصَّةٍ، وَلَفْظُهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَتَقَاضَاهُ دَيْناً كَانَ عَلَيْهِ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَتَّى قَالَ: أَحْرِجُ عَلَيْكَ إِلاَّ قَضَيْتَنِي فَانْتَهَرَهُ أَصْحَابُهُ، فَقَالُوا: وَيْحَكَ تَدْرِي مَنْ تُكَلِّمُ؟ فَقَالَ: إِنِّي أَطْلُبُ حَقِّي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلاَّ مَعَ صَاحِبِ الْحَقِّ كُنْتُمْ»، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى خَوْلَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ لَهَا: «إِنْ كَانَ عِنْدَكِ تَمْرٌ فَأَقْرِضِينَا حَتَّى يَأْتِيَنَا تَمْرٌ فَنَقْضِيَكِ؟» فَقَالَتْ: نَعَمْ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْرَضَهُ فَقَضَىٰ الأَعْرَابِيَّ وَأَطْعَمَهُ، فَقَالَ: أَوْفَيْتَ أَوْفَىٰ اللَّهُ لَكَ، فَقَالَ: «أُولَئِكَ خِيَارُ النَّاسِ، إِنَّهُ لاَ قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لاَ يَأْخُذُ الضَّعِيفُ فِيهَا حَقَّهُ غَيرَ مُتَعْتَعٍ». رواه البزار من حديث عائشة مختصراً، والطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد جيِّد.

الترغيب في كلمات يقولهن المديون والمهموم والمكروب والمأسور

١ ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ مُكَاتَباً جَاءَهُ، فَقَالَ: إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مُكَاتَبَتِي فَأَعِنِّي، فَقَالَ: أَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صَبِيرٍ دَيْناً أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ، قُلِ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلاَلِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ». رواه الترمذي[2] واللفظ له، وقال: حديث حسن غريب، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) المسند ٦/ ٤١٠.

(٢) كتاب الدعاء باب ١١٠.

٢ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو أُمَامَةَ جَالِساً فِيهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا أُمَامَةَ مَا لِي أَرَاكَ جَالِساً فِي الْمَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاَةٍ؟» قَالَ: هُمُومٌ لَزِمَتْنِي وَدُيُونٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفَلاَ أُعَلِّمُكَ كَلاَماً إِذَا قُلْتَهُ أَذْهَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَمَّكَ، وَقَضَىٰ عَنْكَ دَيْنَكَ؟» فَقَالَ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «قُلْ، إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ وَالْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَقَهْرِ الرِّجَالِ» قَالَ: فَقُلْتُ ذٰلِكَ، فَأَذْهَبَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ هَمِّي، وَقَضَىٰ عَنِّي دَيْنِي. رواه أبو داود[١].

٣ ـ وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُعَاذٍ: «أَلاَ أُعَلِّمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ أُحُدٍ دَيْناً لأَدَّاهُ اللَّه عَنْكَ؟ قُلْ يَا مُعَاذُ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ، وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ، وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. رَحْمٰنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا تُعْطِيهِمَا مَنْ تَشَاءُ، وَتَمْنَعُ مِنْهُمَا مَنْ تَشَاءُ ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ». رواه الطبراني في الصغير بإسناد جيِّد.

٤ ـ وَرُوِيَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ افْتَقَدَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا صَلَّىٰ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَتَىٰ مُعَاذاً، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ مَا لِي لَمْ أَرَكَ؟» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَهُودِيٍّ عَلَيَّ أُوقِيَّةٌ مِنْ تِبْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَيْكَ فَحَبَسَنِي عَنْكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا مُعَاذُ أَلاَأُعَلِّمُكَ دُعَاءً تَدْعُو بِهِ، فَلَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِنَ الدَّيْنِ مِثْلُ صَبِيرٍ أَدَّاهُ اللَّهُ عَنْكَ».

«وصبير»: جبل باليمن، «فَادْعُ اللَّه يَا مُعَاذُ، قُلِ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ، وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ، وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ، وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ، وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ، وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ، وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ رَحْمٰنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، تُعْطِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمَا، وَتَمْنَعُ مَنْ تَشَاءُ ارْحَمْنِي رَحْمَةً تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ».

---

(١) كتاب الوتر باب ٣٢.

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ مُعَاذٌ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ بَعْضُ الْحَقِّ فَخَشِيتُهُ، فَلَبِثْتُ يَوْمَيْنِ لاَ أَخْرُجُ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ مَا خَلَّفَكَ؟» قُلْتُ: كَانَ لِرَجُلٍ عَلَيَّ بَعْضُ الْحَقِّ، فَخَشِيتُهُ حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ وَكَرِهْتُ أَنْ يَلْقَانِي. قَالَ: «أَلاَ آمُرُكَ بِكَلِمَاتٍ تَقُولُهُنَّ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ أَمْثَالُ الْجِبَالِ قَضَاهُ اللَّهُ؟» قُلْتُ: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ»، فذكر نحوه باختصار.

وزاد في آخره: «اللَّهُمَّ أَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ، وَاقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَتَوَفَّنِي فِي عِبَادَتِكَ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِكَ». رواه الطبراني.

٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُعَاءً عَلَّمَنِيهِ، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: «كَانَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ يُعَلِّمُ أَصْحَابَهُ، قَالَ: لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ جَبَلُ ذَهَبٍ دَيْناً فَدَعَا اللَّهَ بِذٰلِكَ لَقَضَاهُ اللَّهُ عَنْهُ: اللَّهُمَّ فَارِجَ الْهَمِّ، وَكَاشِفَ الْغَمِّ، وَمُجِيبَ دَعْوَةِ الْمُضْطَرِّينَ، رَحْمٰنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَرَحِيمَهُمَا، أَنْتَ تَرْحَمُنِي فَارْحَمْنِي بِرَحْمَةٍ تُغْنِينِي بِهَا عَنْ رَحْمَةِ مَنْ سِوَاكَ». قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَتْ عَلَيَّ بَقِيَّةٌ مِنَ الدَّيْنِ، وَكُنْتُ لِلدَّيْنِ كَارِهاً فَكُنْتُ أَدْعُو اللَّهَ بِذٰلِكَ، فَأَتَانِي اللَّهُ بِفَائِدَةٍ فَقَضَىٰ عَنِّي دَيْنِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَلَيَّ دِينَارٌ وَثَلاَثَةُ دَرَاهِمَ، وَكَانَتْ تَدْخُلُ عَلَيَّ فَأَسْتَحْيِي أَنْ أَنْظُرَ فِي وَجْهِهَا لاَ أَجِدُ مَا أَقْضِيهَا فَكُنْتُ أَدْعُو بِذٰلِكَ الدُّعَاءِ فَمَا لَبِثْتُ إِلاَّ يَسِيراً حَتَّى رَزَقَنِي اللَّهُ رِزْقاً مَا هُوَ بِصَدَقَةٍ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَيَّ، وَلاَ مِيرَاثٍ وَرِثْتُهُ، فَقَضَاهُ اللَّهُ عَنِّي، وَقَسَمْتُ فِي أَهْلِي قَسْماً حَسَناً، وَحَلَّيْتُ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بِثَلاَثِ أَوَاقٍ مِنْ وَرِقٍ، وَفَضَلَ لَنَا فَضْلٌ حَسَنٌ. رواه البزار، والحاكم، والأصبهاني، كلهم عن الحكم بن عبد اللَّه الأيلي عن القاسم عنها، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ عبد العظيم: كيف والحكم متروك متهم، والقاسم مع ما قيل فيه لم يسمع من عائشة.

٦ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَصَابَ أَحَداً قَطُّ هَمٌّ، وَلاَ حُزْنٌ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَداً مِنْ خَلْقِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي،

وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلاَءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي إلاَّ أَذْهَبَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ هَمَّهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحاً». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هٰؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: «أَجَلْ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ». رواه أحمد[1] والبزار وأبو يعلى، وابن حبان في صحيحه، والحاكم كلهم عن أبي سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمٰن عن أبيه عن ابن مسعود، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن عن أبيه.

قال الحافظ: لم يسلم، وأبو سلمة الجهني يأتي ذكره.

وَرَوَىٰ هٰذَا الْحَدِيثِ الطَّبَرَانِيّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَىٰ الأَشْعَرِيّ بِنَحْوِهِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ المَغْبُونَ لَمَنْ غُبِنَ هٰؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ. قَالَ: «أَجَلْ فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ، فَإِنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ وعَلَّمَهُنَّ الْتِمَاسَ مَا فِيهِنَّ أَذْهَبَ اللَّه كَرْبَهُ، وَأَطَالَ فَرَحَهُ».

٧ ـ وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كَلِمَاتُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فَلاَ تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ». رواه الطبراني، وابن حبان في صحيحه.

وزاد في آخره: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ».

٨ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجاً، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجاً، وَرزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ»[2]. رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم والبيهقي، كلهم من رواية الحكم بن مصعب، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

٩ ـ وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَبْقَىٰ رَبُّنَا وَيَفْنَىٰ كُلُّ شَيْءٍ عُوفِيَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ». رواه الطبراني.

١٠ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِاللَّهِ كَانَ دَوَاءً مِنْ تِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ دَاءً أَيْسَرُهَا الْهَمُّ». رواه الطبراني في الأوسط، والحاكم

---

(١) المسند ١/٣٩١، ٤٥٢؛ ٣/٣٨.

(٢) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، وابن ماجه في الأدب باب ٥٧.

كلاهما من رواية بشر بن رافع أبي الأسباط، وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

١١ ـ وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُعَلِّمُكِ كَلِمَاتٍ تَقُولِيهِنَّ عِنْدَ الْكَرْبِ، أَوْ فِي الْكَرْبِ: اللَّهُ رَبِّي لاَ أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً»[1]. رواه أبو داود واللفظ له، والنسائي، وابن ماجه.

ورواه الطبراني في الدعاء، وعنده: «فَلْيَقُلِ: اللَّهُ رَبِّي لاَ أُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ثَلاَثَ مَرَّاتٍ» وزاد: وكان ذلك آخر كلام عمر بن عبد العزيز عند الموت.

١٢ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لاَ اِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْعَظِيمُ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»[2]. رواه البخاري ومسلم والترمذي إلا أنه قال في الأولى: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْعَلِيُّ الْحَلِيمُ». والنسائي وابن ماجه إلا أنه قال: «لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّه الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ. سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ. سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمٰوَاتِ السَّبْعِ، وَرَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ».

١٣ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: ﴿لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾» [الأنبياء: ٨٧]. فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّه لَهُ»[3]. رواه الترمذي، واللفظ له والنسائي، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وزاد الحاكم في روايةٍ له: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ كَانَتْ لِيُونُسَ خَاصَّةً أَمْ لِلْمُؤْمِنِينَ عَامَّةً؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذٰلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٨].

١٤ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلاَ أُعَلِّمُكَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَكَلَّمَ بِهَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلاَمُ حِينَ جَاوَزَ الْبَحْرَ بِبَنِي إِسْرَائِيلَ؟» فَقُلْنَا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَىٰ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢٦، وابن ماجه في الدعاء باب ١٧.
(٢) أخرجه البخاري في الدعوات باب ٢٧، والتوحيد باب ٢٢ و٢٣، ومسلم في الدعوات باب ٨٣، والترمذي في الدعاء باب ٣٩، وابن ماجه في الدعاء باب ١٧.
(٣) أخرجه الترمذي في الدعوات باب ٨١.

بِٱللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رواه الطبراني في الصغير بإسناد جيِّد.

١٥ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَادَىٰ الْمُنَادِي فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَٱسْتُجِيبَ الدُّعَاءُ، فَمَنْ نَزَلَ بِهِ كَرْبٌ، أَوْ شِدَّةٌ فَلْيَتَحَيَّنِ الْمُنَادِي، فَإِذَا كَبَّرَ كَبَّرَ، وَإِذَا تَشَهَّدَ تَشَهَّدَ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وَإِذَا قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ الصَّادِقَةِ الْمُسْتَجَابَةِ الْمُسْتَجَابِ لَهَا دَعْوَةِ الْحَقِّ، وَكَلِمَةِ التَّقْوَىٰ أَحِينَا عَلَيْهَا، وَأَمِتْنَا عَلَيْهَا، وَٱبْعَثْنَا عَلَيْهَا، وَٱجْعَلْنَا مِنْ خِيَارِ أَهْلِهَا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتاً، ثُمَّ يَسْأَلُ اللَّهَ حَاجَتَهُ». رواه الحاكم من رواية عفير بن معدان، وهو واه، وقال: صحيح الإسناد.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَرَبَنِي أَمْرٌ إِلاَّ تَمَثَّلَ لِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ قُلْ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ، وَكَبِّرْهُ تَكْبِيراً». رواه الطبراني، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

وَرَوَىٰ الأَصْبَهَانِيّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَعْنِي ابْنَ الأَشْعَثِ قَالَ: سَمِعْتُ الْفُضَيْلَ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسَرَهُ الْعَدُوُّ، فَأَرَادَ أَبُوهُ أَنْ يَفْدِيَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ إِلاَّ بِشَيْءٍ كَثِيرٍ لَمْ يُطِقْهُ فَشَكَا ذٰلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ٱكْتُبْ إِلَيْهِ فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلِهِ: تَوَكَّلْتُ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لاَ يَمُوتُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً»، إِلَى آخِرِهَا قَالَ: فَكَتَبَ بِهَا الرَّجُلُ إِلَى ٱبْنِهِ، فَجَعَلَ يَقُولُهَا، فَغَفَلَ الْعَدُوُّ عَنْهُ فَٱسْتَاقَ أَرْبَعِينَ بَعِيراً، فَقَدِمَ وَقَدِمَ بِهَا إِلَى أَبِيهِ.

قال الحافظ: وهذا معضل، وتقدم في باب: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ.

١٧ ـ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ مَالِكٌ الأَشْجَعِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أُسِرَ ابْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ لَهُ: «أَرْسِلْ إِلَيْهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ: لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلاَّ بِٱللَّهِ». فذكر الحديث.

الترهيب من اليمين الكاذبة الغموس

١ ـ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ ٱمْرِءٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ لَقِيَ اللَّه وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَه مِنْ

كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ [آل عمران: ٧٧]. إلى آخر الآية.

زاد في روايةٍ بمعناه قال: فَدَخَلَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ الْكِنْدِيُّ، فَقَالَ: مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ؟ فَقُلْنَا: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمٰنِ، وَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بِئْرٍ، فَٱخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شَاهِدَاكَ، أَوْ يَمِينُهُ»، قُلْتُ: إِذاً يَحْلِفُ وَلاَ يُبَالِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّه وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، وَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً﴾ (١). إلى آخر الآية. رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه مختصراً.

٢ ـ وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هٰذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ كَانَتْ لأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟» قَالَ: لاَ، قَالَ: «فَلَكَ يَمِينُهُ». قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لاَ يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ عَنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلاَّ يَمِينُهُ»، فَٱنْطَلَقَ لِيَحْلِفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ: «لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ لِيَأْكُلَهُ ظُلْماً لَيَلْقَيَنَّ اللَّه وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ»(٢). رواه مسلم، وأبو داود والترمذي.

٣ ـ وَعَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْ كِنْدَةَ، وَآخَرَ مِنْ حَضْرَمَوْتَ ٱخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أَرْضٍ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضِي ٱغْتَصَبَنِيهَا أَبُو هٰذَا، وَهِيَ فِي يَدِهِ قَالَ: «هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ؟» قَالَ: لاَ، وَلَكِنْ أُحَلِّفُهُ، وَاللَّهِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهَا أَرْضِي ٱغْتَصَبَنِيهَا أَبُوهُ فَتَهَيَّأَ الْكِنْدِيُّ لِلْيَمِينِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَقْتَطِعُ أَحَدٌ مَالاً

---

(١) أخرجه البخاري في الرهن باب ٦، والشهادات باب ٢٠ و٢٩، والديات باب ٢٢، ومسلم في الإيمان حديث ٢٢١، وأبو داود في الأيمان باب ١، والترمذي في البيوع باب ٤٢، وتفسير سورة ٣ باب ٤ و٢١، وابن ماجه في الأحكام باب ٨.

(٢) أخرجه مسلم في الأيمان حديث ٢٢٣، وأبو داود في الأيمان باب ١، والترمذي في الأحكام باب ١٢.

بِيَمِينٍ إلاَّ لَقِيَ اللَّه وَهُوَ أَجْذَمُ»، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضُهُ[١]. رواه أبو داود، واللفظ له، وابن ماجه مختصراً، قال:

«مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّه أَجْذَمَ».

٤ ـ وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: ٱخْتَصَمَ رَجُلاَنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي أَرْضٍ أَحَدُهُمَا مِنْ حَضْرَمَوْتَ. قَالَ: فَجَعَلَ يَمِينَ أَحَدِهِمَا فَضَجَّ الآخَرُ. قَالَ: إذاً يَذْهَبُ بِأَرْضِيَ، فَقَالَ: «إِنْ هُوَ ٱقْتَطَعَهَا بِيَمِينِهِ ظُلْماً كَانَ مِمَّنْ لاَ يَنْظُرُ اللَّه إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلاَ يُزَكِّيهِ وَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ». قَالَ: وَوَرِعَ الآخَرُ فَرَدَّهَا. رواه أحمد[٢] بإسناد حسن، وأبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، ورواه أحمد أيضاً بنحوه من حديث عديّ بن عميرة إلا أنه قال: خَاصَمَ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ يُقَالُ لَهُ: ٱمْرُؤُ الْقَيْسِ بْنُ عَابِسٍ رَجُلاً مِنْ حَضْرَمَوْتَ، فذكره، ورواته ثقات.

قال الحافظ عبد العظيم: وقد وردت هذه القصة من غير ما وجهٍ، وفيما ذكرناه كفاية.

«ورع»: بكسر الرّاء: أي تحرّج من الإثم، وكفّ عما هو قاصد، ويحتمل أنه بفتح الراء: أي جبن، وهو بمعنى ضمها أيضاً، والأول أظهر.

٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِٱللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ».

وَفِي رِوَايَةٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكَبَائِرُ؟ قَالَ: «الإِشْرَاكُ بِٱللَّهِ»، قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْيَمِينُ الْغَمُوسُ». قَالَ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: «الَّذِي يَقْتَطِعُ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ، يَعْنِي بِيَمِينٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ»[٣]، رواه البخاري والترمذي والنسائي.

قال الحافظ: سمّيت اليمين الكاذبة التي يحلفها الإنسان متعمداً يقتطع بها مال امرىء مسلم عالماً أن الأمر بخلاف ما يحلف.

---

(١) أخرجه أبو داود في الوتر باب ٢١، والأيمان باب ١، وابن ماجه في الأحكام باب ٨.

(٢) المسند ٤/ ٣٩٤.

(٣) أخرجه البخاري في الأيمان باب ١٦، والمرتدين باب ١، والديات باب ٢، والترمذي في التفسير سورة ٤ باب ٦، والنسائي في التحريم باب ٣، والقسامة باب ٤٨.

«غموساً»: بفتح الغين المعجمة لأنها تغمس الحالف في الإثم في الدنيا، وفي النار في الآخرة.

٦ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لاَ يَحْلِفُ رَجُلٌ عَلَى مِثْلِ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلاَّ كَانَتْ كَيًّا فِي قَلْبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الترمذي[1] وحسنه والطبراني في الأوسط، وابن حبان في صحيحه، واللفظ له والبيهقي إلا أنه قال فيه: «وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِٱللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ إِلاَّ جُعِلَتْ نُكْتَةٌ فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». وقال الترمذي في حديثه: «وَمَا حَلَفَ حَالِفٌ بِٱللَّهِ يَمِينَ صَبْرٍ، فَأَدْخَلَ فِيهَا مِثْلَ جَنَاحِ بَعُوضَةٍ، إِلاَّ جُعِلَتْ نُكْتَةٌ فِي قَلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٧ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا نَعُدُّ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ كَفَّارَةٌ الْيَمِينَ الْغَمُوسَ. قِيلَ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَقْتَطِعُ بِيَمِينِهِ مَالَ الرَّجُلِ. رواه الحاكم، وقال: صحيح على شرطهما.

٨ ـ وَعَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْبَرْصَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٍ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، لِيُبَلِّغْ شَاهِدُكُمْ غَائِبَكُمْ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلاَثاً». رواه أحمد[2]، والحاكم وصححه، واللفظ له، وهو أتمّ.

ورواه الطبرانيّ في الكبير، وابن حبان في صحيحه إلا أنهما قالا: «فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتاً فِي النَّارِ».

٩ ـ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تُذْهِبُ الْمَالَ، أَوْ تَذْهَبُ بِٱلْمَالِ». رواه البزار وإسناده صحيح لو صحّ سماع أبي سلمة من أبيه عبد الرحمٰن بن عوف.

١٠ ـ وَرُوِيَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِمَّا عُصِيَ

---

(١) كتاب التفسير سورة ٤ باب ٦.
(٢) المسند ٥/ ٧٩.

اللَّهُ بِهِ هُوَ أَعْجَلُ عِقاباً مِنَ الْبَغْيِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أُطِيعَ اللَّهُ فِيهِ أَسْرَعُ ثَوَاباً مِنَ الصِّلَةِ، وَالْيَمِينُ الْفَاجِرَةُ تَدَعُ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ». رواه البيهقي.

١١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَقِيَ اللَّه لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَأَدَّىٰ زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ مُحْتَسِباً، وَسَمِعَ وَأَطَاعَ فَلَهُ الْجَنَّةُ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَخَمْسٌ لَيسَ لَهُنَّ كَفَّارَةٌ: الشِّرْكُ بِٱللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَبُهْتُ مُؤْمِنٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَيَمِينٌ صَابِرَةٌ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالاً بِغَيْرِ حَقٍّ». رواه أحمد[1]، وفيه بقية ولم يصرح بالسماع.

١٢ ـ وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ كَاذِبَةٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». رواه أبو داود[2]، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما.

قال الخطابي: اليمين المصبورة هي اللازمة لصاحبها من جهة الحكم فيصبر من أجلها إلى أن يحبس، وهي يمين الصبر، وأصل الصبر الحبس، ومنه قولهم: قتل فلان صبراً، أي حبساً على القتل، وقهراً عليه.

١٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ أَنَّهُ أَتَىٰ عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي إِزَارِ خَزٍّ ذِي طَاقٍ خَلِقٍ قَدِ الْتَبَبَ بِهِ وَهُوَ أَعْمَىٰ يُقَادُ قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ بِحَدِيثٍ؟ قُلْتُ: لاَ أَدْرِي. قَالَ سَمِعْتُ أَبَاكَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينٍ كَاذِبَةٍ كَانَتْ نُكْتَةً سَوْدَاءَ فِي قَلْبِهِ لاَ يُغَيِّرُهَا شَيْءٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ». رواه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد.

١٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ أَذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ دِيكٍ قَدْ فَرَقَتْ رِجْلَاهُ الأَرْضَ وَعُنُقُهُ مَثْنِيٌّ تَحْتَ الْعَرْشِ، وَهُوَ يَقُولُ: سُبْحَانَكَ مَا أَعْظَمَكَ رَبَّنَا، فَيَرُدُّ عَلَيْهِ: مَا عَلِمَ ذٰلِكَ مَنْ حَلَفَ بِي كَاذِباً». رواه الطبراني بإسناد صحيح، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

---

(١) المسند ٥/٢٣٨.
(٢) كتاب الأيمان باب ١.

١٥ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ٱقْتَطَعَ مَالَ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَوْجَبَ لَهُ النَّارَ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً. قَالَ: «وَإِنْ كَانَ سِوَاكاً». رواه الطبراني في الكبير، واللفظ له، والحاكم وقال: صحيح الإسناد.

١٦ ـ وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ ٱقْتَطَعَ حَقَّ ٱمْرِىءٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»، قَالُوا: وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ»[١]. رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

ورواه مالك إلا أنه كرَّر: «وَإِنْ كَانَ قَضِيباً مِنْ أَرَاكٍ» ثَلَاثاً.

١٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ يَحْلِفُ عِنْدَ هٰذَا الْمِنْبَرِ عَبْدٌ، وَلاَ أَمَةٌ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ رَطْبٍ إِلاَّ وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ». رواه ابن ماجه[٢] بإسناد صحيح.

١٨ ـ وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ عِنْدَ قَبْرِي هٰذَا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ أَخْضَرَ». رواه ابن ماجه[٣]، واللفظ له، وابن حبان في صحيحه لم يذكر السواك.

قال الحافظ: كانت اليمين على عهد رسول الله ﷺ عند المنبر، ذكر ذلك أبو عبيد والخطابي، واستشهد بحديث أبي هريرة المتقدم، والله أعلم.

١٩ ـ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا الْحَلِفُ حِنْثٌ، أَوْ نَدَمٌ». رواه ابن ماجه[٤]، وابن حبان في صحيحه أيضاً.

---

(١) أخرجه مسلم في الإيمان حديث ٢١٨، والنسائي في القضاة باب ٣٠، وابن ماجه في الأحكام باب ٨.
(٢) كتاب الأحكام باب ٩.
(٣) كتاب الأحكام باب ٩.
(٤) كتاب الكفارات باب ٥.

٢٠ ـ وَعَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ٱفْتَدَىٰ يَمِينَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ، ثُمَّ قَالَ: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ لَوْ حَلَفْتُ حَلَفْتُ صَادِقاً، وَإِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ ٱفْتَدَيْتُ بِهِ يَمِينِي. رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيِّد.

وروى فيه أيضاً عن الأشعث بن قيس رضي الله قال: ٱشْتَرَيْتُ يَمِينِي مَرَّةً بِسَبْعِينَ أَلْفاً.

تم الجزء الثاني. ويليه الجزء الثالث. وأوله: الترهيب من الربا

فهرس

الجزء الثاني من الترغيب والترهيب



فهرس

كتاب الصوم

كتاب العيدين والأضحية

كتاب الحج

كتاب الجهاد

كتاب قراءة القرآن

كتاب الذكر والدعاء

كتاب البيوع وغيرها